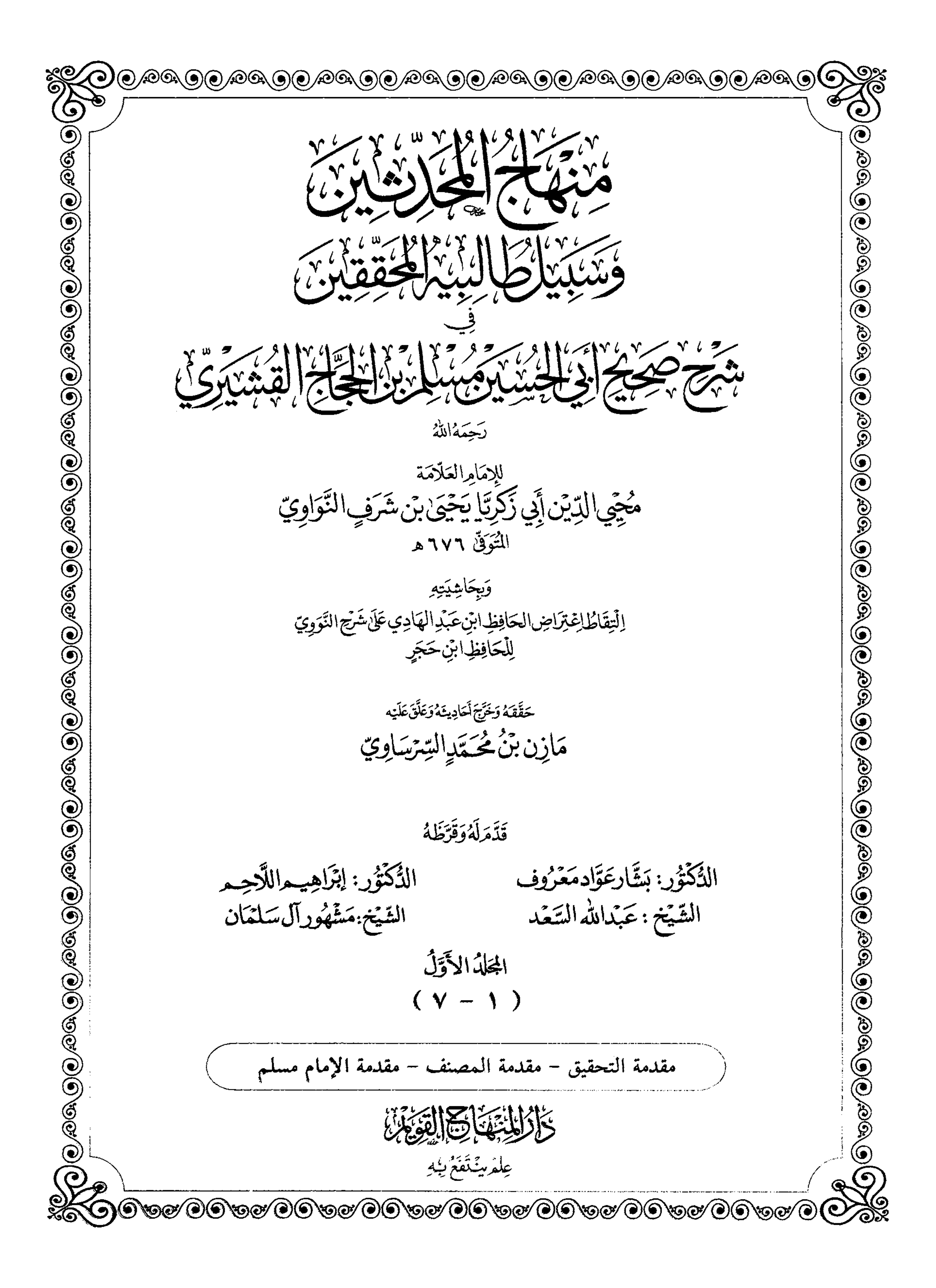


مِنهاجُ المُحدِّثين
وسَبيلُ طالبيهِ المُحقِّقين
فِي
شرحِ صحيحِ أبي الحُسينِ مُسلمِ بنِ الحجّاجِ القُشيريّ
رحمهُ اللهُ

للإمامِ العلّامة
مُحيي الدّين أبي زكريّا يحيى بن شرفٍ النّواويّ
المتوفّى ٦٧٦ هـ

وبحاشيته
التقاطُ اعتراضِ الحافظِ ابنِ عبدِ الهادي على شرحِ النّوويّ
للحافظِ ابنِ حجرٍ

حقّقهُ وخرّجَ أحاديثهُ وعلّقَ عليهِ
مازنُ بنُ محمّدٍ السّرساويّ

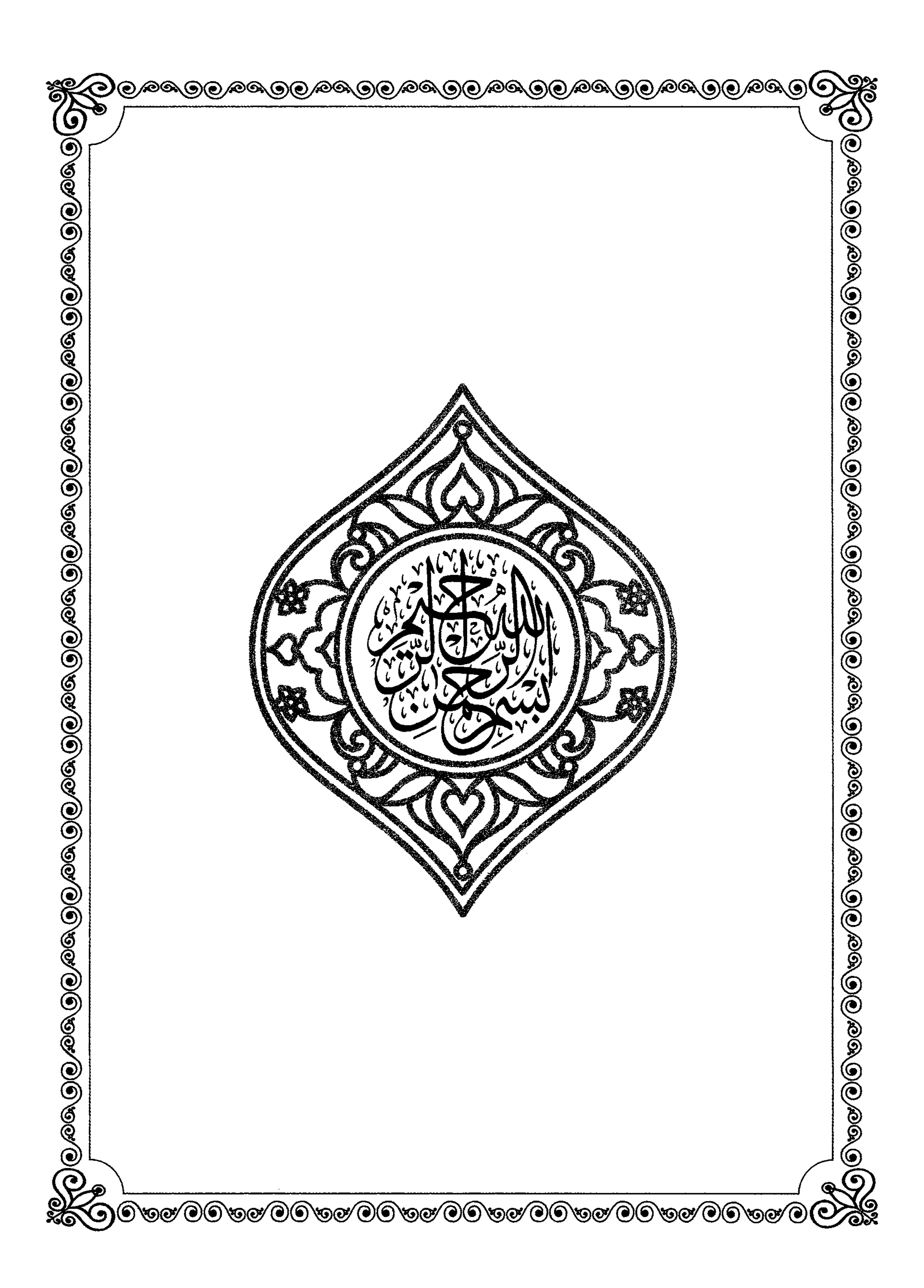
قدّمَ لهُ وقرّظهُ

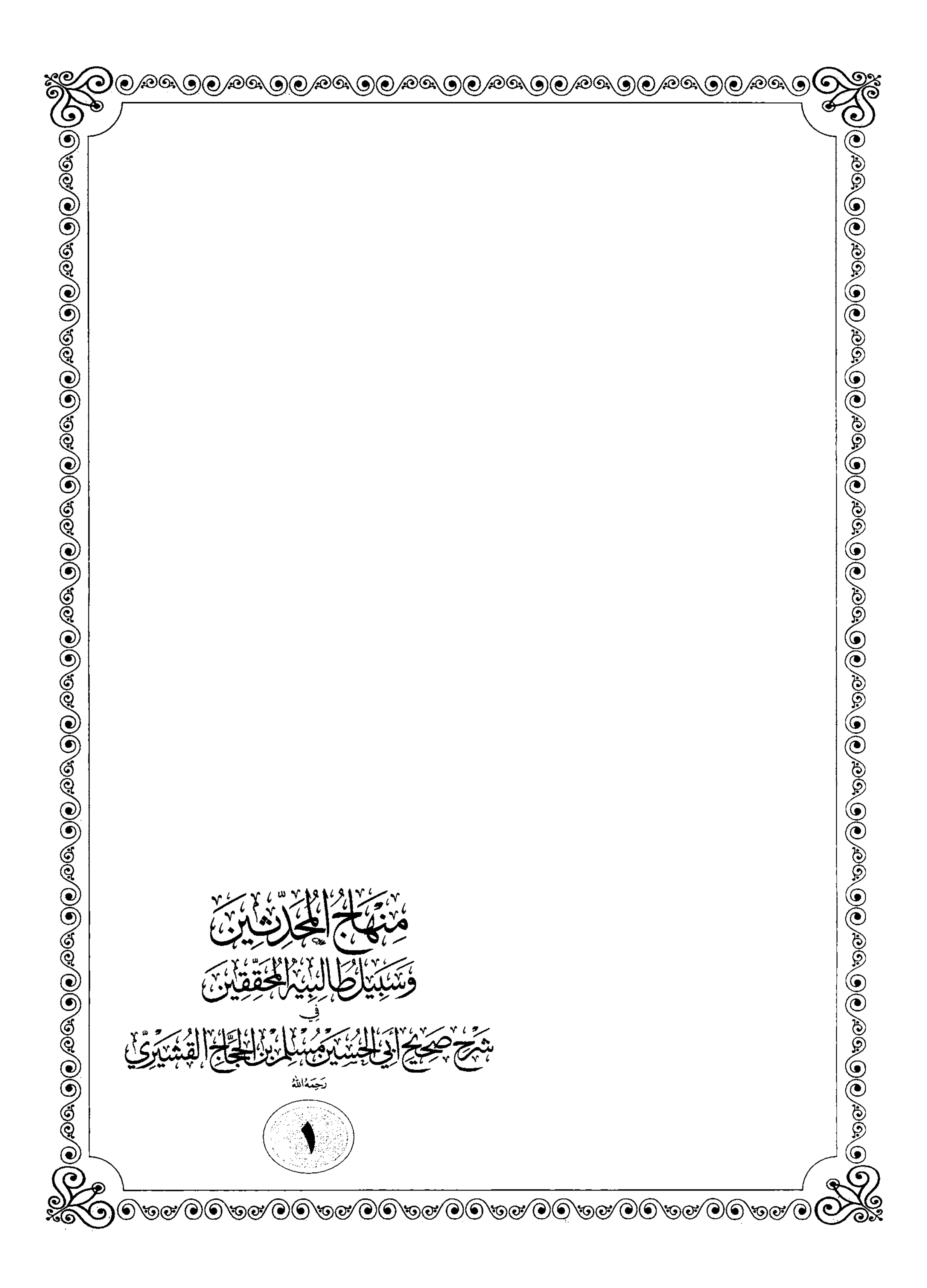
الدّكتور: بشّار عوّاد معروف — الدّكتور: إبراهيم اللاحم
الشّيخ: عبدالله السّعد — الشّيخ: مشهور آل سلمان

المجلّدُ الأوّلُ
(١ - ٧)

مقدمة التحقيق - مقدمة المصنف - مقدمة الإمام مسلم

دارُ المِنهاجِ القَويمِ
عِلمٌ يُنتفعُ بهِ


بسم الله الرحمن الرحيم



منهاج المحدثين
وسبيل طالبيه المحققين
في
شرح صحيح أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري
رحمه الله
١



دار المنهاج القويم

عِلمٌ يُنتفع بِهِ

الطبعة الأولى

١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع

لِصاحبها براء فاروق كريّم

وفقه الله تعالى

الجمهورية العربية السورية

دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الشلاح

هاتف - 2235402 - فاكس - 2242340 - ص.ب - 31446

جوال - 00963944272501 - العلاقات العامة - 00963947320948

عضو في الاتحاد العام للناشرين العرب - عضو في اتحاد الناشرين السوريين

الرقم المعياري الدولي

ISBN : 978-9933-609-13-9



Email : darminhagkawem@hotmail.com

Email : darminhagkawem@gmail.com

الموزعون المعتمدون خارج الجمهورية العربية السورية

المملكة العربية السعودية
المكتبة الأسدية - مكة المكرمة
هاتف 5273037 جوال 0556386231
دار النصيحة - المدينة المنورة
جوال 0534499801
دار التدمرية - الرياض
هاتف 4924706 جوال 0555409854
دار أطلس الخضراء - الرياض
هاتف 4266104 جوال 0544896654
مكتبة الشنقيطي - جدة
هاتف 6894558 جوال 0504395716
مكتبة أم هاني - الطائف
هاتف 7320809 جوال 0561005154
مكتبة المتنبي - الدمام
هاتف 8411395 جوال 0505745867

جمهورية العراق
دار التفسير - أربيل
جوال 009647504605122
مكتبة المدينة وفروعها - الموصل
هاتف 009647701604588

المملكة المغربية
دار الأمان - الرباط
هاتف 0537723276 فاكس 0537200055
الدار العالمية للكتاب - الدار البيضاء
هاتف 052282882 فاكس 052283354
منشورات البشير بنعطية - فاس
هاتف 0668147439 جوال 0621920071

الجمهورية التركية
مكتبة الإرشاد - إستانبول
هاتف 02126381633 جوال 05324520104

الولايات المتحدة - أمريكا
دار الإيمان - مينيسوتا منيابلس
هاتف 006127358368 جوال 16145982906+

مملكة ماليزيا
دار السلام - ماليزيا
هاتف 047335724 جوال 194135859

دولة قطر
مكتبة الثقافة - الدوحة
هاتف 44421132 فاكس 44421131

جمهورية الصومال
مكتبة دار الزاهر - مقديشو
هاتف 002525971310

جمهورية أندونيسيا
الدار العالمية - جاكرتا
هاتف 081310218626 جوال 087889324793

المملكة الأردنية الهاشمية
دار محمد دنديس - عمان
هاتف 4653390 جوال 0788291332

الإمارات العربية المتحدة
مكتبة دار البشير - الشارقة
هاتف 65632980 جوال 0505960702
مكتبة الصفا - أبوظبي
هاتف 026445053 جوال 0506680093

الجمهورية اليمنية
مكتبة الإمام الوادعي - صنعاء
وجميع فروعها داخل اليمن
هاتف 632978 جوال 712274743

دولة فلسطين
مكتبة دنديس - الخليل
هاتف 022225174 جوال 0599350922

جمهورية داغستان
مكتبة دار الرسالة - محج قلعة
هاتف 0079285708188
مكتبة نور الإسلام - محج قلعة
هاتف 0079887730306

دولة الكويت
مكتبة الإمام الذهبي وفروعها
هاتف 22657806 الخط الساخن 94405559

جمهورية كينيا
مكتبة دار علوم الدين - نيروبي ممباسا
جوال 00254728980444

الجمهورية التونسية
الدار المالكية - تونس
هاتف 24599530

مملكة البحرين
مكتبة الفاروق - المنامة
هاتف 17272204 جوال 033009962

جمهورية فرنسا
مكتبة سنا - باريس
هاتف 00148052928 جوال 0618578165

جمهورية الجزائر
القدس للكتاب - الجزائر
هاتف 021210713 جوال 0699599046
دار الميراث النبوي - الجزائر
جوال 0554250098

جمهورية مصر العربية
دار السلام - القاهرة
وجميع فروعها داخل مصر
هاتف 22741578 فاكس 22741750
مكتبة دار الحجاز - القاهرة
وجميع فروعها داخل وخارج مصر
هاتف 25107472 جوال 00966567333417

سلطنة عُمان
مكتبة الطلائع - عُمان
هاتف 96666468 جوال 94022888

إنكلترا
دار مكة العالمية - برمنجهام
هاتف 01217739309 جوال 07533177345

الجمهورية التركية - المكتبة الهاشمية / سمرقند - وجميع فروعها داخل وخارج تركيا
جمهورية ألمانيا - جمهورية فرنسا - مملكة بلجيكا - مملكة هولندا - مملكة انكلترا
هاتف : 00902126359562 E.mail :hasimiyye@gmail.com

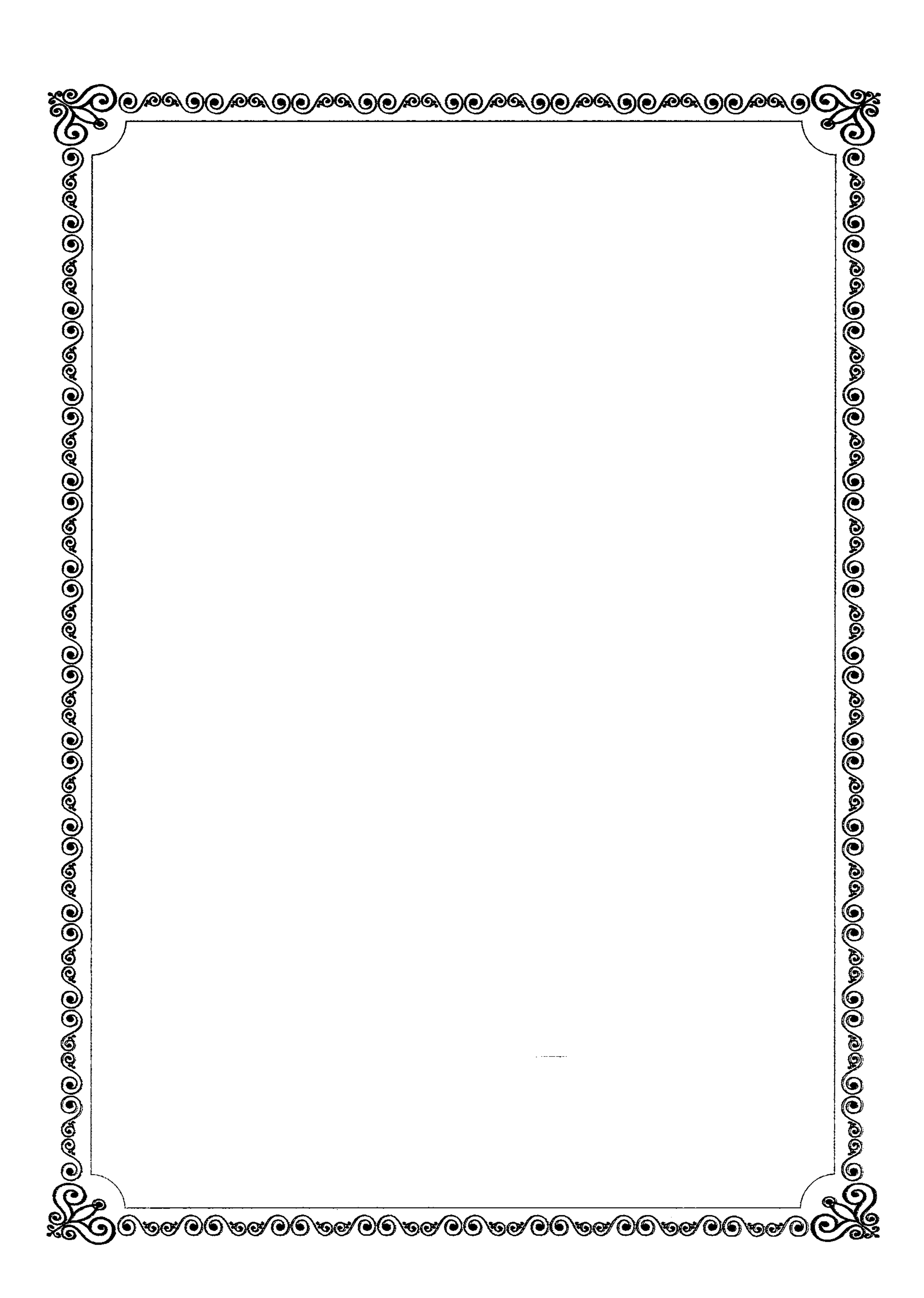
جميع منشوراتنا متوافرة على

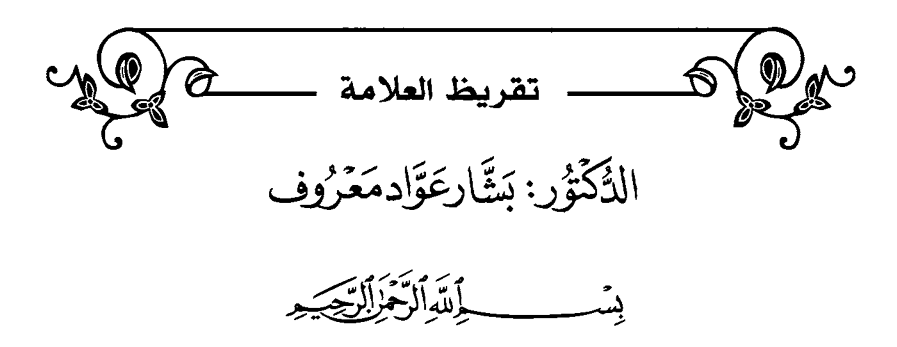


موقع مكتبة نيل وفرات . كوم لتجارة الكتب
www.nwf.com



موقع رائد لتجارة الكتب والبرمجيات العربية
www.furat.com





تقريظ العلامة

الدُّكتُور: بَشَّار عَوَّاد مَعْرُوف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، قَيّوم السَّموات والأرَضين، والصلاةُ والتسليم على سَيِّدنا وإمامنا وقُدْوَتنا، وأسوتنا محمدٍ خير البَرِيّة أجمعين، وعلى آله الطيبين الطَّاهرين، وصحابته الغُر الميامين.

وبعد:

فقد عرفتُ الأخَ الشيخَ الدكتور مازن السّرساوي عن قُربٍ، فألفيتُ فيه الشَّابّ الذَّكيّ الألمعيّ الكفيّ الدؤوب على طلب العلم من مَنَابعه الثرَّة، والعمل على تَنْمية قُدراته العِلْمية، والمُثابرة على مَزِيد من التَّعلّم، واستيفاء مَسَائله، وَعَرَف كيفية التَّدرج فيه، فما كان ممن يؤثرون العاجل ويَذَرُونَ الآجل، فَتَنَسَّم نَسِيم الفَهْم، وعرفَ معادنَ الصَّنْعة، ومفاتِحَ طرائق البَحْث العِلْمي الرَّصينة القائمة على الخِبْرة العميقةِ الشَّاملةِ، وكَرَعَ من حَوْضها، فنبضَ فيه عِرْق الفَهْم، ودَرَّ له شُريان العِلْم، فاستقامَ على سُوقه يُعجب كبار أساتيذه وشيوخه بما أَنتَجَ من أبحاث نافعة وتحقيقات ماتِعة، شَيَّدت ذِكْرَهُ، فشكرنا فِعْلَهُ فيها، وحَمَدنا أمرَهُ عليها، ووشَّحناهُ بحُلَل الثَّناء، فهو بكل ذلك حَقِيق، فَضْلًا عن أخلاقه السَّنِيّة، وأثوابه النَّقِيّة، ووفائه لأساتِيذه وشيوخه، وانطباعه على الجَميل في شأنه كُلّه.

وقد كان هذا الذي ذكرتُ مُفَتتح الأمر ومبتدأه، ثم سرعان ما تَشَوّفت نَفْسُه وتَشَوَّقت إلى معالي الأمور، فَنَدَب نفسَهُ إلى تَحقيق أُمَّات النُّصوص، ومنها موسوعة ضَخْمَة لعالمٍ زاهدٍ وَرِعٍ مُتْقن متنوع الثقافة، هو الإمام الجِهْبذ يحيى بن شَرَف النَّوويّ المتوفى سنة ٦٧٦هـ هو كتابُ «مِنْهاج المُحَدِّثين وسَبِيل طالبيه المُحقّقين في شَرْح صَحِيح أبي الحُسين مُسلم بن الحجاج القُشَيْري ﷺ» المُشْتهر بين الأنام بـ «المِنْهاج في شَرْح صحيح مسلم»، وهو الكتاب الذي قضى المؤلف في تأليفه أَحَد عَشَر عامًا، حيثُ ابتدأ فيه في رَجَب سنة ٦٦٤هـ، وانتهى منه في أواخر جُمادى الأولى سنة ٦٧٥هـ،كما أثبتَ الشيخُ المحققُ في دراسته الماتعة النافعة التي صَدَّر بها تحقيقه.

شَمَّر الدكتور السِّرساوي عن ساعد الجد، وركبَ جُدّة من الأَمْر، فسعَى أول ما سَعَى إلى جَمْع نُسخه الخَطّية العديدة الكَثْرة التي بَلَغت فيما وقفَ عليه أكثر من ستين نُسخة من مصر، وتركيا، والسّعودية، وفلسطين، واليَمَن، والعراق، وتُونس، وإيران، والبوسنة، وإيرلندا، وفَرَنسا، وألمانيا، والولايات المتحدة، فدرسَها دراسة خبيرٍ قديرٍ أبانَ فيها عن قيمة كلّ واحدة منها، وانتقَى منها أصحّها وأجودَها مما يُمكن أن يُتَّخذَ أساسًا في التَّحقيق، لا سيما تلك التي نَصّ ناسخوها على أنهم نَسَخُوها من نُسخة المؤلف.

وسارَ الشيخُ في تَحقِيقه على مَنْهجٍ محمودٍ قائمٍ على عَدَم اعتماد نُسْخة بعينها، بل كان يُثْبتُ ما يَتَرَجّح عنده من أنّه هو نص المؤلّف، مع إثبات الفُروق النَّاتجة عن مُقابلة النُّسخ المُعتمدة لتكون هاديًا للعارف العالم ومُعِينًا له إن أرادَ تدبرًا فيها.

وعَمِل جاهدًا على تَنْظيم مادة النَّص كما هو مُتعارف عليه في عَصْرنا، من حيث بداية الفقرات، ووضع النُّقَط عند انتهاء المعاني، والفواصل

التي تظهرها وتميزها، وبما يفيد فَهْم النَّص فهمًا جيّدًا، ويوضح معانيه ودلالاته، ويُظهر النُّقولَ والتعقيبات بصورة واضحة جلية لا لَبْس فيها.

وعُنِيَ عنايةً بالغةً بتقييد النَّص وضَبْطه بالحركات، وانتفعَ من الضَّبْط الذي جاء في بعض النُّسخ المُتْقنة، لكنه عادَ في ضَبْط كل ما يحتاج إلى ضَبْط إلى كُتُبه المختصة به وإن لم يُشِر إلى ذلك.

وأشارَ إلى مَنَاجم النَّص، وهي مُتنوعة بتنوع المادة التي تَضَمّنها هذا النص الوسيع، وعادَ إليها، وقابلَ مادتها بما نَقَل المؤلف، وأثبتَ الاختلافات الجَوْهرية بينها وبينَهُ، كلما وجدَ إلى ذلكَ سبيلا.

وخَرَّج الأحاديث الواردة في النص تَخْريجا متوسطًا، وحَسَنًا فعل، وتكلّم عليها بما رَزَقَهُ الله من عِلْم.

على أنَّ أجودَ ما في عَمَلِه التحقيقيّ الذي سررتُ به هو تعقباته النَّافعة على المؤلّف حين يُجانب الصَّواب في قاعدةٍ حدِيثية أو تَصْحيح حديث أو تَحْسينه وهو مَعْلول عند عُلماء العلل، فبيَّنَ كل ذلك، وقَدَّم خدمةً عظيمةً للمُستفيدين من هذا الكتاب الوسيع.

لقد أدرك الشيخ الدكتور مازن -حفظه الله- أنّ التَّعليق على النّص له هدفان رئيسان، أحدهما: تَوْثيق النص وضَبْطُه وإقامتُه على سُوقِه، والآخر: هو تَجْلية النَّص وإفادة المستفيد منه، فمن المعلوم في بدائه العقول أنَّ عَمَل أيٍّ من المؤلّفِين، مهما بلغت منزلته العِلْمِية، لا يَخْلُو أن تُخَالطه بعض الأوهام، أو الآراء المرجوحة، وأنَّ المحقق الجيِّد الذي سَبَر النَّص وعاناهُ واطلعَ على مادة الكتاب وخَبرها، وكان من المُتَخَصّصين فيها، هو من أقدر الناس في التَّنْبيه على ما يَقَع فيه من وَهم أو رأي مَرْجوح، فقامَ الشيخ المحقق -حفظه الله- بتتبع كلّ ذلكَ

بِرَوِيّةٍ وحَذر وتَحَقُّقٍ وأدبٍ جم، وبالبناء والتَّشْييد لا بالتقليد المَذْموم، ومن يطالع تعليقاته على النص يجد الكثير من ذلك، وهو عمل يحجم عنه كثيرٌ من المحققِين جُبْنًا أو قِلّة معرفة بالعلم الذي يتضمنه النص.

ويسعدني أن أقدّم هذا العَمَل العِلْمي إلى طلبة العلم ليتلقوه بما هو أهلُه من إيفاء الشُّكر، فالشُّكر كما قيل «يَمْتَري المزيدَ ويحكم عَقْد النِّعمة بالتَّوطيد»، وهو أدعَى لمُحققه بإعادة الإفادة في تحقيق مَزِيدٍ من النُّصوص النَّافعة المُحتاجة إلى جهد متميز.

وإن وجدَ أهل العلم غَلَطًا أو سَهْوًا هنا أو هناك، فهذا مما لا ينفك البَشَر منه، ورَحِمَ اللهُ امرءًا كَثُر صوابُه وقَلّ الخطأ عنده، وقد قال الرَّبيع بن سُليمان صاحبُ الشَّافعيّ: «قرأتُ كتابَ الرِّسالة المِصْرية على الشَّافعي نَيّفًا وثلاثين مَرَّة، فما مِن مَرّة إلا كان يُصححه، ثم قال الشافعيُّ في آخره: أبَى الله أن يكون كتابٌ صحيحٌ غير كتابه»، وأنا أشهدُ بأن الشَّيْخ السّرساوي قد جهد الجُهد كلّهُ فيه، واستفرغَ الوسع، وأنَّ قَلْبه للنَّصيح مَفْتوح دائمًا، وآخر دَعْوانا أن الحمد لله رب العالمين.

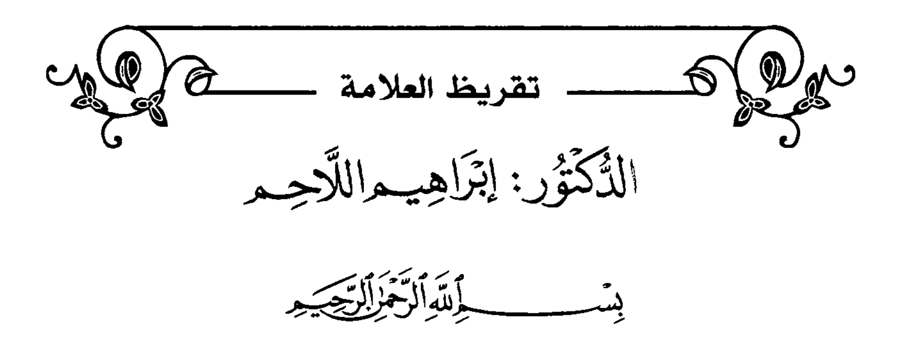
كتبه بدار هجرته عَمّان -حرسها الله تعالى-

في شَهْر صَفَر سنة ١٤٤٠هـ

أفقر العباد

بَشّار بن عَوّاد





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد.

فعِلْمُ السنة النبوية شرفُهُ لا يخفى، والاشتغال به فضله عظيم، وأجرُه عميم، خاصةً ما يتصل بجانب العمل بالسنة وتطبيقها في حياة المسلم، وهو ما قصده علماؤنا وأئمتنا بالتأليف في تقريب السنة على أبواب الفقه، فإذا انضم إلى ذلك انتقاء الصحيح منها؛ فهذه هي الغاية القصوى، كما فعله البخاري ومسلم.

ومع تقادم العهد، وتشعب العلوم المتعلقة بالشريعة الإسلامية وبِلُغَتِها الخالدة، احتاجت هذه الكتب إلى شرح وتوضيح لمتون السنة، ومعرفة ما استنبطه الفقهاء وغيرهم من أصحاب العلوم الأخرى من هذه المتون، فتصدى أئمة فضلاء لشرح هذه الكتب، وكان من أبرزهم الإمام محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي في شرحه لصحيح مسلم.

وقد رزق الإمام النووي حسن التأليف، وسهولة العبارة، والقدرة على تلخيص ما كتبه المؤلفون قبله في الفن الذي يؤلف فيه، والاكتفاء بالمهم، فاشتهرت كتبه شهرة واسعة، وتنافس في تحصيلها الطلبة، ومن أهم كتبه شرحه لصحيح مسلم الموسوم بـ «مِنْهاج المُحَدِّثين وسَبِيل طالبيه

المُحققّين في شَرْح صَحِيح أبي الحُسين مُسلم بن الحجاج القُشَيْري ﷺ»، فبعيد تأليفه لكتابه هذا اشتهر الكتاب جدا، فطبقت شهرته الآفاق.

وجلالة كتاب النووي وجلالة مؤلفه عادا عليه بالإشكال، وذلك من جهة كثرة نسخه الخطية، سواء منها ما كتب في عصر المؤلف، أو ما كتب بعده.

ومع طباعة الكتاب مرات عديدة، إلا أن أيا منها لم يحظ بالعناية اللائقة بهذا الكتاب، ولم يقم أحد بجمع هذه النسخ، ثم فحصها وتصنيفها، ثم اختيار ما يصفو من جيدها، وطباعة الكتاب عليها طباعة تتوافق مع أسس علم تحقيق المخطوطات الذي رسم معالمه أئمتنا المتقدمون، وتطور تطورا بالغا في عصرنا الحاضر.

ومثل هذا العمل ليس بالأمر السهل، سواء من جهة جمع هذه النسخ ودراستها ابتداء، أو من جهة دراسة النص نفسه حين اختلافها، أو من جهة التعليق على الكتاب، فهو محتاج إلى شخص يتقن ثلاثة علوم أساسية: علم تحقيق المخطوطات، وعلم الصناعة الحديثية، وعلم اللغة العربية، إلى جانب علوم أخرى يحتاجها ولابد كتاب في شرح الحديث.

ومن توفيق الله تعالى أن يُسِّر لهذا الكتاب عالم جليل فاضل اجتمعت فيه هذه العلوم، وهو أخونا فضيلة الشيخ الدكتور مازن السرساوي، فله باع طويل في تحقيق المخطوطات، وهو متخصص في علم السنة النبوية ونقد المرويات، إلى جانب ما اتصف به -حفظه الله- من فهم لعلوم اللغة وقدرة على البحث فيها، وفوق ذلك كله ما عرف عنه من عزيمة لا تلين، وجلد في البحث والصبر عليه عجيب، وانقطاع للبحث والتحرير.

فقام الدكتور مازن بجمع نسخ الكتاب بقدر الجهد والطاقة، وزادت نسخه التي وقف عليها على ستين نسخة، بعضها كاملة، وبعضها بجزء

أو أكثر من الكتاب، ثم اختار منها للمقابلة والتحقيق بعد دراسة فاحصة نحو نصف هذا العدد، وهو عدد ضخم جدا، يدرك ما يترتب على وجود هذا العدد من مشقة وعناء من مارس تحقيق المخطوطات، وما يقع بينها من اختلاف وتفاوت، وما يوجد عليها من حواش وتعليقات، سواء ما كان عن المؤلف أو عن غيره.

ووضع الدكتور مازن مقدمة لتحقيقه للكتاب، تحدث فيها عن اسم الكتاب، ومكانته، ووصف نسخه الخطية، واختياره للنسخ المعتمدة.

ولا شك أن أخانا الدكتور مازن قد تحمل صخرة عظيمة بتصديه لتحقيق الكتاب، خاصة مع قلة المعين، ومعاهدة النفس أن لا يتكل على أحد في تحرير قضية علمية، أو اختيار نص، أو ترجيح بين النسخ، أو ضبط لنص الكتاب، فعل هذا بعد تجربة طويلة في هذا الباب.

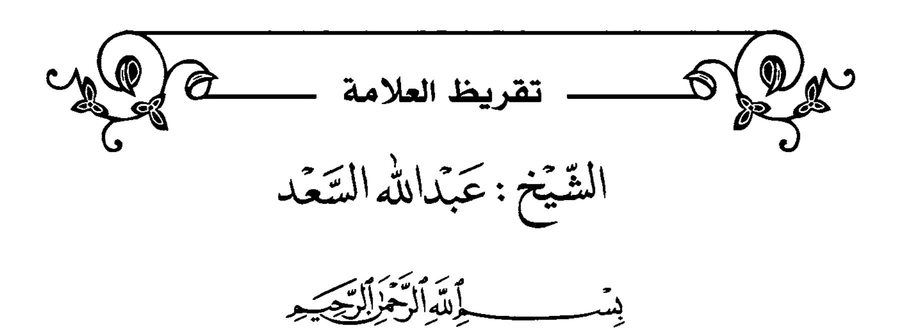
وكنا إذا التقينا في الكلية غالب حديثنا يدور حول عمل الشيخ في تحقيق الكتاب، وكنت أحثه على سرعة الإنجاز وإخراج الكتاب، فلا أجد منه إلا زيادة إصرار على التأني فيه، والنظر فيما يستجد مما يتعلق بالكتاب، إذ ما يلبث فترة إلا ويقف على نسخة جديدة للكتاب من هنا أو هناك، فينظر فيها ويضعها في مكانها المناسب.

وبعد هذا كله فالدكتور مازن بحاجة إلى تسديد إخوانه من مشايخ الفن وطلبة العلم، فالمرء كثير بإخوانه، والنقص من طبيعة البشر، والله هو الموفق والمعين.

كتبه

إبراهيم بن عبد الله اللاحم

في ٢٣/ ٤/ ١٤٤٠هـ



تقريظ العلامة
الشيخ: عبد الله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله .. أما بعد:

فإن أبا زكريا يحيى بن شرف النووي علَمٌ في رأسه نار -كما يقال-، فهو من علماء هذه الأمة، وكتبه ذائعة الصيت مشتهرة منتشرة بين العامة[(١)] والخاصة من طلبة العلم، وكثيرًا ما يُعتمد عليه في شرح حديث، أو حكم فقهي، أو ضبط كلمة غريبة، قال الذهبي: «وقد نفع الله الأمَّة بتصانيفه، وانتشرت فِي الأقطار وجُلبت إِلَى الأمصار»[(٢)]، ومن مؤلفاته المشهورة شرحه على صحيح الإمام مسلم، وهو شرح نفيس في بابه، متوسطٌ ليس فيه حشوٌ ولا استطراد، متين في معناه ومبناه؛ فصار من محاسن الشروح، يذكر فيه أصول مسائل الفقه، ومذاهب الفقهاء فيها، ويشرح الغريب، ويضبط منه ما يحتاج إلى ضبط، ويترجم أحيانًا للرواة، ويضبط أسماءهم، ويذكر تتبعات الدارقطني ويجيب عنها، قال السخاوي عنه: «وهو عظيم البركة»[(٣)]، فحريٌ بطلبة العلم أن يتخذوا هذا الشرح محل دراسة وتدريس وإقراء وتعليم.

---

(١) كـ «رياض الصالحين»، و«الأذكار».
(٢) «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٣٢٩).
(٣) «المنهل العذب الروي» (ص٧).

ولهذا قام صاحب الفضيلة الشيخ: مازن بن محمد السرساوي بتحقيق هذا الكتاب والتعليق عليه، وقد جمع ستين نسخة له، وهذا من اهتمامه بهذا الكتاب النفيس، وقد حقق قبله مجموعة من الكتب ككتاب «الكامل» لابن عدي، و«الضعفاء» للعقيلي وغيرهما، فجزاه الله خيرًا، وبارك فيه، ونفع به الإسلام والمسلمين.

ثم أقول: من الأشياء التي نبَّه عليها -جزاه الله خيرًا- تأويلُ أبي زكريا النووي لبعض صفات الله جل وعلا، وصرفُ النصوص عن ظاهرها، وجرى في ذلك على مذهب الأشعري[١]، وهذا التنبيه من باب النصيحة لله ولرسوله ولكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم، ولا تخفى مكانةُ هذه المسألة، وأهميةُ هذه القضية، فهي متعلقة برب الأرض والسماء، الإله المعبود، خالق هذا الوجود، ولذا لا توجد سورة من كتاب الله إلا وفيها ذكرٌ لأسمائه ﷻ أو صفة من صفاته، بل في كثير من آيات كتابه، وهكذا في سنة نبيه ﷺ، بل والكتب الإلهية السابقة كالتوراة فهي مليئة بذلك، فإذا كانت هذه حال القرآن، وقد أخبر الله عن القرآن أنه بيان للناس، وهدى ورحمة، وتفصيلٌ لكل شيء؛ فلا يسوغ ولا يجوز إلا أن تُجرى على ظاهرها، وإلا كان القرآن تلبيسًا وإضلالًا للناس، والعياذ بالله، وصار أشبه بالألغاز، ولذا قال إمام العربية عمرو بن عثمان المعروف بسيبويه، عمن أراد معنىً يخالف الظاهر: «ومن أراد ذلك، فهو ملغز، تارك لكلام الناس الذي يَسبق إلى أفئِدتِهم»[٢].

فالإيمان بها فرض وإجراؤها على ظاهرها واجب، وصرفها عن ظاهرها فاسد، كما بيّن ذلك رسول الله ﷺ، كما رواه أبو داود من

---

(١) والذي نعتقده أن النووي وغيره من علماء الإسلام إنما كان منهم ذلك عن تأويل واجتهاد رحمهم الله رحمة واسعة.
(٢) «الكتاب» (١/ ٣٠٨).

طريق حرملة، يعني ابن عمران، حدثني أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، قال: سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ إلى قوله تعالى ﴿سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: ٥٨] قال: «رأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه، والتي تليها على عينه»، قال أبو هريرة: «رأيت رسول الله ﷺ يقرؤها ويضع إصبعيه»، قال ابن يونس: قال المقرئ: يعني: إن الله سميع بصير، يعني أن لله سمعا وبصرا، قال أبو داود: «وهذا رد على الجهمية»[١].

قال الشافعي: «والقرآن على ظاهره، حتى تأتي دلالة منه، أو سنة، أو إجماع بأنه على باطنٍ دون ظاهر»[٢]، ومن المتقرر عند أهل العلم أن الصرف عن ظاهر النص «إن لم يكن لدليل فلعب لا تأويل»[٣].

قال ابن سينا: «ولبعض الناس أن يقولون: إن للعرب توسعًا في الكلام ومجازًا، وإن الألفاظ التشبيهية مثل: اليد، والوجه، والإتيان في ظلل من الغمام، والمجيء، والذهاب، والضحك، والحياء، والغضب صحيحة، ولكن نحو الاستعمال وجهة العبارة يدل على استعمالها مستعارة مجازًا. ويدل على استعمالها غير مجازية ولا مستعارة، بل محققة: أن المواضع التي يوردونها حجة في أن العرب تستعمل هذه المعاني بالاستعارة والمجاز على غير معانيها الظاهرة؛ مواضع في مثلها يصلح أن تستعمل على غير هذا الوجه، ولا يقع فيها تلبيس ولا تدليس، وأما قوله ﴿فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وقوله ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ أَوۡ يَأۡتِيَ بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَۗ﴾ [الأنعام: ١٥٨] على القسمة المذكورة، وما جرى مجراه، فليس تذهب الأوهام فيه البتة إلى أن العبارة مستعارة أو مجازية،

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٧٢٨).

(٢) «الرسالة» (١/ ٥٨٠).

(٣) «الحاوي للفتاوي» للسيوطي (٢/ ٢٠١).

فإن كان أريد فيها ذلك إضمارًا، فقد رضي بوقوع الغلط والشبهة والاعتقاد المعوج بالإيمان بظاهرها تصريحا.

وأما قوله ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، وقوله ﴿فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾ [الزُّمَر: ٥٦] فهو موضع الاستعارة والمجاز والتوسع في الكلام، ولا يشك في ذلك اثنان من فصحاء العرب، ولا يلتبس على ذي معرفة في لغتهم، كما يلتبس في تلك الأمثلة، فإن هذه الأمثلة لا يقع شبهة في أنها مستعارة مجازية، كذلك في تلك لا يقع شبهة في أنها ليست استعارية ولا مرادًا فيها شيء غير الظاهر.

فإن المبرِّزين المنفقين أيامهم ولياليهم وساعات عمرهم على تمرين أذهانهم وتذكية أفهامهم، وترشيح نفوسهم لسرعة الوقوف على المعاني الغامضة، يحتاجون في تفهم هذه المعاني إلى فضل إيضاح، وشرح عبارة، فكيف غُتمُ العبرانيين، وأهل الوبر من العرب؟ ولعمري لو كلف الله رسولًا من الرسل أن يلقي حقائق هذه الأمور إلى الجمهور من العامة الغليظة طباعهم، المتعلقة بالمحسوسات الصرفة أوهامهم، ثم سامه أن يتنجز منهم الإيمان والإجابة غير ممهل فيه، ثم سامه أن يتولى رياضة نفوس الناس قاطبة، حتى تستعد للوقوف عليها، لكلفه شططًا وأن يفعل ما ليس في قوة البشر، اللهم إلا أن تدركهم خاصة إلهية، وقوة علوية، وإلهام سماوي، فتكون حينئذ وساطة الرسول مستغنىً عنها، وتبليغه غير محتاج إليه.

ثم هبك الكتاب العزيز جائيًا على لغة العرب، وعادة لسانهم في الاستعارة والمجاز، فما قولهم في الكتاب العبراني، وكله من أوله إلى آخره تشبيه صرف؟ وليس لقائل أن يقول: إن ذلك الكتاب محرّف كله، وأنى يحرف كُلِّيَة كتاب منتشر في أمم لا يطاق تعديدهم، وبلادهم متنائية، وأوهامهم متباينة، منهم يهود ونصارى، وهم أمتان متعاديتان؟

فظاهر من هذا كله أن الشرائع واردة بخطاب الجمهور بما يفهمون، مقربًا ما لا يفهمون إلى أوهامهم بالتمثيل والتشبيه، ولو كان غير ذلك لما أغنت الشرائع البتة»[(١)].

ولذا قال ابن عبد البر: «أهل السنة مجموعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيفون شيئا من ذلك، ولا يحدون فيه صفة محصورة، وأما أهل البدع، والجهمية، والمعتزلة كلها، والخوارج فكلهم ينكرها، ولا يحمل شيئا منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقرّ بها مُشَبِّه، وهم عند من أثبتها نافون للمعبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله، وهم أئمة الجماعة، والحمد لله»[(٢)].

ومما يقرب الصورة لو أن شخصًا ألف كتابًا، ثم جاء آخر لا يعرفه، وليس له علاقة به، فقرأ فيه، وأخذ يحمل الكلام على تأويلات بعيدة، ووجوه غريبة ليس لها علاقة بظاهر الكلام، ويزعم أنه أراد بهذا كذا، وبذلك كذا وكذا، وينسبه للمؤلف بغير دليل ولا برهان، لعُدّ حُمقًا وجهالة، فكيف بذلك من بعض المخلوقين في كلام رب العالمين؟

فطريقة الأشعرية في تأويل صفات الله جل وعلا وغير ذلك، فضلًا عن كونها مخالفة للشرع، فإنها تخالف العقل والفطرة.

أما العقل فكما قيل: عجائب أهل الكلام: كسب الأشعري، وطفرة النَّظَّام، وأحوال أبي هاشم، وقد قيل:

مما يقال ولا حقيقة تحته ... معقولة تدنو إلى الأفهام
الكسبُ عند الأشعريْ والحالُ عند ... البَهْشَمِيِّ وطفرةُ النَّظَّام

---

(١) «درء تعارض العقل والنقل» (٥/ ١٢-١٧)، نقلا عن «الرسالة الأضحوية» لابن سينا.

(٢) «التمهيد» (٧/ ١٤٥)، وقد نقل مثل هذا الإجماع قبله وبعده كثير.

وأما الفطرة فكما قال الرازي: «بيّنا أن مخاطبة الجمهور بالتنزيه المحض متعذر، فوجب المصير إلى طريقة متوسطة بين التصريح بالتشبيه وبين التصريح بالتنزيه المحض، ليكون قوله مقبولا عند الجمهور»[1]

ثم طريقة الأشعري طريقة مُحْدَثَة، لم تأت في الكتاب ولا السنة ولا عن أحد من سلف الأمة، وإنما جاءت من شخص بعد انقضاء القرون المفضلة، ولم يقل أحد بعصمته، فمثل هذا بطلانه معلوم من الدين بالضرورة، فكيف بمن يوالي ويعادي عليها، ويحاكم الأمة جمعاء إليها؟

فصل

من مميزات هذا الشرح: الإجابة عما انتقده الحافظ أبو الحسن الدارقطني، ولكنّ النووي جرى في ذلك على مذهب الفقهاء والأصوليين، فتراه يكثر من قول: هذا مذهب الفقهاء والأصوليين، وربما نسبه للمحققين من أهل الحديث، وأحيانًا للبخاري ومسلم.

لذا فإنه يقبل زيادة الثقة مطلقا، وستأتي مناقشة هذا القول، وأحب أن أنبه هنا إلى ما نبه عليه، وهو أن هناك مذهبين في علم أصول الحديث: مذهب الفقهاء والأصوليين وجمع من أهل الحديث، والمذهب الآخر مذهب جمع من أهل الحديث ومنهم عنده الدارقطني، وهذا أيضًا قد نص عليه أبو الفتح ابن دقيق العيد، فقال: «وزاد أصحاب الحديث: أن لا يكون شاذا، ولا معللا، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى مذهب الفقهاء، فإن كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء»[2]، ومثله الذهبي[3].

---

(١) «المطالب العالية في العلم الإلهي» للفخر الرازي (٨/ ١٢٤- ١٢٥).

(٢) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» (ص٥).

(٣) «الموقظة» (٢٤).

وقال ابن حجر: «والذي يجري على قواعد المحدِّثين، أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد، بل يُرَجِّحون بالقرائن، كما قدمناه في مسألة تعارض الوصل والإرسال، على أن القسم الأول الذي حكم عليه المصنف بالرد مطلقا[1] قد نوزع فيه، وجزم ابن حبان والحاكم وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقا في سائر الأحوال، سواء اتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثر الساكتون أو تساووا، وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيي الدين النووي في مصنفاته.

وفيه نظر كثير؛ لأنه يَرِدُ عليهم الحديث الذي يَتَّحِد مَخْرَجُه، فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجه، ويرويه ثقةٌ دونهم في الضبط والإتقان على وجه يشتمل على زيادة، تخالف ما رووه، إما في المتن وإما في الإسناد، فكيف تقبل زيادته، وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم أو لكثرتهم؟ ولا سيما إن كان شيخهم ممن يُجْمَع حديثه، ويعتنى بمروياته، كالزهري وأضرابه، بحيث يقال: إنه لو رواها لسمعها منه حفاظ أصحابه، ولو سمعوها لرَوَوْها، ولما تطابقوا على تركها، والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليطُ راوي الزيادة.

وقد نصَّ الشافعي في «الأم» على نحو هذا، فقال في زيادة مالك ومن تابعه في حديث: «فقد عتق منه ما عتق»: «إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو بأن يأتي بشيء يشركه فيه من لم يحفظه عنه، وهم عدد وهو منفرد»، فأشار إلى أن الزيادة متى تضمنت مخالفة الأحفظ، أو الأكثر عددا أنها تكون مردودة، وهذه الزيادة التي زادها مالك، لم يخالف فيها من هو أحفظ منه ولا أكثر عددا فتقبل، وقد ذكر الشافعي ﵁ هذا في مواضع، وكثيرا ما يقول: «العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد».

---

(١) القسم الأول هو: ما يقع منافيا لما رواه الثقات، وهذا حكمه الرد، يعني لأنه يصير شاذا، والمصنف المذكور هو ابن الصلاح.

وقال ابن خزيمة في «صحيحه»: «لسنا ندفع أن تكون الزيادة مقبولة من الحفاظ، ولكنا نقول: إذا تكافأت الرواة في الحفظ والإتقان، فروى حافظ عالم بالأخبار زيادة في خبر قبلت زيادته، فإذا تواردت الأخبار، فزاد -وليس مثلهم في الحفظ- زيادة لم تكن تلك الزيادة مقبولة».

وقال الترمذي في أواخر «الجامع»: «وإنما تقبل الزيادة ممن تعتمد على حفظه».

وفي «سؤالات السهمي للدارقطني»: «سئل عن الحديث إذا اختلف فيه الثقات، قال: ينظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته، أو ما جاء بلفظة زائدة، فتقبل تلك الزيادة من متقن، ويحكم لأكثرهم حفظا وثبتا على من دونه».

قلت: وقد استعمل الدارقطني ذلك في «العلل» و«السنن» كثيرا، فقال في حديث رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي عياش، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «في النهي عن بيع الرطب بالتمر نسيئة»: «قد رواه مالك، وإسماعيل ابن أمية، وأسامة بن زيد، والضحاك بن عثمان، عن أبي عياش، فلم يقولوا: «نسيئة»، واجتماعهم على خلاف ما رواه يحيى يدل على ضبطهم ووهمه».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد»: «إنما تقبل الزيادة من الحافظ إذا ثبت عنه، وكان أحفظ وأتقن ممن قصر، أو مثله في الحفظ، لأنه كأنه حديث آخر مستأنف. وأما إذا كانت الزيادة من غير حافظ، ولا متقن، فإنها لا يلتفت إليها»، وسيأتي إن شاء الله كلام الخطيب بنحو هذا.

فحاصل كلام هؤلاء الأئمة أن الزيادة إنما تقبل ممن يكون حافظا متقنا، حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك، فإن كانوا أكثر عددا منه، أو كان فيهم من هو أحفظ منه، أو كان غير حافظ ولو كان

في الأصل صدوقا؛ فإن زيادته لا تقبل، وهذا مغاير لقول من قال: زيادة الثقة مقبولة، وأطلق، والله أعلم»[١].

بل بين الأصوليين اختلاف في ذلك، أشار له ابن حجر فقال: «الذي صحّحه الخطيب شرطُه أن يكون الراوي عدلا ضابطا، أما الفقهاء والأصوليون فيقبلون ذلك من العدل مطلقا، وبين الأمرين فرق كثير. وهنا شيء يتعين التنبيه عليه، وهو: أنهم شرطوا في الصحيح أن لا يكون شاذا، وفسروا الشاذ بأنه ما رواه الثقة فخالفه من هو أضبط منه أو أكثر عددا، ثم قالوا: تقبل الزيادة من الثقة مطلقا، وبنوا على ذلك أن من وصل معه زيادة، فينبغي تقديم خبره على من أرسل مطلقا، فلو اتفق أن يكون من أرسل أكثر عددا أو أضبط حفظا أو كتابا على من وصل أيقبلونه أم لا؟ أم هل يسمونه شاذا أم لا؟ لا بد من الإتيان بالفرق أو الاعتراف بالتناقض.

والحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائما، ومن أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين فلم يصب، وإنما يقبلون ذلك إذا استووا في الوصف، ولم يتعرض بعضهم لنفيها لفظا ولا معنى، وممن صرح بذلك الإمام فخر الدين، وابن الأبياري، شارح «البرهان»، وغيرهما.

وقال ابن السمعاني: «إذا كان راوي الناقصة لا يغفل، أو كانت الدواعي تتوفر على نقلها، أو كانوا جماعة لا يجوز عليهم أن يغفلوا عن تلك الزيادة، وكان المجلس واحدا؛ فالحق أن لا يقبل رواية راوي الزيادة، هذا الذي ينبغي». انتهى.

وإنما أردت بإيراد هذا بيان أن الأصوليين لم يطبقوا على القبول مطلقا، بل الخلاف بينهم»[٢].

---

(١) «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٢/ ٦٨٧-٦٩٠).
(٢) «النكت» (٢/ ٦١٣).

وترى الحافظ ابن حجر أحيانًا يشير إلى هذا عند حكمه على الأحاديث، فقال عن حديث ذكره ابن أبي حاتم، والدارقطني في «العلل»، وقالا: إنه لا يثبت: «قلت: ونفيهما الثبوت على طريقة المحدثين، وإلا فهو على طريقة الفقهاء قوي، لأن رواته ثقات»

وقال: «وقد قال الذهبي في «مختصر البيهقي»: «طرق هذا الحديث أقوى من عدة أحاديث احتج بها الفقهاء، ولم يعلوها بالوقف، بل قدموا رواية الرفع».

وقال: «قال علي بن المديني: لا يثبت فيه حديث، انتهى. وهذا التعليل ليس بقادح لما قدمناه»[1].

قلت: وما رجحه النووي وغيره فيه بعض النظر، قال ابن رجب: «وحكى أصحابنا الفقهاء عن أكثر الفقهاء والمتكلمين قبول الزيادة إذا كانت من ثقة، ولم تخالف المزيد ... وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك، والأحفظ، ... وذكر الحاكم أن أئمة الحديث على أن القول قول الأكثرين، الذين أرسلوا الحديث، وهذا يخالف تصرفه في «المستدرك»، فقد قال في مقدمته: «وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء أهل الإسلام: أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة، والله المعين على ما قصدته، وهو حسبي ونعم الوكيل»، وذكره أيضًا في أكثر من موضع كقوله: «فنحن على ما شرطنا في إخراج الزيادة من الثقة في الوصل والسند»[2]، وغير ذلك.

---

(١) «التلخيص الحبير» (١/ ٢٣٨-٢٣٩).

(٢) «المستدرك» (١٢٤).

وقد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب مصنفًا حسنًا سماه «تمييز المزيد في متصل الأسانيد»، وقسمه قسمين:

أحدهما: ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد، وتركها.

والثاني: ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها.

ثم إن الخطيب تناقض، فذكر في كتاب «الكفاية» للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله، كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقًا، كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء»[١].

ومذهب المحدثين: هو الذي يسميه ابن رجب مذهب المتقدمين من أهل الحديث، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين، فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه، واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضًا، ولهم في كل حديث نقدٌ خاصٌّ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»[٢].

وبهذا يُعلم أن ما نسبه النووي لمحققي المحدثين أو البخاري ومسلم فيه نظر، بل هو مذهب الفقهاء، كما أشار له الحاكم وابن دقيق، نعم اشتهر هذا القول عند كثير من المتأخرين من المحدثين، فإن كان يريد هؤلاء فصحيح، وإلا فلا.

قلت: ومذهب الإمام مسلم هو كمذهب المحدثين أيضًا، بدليل أن الدارقطني إنما يحاكمه على القواعد التي يسير عليها، ولو كان يعرف

---

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٣٨).

(٢) «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٥٨٢).

مذهبًا آخر لأشار له، وبيّن أنه مذهب مسلم[(١)].

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمة «صحيحه»: «حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث: أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته، فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما، أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم»[(٢)].

ومراده بالثقاتِ: الحفاظُ، كما قال في «التمييز»: «والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ، الذين لم يعثر[(٣)] عليهم الوهم في حفظهم»[(٤)].

قال ابن رجب: «وقد ذكر مسلم في كتاب «التمييز» حديث أيمن ابن نابل، عن أبي الزبير عن جابر: أن النبي ﷺ كان يقول في التشهد: «بسم الله، وبالله، والتحيات الله» الحديث، وذكر أن زيادة التسمية في

(١) والدارقطني إنما أراد في كتابه مطلق التتبع، ولا يلزم أن ما تتبعه هو الذي يرجحه، لذا قد تراه يرجح في العلل خلاف ما تتبعه؛ فيوافق مسلمًا عليه، كحديث عمر في الترديد خلف المؤذن، فإنه ذكر في «التتبع» (١٢٢) إرساله، ورجح في «العلل» (٢٠٥) وصله، وغير ذلك.

(٢) «صحيح مسلم» (١/ ٧).

(٣) كذا في المطبوع، ونقله ابن رجب بلفظ: «لم يكثر عليهم»، كما سيأتي.

(٤) «التمييز» (١٨٩).

التشهد تفرد بها أيمن بن نابل[1]، وزاد في آخر التشهد: «وأسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار»، وذكر أن الحفاظ رووه عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، بدون هاتين الزيادتين. قال: والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم».

وذكر مسلم أيضًا في هذا الكتاب رواية من روى من الكوفيين، ممن روى حديث ابن عمر في سؤال جبريل للنبي ﷺ عن شرائع الإسلام، فأسقطوا من الإسناد عمر، وزاد في المتن ذكر الشرائع.

قال مسلم في هذه الزيادة: «هي غير مقبولة، لمخالفة من هو أحفظ منهم من الكوفيين كسفيان، ولمخالفة أهل البصرة لهم قاطبة، فلم يذكروا هذه الزيادة، وإنما ذكرها طائفة من المرجئة ليشيدوا بها مذهبهم، وأما زيادة «عمر» في الإسناد، فقال: أهل البصرة أثبت، وهم له أحفظ من أهل الكوفة، إذ هم الزائدون في الإسناد «عمر»، ولم يحفظه الكوفيون، والحديث للزائد والحافظ، لأنه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم يحفظ صاحبه».

وهذا القياس الذي ذكره ليس بجيد، لأنه لو كان كذلك لقبلت زيادة كل ثقة، زاد في روايته، كما يقبل ذلك في الشهادة، وليس ذلك قول مسلم، ولا قول أئمة الحفاظ، والله أعلم.

وإنما قبلت زيادة أهل البصرة في الإسناد لـ «عمر»، لأنهم أحفظ وأوثق ممن تركه من الكوفيين، وفي كلامه ما يدل على أن صاحب الهوى إذا روى ما يعضد هواه فإنه لا يقبل منه، لا سيما إذا انفرد بذلك»[2].

---

(1) وأيمن قد وثقه الجمهور.

(2) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٤٣).

والشاهد منه قوله: «ليس هذا قول مسلم»، ومن أراد الزيادة فليراجع كتاب «التمييز»، بل وكتب العلل كلها مبنية على ذلك، أعني الاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع، وزيادة الثقة، وما أشبه ذلك.

فصل
في تصرفات المحدثين العملية

تقدم عن الإمام مسلم مثالان في ذلك، ومن أراد الزيادة فليرجع إلى كتاب «التمييز»، فإنه ذكر أمثلة كثيرة، حتى إنه نَبّه على بعض أخطاء الحفاظ كالزهري وشعبة وغيرهما، ومما ذكره حديث المسح على الجوربين، فقال: «قد بيّنا من ذِكْر أسانيد المغيرة في المسح -بخلاف ما روى أبو قيس، عن هزيل، عن المغيرة- ما قد اقتصصناه، وهم من التابعين وأجلتهم مثل مسروق، وذَكَر من قد تقدم ذِكْرُهم، فكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل، ومن خالف فخلاف بعض هؤلاء بيّن لأهل الفهم من الحفظ في نقل هذا الخبر وتحمل ذلك، والحمل فيه على أبي قيس أشبه وبه أولى منه بهزيل، لأن أبا قيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخبارا غير هذا الخبر، سنذكرها في مواضعها إن شاء الله.

فأما في خبر المغيرة في المسح:

حدثنا مسلم قال: فأخبرني محمد بن عبد الله بن قهزاد، عن علي بن الحسن بن شقيق، قال: قال عبد الله بن المبارك عرضت هذا الحديث يعني حديث المغيرة من رواية أبي قيس على الثوري، فقال: لم يجئ به غيره، فعسى أن يكون وهما»[1].

---

(١) «التمييز» (ص٢٠٣).

وقال عن حديث النبي ﷺ: أنه يقضي حاجته من أهله، ثم ينام من غير أن يمس ماء، قال: «هذه الرواية عن أبي اسحاق خاطئة، وذلك أن النخعي، وعبد الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا ابن عُلَية، ووكيع، وغندر، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا كان جنبا، فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه».

حدثنا ابن نمير، ثنا أبي، ثنا حجاج، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يجنب، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم ينام حتى يصبح».

حدثنا يحيى بن يحيى، وابن رمح، وقتيبة، عن الليث، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان اذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام»[1].

قال ابن رجب: «وهذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث مِن السلف على إنكاره على أبي إسحاق، مِنهُم: إسماعيل بنِ أبي خالد، وشعبة، ويزيد بن هارون، وأحمد بنِ حنبل، وأبو بكر بنِ أبي شيبة، ومسلم بنِ الحجاج، وأبو بكر الأثرم، والجوزجاني، والترمذي، والدارقطني.

وحكى ابن عبد البر عَن سفيان الثوري، أنَّهُ قالَ: هوَ خطأ، وعزاه إلى كِتابِ أبي داود، والموجود في كتابه هَذا الكلام عَن يزيد بن هارون، لا عَن سفيان.

وقال أحمد بنِ صالح المصري الحافظ: لا يحل أن يروى هَذا الحديث، يعني: أنَّهُ خطأ مقطوع بهِ، فلا تحل روايته مِن دونِ بيان علته.

---

(١) (ص١٨١).

وأما الفقهاء المتأخرون، فكثير مِنهُم نظر إلى ثقة رجاله، فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواه ثقة فَهوَ صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث، ووافقهم طائفة مِن المحدثين المتأخرين كالطحاوي، والحاكم، والبيهقي»[1]

فهذا، وما سيأتي من أمثلة دالٌ على دقة نظر متقدمي المحدثين، وصحة منهجهم، وأنهم أولى بالصواب من غيرهم.

فمن الأمثلة: قال محمد بن نصر: «لم يأت في شيء من الأخبار التي رويناها عن النبي ﷺ أنه صلى جالسا، صفة جلوسه كيف كانت؟ إلا في حديث روي عن حفص بن غياث، أخطأ فيه حفص، رواه عنه أبو داود الحفري، عن حميد، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة ﵂ «رأيت النبي ﷺ يصلي متربعا»، قال: وحديث الصلاة جالسا رواه عن حميد، عن عبد الله بن شقيق غير واحد، كما رواه الناس عن عبد الله بن شقيق ﵀، ولا ذكر للتربع فيه، حدثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن عدي، عن حميد، عن عبد الله بن شقيق ﵀: سألت أم المؤمنين ﵂ عن صلاة رسول الله ﷺ من الليل؟ فقالت: «كان يصلي ليلا طويلا قائما، وليلا طويلا قاعدا، فإذا قرأ قائما ركع قائما، وإذا قرأ قاعدا ركع قاعدا»، ورواه حماد، عن بديل بن ميسرة، وحميد، عن ابن شقيق، فذكره سواء.

قال: فيشبه أن يكون الحديث كان عند حفص، عن حميد على ما هو عند الناس، وكان عنده عن ليث، عن مجاهد، وعن حجاج، عن حماد، عن سعيد بن جبير في التربع في الصلاة، فذاكر أبا داود الحفري من حفظه، فتوهم أن ذكر التربع في حديث حميد، فاختصر الحديث، وألحق فيه التربع توهما وغلطا، إن كان حفظ ذلك عنه أبو داود، وذلك أنه ليس بمعروف من حديث حفص، لا نعلم أحدا رواه عنه غير أبي داود ﵀،

---

(١) «فتح الباري» لابن رجب (١/ ٣٦٣).

ولو كان من صحيح حديث حفص لرواه الناس عنه وعرفوه، إذ هو حديث لم يروه غيره، والذي يعرف من حديث حفص في التربع، عن حجاج، عن حماد، عن مجاهد قال: «علمنا سعيد بن جبير صلاة القاعد، فقال: يجعل قيامه تربعا»، وحفص، عن ليث، عن مجاهد رحمه الله قال: «صلاة القاعد غير المتربع على النصف من صلاة القائم». قال: وكان حفص رجلا إذا حدث من حفظه ربما غلط، هو معروف بذلك عند أصحاب الحديث.

قال: وحديث آخر أيضا رواه شريك، عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة رضي الله عنها رفعته، قال رسول الله ﷺ: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم غير المتربع» غلط فيه شريك: وهذا الكلام رواه الناس عن ليث، عن مجاهد من قوله، قال محمد بن يحيي: الحمل فيه على شريك. قال: فَفِعْل شريك في هذا الحديث كَفِعْل حفص في حديث حميد، وشريك معروف عند أصحاب الحديث بسوء الحفظ وكثرة الغلط.

قال: فلم يثبت في كيفية جلوس المصلي قاعدا عن النبي ﷺ خبر، ولو كان في كيفية الجلوس سنة لا ينبغي أن تجاوز لبين ذلك النبي ﷺ، ولو بينه لرواه أصحابه عنه وبينوه»[(١)]، ووافقه على هذا النسائي فقال: «لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير أبي داود، وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ»[(٢)].

قلت: هذا الحديث صححه وقواه جمع ممن تأخر، منهم ابن خزيمة[(٣)]، وابن حبان[(٤)]، وابن عبد الهادي، وابن حجر، وتعقب ابن عبد الهادي النسائي فقال: «كذا قال، وقد تابع الحفري محمد بن سعيد الأصبهاني،

---

(١) «مختصر قيام الليل» (ص٢٠١).

(٢) «سنن النسائي» (١٦٦١).

(٣) «صحيح ابن خزيمة» (٩٧٨).

(٤) «صحيح ابن حبان» (٢٥١٢).

وهو ثقة»[١]، وقال ابن حجر: «وقد رواه ابن خزيمة، والبيهقي[٢] من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني، بمتابعة أبي داود، فظهر أنه لا خطأ فيه»[٣].

قلت: الأصبهاني ثقة ثبت، لكن الذي أجزم به -والله أعلم- أن الخطأ ليس من الأصبهاني، بل من الذي قبله، بدليل تنصيص النسائي وابن نصر على تفرد الحفري، ولو كان معروفًا عن الأصبهاني لرواه من تقدم من أصحاب المصنفات والسنن، ولما رواه من تأخر مثل البيهقي فدل هذا أنّ الخطأ متأخر.

مثال آخر: قال النسائي في كتابه «السنن»: «خالد أثبت من المعتمر، وحديث معتمر أولى بالصواب»[٤].

قلت: الناظر في كلام النسائي ابتداءً قد يحتار، ولا يفهم لماذا رجح حديث معتمر على رواية خالد بن الحارث؟ مع أن خالد أثبت منه كما نص هو على ذلك، فعلى هذا تكون روايته هي الراجحة.

ولكن النسائي عكس القضية وجعل رواية خالد مرجوحة، والسبب في ذلك أن خالد سلك الجادة في حديث عمرو بن شعيب، وهو كونه عن أبيه عن جده كما هو الغالب، وأما معتمر فإنه قد خالف الجادة في هذا الحديث، فرواه عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب مرسلًا، فدل ذلك على مزيد حفظه في هذا الخبر، فكانت روايته هي الراجحة، وهذا ما ذهب إليه أبو عبدالرحمن النسائي.

---

(١) «المحرر في الحديث» (ص٢٥٤).

(٢) «السنن الكبير» (٣٦٦٢).

(٣) «التلخيص الحبير» (١/ ٤٠٩).

(٤) هكذا في «تحفة الأشراف» (٦/ ٣٠٩)، وقد سقط قوله: «حديث معتمر ...» من المطبوع (٢٤٨٠).

مثال آخر: قرأ إنسان على البخاري حديث حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، قال: حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «كفارة المجلس إذا قام العبد، أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك».

فقال له مسلم: في الدنيا أحسن من هذا الحديث؟ ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن سهيل. تعرف بهذا الإسناد في الدنيا حديثا؟

قال محمد: لا، إلا أنه معلول.

فقال مسلم: لا إله إلا الله، وارتعد. قال: أخبرني به.

قال: استر ما ستر الله، فإن هذا حديث جليل، رواه الخلق عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، فألحّ عليه، وقبل رأسه، وكاد أن يبكي مسلم.

فقال له أبو عبد الله: اكتب إن كان لا بد: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثني موسى بن عقبة، عن عون بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارة المجلس».

فقال له مسلم: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك»[١].

مثال آخر: قال ابن حجر: «ومن المواضع الخفية في الأحاديث المعللة: ما ذكره ابن أبي حاتم قال: «سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «من باع عبدا وله مال» الحديث.

فقال: قد كنت أستحسن هذا الحديث من ذي الطريق، حتى رأيت

(١) «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٥٠).

من حديث بعض الثقات: عن عكرمة بن خالد، عن الزهري، عن ابن عمر ﵄، فعاد الحديث إلى الزهري»[١]

والزهري إنما رواه عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه ﵃، وهو المعلول، يعني لأن نافعا رواه عن ابن عمر ﵄، فجعل مسألة بيع العبد عن عمر ﵁، ومسألة بيع النخل عن النبي ﷺ.

قال النسائي: «سالم أجل من نافع، ولكن القول في هذا قول نافع، وكذا قال علي بن المديني، والدارقطني».

قال العلائي: «وبهذه النكتة يتبين أن التعليل أمر خفي لا يقوم به إلا نقاد أئمة الحديث، دون الفقهاء الذين لا اطلاع لهم على طرقه وخفاياها»[٢].

والأمثلة في ذلك كثيرة، وهي تدل على دقة نظر المتقدمين، وصحة منهجهم.

والخلاصة: أن منهج الفقهاء والأصوليين قائم على النظر إلى ظاهر الإسناد عند الحكم عليه، بخلاف منهج المحدثين فإنه قائم على تتبع طرق الخبر، وجمع الروايات والمقارنة بينها عند الاختلافات، وترجيح رواية الأحفظ والأتقن، مع النظر إلى القرائن وإعمالها عند الحكم، ولا شك أن هذا المنهج هو الأصوب، والسير عليه هو الأرجح، حتى يصل الباحث إلى النتيجة الصحيحة.

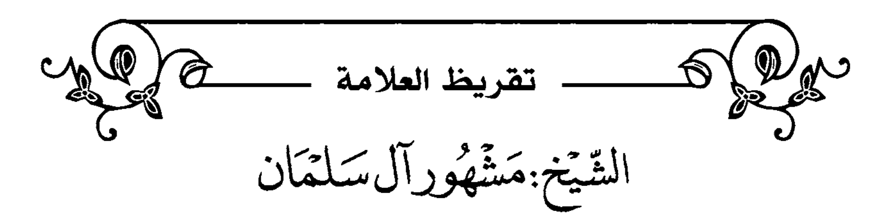
وبالله تعالى التوفيق[٣]، والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) «العلل» (١١٢٢). (٢) «النكت» (٢/ ٧١٤).

(٣) وأشكر الابن: عبد العزيز بن زيد بن عبد الله الشبانات على مساعدته في كتابة المقدمة، فجزاه الله خيرًا وبارك فيه.



تقريظ العلامة

الشّيخ: مَشْهُور آل سَلمَان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

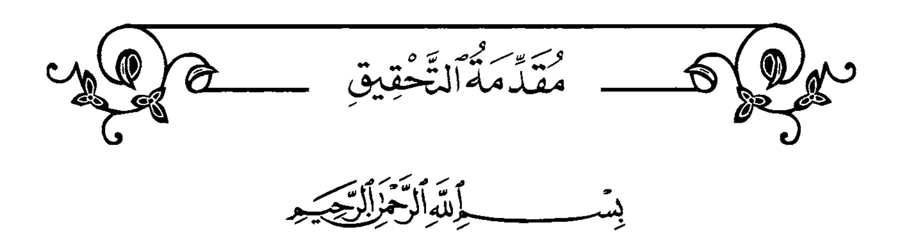
فقد اطلعت على قسم من تحقيق أخي فضيلة الشيخ الدكتور مازن السرساوي على «شرح الإمام النووي على صحيح مسلم» فوجدته نافعًا مفيدًا، إذ اعتمد على مجموعة مهمة من النسخ الخطية -وهي أقدمها- وقابلها على الكتاب، ليظهر -إن شاء الله تعالى- على الصورة التي وضعها عليه مصنفه، أو قريبة منه، وهذا من أهم أعمال المحقق، فقد بذل جهدًا في ضبط النص، ومقابلة النسخ، ولم يكتف -حفظه الله- بهذا، بل أولى مباحث الإمام النووي بالبيان والشرح، وذكر ما يلزم من تعقيب، ولا سيما المباحث العقدية، التي نقلها عن القاضي عياض في «شرحه» المسمى: «إكمال المعلم»، وعلق على كثير من المباحث المهمة في سائر الفنون، وللمحقق -أحسن الله إليه- كثير من (الإفاضات) المهمة التي تزيد من أهمية الكتاب.

فأسأل الله ﷻ أن يتقبل عمله هذا، وأن يجعله خالصًا لوجهه، وأن يجعل له القبول، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتب

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

الأردن - عمان **٢٥** من رجب **١٤٤٠**هـ



مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي علَّم بالقلم، علَّم الإنسان ما لم يعلَم، والصلاة الدائمةُ والسلام الأتم، على سيد العُرْب والعَجَم، المُؤْتَى جوامع الكَلِم، وعلى آله وصحبه ذوي الهِمَم.

أما بعد: فهذا شرح الإمام الفقيه المحدّث الزاهد الورع أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي رَحِمَهُ اللهُ على «صحيح» الإمام العلم مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رَحِمَهُ اللهُ، وهو أجلّ وأنفع وأشهر شروح هذا «الصحيح» التي بلغتنا، وهذه القيمة تشرق من ثلاث مطالع، أولها: قَدْر الأصل المشروح، وهو «صحيح الإمام مسلم بن الحجاج» ثاني أصح كتابين بعد كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، كما تواطأت على هذا كلمة أهل العلم بلا نكير. وثانيها: مكانة الإمام النووي، وتمكنه من ناصية هذا الفن وامتلاكه أدواته، وما كتبه الله له من القبول عند الخاصة والعامة. وثالثها: قدر هذا الشرح وجمعه خلاصة وأهم ما في الشروح السابقة عليه، وزيادته عليها ما ليس فيها، بحيث صار الناظر فيه مستغنيا عن النظر فيها، ولا عكس.

ومع أهمية ومكانة هذا الشرح النفيس، فإنه لم يخدم الخدمة اللائقة به، شأنه في ذلك شأن كثير من كتب الشروح الجليلة والنفيسة لدواوين السنة المطهرة ابتداء من «صحيح البخاري» وما وراءه، وهذا من العجائب؛ فإن هذه الشروح خزائن أفهام الأئمة المعتمدين، وعصارة عقول ثلة من الأفذاذ النابهين، وعليها اعتماد اللاحقين، وهي معول

الدارسين، فالعناية بها دَين في رقاب المعتنين.

وإني لأرجو أن تكون هذه الخدمة لهذا الشرح مُفْتَتح الخير لعناية لائقة بهذه الأمهات الرصينة من الشروح، وغيرها من الكتب الخادمة لكتب الأصول الحديثية، وما أحراها وأحوجها لذلك، لا سيما في هذا الوقت الذي تعاظمت فيه الحملة الجائرة المغرضة على التراث الإسلامي أجمع، وفي القلب منه كتب الأحاديث النبوية، وكثير من هذا الطعن الأهوج نابعٌ من قِلّةِ أو سوءِ فهمٍ أو قصدِ أصحابه، ثم يَتخذ في المقابل من قلة أو سوء فهم المُتَلَقِّين فرصة للوصول إلى مبتغاه المرذول، من تشويه الأصول وتضليل العقول، فخدمة الشروح وتقريبها للناس من أهم وسائل مجابهة هذا العدوان والبغي.

وقد بدأت عنايتي بهذا الشرح المبارك قبل أكثر من خمس سنين، بذلت فيها وسعي قدر المستطاع ليخرج هذا العمل على صورة هي أقرب لما كتبه مصنفه رحمه الله، غير ضانٍّ عليه بجهد ولا وقت، متكبدا في سبيل ذلك ما أرجو أن يرى الناظر ثمرته عند مطالعته، وما أبرئ نفسي من الغلط ولا عملي من الشطط؛ فإن ذلك من لوازم الإنسان، لكنني أرجو أن يكون غلطي فيما أصبت فيه مغمورا، وشططي فيما أجدت مطمورا، وأنا ساع إلى الإتقان حسب طاقتي ومكنتي، شاكر لكل من أعانني على ذلك بالدلالة على ما لم يبلغه فهمي، أو يصل إليه علمي، أو تقاصر عنه عقلي، فإن الذهن يَكِلّ، والأفهام تَزِلّ، وفوق كل ذي علم عليم.

وأردِّد مع الأستاذ العلامة السيد أحمد صقر رحمه الله قوله: «وإني على نهجي -الذي نهجت منذ أول كتاب نشرت- أدعو النقاد إلى إظهاري على أوهامي فيها، وتبيين ما دق عن فهمي من معانيها، أو نَدّ عن نظري من مبانيها، وفاءً بحقِّ العلم عليهم، وأداءً لحق النصيحة فيه، لأبلغ بالكتاب فيما يستأنف من الزمان، أمثل ما أستطيع من الصحة والإتقان.

والنشر فَنٌّ خَفِيٌّ المسالك، عظيم المزالق، جَمّ المصاعب، كثير المضايق، وشواغل الفكر فيه متواترة، ومتاعب البال وافرة، ومُبْهِظَات العقول غامرة، وجهود الفرد في مضماره قاصرة، يَؤُودها حفظُ الصواب في سائر نصوص الكتاب، ويُعْجِزها ضبط شوارد الأخطاء، ورَجْعُها جميعا إلى أصلها، فيأتي الناقد وهو موفور الجمام فيقصد قصدها، ويسهل عليه قنصها»[1].

وسأدير الكلام في هذه المقدمة حول ثلاثة فصول:

الأول: في ترجمة الإمام النووي رحمه الله.

والثاني: في التعريف بهذا الكتاب.

والثالث: في النسخ الخطية المعتمدة، ومنهج العمل في إخراج هذا الكتاب.

وأنا من قبل ومن بعد شاكر أتم الشكر وأجمله كل من أعان -ولو بشطر كلمة- في إنجاز هذا العمل، وأخص بالشكر أصحاب الفضيلة: العلامة أ.د: بشار عواد معروف، والعلامة أ.د: إبراهيم اللاحم، والعلامة الشيخ: عبد الله السعد، والعلامة الشيخ: مشهور حسن سلمان، حرس الله مهجهم، فقد تفضلوا بتقريظٍ لهذا العمل، فزادوا الكتاب نورا على أنواره.

والشكر موصول لشيخي الكريمين العلامة أ.د: أحمد معبد، والعلامة الشيخ: أبي إسحاق الحويني، أطال الله في النعمة بقاءهما بعافية، لمتابعتهما، وحثهما على إتمام هذا العمل، وقد حالت دون أن يكتبا تقديمهما بعض الظروف والموانع.

وكذا أشكر لمساعدي وصاحبي الشيخ محمد رزق السوداني، وفقه الله، فقد بذل جهده في مساعدتي طوال هذه المدة، وصبر معي صبرًا جميلًا،

(١) مقدمة تحقيقه لـ «الموازنة» للآمدي (١/ ١٤).

وكذا كل من ساعدنا في المقابلات الأولية للنسخ[١]، وكذلك أشكر لكل من دلَّنا أو أمدَّنا بنسخة من النسخ، وأخص بالذكر الأخوين الكريمين الشيخ: أبا عمر عادل العوضي، والشيخ: محمد السُّرَيِّع، وفقهما الله، فقد كانا كلما وقفا على نسخة للكتاب كتبا إليَّ بها، والشكر موصول لأخي وصديقي الكريم الدكتور: إبراهيم اليَعْرُبي[٢]، زاده الله توفيقًا وفضلًا، فلولا دعمه وأياديه البيضاء على هذا العمل من بدايته وحتى خروجه للناس؛ لما قُدِّر له أن يكون، فأسأل الله تعالى أن يتقبل مني ومنهم جميعًا ما بذلناه، وأن يعفو عن الزلات، ويقيل العثرات، «ونسأل اللهَ المبتدئَ لنا بنعمه قبل استحقاقها، المديمَها علينا مع تقصيرنا في الإتيان على ما أوجب به من شكره بها، الجاعِلَنَا في خير أمة أخرجت للناس: أن يرزقنا فهمًا في كتابه، ثم سنة نبيه، وقولًا وعملًا يؤدي به عنا حقه، ويوجب لنا نافلة مزيدة»[٣].

والحمد لله أولًا وآخرًا، ظاهرًا وباطنًا

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

وكتب

مَازِن بْنُ مُحَمَّدٍ السِّرْسَاوِيّ

حامدًا ومصليًا على سيد ولد آدم ﷺ

عنيزة القصيم:

أواخر ربيع الأول سنة ١٤٤٠ من هجرة سيد من وطئ الثرى ﷺ

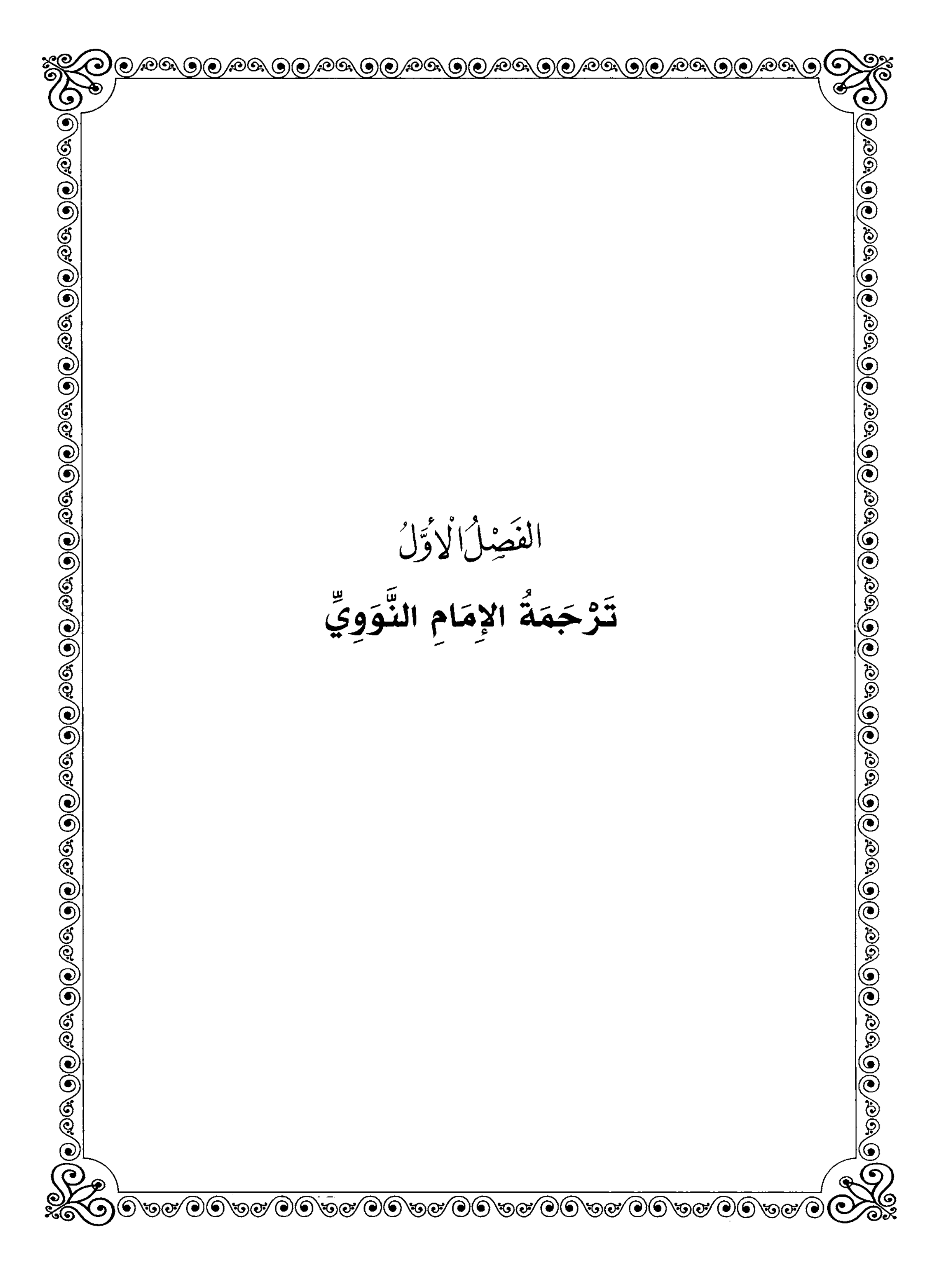
أوائل ديسمبر (كانون الأول) سنة ٢٠١٨م

---

(١) وأخص بالشكر الأخت الفاضلة: أم عبد الله نشوى عمر، فقد عملت من أول المقابلات إلى نهايتها احتسابًا، وأشرفت على تنسيق بعض الأعمال.

(٢) وكذا مساعده الفاضل أبو أنس عبد الفتاح حافظ، لمتابعته وإشرافه على أعمال الصف.

(٣) اقتباس من كلام الإمام الشافعي في «الرسالة» [٤٧].



الفَصْلُ الأوَّلُ

تَرْجَمَةُ الإِمَامِ النَّوَوِيِّ

تَرْجَمَةُ الإِمَامِ النَّوَوِيِّ[(١)]

قَالَ الإِمَامُ عَلَاءُ الدِّين ابنُ العَطَّارِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى:

«فَصْلٌ
في نَسَبِهِ ونِسْبَتِهِ

هُوَ أبو زَكَرِيَّا يحيى ابنُ الشَّيخِ الزَّاهدِ الوَرِعِ وَلِيِّ الله أبي يحيى شَرَفِ بن مِرَا[(٢)] بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حِزَام -بالحاء المهملة والزاي- الحِزَامِيُّ النَّوَوِيُّ، ذو التصانيف المفيدة، والمؤلفات الحميدة، أَوْحَدُ دهرِهِ، وفريدُ عَصْرِهِ، الصَّوَّامُ، القَوَّامُ، الزَّاهدُ في الدنيا، الرَّاغبُ في الآخرة، صاحبُ الأخلاق الرَّضِيَّةِ، والمحاسنِ السَّنِيَّةِ، العالمُ الرَّبَّانيُّ المتَّفقُ على عِلْمِهِ وإمامَتِهِ وجَلالَتِهِ

---

(١) مختصرة ملخصة من ترجمة تلميذه وأخص الناس به، الملقب بـ«مختصر النووي»، العلامة الشيخ علاء الدين العطار، المسماة «تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين»، وهي عمدة جميع من ترجمه بعد ذلك كالذهبي، والسخاوي، والسيوطي، وغيرهم، وهي مطبوعة بتحقيق فضيلة الشيخ: مشهور حسن سلمان مفردة أول الأمر، ثم في مقدمة نشرته لكتاب «الإيجاز في شرح سنن أبي داود» للإمام النووي، وقد أبقيت على أكثر تعليقات محققها الفاضل مختومة بـ (م).

(٢) ضبطه الزَّبِيديُّ في «تاج العروس» (١٠/ ٣٧٩) بكسر الميم والقصر، والجمهور على ضمِّ الميم وكسر الراء المشددة «مُرِّي»؛ قال السيوطي في «المنهاج السَّوي في ترجمة الإمام النووي» (٢٥): «بضم الميم، وكسر الراء؛ كما رأيتُه مضبوطاً بخطه». انتهى. وقيّده الذهبي في «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٣٢٤) بخطه هكذا «مِرَى» بكسر اليم وفتح الراء المهملة. (م).

وزُهْدِه ووَرَعِهِ وعِبَادتِهِ، وصِيَانَتِهِ في أقواله وأفعاله وحَالَاتِهِ، له الكراماتُ الطَّافِحَةُ، والمَكْرُمَاتُ الوَاضِحَةُ، والمُؤْثِرُ بِنَفْسِهِ ومَالِهِ للمُسْلِمِين، والقائمُ بحُقُوقِهِم وحُقُوقِ وُلَاةِ أُمُورِهِم بالنُّصْحِ والدُّعَاء في العَالمين، وكان كثيرَ التِّلاوةِ والذِّكْرِ لله تعالى، حشَرَنا الله في زُمْرَتِهِ، وجمع بيننا وبينه في دَارِ كَرَامَتِهِ، مع مَنِ اصطفاهُ مِنْ خَلِيقَتِهِ أهل الصَّفاءِ والوَفاء والوُدِّ، العاملين بكتاب الله تعالى، وسنَّة محمد ﷺ وشريعته.

وأما نسبته: «الحِزَامي»؛ فهي بالحاء والزَّاي إلى جدِّه المذكور حِزَام، وذَكَر لِي الشَّيخُ -قَدَّس الله رُوحَه- أن بعض أجداده كان يزعم أنها نسبة إلى حِزَامٍ أَبِي حَكِيمٍ الصحابي ﷺ، قال: «وهو غلط».

وحزامٌ جَدُّهُ نزل في الجُولَان بقرية «نَوَى» على عادة العرب، فأقام بها، ورزقه الله ذرية، إلى أن صار منهم خلق كثير.

و«النَّوَوِيُّ» نسبة إلى «نَوَى» المذكورة، وهي بحذف الألف بين الوَاوَيْن على الأصل، ويجوز كَتْبُها بالألف على العادة[1]، وهي قاعدة الجُولَان الآن، من أرض حُورَان من أعمال دمشق، فهو دمشقي؛ لأنه أقام بها نحوًا من ثمانية وعشرين عامًا؛ وقد قال عبد الله بن المبارك: «مَن أقام في بلدة أربع سنين؛ نُسِبَ إليها»[2].

---

(١) قال السخاوي في «المنهل العذب الروي» (٣): «وبإثباتها -أي: الألف- وحذفها، قرأته بخط الشيخ»، وقال السيوطي في «المنهاج السوي» (٢٥): «ورأيت كلا الأمرين بخطه ﵀» (م).

(٢) رواه عن عبد الله بن المبارك: الحاكمُ في «تاريخ نيسابور»، كما قال الإمام النووي في «الإرشاد» (٢/ ٨٠٦)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١٤)، و«التقريب» (٢/ ٣٨٥)، ورَدّ عليه البُلْقِينِيُّ في «محاسن الاصطلاح» (ص٦٠٧) قائلاً: «وهذا قول ساقط، لا يقوم عليه دليل». (م).

فَصْلٌ
فِي مَوْلِدِهِ ووَفَاتِهِ

أما مولده؛ فهو في العشر الأوسط[١] من المحرم سنة إحدى وثلاثين وست مئة (٦٣١هـ).

وذكر لي والدهُ أن الشيخ كان نائمًا إلى جنبه، وقد بلغ من العمر سبع سنين، ليلة السابع والعشرين من رمضان. قال: فانتبه نحو نصف الليل، وأيقظني، وقال: «يا أبة! ما هذا الضوءُ الذي قد ملأ الدار؟!»، واستيقظ أهلهُ جميعًا، فلم نر كلُّنا شيئًا. قال والده: «فعرفتُ أنها ليلة القدر».

وأما وفاته؛ فهي ليلة الأربعاء، في الثلث الأخير من الليل، رابع وعشرين رجب، سنة ست وسبعين وست مئة بِنَوَى، ودُفِن بها صبيحة الليلة المذكورة، وكانت وفاته عقب واقعة جرت لبعض الصالحين بأمره لزيارة القدس الشريف، والخليل -عليه أفضل الصلاة والسلام- فامتثل الأمر، وتوفي عقبها.

فَصْلٌ
في مَبْدَإِ أَمْرِهِ وَاشْتِغَالِهِ

ذكر لي الشَّيْخُ يَاسِينُ بن يوسف المراكشي[٢] وَلِيُّ الله رَحِمَهُ اللهُ قال: «رأيت

---

(١) قال السخاوي في «المنهل العذب الروي» (٤): «وهذا هو المعتمد، لكن قال الجمال الإسنوي: إنه في العشر الأول». قلتُ: وكلام الإسنوي في كتابه «طبقات الشافعية» (٢/ ٤٧٧) (م).

(٢) هو ياسين بن عبد الله، المقرئ، الحجَّام، الأسودُ، الصَّالِحُ، كان له دُكَّان بظاهر باب الجَابِيَة، وكان صاحب كرامات، وقد حجَّ أكثر من عشرين مرَّة، وبلغ الثمانين، اتفق أنه سنة نيف وأربعين مرَّ بقرية (نوى)، فرأى الشيخ محيي الدين النووي وهو صبيٌّ، فتفرَّس فيه النَّجابة، واجتمع بأبيه الحاج شرف، ووصَّاه به، =

الشيخ محيي الدين، وهو ابن عشر سنين، بِنَوَى، والصِّبْيَان يُكْرِهُونَه على اللعب معهم، وهو يهرب منهم، ويبكي لإكراههم، ويقرأ القرآن في تلك الحال، فوقع في قلبي محبته، وجعله أبوه في دُكَّان، فجعل لا يشتغل بالبيع والشِّراء عن القرآن. قال: فأتيتُ الذي يُقْرِئُه القرآن، فوصيتُه به، وقلتُ له: هذا الصبيُّ يُرْجى أن يكون أعلم أهل زمانه، وأزهدهم، وينتفع الناس به. فقال لي: أمنجِّمٌ أنت؟ فقلتُ: لا، وإنما أنطقني الله بذلك. فذكر ذلك لوالده، فحرص عليه، إلى أن ختم القرآن، وقد ناهز الاحتلام».

قال لي الشيخ: «فلما كان عمري تسع عشرة سنة؛ قدم بي والدي إلى دمشق في سنة تسع وأربعين، فسكنتُ المدرسة الرَّوَاحِيَّة[1]، وبقيتُ نحو سنتين لم أضع جنبي إلى الأرض، وكان قُوتِي فيها جِرَايَةُ المدرسة

= وحرَّضه على حفظ القرآن والعلم، فكان الشيخ فيما بعدُ يخرج إليه، ويتأدَّب معه، ويزوره، ويستشيره في أموره. توفي في ثالث ربيع الأول سنة سبع وثمانين وست مئة، ودفن بمقبرة باب شرقي رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر ترجمته في «البداية والنهاية» (١٣/ ٣١٢)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٤٠٣) (م).

(١) المدرسة الرَّوَاحِيَّة: شرقي مسجد ابن عروة، بالجامع الأموي ولصيقه، وشمال حيرون، وغربي الدولعية، وقبلي الشريفية الحنبلية، بانيها زكي الدين ابن رَوَاحة الحموي، التاجر، الغني، المعدّل، المتوفى سنة (٦٢٢هـ)، درَّسَ بها ابن الصَّلاح، وابن البازي، وابن الزَّمْلَكَاني، وأبناء السبكي، وغيرهم، وقد أُنشِئَت هذه المدرسة نحو سنة (٦٠٠هـ)، وأصبحت المدرسة الرواحية الآن دار سكن. انظر: «خطط الشام» لمحمد كرد علي (٦/ ٨١)، و«الدَّارِس في تاريخ المدارس» (١/ ٢٦٥)، و«منادمة الأطلال» (ص١٠٠).
وكان للإمام النووي بها بيت، ويَتَرَفَّقُ بِمَعْلُومِهَا، ودخلها بمساعدة مفتي الشام حينذاك، وهو تاج الدين الفزاري؛ كما صرح به النعيمي، واستمر بها حتى مات، لم ينتقل منها حتى بعد ولايته الأشرفية، وبيته فيها بيت لطيف عجيب الحال. قال اليافعي: «وسمعتُ أنه اختار الإقامة بها على غيرها لِحلِّهَا». قاله السخاوي في «ترجمة الإمام النووي» (ص٥). (م).

لا غير. قال: وحفظتُ كتاب «التنبيه» في نحو أربعة أشهر ونصف، وحفظتُ رُبعَ العبادات من «المهذب»[١] في باقي السنة»[٢].

قال: «وجعلتُ أَشْرَحُ وأُصَحِّحُ على شيخنا الإمام العالم الزاهد الورع ذي الفضائل والمعارف أبي إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي الشافعي[٣] رَحِمَهُ اللهُ، ولازمته. قال: فأعْجِبَ بي لما رأى من اشتغالي وملازمتي وعدم اختلاطي بالناس، وأحبَّني محبَّة شديدةً، وجعلني أُعِيد الدروس في حَلْقَتِهِ لأكثر الجماعة».

قال: «فلما كانت سنة إحدى وخمسين؛ حجَجْتُ مع والدي، وكانت وقفة جمعةٍ، وكان رحيلنا من أول رجب. قال: فأقمتُ بمدينةِ رسول الله ﷺ نحوًا من شهر ونصف».

قال لي والده رَحِمَهُ اللهُ: «لما توجَّهْنا من (نَوَى) للرحيل؛ أخذتْهُ الحُمَّى، فلم تفارقه إلى يوم عرفة. قال: ولم يتأوَّه قط، فلما قضينا المناسك، ووصلنا إلى (نوى)، ونزلنا إلى دمشق؛ صبَّ الله عليه العلم صبًّا، ولم يزل يشتغل بالعلم، ويقتفي آثار شيخه المذكور في العبادة؛ من الصلاة، وصيام الدهر، والزهد، والورع، وعدم إضاعة شيء من أوقاته إلى أن تُوُفِّي، فلما توفي شيخُه المذكور؛ ازداد اشتغاله بالعلم والعمل».

---

(١) «التنبيه»، و«المهذب» كلاهما لأبي إسحاق الشيرازي، وهما من عمد كتب الشافعية.

(٢) جاء بعد هذه العبارة في «الدارس في تاريخ المدارس» (١/ ٢٥) نقلًا عن ابن العطار: «قال: وبقيتُ أكثر من شهرين أو أقل -لما قرأت في «التنبيه»: «يجب الغسل من إيلاج الحشفة في الفرج»- أعتقد أن ذلك قرقرة البطن، فكنتُ أستحمُّ بالماء البارد كلما قرقر بطني»، وزاد عند السيوطي في «المنهاج» (٣٢): «حتى تشقق ظهري»، وعقب عليه السخاوي في «المنهل» (٦): «والظاهر أن الحياء كان يمنعه السؤال عن ذلك». ملخصا من (م).

(٣) ستأتي ترجمته عند ذكر شيوخ المصنف.

وذكر لي الشيخ -قدَّس الله روحه- قال: «كنتُ أقرأ كلَّ يومٍ اثنتي[١] عشر درسًا على المشايخِ؛ شرحًا وتصحيحًا: درسين في «الوسيط»، ودرسًا في «المهذَّب»، ودرسًا في «الجمع بين الصحيحين»، ودرسًا في «صحيح مسلم»، ودرسًا في «اللمع» لابن جِنِّي في النحو، ودرسًا في «إصلاح المنطق» لابن السِّكِّيت في اللغة، ودروسًا في التصريف، ودرسًا في أصول الفقه؛ تارة في «اللمع» لأبي إسحاق، وتارة في «المنتخب» لفخر الدين الرازي، ودرسًا في أسماء الرجال، ودرسًا في أصول الدين. قال: وكنتُ أعلِّق جميع ما يتعلق بها؛ من شرح مُشْكِلٍ، ووضوح عبارة، وضبط لغة. قال: وبارك الله لي في وقتي، واشتغالي، وأعانني عليه. قال: وخطر لي الاشتغال بعلم الطب، فاشتريتُ كتاب «القانون»[٢] فيه، وعزمتُ على الاشتغال فيه، فأظلم عليَّ قلبي، وبقيتُ أيامًا لا أقدر على الاشتغال بشيءٍ، ففكرتُ في أمري، ومن أين دخل عليَّ الداخل، فألهمني الله تعالى أن سببه اشتغالي بالطبِّ، فبِعْتُ في الحال الكتاب المذكور، وأخرجتُ من بيتي كلَّ ما يتعلق بعلم الطب، فاستنار قلبي، ورجع إليَّ حالي، وعدتُ إلى ما كنتُ عليه أولًا».

(١) كذا، والجادة: «اثني»، وقد استشكل الشيخ مشهور في تعليقه على «التحفة» هنا كون المعدود أحد عشر درسا فقط، ويمكن توجيهه بأن يكمل هذا الناقص من دروس التصريف، فقد ذكر أنها دروسا لا درسا، أو يكون احتسب كتابي دَرْسِ الأصول دَرْسَين، أو يكون سقط منه ذكر درس البخاري، فقد كان له به عناية كعنايته بمسلم، ومما يُقَوِّي هذا الأخير ما سيذكره العطار بعد قليل من شرحه على شيخه أبي إسحاق المرادي «مسلما» ومعظم «البخاري»، وجملة مستكثرة من «الجمع بين الصحيحين»، والله أعلم.

(٢) للفيلسوف الطبيب أبي الحسين علي بن عبد الله المعروف بابن سينا (م).

فصل
في ذكر شيوخه في الفقه

وأذكرهم مسلسلًا مني إلى رسول الله ﷺ:

أما أنا؛ فقرأتُ عليه الفقهَ؛ تصحيحًا، وعرضًا، وشرحًا، وضبطًا، خاصًّا وعامًّا، وعلومَ الحديث؛ مختصَرَه وغيرَه؛ تصحيحًا، وحفظًا، وشرحًا، وبحثًا، وتعليقًا؛ خاصًّا وَعامًّا.

وكان رَحِمَهُ اللَّهُ رفيقًا بي، شفيقًا عليّ، لا يمكِّن أحدًا من خدمته غيري؛ على جَهدٍ مني في طلب ذلك منه، مع مراقبته لي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حركاتي وسكناتي، ولطفه بي في جميع ذلك، وتواضعه معي في جميع الحالات، وتأديبه لي في كل شيء حتى الخطرات، وأعجز عن حصر ذلك.

وقرأتُ عليه كثيرًا من تصانيفه ضبطًا وإتقانًا، وأذِنَ لي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في إصلاح ما يقع لي في تصانيفِه، فأصلحْتُ بحضرتِه أشياء، فكتَبَهُ بخطِّهِ، وأقرَّني عليه، ودفَعَ إليَّ ورقةً بعدَّة الكتب التي كان يكتب منها ويصنِّف بخطه، وقال لي: «إذا انتقلتُ إلى الله تعالى؛ فأتْمِمْ «شرح المهذَّب» من هذه الكتب»؛ فلم يقدَّر ذلك لي، وكانت مدة صحبتي له؛ مقتصرًا عليه دون غيره، من أول سنة سبعين وست مئة وقبلها بيسير إلى حين وفاته.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ[1]: «أخذتُ الفقه؛ قراءةً، وتصحيحًا، وسماعًا، وشرحًا، وتعليقًا عن جماعاتٍ:

- أوَّلهم: شيخي: الإمام، المتفق على علمه، وزهده، وورعه، وكثرة عباداته، وعظم فضله، وتميزه في ذلك على أشكالِه: أبو إبراهيم

---

(١) في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١٨ - ١٩)، و«المجموع» (٢/ ٣٧٩ - مختصراً) (م).

إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي ثم المقدسي[(١)] رضي الله عنه وأرضاه، وجمع بيني وبينه وبين سائر أحبابنا في دار كرامته مع من اصطفاه.

- ثم شيخنا: الإمام، العارف، الزاهد، العابد، الورع، المتقِنُ، مفتي دمشق في وقته: أبو محمد عبد الرحمن بن نوح بن محمد بن إبراهيم بن موسى المقدسي ثم الدمشقي[(٢)] رحمه الله.

- ثم شيخنا: أبو حفص عمر بن أسعد بن أبي غالب الرَّبَعي -بفتح الراء والباء- الإِرْبِلِيّ[(٣)] الإمام المتقن المفتي رضي الله عنه».

وأدركتُه أنا، وحضرتُ بين يديه، وسمعتُ عليه «جزء أبي الجهم العلاء بن موسى الباهلي»، وكان شيخُنا كثيرَ الأدب معه، حتى كنا في الحَلْقة يومًا بين يديه، فقام منها، وملأ إبريقًا، وحمله بين يديه إلى الطهارة -رحمهما الله، ورضي عنهما-.

- قال: «ثم شيخنا: الإمام، العالم، المجمع على إمامته، وجلالته، وتقدُّمه في علم المذهب على أهل عصره بهذه النواحي، أبو الحسن بن

---

(١) انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ٥٠)، و«البداية والنهاية» (١٣/ ٢١٣)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٢٤٩)، وقال السخاوي في «ترجمة الإمام النووي» (٧): «وكان معظم انتفاعه عليه». وقال السيوطي في «المنهاج السوي» (٣٢): «وأخذ الفقه عن شيخه إسحاق المغربي، وكان يتأدَّب معه كثيراً، ويملأ له الإبريق، ويحمله معه إلى الطهارة»! قلت: وهذه عبارة ابن العطار -وستأتي قريباً- في شيخه الرَّبَعي! (م).

(٢) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ٧١)، و«البداية والنهاية» (١٣/ ١٩٥)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٢٦٥). (م).

(٣) انظر ترجمته في «طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ١٣٠)، و«ترجمة الإمام النووي» (ص٧ - ٨)، وجاءت العبارة المذكورة فيه مختصرة مع تصحيف، ففيه: «وسمعتُ عليه رأي الجهم»!! (م).

سلَّار بن الحسن الإِرْبِلِيّ، ثم الحَلَبِيّ، ثم الدِّمَشْقِيّ[1] رضي الله عنه»، وأدركتُه أنا، وحضرتُ جنازته مع شيخنا -رحمهما الله تعالى-.

- قال: «وتفقَّه شيوخنا الثلاثة المذكورون أوَّلًا على شيخهم أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان المعروف بابن الصلاح، وتفقَّه هو على والده، وتفقَّه والدُه في طريقة العراقيين على أبي سعدٍ عبد الله بن محمد بن هبة الله بن علي بن أبي عصرون الموصلي، وتفقه أبو سعد على القاضي أبي علي الحسن بن إبراهيم الفارقي، وتفقه الفارقي على أبي إسحاق الشيرازي، وتفقه الشيخ أبو إسحاق على القاضي أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري، وتفقه أبو الطيب على أبي الحسن محمد بن علي بن سهل بن مصلح المَاسَرْجِسِيّ، وتفقه المَاسَرْجِسِيّ على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد المروزي، وتفقه أبو إسحاق على أبي العباس أحمد بن عمر بن سريج، وتفقه ابن سريج على أبي القاسم عثمان بن بشَّار الأنماطي، وتفقه الأنماطي على أبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المُزَنِيّ، وتفقه المُزَنِيُّ على أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه، وتَفَقَّهَ الشَّافِعِيُّ على جماعات؛ منهم:

أبو عبد الله مالك بن أنس؛ إمام المدينة، ومالك على ربيعة عن أنس، وعلى نافع عن ابن عمر، كلاهما عن النبي ﷺ.

والشيخ الثاني للشافعي: سفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم.

---

(١) انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» (١٣/ ٢٦٢)، «العبر» (٥/ ٢٩٣)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٨/ ١٤٩ - ١٥٠)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٣١). مختصرا من (م).

والشيخ الثالث للشافعي: أبو خالد مسلم بن خالد مفتي مكة، وإمام أهلها، وتفقه مسلم على أبي الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وتفقه ابن جريج على أبي محمد عطاء بن أسلم أبي رباح، وتفقه عطاء على أبي العباس عبد الله بن عباس، وأخذ ابن عباس عن رسول الله ﷺ، وعن عمر بن الخطاب، وعلي، وزيد بن ثابت، وجماعات من الصحابة رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ، هذه طريقة أصحابنا العراقيين.

وأما طريقة أصحابنا الخراسانيين؛ فأَخَذْتُها عن شيوخنا المذكورين، وأخذها شيوخنا الثلاثة المذكورون، عن أبى عمرو، عن والده، عن أبي القاسم البزري -بتقديم الزاي على الراء، عن أبي الحسن علي بن محمد بن علي إِلْكِيَا الهَرَّاسيّ، عن أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف إمام الحرمين، عن والده أبي محمد، عن أبي بكر عبد الله بن أحمد القَفَّال المَرْوَزِيِّ الصَّغير -وهو إمامُ طريقة خُرَاسَان-، عن أبي زيد محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد المروزي، عن أبي إسحاق المروزي، عن ابن سريج؛ كما سبق.

وتَفَقَّهَ شيخُنا الإمام أبو الحسن سَلَّارُ على جماعات؛ منهم: الإمام أبو بكر المَاهَانِيّ، وتفقه المَاهَانِيّ على ابن البَزْرِيّ بطريقه السابق، والله أعلم».

فمعرفة هذه السلسلة من النفائس، والمهم الذي يتعين على الفقيه والمتفقه علمه، ويَقْبُح به جهله، فالشيوخ في العلم آباءٌ له في الدين، ووصلة بين العبد وبين رب العالمين. قال يحيى بن معاذ الرَّازِي رحمه الله: «العلماء أرأفُ بأمَّةِ محمد ﷺ من آبائهم وأمهاتهم؛ لأنهم يحفظونهم من نار الآخرة وأهوالها، وآباؤهم وأمَّهاتهم يحفظونهم من الدنيا وآفاتها». يعني: الآباء العلماء، وأما الآباء الجهال؛ فلا يحفظونهم لا في الدُّنيا، ولا في الآخرة، والله أعلم.

فصل
في شيوخه الذين أخذ عنهم أصول الفقه

قرأ على جماعة؛ أشهرهم وأجلهم: العلامة القاضي أبو الفتح عمر بن بُنْدار بن عمر بن علي بن محمد التَّفْلِيسِيّ الشافعي[1] رَحِمَهُ اللَّهُ؛ قرأ عليه «المنتخب» للإمام فخر الدين الرازي، وقطعة من كتاب «المستصفى» للغزَّالي، وقرأ غيرهما من الكتب على غيره.

فصل
فيمن أخذ عنه اللغة، والنحو، والتصريف

أول من أخذ عنه ذلك: فَخْرُ الدين المالكيُّ[2] رَحِمَهُ اللَّهُ. ذكر لي الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قرأ عليه كتاب «اللُّمَع» لابن جِنِّي.

وأنه قرأ على الشيخ أبي العباس أحمد بن سالم المصري النحوي اللغوي[3] التصريفي -بحثًا- كتابَ: «إصلاح المنطق» لابن السِّكِّيتِ، وكتابًا في التصريف. قال: «وكان لي عليه درس؛ إما في «سيبويه»، وإمَّا في غيره»، الشَّكُّ مني.

وقرأ على شيخنا العلامة أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الجيَّاني[4] رَحِمَهُ اللَّهُ كتابًا من تصانيفه، وعلق عليه شيئًا، وأشياء كثيرة غير ذلك.

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» (١٣/ ١٦٧)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ١٣٠)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٣٧)، و«طبقات الإسنوي» (١/ ٣١٧). (م).

(٢) انظر ترجمته في: «تاريخ الإسلام» (١٤/ ٤٧٦).

(٣) انظر: «شذرات الذهب» (٥/ ٣١٤)، و«مرآة الجنان» (٤/ ١٦٣). (م).

(٤) صاحب «الألفية» النحوية المشهورة باسم «الخلاصة». انظر: «البداية والنهاية» (١٣/ ٢٦٧)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ٢٨)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٣٩)، و«طبقات الإسنوي» (٢/ ٤٥٤). (م).

فصل
فيمن أخذ عنه فقه الحديث، وأسماء رجاله، وما يتعلق به

أَخَذَ فِقْهَ الحديثِ عن الشيخ المُحَقِّقِ أبي إسحاقَ إبراهيمَ بنِ عِيسَى المُرَادِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ الشَّافِعِيِّ[1] رَحِمَهُ اللهُ؛ شرح عليه «مسلمًا»، ومعظم «البخاري»، وجُمْلَةً مُسْتَكْثَرَةً من «الجَمْعِ بين الصَّحِيحَيْنِ» للحُمَيْدِيِّ.

وأَخَذ «علوم الحديث» لابن الصَّلَاح عن جماعةٍ من أصحابه[2].

وقَرَأَ على الشيخ أبي البقاء خالد بن يوسف بن سعد النَّابُلْسِيِّ الحافظ[3] كتاب «الكمال في أسماء الرجال» للحافظ عبد الغني المقدسي، وعَلَّق عليه حواشي، وضبط عنه أشياء حسنة.

فصل
في الكُتُبِ الَّتِي سَمِعَهَا

سمع «البخاري»، و«مسلمًا»، و«سنن أبي داود»، و«الترمذي»، وسمع «النسائي» بقراءته، و«موطأ مالك»، و«مسند الشافعي»، و«أحمد بن حنبل»، و«الدارمي»، و«أبا عوانة الإسفرائيني»، و«أبا يعلى الموصلي»، و«سنن ابن ماجه»، و«الدَّارَقُطْنيَّ»، و«البيهَقِي»، و«شرح

---

(١) انظر ترجمته في: «طبقات الإسنوي» (٢/ ٤٥٣)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٢٦)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ٤٨). (م).

(٢) ذكر الأب لويس اليسوعي في «المنجد في الآداب والعلوم» (ص٥٤٣) أنَّ الشيخ محيي الدين النووي قد أخذ الكثير عن ابن الصلاح، وأبي طاهر السِّلَفي، والصواب أنه لم يأخذ عنهما شيئاً. انظر: «عثرات المنجد» للشيخ إبراهيم القطان (ص٥٩٠). أصله من (م).

(٣) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٤٧)، و«تاريخ الإسلام» (١٥/ ٨٤)، و«البداية والنهاية» (١٣/ ٢٤٦)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣١٣). (م).

السنة» للبغوي، و«معالم التنزيل» في التفسير له، و«كتاب الأنساب»[١] للزبير بن بكار، و«الخطب النُبَاتِيَّة»[٢]، و«رسالة القشيري»، و«عمل اليوم والليلة» لابن السُّنِّي، وكتاب «آداب السامع والراوي» للخطيب، وأجزاء كثيرة غير ذلك. نقلتُ ذلك جميعَه من خطِّ الشيخ رحمه الله.

وقُرِيءَ عليه «البخاري»، و«مسلم»، بدار الحديث الأشرفية[٣] سماعًا وبحثًا، وحضرت «مسلمًا»، وأكثر «البخاري»، وقطعة من «سنن أبي داود».

وقُرِيءَ عليه «الرسالة» للقُشَيْري، و«صفوة الصفوة»، وكتاب «الحجة على تارك المحجة» لنصر المقدسي؛ بحثًا وسماعًا، وحضرتُ مُعْظَمَ ذلك، وعلَّقْتُ عنه أشياءَ في ذلك وغيره، فرحمه الله، ورضي عنه.

فصل
في شيوخه الذين سَمِعَ منهم

سمع أبا الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد المقدسي[٤]، وهو أجلّ شيوخه، وأبا محمد إسماعيل بن أبي إسحاق إبراهيم بن

(١) في الأصل: «للسمعاني»، وضرب عليها، وجاء بعدها: «للزبير بن بكار». (م).

(٢) تأليف أبي يحيى عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن نُبَاتة الفارقي، المتوفى سنة (٣٧٤هـ)، لها شروح عديدة، انظرها في «كشف الظنون» (١/ ٧١٤). (م).

(٣) جوار باب القلعة الشرقي، غربي العصرونية، وشمالي القَيْمازية الحنفية، كانت داراً للأمير قايماز بن عبد الله النجمي، وله بها حمَّام، فاشترى ذلك الملك الأشرف مُظَفَّر الدين موسى بن العادل، وبناها دار حديث، وأخرب الحمَّام، وبناه سكناً للشيخ المدرِّس بها. انظر: «الدارس في تاريخ المدارس» (١/ ١٩)، و«خطط الشام» (٦/ ٧٣). وولي الشيخ الإمام النووي دار الحديث بعد الشيخ شهاب الدين أبي شامة، وكان لا يتناول من مَعْلُومِهَا شيئاً، بل يَتَقَنَّعُ بما يبعث إليه أبوه. (م). قلت: وهي باقية إلى اليوم، وآخر من وليها الشيخ المحدث بدر الدين الحسني رحمه الله.

(٤) انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» (١٣/ ٣٠٢)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٩٢)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٧٦). (م).

أبي اليُسْر[١]، وأبا العباس أحمد بن عبد الدَّائِم[٢]، وأبا البقاء خالد النَّابلسيّ[٣]، وأبا محمد عبد العزيز بن أبي عبد الله محمد بن عبد المحسن الأنصاري[٤]، والضياء بن تمام الحنفي[٥]، والحافظ أبا الفضل محمد بن محمد بن محمد البكري[٦]، وأبا الفضائل عبد الكريم بن عبد الصمد خطيب دمشق[٧]، وأبا محمد عبد الرحمن بن سالم بن يحيى الأنباري[٨]، وأبا زكريا يحيى بن أبي الفتح الصَّيْرفي الحرَّاني[٩]، وأبا إسحاق إبراهيم بن علي بن أحمد بن فضل الواسطي[١٠]، وغيرهم. وسمعتُ أنا من معظم شيوخه.

فصل

وسمع منه خلقٌ كثيرٌ من العلماء، والحفَّاظ، والصُّدور، والرؤساء، وتَخَرَّجَ به خَلْقٌ كثيرٌ من الفُقَهَاء، وسَارَ عِلْمُهُ وفتاويه في الآفاق، وَوَقَعَ على

---

(١) انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» (١٣/ ٢٦٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٩٠)، و«فوات الوفيات» (١/ ١٧٠)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٣٨). (م).

(٢) انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» (١٣/ ٢٥٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٧١)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٢٥). (م).

(٣) سبقت ترجمته فيمن أخذ عنه فقه الحديث والرجال.

(٤) انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٤٣)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٠٩)، و«مرآة الجنان» (٤/ ١٦٠)، و«طبقات الشافعية الكبرى» (٥/ ١٠٨). (م).

(٥) هو يوسف بن الظهير تمام بن إسماعيل ضياء الدين الدمشقي الحنفي المتوفى (٦٧٨هـ)، وكان عسرا في الرواية نكدا، انظر: «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٣٧٠).

(٦) انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٤٤)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٢٧٤). (م).

(٧) انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» (١٣/ ٢٤٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٤٣)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٠٩). (م).

(٨) انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٥٣). (م).

(٩) انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٧١)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٦٣). (م).

(١٠) انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» (١٣/ ٣٣٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٧٧)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٤١٩). (م).

دِينِه وعِلْمِه وزُهْدِه ووَرَعِه ومعرفَتِهِ وكَرَامَتِهِ الوِفَاقُ، وانتفعَ الناسُ في سائر البلاد الإسلامية بتصانيفهِ، وأَكَبُّوا على تحصيل تَوَالِيفِه، حتى رَأَيتُ مَن كان يَشْنَؤُهَا في حياته مُجتَهِدًا على تحصيلها والانتفاع بها بعد مماته، فرحمه الله، ورضي عنه، وجمع بيننا وبينه في جنَّاته.

فصل

وذكر لي رَحِمَهُ اللهُ أنه كان لا يُضِيعُ لَه وقتًا في ليلٍ ولا نهار؛ إلَّا في وظيفة من الاشتغال بالعلم، حتى في ذهابه في الطُّرق ومجيئه يشتغل في تكرارِ محفوظِهِ، أو مُطَالعَةٍ، وأنه بقي على التحصيل على هذا الوجه نحو ستِّ سنين.

ثم إنَّه اشتغل بالتصنيف، والإشغال، والإفادة، والمناصحة للمسلمين ووُلاتهم، مع ما هو عليه من المجاهدة لنفسه، والعمل بدقائق الفقه، والاجتهاد على الخروج من خلاف العلماء وإنْ كان بعيدًا، والمراقبة لأعمال القلوب وتصفيتها من الشوائب؛ يحاسب نفسه على الخطرة بعد الخطرة.

وكان محقِّقًا في علمه وفنونه، مُدقِّقًا في عمله وكلِّ شؤونه، حافظًا لحديث رسول الله ﷺ، عارفًا بأنواعه كلها؛ من صحيحه وسقيمه، وغريب ألفاظه وصحيح معانيه، واستنباط فقهه، حافظًا لمذهب الشافعي وقواعده وأصوله وفروعه، ومذاهب الصحابة والتابعين، واختلاف العلماء، ووفاقهم، وإجماعهم، وما اشتهر من ذلك جميعه وما هُجر، سالكًا في كلِّها ذكر طريقة السلف، قد صرف أوقاته كلها في أنواع العلم والعمل؛ فبعضها للتصنيف، وبعضها للتعليم، وبعضها للصلاة، وبعضها للتلاوة، وبعضها للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ذكر لي صاحبُنا أبو عبد الله محمد بن أبي الفتح البَعْلِي الحنبلي

الفاضل[١] -نفع الله به- في حياة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «كنتُ ليلةً في أواخر الليل بجامع دمشق، والشيخ واقف يصلي إلى سارية في ظلمة، وهو يردِّدُ قوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ۝٢٤﴾ [الصَّافات: ٢٤] مِرارًا، بحزنٍ وخشوعٍ، حتى حصل عندي من ذلك شيءٌ الله به عليم».

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذا ذَكَر الصَّالحينَ؛ ذَكَرَهم بتعظيمٍ وتوقيرٍ واحترامٍ، وسوَّدَهُم، وذَكَر مناقبهم وكرامَاتِهِم.

فصل

ذكر لي شيخُنا العارفُ القدوةُ المُسَلِّكُ وليُّ الدينِ أبو الحسن علي[٢]، المقيم بجامع بَيْتِ لَهْيَا خارج دمشق رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «كنتُ مريضًا بمرض يسمى: «النِّقْرِس» في رجلي، فعادني الشيخُ محيي الدين -قدَّس الله رُوحه-، فلما جلس عندي، شَرَعَ يتكلَّم في الصبر. قال: فكُلَّما تكلَّم؛ جعل الألمُ يذهب قليلًا قليلًا، فلم يزل يتكلَّم فيه حتى زال جميع الألم كأن لم يكن قط. قال: وكنتُ قبلَ ذلكَ لمْ أَنَمِ الليلَ كُلَّه من الألمِ، فعرفتُ أنَّ زوالَ الألمِ من بركته رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وذكر لي صاحبنا في القراءة على الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لـ «معرفة السنن والآثار» للطحاوي، الشيخ العلامة المفتي رشيد الدين إسماعيل بن المُعَلِّم الحنفي[٣] -فسح الله في مدته- قال: «عذلتُ الشَّيخَ محيي الدين في عدم

---

(١) انظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة» (٤/ ٣٧٢).

(٢) هو عليّ بْن أبي القاسم أَحْمَد بن بدْر، الشَّيْخ القُدوة، الزّاهد وليُّ الدّين، أبو الْحَسَن الْجَزَريّ، الشّافعيّ، المتوفى: (٦٨٠هـ) انظر ترجمته الحسنة في: «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٣٩٤).

(٣) هو إسماعيل بن عثمان بن عبد الكريم بن تمام بن محمد القُرشي الإمام، العلامة، شيخ الحنفية في عصره، أبو الفداء، المُلقب رشيد الدين، المعروف بابن المُعلم، انظر ترجمته في: «الطبقات السنية في تراجم الحنفية» (١٧٨).

دخول الحمَّام، وتضييق عيشه في أكله، ولباسه، وجميع أحواله، وقلتُ له: أخشى عليك مرضًا يعطِّلك عن أشياء أفضل مما تقصده. قال: فقال: «إن فلانًا صام وعبدَ الله حتى اخضرَّ عظمه». قال: فعرفتُ أنه ليس له غرض في المقام في دارِنا هذه، ولا يلتَفِتُ إلى ما نحنُ فيه».

ورأيتُ رجلًا من أصحابه قَشَّرَ خيارةً، ليطعمه إياها، فامتنعَ مِن أكلها، وقال: «أخشى أن تُرَطِّبَ جِسْمي، وتجلبَ النوم».

وكان رَحِمَهُ اللهُ لا يأكل في اليوم والليلة إلا أَكْلةً واحدة بعد عشاء الآخرة، ولا يشرب إلا شَرْبَةً واحدة عند السَّحر، وكان لا يشرب الماء المُبَرَّد، وكان لا يأكل فاكهة دمشق، فسألتُه عن ذلك، فقال: «دمشقُ كثيرةُ الأوقافِ وأملاكِ مَن هو تحت الحَجْر شرعًا، والتصرُّفُ لهم لا يجوز إلا على وجه الغِبْطَةِ والمصلحة، والمعاملةُ فيها على وجه المساقاة، وفيها اختلاف بين العلماء، ومَن جَوَّزَهَا قال: بشرط المصلحة والغبطة لليتيم والمحجور عليه، والناس لا يفعلونها إلا على جزء من ألف جزء من الثمرة للمالك، فكيف تطيب نفسي بأكل ذلك؟!».

وقال لي الشيخ العارف المحقق المُكَاشَف أبو عبد الرحيم محمد الإِخْمِيمِيّ[١] -قدَّس الله روحه، ونور ضريحه-: «كان الشيخ محيي الدين رَحِمَهُ اللهُ سالكًا منهاج الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، ولا أعلم أحدًا في عصرِنا سالكًا على منهاجهم غيره».

وكتب شيخنا أبو عبد الله محمد ابن الظهير الحنفي الإِرْبِلِيّ[٢]

---

(١) هو مُحَمَّد بْن الْحَسَن بْن إِسْمَاعِيل بْن مُحَمَّد، الشَّيْخ شَرَف الدّين الإخميميّ الزّاهد، المتوفى سنة (٦٨٤هـ)، انظر ترجمته في: «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٥٢٧).

(٢) هو مُحَمَّد بْن أَحْمَد بْن عُمَر بْن أَحْمَد بْن أبي شاكر، الشَّيْخ الإِمَام مجدُ الدّين، أبو عَبْدِ الله ابن الظهير الإربِليّ الحنفيّ الأديب، المتوفى سنة: (٦٧٧هـ)، انظر ترجمته في: «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٣٤٥).

-شيخ الأدب في وقته- كتاب «العمدة في تصحيح التنبيه» للشيخ -قدس روحه-، وسألني مقابلته معه بنسختي؛ ليكون له روايةً عنه مني، فلما فرغنا من ذلك، قال لي: «ما وصل الشيخ تقي الدين ابن الصلاح إلى ما وصل إليه الشيخ محيي الدين من العلم، والفقه، والحديث، واللغة، وعذوبة اللفظ والعبارة».

فصل

صنَّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتبًا في الحديث والفقه عمَّ النفع بها، وانتشر في أقطار الأرض ذكرها؛ منها:

١- «المنهاج في شرح صحيح مسلم»[١].

٢- ومنها: «المبهمات»[٢].

٣- و«رياض الصالحين»[٣].

٤- و«الأذكار»[٤].

٥- وكتاب «الأربعين»[٥].

---

(١) وهو كتابنا هذا، وسيأتي التعريف به مفصلا بعد قليل.

(٢) وتمام اسمه: «الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات»، وهو تلخيص لكتاب الخطيب «الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة»، وكلاهما مطبوع متداول. من (م).

(٣) وهو من أجل مصنفاته، وقد كتب الله له من القبول والانتشار ما يقل نظيره.

(٤) وهو مطبوع متداول مشتهر، وسماه في «كشف الظنون»: «حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدَّعوات والأذكار المستحبَّة في الليل والنهار»، وقد قيل فيه: «بع الدار واشتر الأذكار». من (م).

(٥) وهو من أشهر كتبه وأنفعها، وهو أشهر الأربعينيات على الإطلاق، وإذا أطلق «الأربعين» انصرف إليه.

٦- و«التيسير في مختصر الإرشاد في علوم الحديث»[١].

٧- ومنها: «الإرشاد»[٢].

٨- ومنها: «التحرير في ألفاظ التنبيه»[٣].

٩- و«العمدة في تصحيح التنبيه»[٤].

١٠- و«الإيضاح في المناسك»[٥].

---

(١) سمّاه ابن العطار فيما سيأتي: «مختصر علوم الحديث الأصغر»، وأفاد أنه كان يقرأه عليه قراءة درس وتصحيح. وذكره السخاوي في «ترجمة الإمام النووي» (ص١٢) بعنوان: «التقريب والتبشير في معرفة سنن البشير»، وسماه صاحب «كشف الظنون» (١/ ٤٦٥): «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير»، وسمّاه السيوطي في «المنهاج السويّ» (ص٦٤): «التقريب في علم الحديث»، وكذا في «هدية العارفين» (٢/ ٥٢٤)، ولكن فيه: «في أصول الحديث». من (م). قلت: وهو مختصر من كتابه التالي «الإرشاد»، و«الإرشاد» مختصر من «مقدمة ابن الصلاح»، فهو إذن مختصر المختصر، وهو وجه تسمية ابن العطار له بالمختصر الأصغر، وقد شرحه الجلال السيوطي في «تدريب الراوي»، وهو أشهر وأحسن شروحه، وكذلك شرحه السخاوي شرحا وسطا، وكلها مطبوعات.

(٢) هو المطبوع بعنوان: «إرشاد طُلاَّب الحقائق الى معرفة سنن خير الخلائق»، وهو مختصر «مقدمة ابن الصلاح»، كما سبق.

(٣) طبع على هامش كتاب «التنبيه في الفقه على مذهب الإمام الشافعي» بمصر، عن مطبعة مصطفى البابي الحلبي، سنة (١٣٧٠ هـ- ١٩٥١ م) بعنوان: «التصحيح في شرح ألفاظ التنبيه»، وعن دار القلم، دمشق، بعنوان: «تصحيح ألفاظ التنبيه»، أو «لغة الفقه»، وهذا الاسم خطأ، وصوابه «التحرير»، وأما «التصحيح» فهو الكتاب الآتي. من (م).

(٤) قد يشتبه هذا الكتاب بكتاب آخر للمصنف حول «التنبيه»، وهو «النكت على التنبيه» ويسميه الإسنوي أحيانا بـ«التعليقة»، وقد ذكرهما متواليين بعد ذكر «التحرير» ابن قاضي شهبة في «طبقاته» (٢/ ١٥٧) قائلا: «و«نكت التَّنْبِيه» فِي مجلدة، و«العمدة فِي تَصْحِيح التَّنْبِيه» وهما من أَوَائِل مَا صنف وَلَا يَنْبَغِي الِاعْتِمَاد على مَا فيهمَا من التصحيحات الْمُخَالفَة للكتب الْمَشْهُورَة».

(٥) وهو مطبوع متداول، ويسميه المصنف في «شرح مسلم»: «إيضاح المناسك الكبير». من (م).

١١- و«الإيجاز في المناسك»، و«المناسك» الثالث، والرابع، والخامس، والسادس[١].

١٢- ومنها: «التبيان في آداب حملة القرآن»[٢].

١٣- و«مختصره»[٣].

١٤- ومنها: «مسألة الغنيمة»[٤].

١٥- وكتاب: «القيام»[٥].

١٦- ومنها: كتاب «الفتاوى»، ورتَّبتُه أنا[٦].

١٧- ومنها: «الروضة في مختصر شرح الرافعي»[٧].

---

(١) قال السخاوي في «ترجمة الإمام النووي» (ص١٣): «وأحدها خاصّ بالنسوان»، وقد طبع منها واحد بحيدر آباد بالهند، باسم: «الإشارات». من (م).

(٢) وهو مطبوع متداول، قال السخاوي (١٢): «وهو نفيس لا يُستغنى عنه، خصوصاً القاريء والمقريء». من (م).

(٣) منه نسخة مخطوطة بدار الكتب الظاهرية، بدمشق، (رقم ٦٨٣٩) ضمن مجموع (١-١٢)، واسمه: «مختار البيان»، ونسخة أخرى في نور عثمانية- تركيا رقم (١٠) (١٢٧). (م). قلت: وقد طالعت له نسخة منشورة على الانترنت ولكنها مجرد نص غير محقق.

(٤) وهو رد على رسالة شيخه ابن الفركاح رحمهما الله في تخميس الغنيمة، وقد طبعا معًا وطبع وحده كذلك، وهذه المسألة من أسباب استحكام الوحشة بينهما.

(٥) طُبع بعنوان: «الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام»، وقد سمي في بعض نسخه الخطية: «الترخيص في الإكرام بالقيام، لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام، على جهة البر والتوقير والاحترام، لا على الرياء والإعظام»، وقد ذكر الكتاب بِرُمَّته ابن الحاج في «المدخل»، وردَّ عليه فقرةً فقرةً. من (م). قلت: وقد نقل الحافظ ابن حجر رد ابن الحاج عليه في «الفتح»، وارتضاه.

(٦) قال السيوطي في «المنهاج السوي» (ص٦٥): «و«المسائل المنثورة»، وهي المعروفة بـ«الفتاوى»، وصنَّفها غير مرتَّبة، فرتَّبها تلميذُه ابن العطار، وزاد عليها أشياء سمعها منه»، وهي مطبوعة غير طبعة. من (م).

(٧) قال السخاوي (ص١٣): «وقد زاد فيها تصحيحات واختيارات حسان؛ كما صرَّح به =

١٨- ومنها: «المجموع في شرح المهذب» إلى باب المصرَّاة[١].

ومنها كتب ابتدأها، ولم يتمَّها؛ عاجلته المنية[٢]:

١٩- قطعة في «شرح التنبيه»[٣].

= العماد ابن كثير. إلى أن قال: وهي كاسمها فيما قاله ابن الملقِّن». وقال السيوطي (٥٤ و٥٥): «وهي عمدة المذهب الآن»، وساق كلام الإسنوي في الثناء العالي عليها وعلى مصنفها رضي الله عنهم جميعا، إلى أن قال: «وقد ذكر الأَذْرُعِيُّ في «التوسُّط» أنه قد همَّ قبل موته بغسلها، فقيل له: سارت بها الرُّكبان، فقال: «في نفسي منها أشياء» وقد اعتنى العلماء بها عناية شديدة واحتفلوا بها غاية الاحتفال شرحا وتصحيحا ونقدا وتتميما، ومن أشهر ما كتب عليها «المهمات» للإسنوي. من (م).

(١) كذا قال ابن العطار، ولعله انتقل ذهنه إلى نهاية تكملة السبكي فإن هذا آخرها فعلا، ولذا تعقبه السخاوي فقال (ص١٣): «بل إلى أثناء باب الربا»، وكذا هو في مطبوعة «المجموع»، وكذا في النسخة الخطية التي طبعت مصورة مؤخرا عن دار المقتبس بتقديم الشيخ: نظام يعقوبي، وهي نسخة الإمام السبكي المنسوخة من أصل الإمام النووي والمقابلة عليها من قبل السبكي وجمهرة من خواص تلاميذه.

ونقل السخاوي عن ابن العطار قوله: «ودفع لي ورقةً بتعيين موادِّه في تصنيفه، وقال لي: إذا انتقلتُ بالوفاة إلى رحمة الله تعالى، فأتمِمْهُ منها، فلم يُقَدَّرْ لي ذلك»، قال السخاوي: «وليتَهُ ذكر أسماءها لمن بعده، وإنْ كان يُعْلَم تعيينُهَا من الشرح، لكن كان ذلك أسهل وأضبط».

وقال السيوطي (ص٥٦): «قال الإسنوي: وهذا الشرح من أجل كتبه وأنفسها»، ثم قال: «وقد شرع في تكميله جماعة، ولم ينهوه، فكتب الشيخ تقي الدين السبكي في الموضوع الذي انتهى إليه أثناء التفليس» وهذا الموافق لما في نسخة الإمام السبكي المشار إليها، خلافًا لما في مطبوعات «المجموع» فقد سقط منها ثلثا تكملة السبكي فوقف المطبوع عند (بيع المصراة والرد بالعيب)، ولذا فقد شرح الشيخ المطيعي دون أن يدري قسما كبيرا شرحه من قبل الإمام السبكي.

(٢) كتاب «المجموع شرح المهذب» على شرط هذه الكتب التي لم يتمها الإمام، فكان المناسب أن يذكر ضمنها لا قبلها مع الكتب الكوامل، والله أعلم.

(٣) قال ابن قاضي شهبة في «طبقات الشافعية» (٢/ ١٥٧): «مطوَّل، سمَّاه: «تحفة الطالب النبيه»، ووصل فيه إلى أثناء الصلاة». وقال السخاوي (ص١٣): «وصل فيه إلى أثناء باب الحيض، وهو غير «النُّبَذ» الذي رأيتُه في مجلد، فإنه قد شرح فيه مواضع من =

٢٠- وقطعة في «شرح الوسيط»(١).

٢١- وقطعة في «شرح البخاري»(٢).

٢٢- وقطعة يسيرة في «شرح سنن أبي داود»(٣).

٢٣- وقطعة في «الإملاء على حديث الأعمال بالنيات»(٤).

٢٤- وقطعة في «الأحكام»(٥).

٢٥- وقطعة كبيرة في «التهذيب للأسماء واللغات»(٦).

= جميع الكتاب، وهو من أوائل ما صنف»، وقال البغدادي في «إيضاح المكنون» (١/ ٢٥٢): «مطوَّل لم يكمل»، وعده بعضهم من الكتب المفقودة. (م).

(١) سماه بعضهم: «نكت على الوسيط»، وقال السيوطي (ص٦٢): «و«شرح الوسيط» المسمى بـ «التنقيح»، قال الإسنوي: «وصل فيه إلى شروط الصلاة. قال: وهو كتاب جليل من أواخر ما صنَّف». وقد نشر بذيل المجلدين الأولين من «الوسيط في المذهب» للغزالي بعنوان: «التنقيح في شرح الوسيط»، طبعة دار السلام، مصر سنة ١٤١٧هـ. من (م)

(٢) سماه السخاوي (١٢): «التلخيص»، وقال السيوطي (٦٣): «كتب منه مجلدة»، وطبع أكثر من مرة. من (م).

(٣) وهو المسمى بـ«الإيجاز»، وهو إلى باب الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها، من كتاب الوضوء، وهو مطبوع.

(٤) قال السيوطي (ص٦٤): «لم يتمَّه»، وقال السخاوي (ص١٢): «وسمى بعضُهم في تصانيفه «الأمالي في الحديث» في أوراق، وقال: إنه مهم نفيس، صنفه قريب موته. فلا أدري أهو الأول أو غيره؟»، وعدَّه بعضهم من الكتب المفقودة. (م).

(٥) قال السخاوي (ص١٢): «سماها «خُلاصة الأحكام»، وصل فيها إلى أثناء الزكاة»، وقال أيضاً: «قال ابن المُلقن: رأيتُها بخطه، ولو كَمُلَت كانتْ في بابها عديمةَ النظير، وقال غيره: إنه لا يستغني المحدث عنها، خصوصاً الفقيه»، وسماها السيوطي (ص٦٤) «الخلاصة في الحديث»، وقد طبعت في مجلدين بعنوان: «خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام». من (م).

(٦) وصفه الذهبي في «تاريخ الإسلام» فقال: «وقطعة كبيرة في «تهذيب الأسماء واللغات»». قال السيوطي في (ص٦٠ - ٦١): «مجلدان ضخمان، ويقع غالباً في أربعة. قال الإسنوي: وقد مات عنه مُسَوَّدَةً، وبَيَّضَهُ الحافظ جمال الدين =

٢٦- وقطعةٌ مُسَوَّدَة في «طبقات الفقهاء»[١].

٢٧- ومنها قطعة في «التحقيق في الفقه» إلى باب صلاة المسافر[٢].

٢٨- ومنها كتاب «المنهاج في مختصر المحرر للرافعي، وشرح ألفاظ منه»[٣].

- ومُسَوَّدات كثيرة[٤]، ولقد أمرني مرة ببيع كراريس نحو ألف كرَّاس

= المِزي»، وهو مطبوع متداول. من (م). قلت: ولذا يعزو النووي إليه أحيانا التوسع في أشياء لا تجدها في «المطبوع»، فالظاهر أنه كان ينوي ذلك التوسع، ولكن لم يقدر له، والله أعلم.

(١) قال السخاوي (ص١٢): «اختصر فيها كتاب أبي عَمرو ابن الصلاح أيضاً في ذلك، وزاد عليه أسماء نبه عليها في ذيل كتابه. قال العماد ابن كثير: مع أنهما لم يستوعبا أسماء الأصحاب، ولا النِّصف من ذلك ... والعذر عن النووي ﷺ في ذلك أنه مات عنه مسوَّدة، وبَيَّضَه الحافظ الجمال المِزِّيُّ تلميذه». وقد طبع وكتب على غلافه: «طبقات الفقهاء الشافعية» للإمام ابن الصلاح (٥٧٧ - ٦٤٣)، هذبه ورتبه محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، بيّض أصوله ونَقَّحه الإمام أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، عن دار البشائر الإسلامية، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢م. من (م).

(٢) قال السخاوي (ص١٤): «هو -كما قال ابنُ الملقِّن- نفيس. قال: وكأنه مختصر «شرح المهذب»، وقال غيره: إنه ذكر فيه مسائل كثيرة محضة، وقواعد وضوابط لم يذكرها في «الروضة»، وقال في مقدمته: «حصل عندي نحو مئة مصنَّف من كتب أصحابنا». وهو مطبوع. من (م).

(٣) قال السيوطي (٥٧): ««المنهاج مختصر المحرر»، مجلد لطيف، و«دقائقه» نحو ثلاث كراريس، ورأيتُ بخطه أنه فرغ منه تاسع عشر رمضان سنة تسع وستين، وهو الآن عمدة الطالبين والمدرسين والمفتين». من (م). وبه تعرف ما في ذكر ابن العطار له ضمن الكتب التي لم يكملها الإمام من نظر. والله أعلم

(٤) ذكر السيوطي في «المنهاج السوي» (٦٥): أن ابن العطار لم يستوعب تصانيف النووي، ولا قارب. وقد تتبع فضيلة الشيخ: مشهور حسن سلمان ما فات العلامة ابن العطار، فذكره في هذا الموضع من تحقيقه لكتابه، مرتبا على حروف المعجم، وأنا ألخص مهمات ما ذكره، مصدرا ما زدته عليه أو استدركته بقولي: =

= «قلت» بعد ذكر رمزه (م):
٢٩- «ابتداء التاريخ في الإسلام ومناقب الشافعي والبخاري»، منه نسخة خطية في مكتبة أول جامع تركيا، انظر: «نوادر المخطوطات العربية» (٣/ ٤٧) للششن، وذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٢/ ١٦٤٨) بعنوان: «مرآة الزمان في تاريخ الأعيان»، وقال: «إنه مختصر، لكنه من أول الخلق، ورتبه على فصول وأبواب». وانظر: «هدية العارفين» (٢/ ٥٤٤)، و«معجم المؤرخين الدمشقيين» (١١٣)، ومنه نسخة في مكتبة الأوقاف العامة بالموصل، تحت رقم (٤٣/ ٢٣ - مجموع).
٣٠- «أجوبة عن أحاديث سئل عنها» قال السخاوي (١٥): «في دون كراسة»، منها نسخة من بعض مكتبات تركيا، انظر: «نوادر المخطوطات العربية» (٣/ ٥٠).
٣١- «الأصول والضوابط» عده السيوطي (٦٥) تبعا لابن قاضي شهبة في «طبقات الشافعية» (٢/ ١٥٧) من الكتب التي لم يتمها الإمام النووي، إذ قال الأخير: «كُتب منه أوراقٌ قلائل»، وهو مطبوع غير مرة. وقد ورد اسمه في بعض نسخه الخطية - كما في «الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط» (٨/ ١٢١/ الفقه وأصوله)-: «القواعد والضوابط»! وفي بعضها -كما في «الفهرس» المذكور (٦/ ١٢٦-١٢٧)-: «ضوابط الفصول» ولعله تحريف!
٣٢- «بستان العارفين» قال السيوطي (ص٦٤): «لم يتم»، وقال السخاوي في (ص١٥): «في الزهد والتصوف، بديع جدّاً»، وهو مطبوع غير مرة.
٣٣- «تحفة طلاب الفضائل» قال السخاوي (ص١٥): «ذكر فيه من التفسير، والحديث، والفقه، واللغة، وضوابط ومسائل من العربية، وغير ذلك، جليل في معناه»، طبع عن دار البشائر، بيروت، بعنوان: «رؤوس المسائل وتحفة طلاب الفضائل».
٣٤- «جامع السنة» قال السخاوي (ص١٤): «شرعَ في أوائله، وكتب منه دون كراسة»، وعده بعضهم من الكتب المفقودة.
٣٥- «جزء فيه ذكر اعتقاد السلف في الحروف والأصوات» وهو مطبوع، وقد فرغ المصنف منه يوم الخميس الثالث من شهر ربيع الأول، سنة ست وسبعين وست مئة، قبل وفاة الإمام بشهرين تقريبا، وفيه الرد على مذهب الأشاعرة في هذه المسألة والانتصار لقول السلف. من (م). قلت: وهو مما يستدل به بعض الباحثين على تراجع النووي عن مذهب الأشعري، والله أعلم. =

= ٣٦- «جزء مشتمل علي أحاديث رباعيات» وقد أشار إليه غير مرة في «شرح صحيح مسلم» كقوله: «وقد جمعتُ ... جزءاً مشتملًا على أحاديث رباعيات، منها أربعةٌ صحابيون بعضهم عن بعض، وأربعةٌ تابعيون بعضهم عن بعض».

٣٧- «حزب أدعية» ذكره السخاوي (ص١٥)، وقال: «رأيتُه بمكة». وهو مطبوع عدة طبعات منها مع شرحه لأبي عبد الله محمد بن الطيب الفاسي الشرقي (ت ١١٧٥هـ).

٣٨-«دقائق الروضة» قال السيوطي (ص٦٤): «كتب منها إلى أثناء الأذان»، وقال السخاوي (ص١٥): «وصل فيها إلى أثناء الصلاة، وهي نفيسة، سمَّاها: «الإشارات لما وقع في «الروضة» من الأسماء واللغات»»، وعده بعضهم من الكتب المفقودة.

٣٩- «دقائق المنهاج» قال السخاوي (ص١٣): «وليحرر هل هو المقصود من كلام المصنف [ابن العطار] السابق: «و«المنهاج»، وشرح ألفاظ منه»؟!»، وهو مطبوع غير مرة.

٤٠- «رسالة في الشمائل النبوية» منه نسخة في مكتبة نور عثمانية، استانبول، ٢٨٧ (٧٥٠/ ٦ - ضمن مجموع) كذا في «الفهرس الشامل» (١/ ٣٦٥ - السيرة). (م).

قلت: وهو غلط أدى إليه تصحيف؛ فإن «رسالة الشمائل»، بل المجموع الذي هي فيه كله بنور عثمانية؛ لعفيف محمد بن نور الدين محمد بن عبد الله الشهير بعفيف ابن نور بن جلال الإيجي، والمقلب بالنور الإيجي، أو بالنوري، وهذا سبب الالتباس، والله أعلم.

٤١- «رؤوس المسائل» ذكره السيوطي (ص٦٥)، والسخاوي (ص١٥)، وحاجي خليفة في «كشف الظنون» (١/ ٩١٥)، وأفاد بأنه في الفروع في مجلد، وعدَّه بعضهم من الكتب المفقودة!! ومنه نسخة في مكتبة البلدية، الإسكندرية (٣٧٦١ - ج/ ١ ضمن مجموع)، وينظر: «تحفة طلاب الفضائل». من (م). قلت: الظاهر أنه هو «تحفة الطلاب»، وقد طبع بالاسمين معا، والله أعلم.

٤٢- «الصلاة» منه نسخة في حضرموت (٥٨٥) في (٨٨) ورقة، كذا في «فهرس المخطوطات اليمنية في حضرموت» (١١٠)، و«الفهرس الشامل» (٦/ ٣٩ - الفقه وأصوله)، وما أُرَاه إلا قطعة من كتاب فقهي له، والجزم لا يكون إلا بالوقوف عليه، ومقابلته على سائر كتبه.

٤٣- «ما وقع في المهذب من الأوهام» منه نسخة بخط ابن سالم، وتأريخها ٧٢٠ م في المتحف العراقي، بغداد، رقم (٥٧٣٧/ ٢)، في (٤٤) ورقة، كذا في «فهرس =

= مخطوطات المتحف العراقي» (٢٠٨ - فقه)، وانظر: «الفهرس الشامل» (٩/ ٧ - الفقه وأصوله). من (م). قلت: قال السخاوي: «وقرأت بخط الولي العراقي ما نصه: «الأوهام على المهذب والوسيط» للنَّووي، نحو ثلاث كراريس، سمعها أحمد بن أيبك، على رافع السلاّمي، بسماعه من أبي عبد الله محمد بن غالب بن يونس بن سعيد، بسماعه من النووي»، فيظهر أنه هو وسيأتي مزيد كلام عند ذكر «أغاليط الوسيط» في الكتب المشكوك في نسبتها للنووي.

٤٤- «مختصر آداب الاستسقاء» ذكره السخاوي (ص١٥) بهذا العنوان، والسيوطي (ص٦٤)، بعنوان: «وجزء في الاستسقاء»، وقال: «قال الإسنوي: وهو من أواخر تصانيفه وأنفعها». وعده بعضهم من الكتب المفقودة.

٤٥- «مختصر أسد الغابة في معرفة الصحابة» ذكره النووي في «التقريب والتيسير» (ص٩٢)، فقال: «وقد جمع الشيخ عز الدين ابن الأثير الجَزَري في الصحابة كتابًا حسنًا، جمع فيه كُتباً كثيرةً، وضبط وحقَّق أشياءَ حسنة، وقد اختصرتُه بحمد الله»، وعده بعضهم من الكتب المفقودة.

٤٦- «وجوه الترجيحات في الأحاديث الموهمة التعارض» جمعه مختصراً من «الناسخ والمنسوخ» للحازمي، ذكره في مقدمة «شرحه صحيح مسلم» (١/ ٤٠٧)، ومنه نسخة خطية في مكتبة كوبرلي ١٦ [٢٤٨]، بعنوان: «الإعداد في الناسخ والمنسوخ»، انظر «الفهرس الشامل» (١/ ٢٠٧ - الحديث وعلومه).

٤٧- «مختصر البسملة» قال السخاوي (ص١٥): «رأيته بخطه، وهو في «شرح المهذب» بتمامه». وهو فيه (٣ / ٢٦٧ وما بعدها).

٤٨- «مختصر تأليف الدَّارِمي في المُتَحِيِّرَة» قال الإمام النووي في «المجموع شرح المهذب» (٢/ ٤٣٤): «حتى صنف الدارمي فيها مجلدة ضخمة، ليس فيها غير مسألة المتحيرة، وتقريرها، وتحقيق أصولها، واستدراكات كثيرة استدركها هو على كثير من الأصحاب، ... وقد كنتُ اختصرت مقاصد تلك المجلدة في نحو خمس كراريس». وفي دار الكتب المصرية [٤٩٩ مجاميع] نسخة منه بعنوان: «مسألة المتحيرة» كذا في «فهارسها» (١/ ٥٣٨)، وانظر «الفهرس الشامل» (٩/ ٥٩٩)، وكتاب الدارمي الأصل مطبوع. (م). قلت: الدارمي هو أبو الفرج من كبار أئمة العراقيين من الشافعية.

٤٩- «المنتخب في مختصر التذنيب» قال السيوطي (ص٦٣): «سمَّاه مؤلفه =

= «المنتخب»، وقد أسقط منه في آخر الفصل السادس أوراقاً تزيد على الكراس، فلم يختصرها» وعده بعضهم مفقودا. (م). قلت: وقد طبع بأخرة، وأصله «التذنيب» للرافعي رحمهما الله.

٥٠- «مختصر الترمذي» قال السيوطي (ص٦٤): «مجلد، وقفتُ عليه بخطِّه، مُسَوَّدَة، وبَيَّض منه أوراقاً».

٥١- «مختصر التنبيه» ذكره السخاوي (ص١٥)، والسيوطي (ص٦٥)، وقالا: «كتب منه ورقة واحدة»، وعدَّه بعضهم من الكتب المفقودة. (م). قلت: هذه الورقة وقف عليها الإسنوي كما في «المهمات».

٥٢- «مسألة نية الاعتراف» ذكره السخاوي (ص١٥)، وعده بعضهم من الكتب المفقودة

٥٣- «مناقب الشافعي» ذكره السيوطي (ص٦٤)، وقال: «أحال عليه في «شرح المهذب»» وقال السخاوي (ص١٥): «اختصر فيه كتاب البيهقي الحافل في ذلك بحذف الأسانيد، وهي في مجلد»، وذكره الزِّرِكْلي في «الأعلام» (٨/ ١٨٤) ضمن كتبه المخطوطة، ولعله ما سبق الحديث عنه عند رقم (٢٩) باسم: «ابتداء التاريخ في الإسلام ومناقب الشافعي والبخاري».

٥٤- «مختصر شرح الوجيز» منه نسخة بهذا العنوان في الأوقاف العامة، ببغداد، رقم (١٢٧٩١) في (١٧٧) ورقة، كذا في «فهارسها» (١/ ٦٣٦)، وانظر: «الفهرس الشامل» (٩/ ٢٥٩ - الفقه وأصوله). (م). قلت: ومنه قطعة في مكتبة جامعة لايبزيك بألمانيا.

٥٥- «مختصر المحرر» هو «المنهاج» السابق ذكره عند ابن العطار، ومنه بهذا الاسم نسختان في المكتبة الظاهرية، كما في «فهارسها» (٢٥٧، ٢٥٨ - الفقه الشافعي)

٥٦- «مُهِمَّات الأحكام» ذكره ابن قاضي شهبة (٢/ ١٥٧)، والسخاوي (ص١٥)، والسيوطي (ص٦٣)، ونقلوا عن الإسنوي قوله: «هو قريب من «التحقيق» في كثرة الأحكام، إلا أنه لم يذكر فيه خلافاً، وقد وصل فيه إلى أثناء طهارة الثوب والبدن»، وعدَّه بعضهم من الكتب المفقودة.

٥٧- «مقدمة في الفقه الشافعي» منه نسخة بهذا العنوان في الظاهرية (٦٠٤٩) في ورقتين، كما في فهارس «الفقه الشافعي» لها (٢٦٧)، وانظر: «الفهرس الشامل» (١٠/ ٢٤٥ - الفقه وأصوله).

٥٨- «المنتخب من كتاب التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» ذكره التُّجِيبي في =

= «برنامجه» (ص٢٦٠)، وقال: «تأليف: الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الغني بن نقطة البغدادي، رحمه الله انتخبه محيي الدين أبو زكريا النواوي رحمه الله».
٥٩- «من نسب لأمه» جزء ذكره النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٨٩)، وعزاه له السيوطي في «تدريب الراوي» (٢/ ٣٣٧)، والمناوي في: «اليواقيت والدرر» (٢/ ٦٤٨)، وقالا: «لم نقف عليه».
هذا ما وقفتُ عليه من كتب الإمام النووي بعد الفحص والتتبع، ورأيتُ له كتباً أخرى، بعضها أشك في صحة نسبتها للإمام النووي، وأخرى مُسْتَلَّة من بعض كتبه، وثالثة ليست له على وجه اليقين.
* فمن المجموعة الأولى (أشك في صحة نسبتها):
- «تحفة الوالد وبغية الرائد».
- «روح السائل» في الفروع. ذكرهما له صاحب «هدية العارفين» (٢/ ٥٢٤) ولعل الأخير منهما هو المذكور عند كحالة في «المستدرك على معجم المؤلفين» (ص٨٣٣) بعنوان: «عيون المسائل والفرائد». (م). قلت: و«التحفة» نسبها له كذلك حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١/ ٣٧٦)، وحاجي خليفة وإسماعيل باشا يسميان فتاوى النووي «عيون المسائل المهمات».
* ومن المجموعة الثانية (مستلة من بعض كتبه): ما قدمنا الحديث عنه، بخصوص الكتب:
- «السيرة النبوية».
- «ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري».
- «مختصر البسملة» لأبي شامة.
ومن هذه المجموعة أيضاً:
- «أدب المفتي والمستفتي»: قال السخاوي (ص١٥): «وأفرد من «شرح المهذب»: «أدب المفتي والمستفتي»»، والكتاب في مقدمة «المجموع» (١/ ٤٠ - وما بعدها)، وطبع مستقلًا.
- «مناقب علي بن أبي طالب» ذكره له الأستاذ خضر إبراهيم سلامة في «فهرس مخطوطات المكتبة البديرية» (٢/ ٥٥٣) تحت (رقم ٥٥٣/ التاريخ ٩/ ٢٨٠/ ب)، وهو جزء من «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٣٤٤ - ٣٤٩)، بدليل توافق ديباجة المخطوط فيما ذكره الأستاذ خضر مع ما في الكتاب المذكور، والله تعالى أعلم. =

= * ومن المجموعة الثالثة (ليست له على وجه اليقين):
- «أغاليط الوسيط».
- «النهاية في اختصار الغاية».
قال الإسنوي: «وُينْسَب إليه تصنيفان ليسا له: «النهاية في اختصار الغاية»، والثاني: «أغاليط على الوسيط»، مشتملة على خمسين موضعاً، بعضها فقهية، وبعضها حديثية، وممن نسب إليه هذا: ابن الرفعة في «المطلب»، فاحذره، فإنه لبعض الحمويين، ولهذا لم يذكره ابن العطار حين عدد تصانيفه واستوعبها».
نقله السخاوي (ص١٥)، والسيوطي (ص٦٥)، وقال السيوطي: «وقوله: إن ابن العطار استوعب تصانيفه ممنوع، بل لم يستوعب ولا قارب».
- «مختصر صحيح مسلم» توقف ابن الملقن في نسبته له؛ قال: «وأن مصنفه أخذ تراجمه من «شرح صحيح مسلم» له، وركب عليها متونه، وعزاه إليه»، كذا نقله السخاوي (ص١٤). (م). قلت: وقد طبع على ثلاث نسخ وعليه سماعات تقوي صحة النسبة، والله أعلم.
- ووقع في «المنهاج السوي» (٦٤) من ضمن كتب النووي: «قسمة القناعة ومختصره»، وهو تصحيف قد أشرنا إلى صوابه.
- «المقاصد» رسالة صغيرة في التوحيد والعبادات، طبعت عدة مرات، ولم يذكرها مترجمو النووي له فيما وقفتُ عليه، ونسبها له الزرِكْلي في «الأعلام» (٩/ ١٨٥)، وتبين لي أنها ليست له بيقين، وللمقاصد شروح ومختصرات تنظر في «جامع الشروح والحواشي» (٣/ ١٧٩٠).
- «شرح مشكاة الأنوار فيما روي عن الله سبحانه من الأخبار»، ذكره له صاحب «كشف الظنون» (٢/ ١٦٩٤)، و«المشكاة» لابن عربي الطائي الصوفي، و«شرحها» لصدر الدين القونوي.
- «غيث النفع في القراءات السبع» ذكره له صاحب «إيضاح المكنون» (٢/ ١٥٢)، و«هدية العارفين» (٢/ ٥٢٥)، وفيه أنه مطبوع!! نعم، هو مطبوع، لكن لولي الله علي بن محمد بن سليم النوري سفاقسي! (ت ١١١٧هـ)، ومعزوّ له في «الأعلام» (٥/ ١٤) و«معجم المؤلفين» (٧/ ٢٠١).
- «المبهم من حروف المعجم» ذكره له صاحب «إيضاح المكنون» (٢/ ٤٢٥) و«هدية العارفين» (٢/ ٥٢٤)، وهو تلخيص كتاب «الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات». =

بخطه، وأمرني بأن أقف على غسلها في الوراقة، وخوَّفني[1] إن خالفت أمره في ذلك، فما أمكنني إلا طاعته، وإلى الآن في قلبي منها حَسَراتٌ.

- ولما اختصر «المحرر» للرافعي رَحِمَهُ اللَّهُ المسمى بـ «المنهاج»؛ حفظه بعد موته خلقٌ كثير، ووقف عليه في حياته شيخُنا الأديبُ الفاضل رشيد الدين أبو حفص عمر بن إسماعيل بن مسعود الفارقي[2]، شيخ الأدب في وقته، فامتدحه بأبيات حسنة، ووقف عليها الشيخ بخطِّه:

= - «منار الهدى في الوقف والابتدا» ذكره له الزِّركلي في «الأعلام» (٩/ ١٨٥)، وقال: «إنه مطبوع»، والمعروف أن الكتاب المذكور للأشموني، فنسبته للإمام النووي خطأ.

- «شروط الوضوء» ذكره له الأستاذ خضر إبراهيم سلامة في «مخطوطات مكتبة المسجد الأقصى» (١/ ١٢٦) تحت (رقم ١٤١ فقه ١٩/ ٣٥/ ٢)، فقال: «منظومة في شروط الوضوء، وهي خمسة عشر بيتاً من الشعر». وجاء في الكتاب نفسه (١/ ١٢٣) عند الكلام على شرح الرملي لها: «والرسالة شرح لخمسة عشر بيتاً في الشعر في شروط الوضوء، نظمها النووي، وقيل: العراقي»!! ولا يعرف النووي النظم، ولم يتعَنَّه؛ بخلاف العراقي -عليهما الرحمة-. وانظر: «الفهرس الشامل» (٥/ ٨٣٣ - الفقه وأصوله).

* كتب تحتاج الى الوقوف على مخطوطاتها ومعرفة عناوينها.

- «كتاب في فقه الشافعية»، هكذا في «الفهرس الشامل» (٧/ ٦١٨ - آل البيت/ الفقه وأصوله) منه نسخة في مكتبة الإحساء (٧٣) في (١٣٠ ورقة)..

* (كتب عزم على تأليفها):

وذكر الإمام النووي في «شرح المهذب» (٣/ ٣٩٩) عند مسألة رفع اليدين عند الركوع والرفع منه ما نصه: «ولولا خوف الإطالة؛ لأريتُك فيه عجائب من النفائس، وأرجو أن أجمع فيه كتاباً مستقلًا»، قال السيوطي (ص٦٥): «فلا أدري أفعل أم لا؟». انتهى ما استدركه الشيخ مشهور، ملخصًا.

(١) في «المنهاج السوي» (٦٥): «وحلفني». (م).

(٢) انظر ترجمته في: «طبقات الإسنوي» (٢/ ٢٨٦)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٤٠٩). (م).

اعْتَنَى بالفَضْلِ يَحْيَى فاغْتَنَى عَنْ «بَسيطٍ» و«وَجِيزٍ» نافِعِ
وتَحَلَّى بِتُقاهُ فَضْلُهُ فتَجَلَّى بلَطيفٍ جَامِعِ
ناصِبًا أَعْلامَ عِلْمٍ جازِمًا بمَقالٍ رافِعًا للرَّافِعِيْ
فكَأَنَّ ابنَ الصَّلاحِ حَاضِرٌ وكأنْ ما غَابَ عَنَّا الشَّافِعِيْ

وقال لي شيخُنا العلَّامة حُجَّة العرب، شيخ النُّحاة أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الجيَّاني رحمه الله، وذكر «المنهاج» لي بعد أن كان وقف عليه: «والله لو استقبلتُ مِن عُمري ما استدبرتُ لحفظتُه»، وأثنى على حسنِ اختصاره، وعذوبةِ ألفاظه.

فصل

وكان لا يَأْخُذ من أحدٍ شيئًا، ولا يقبلُ إلَّا مِمَّن تحقَّق دِينَه ومَعرفته، ولا له به عُلْقةٌ[1] من إقراء أو انتفاع به؛ قاصدًا الخروج من «حديث القوس»[2]، والجزاء في الدار الآخرة، وربما أنه كان يرى نشر العلم مُتعيِّنًا عليه، مع قناعة نفسه وصبرها، والأمور المتعيِّنة لا يجوز أخذ الجزاء عليها في الدَّار الدُّنيا، بل جزاؤه في الدَّار الآخرة شرعًا؛ كالقرض الجارِّ إلى منفعةٍ، فإنها حرامٌ باتفاق العلماء.

وكنتُ جالسًا بين يديه قبل انتقاله بشهرين ونحوها، وإذا بفقير قد دخل عليه، وقال: «الشيخ فلان من بلاد صَرْخَد[3] يسلِّم عليك،

(١) أي: علاقة وتعلق. (م).

(٢) يشير المصنِّف إلى حديث: «من أخذ على تعليم القرآن قوسًا؛ قلَّده الله قوسًا من نار يوم القيامة». قلت: وهو حديث لا يكاد يثبت عند التحقيق، وهناك من يصححه، والله أعلم.

(٣) صَرْخَد: بلد ملاصق لبلاد حوران من أعمال دمشق، وهي قلعة حصينة، وولاية واسعة، قاله ياقوت في «معجم البلدان» (٣/ ٤١١). وهي تابعة الآن إلى محافظة السويداء في الجمهورية العربية السورية، وقد تغير أهلُها -مع سكان هذا الجيل- منذ ثلاث مئة سنة تقريباً، وأصبح غالبيتهم من الطائفة الدرزية! (م).

وأرسل معي هذا الإبريق لك»، فقبله الشيخ، وأمرني بوضعهِ في بيت حوائِجه، فتعجَّبْتُ منه لقبوله، فشعر بتعجُّبي، فقال: «أرسَلَ إليَّ بعضُ الفقراءِ زَرْبُولًا[١]، وهذا إبريقٌ، فهذه آلةُ السَّفَر»، ثم بعد أيام يسيرة كنت عنده، فقال لي: «قد أُذِنَ لي في السَّفَر». فقلتُ: كيفَ أُذِنَ لك؟ قال: «بَينا أنا جالسٌ هنا -يعني بيته في المدرسة الرَّوَاحِيّة، وقُدَّامَه طاقةٌ مُشْرِفَةٌ عليها- مستقبلَ القبلة؛ إذ مرَّ عليَّ شخصٌ في الهواء من هُنا، ومرَّ كذا -يُشير من غرب المدرسة إلى شرقها-، وقال: قُمْ سافِرْ لزيارةِ بيت المقدس[٢]». وكنتُ حملتُ كلامَ الشيخ على سفر العادة، فإذا هو السفر الحقيقي. ثم قال لي: «قم حتى نُوَدِّع أصحابنا وأحبابنا»، فخرجتُ معه إلى القبورِ التي دُفن فيها بعض مشايخِه، فزارهم، وقرأ شيئًا، ودعا، وبكى، ثم زار أصحابه الأحياء؛ كالشيخ يوسف الفقاعي، والشيخ محمد الإخميمي، وشيخنا الشيخ شمس الدين ابن أبي عمر شيخ الحنابلة.

ثم سافر صبيحة ذلك اليوم، وجرى معه وقائع، ورأيتُ منه أمورًا تحتمل مجلَّدات، فسار إلى نوى، وزار القدس، والخليل ﷺ، ثم عاد إلى نوى، ومرض عقب زيارته بها في بيت والده، فبلغني مرضه، فذهبتُ مِن دمشق لعيادته، ففرح رحمه الله بذلك، ثم قال لي: «ارجع إلى أهلك»، وودعْتُه وقد أشرف على العافية يوم السبت العشرين من رجب سنة ست وسبعين وست مئة، ثم توفي ليلة الأربعاء المتقدم ذكرها الرابع والعشرين من رجب. فبينما أنا نائم تلك الليلة؛ إذ منادٍ

---

(١) الزَّرْبُول: اسم نوع من الأحذية من جلد المعز المدبوغ، انظر «تكملة المعاجم العربية» (٥/ ٢٩٩) ففيه بيان جيد عن الكلمة واستعمالاتها. (م).

(٢) قال ابن شاكر الكتبي في «عيون التواريخ» (٢١/ ١٦٤): «وكان محيي الدين يسأل الله تعالى أن يموت بأرض فلسطين، فاستجاب الله تعالى منه». (م).

ينادي على سُدَّةِ جامع دمشق في يوم الجمعة: «الصلاة على الشيخ ركن الدين الموقع»، فصاح الناس لذلك النداء، فاستيقظتُ، فقلتُ: إنا لله وإنا إليه راجعون، فلم يكن إلا ليلة الجمعة عشية الخميس؛ إذ جاء الخبرُ بموته، فنودي يوم الجمعة عقب الصلاة بموته، وصُلِّيَ عليه بجامع دمشق، فتأسَّفَ المسلمون عليه تأسُّفًا بليغًا؛ الخاصُّ والعام، والمادحُ والذَّامُّ، ورثاه الناسُ بمراثي كثيرة، سيأتي ذكرها آخر هذا الكتاب.

فصل

وكان مواجهًا للملوك والجبابرة بالإنكار، ولا تأخذه في الله لومةُ لائم، وكان إذا عجز عن المواجهة؛ كتب الرسائل، وتوصل إلى إبلاغها، فمما كتبه وأرسلني في السَّعي فيه، وهو يتضمن العدل في الرعيَّة، وإزالة المكوس عنهم، وكتَبَ معه في ذلك شيخُنا شيخُ الإسلام أبو محمد عبد الرحمن ابن الشيخ أبي عُمر شَيخُ الحنابلة، وشيخنا العلامة قُدْوَةُ الوقت أبو محمد عبد السلام بن علي بن عمر الزواوي شيخ المالكية، وشيخنا العلامة ذو العلوم أبو بكر محمد بن أحمد الشّريشي المالكي، وشيخنا العارف القدوة أبو إسحاق إبراهيم ابن الشيخ العارف ولي الله عبد الله عرف بابن الأرمني، وشيخنا المفتي أبو حامد محمد ابن العلاَّمة أبي الفضائل عبد الكريم ابن الحَرَسْتَانِي خطيب دمشق وابن خطيبها، وجماعة آخرون، ووضعها في ورقة كتبها إلى الأمير بَدْر الدِّين بيلبك الخَزنْدار بإيصال ورقة العلماء إلى السلطان الظاهر التُّركي، وهذه صورتها:

«بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله يحيى النَّواوي:

سلام الله ورحمته وبركاته على المولى المُحْسِنِ ملكِ الأمراء بدر الدين، أدام الله الكريم له الخيرات، وتولاَّه بالحسنات، وبلَّغه من خيرات الآخرة والأولى كلَّ آمالِه، وبارك له في جميع أحواله، آمين.

ويُنْهَى إلى العلوم الشريفة أنَّ أهل الشام في هذه السنة في ضيقِ عيشٍ، وضَعْف حالٍ، بسبب قلَّة الأمطار، وغلاء الأسعار، وقلّة الغلاَّت والنبات، وهلاك المواشي، وغير ذلك.

وأنتم تعلمون أنَّه تجب الشفقةُ على الرعيةِ والسُّلطان، ونصيحته في مصلحته ومصلحتهم، فإنَّ الدِّينَ النَّصيحة.

وقد كتب خَدَمَةُ الشَّرْعِ، الناصحون للسلطان، المحبُّون له؛ كتابًا بتذكيره النَّظَر في أحوال رعِيَّتِهِ، والرفق بهم، وليس فيه ضررٌ، بل هو نصيحةٌ مَحْضَةٌ، وشفقة تامة، وذكرى لأولي الألباب.

والمسؤول من الأمير -أيده الله تعالى- تقديمه إلى السلطان -أدام الله له الخيرات-، ويتكلم عليه من الإشارة بالرِّفق بالرعية بما يجدُهُ مُدَّخَرًا له عند الله: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عِمرَان: ٣٠].

وهذا الكتاب الذي أرسله العلماء إلى الأمير أمانةٌ ونصيحةٌ للسلطان -أعز الله أنصاره-والمسلمين كلِّهم في الدُّنيا والآخرة، فيجب عليكم إيصالُهُ للسُّلطانِ -أعزَّ الله أنصاره-، وأنتُم مسؤولون عن هذه الأمانة، ولا عُذْرَ في التأخُّرِ عنها، ولا حُجَّةَ لكم في التقصيرِ فيها عند الله تعالى، وتُسألون عنها ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ٨٨]،

﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ۝٣٤ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ۝٣٥ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ۝٣٦ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ۝٣٧﴾ [عبس: ٣٤-٣٧].

أنتم بحمد الله تحبون الخير، وتحرصون عليه، وتسارِعون إليه، وهذا من أهم الخيرات، وأفضل الطاعات، وقد أُهِّلْتُم له، وساقه الله إليكم، وهو مِن فضلِ الله، ونحن خائِفون أن يزداد الأمر شِدَّةً إن لم يَحْصُلِ النظَرُ في الرِّفقِ بهم.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ۝٢٠١﴾ [الأعراف: ٢٠١]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ [البَقَرَة: ٢١٥].

والجماعة الكاتِبون منتظرون ثمرةَ هذا؛ مما إذا فَعَلْتُموهُ، وَجَدْتُموهُ عند الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ۝١٢٨﴾ [النّحل: ١٢٨].

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته»

فلما وصلتِ الورقتان إليه؛ أوقفَ عليهما السُّلطانَ، فلما وقف عليهما؛ ردَّ جوابَها جوابًا عنيفًا مؤلمًا، فتنكَّدَت خواطرُ الجماعة الكاتبون[1] وغيرهم، فكتب رحمه الله جوابًا لذلك الجواب:

«بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله رب العالمين، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم.

من عبد الله يحيى النَّواوي:

* يُنْهَى أن خَدَمَةَ الشرْعِ كانوا كتبوا ما بلغ السلطان -أعز الله أنصاره-، فجاء الجوابُ بالإنكار والتوبيخ والتهديد، وفَهِمْنا منه أن الجهادَ ذُكِرَ في الجواب على خِلاف حكم الشرع، وقد أَوْجَبَ الله

(١) كذا بالأصل، والصواب: «الكاتبين». (م).

إيضاحَ الأحكام عند الحاجة إليها، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عِمرَان: ١٨٧]؛ فوجب علينا حينئذٍ بيانه، وحَرُمَ علينا السكوتُ؛ قال الله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾﴾ [التّوبَة: ٩١].

وذُكِرَ في الجواب أنَّ الجهادَ ليسَ مختصًّا بالأجنادِ، وهذا أمرٌ لم نَدَّعِهِ، ولكنَّ الجهادَ فرضُ كفايةٍ، فإذا قَرَّرَ السُّلطانُ له أجنادًا مَخْصوصينَ، ولهم أخبازٌ[1] معلومةٌ مِن بيت المال، كما هو الواقع؛ تفرَّغَ باقي الرعية لمصالحهم ومصالح السلطان والأجناد وغيرهم؛ من الزراعة، والصَّنائِع، وغيرهم[2]، الذي يحتاجُ الناسُ كلُّهم إليها، فجهادُ الأجنادِ مُقابِل الأخبازِ المقرَّرةِ لهم، ولا يَحِلُّ أنْ يؤخَذَ مِن الرَّعيَّةِ شيءٌ، ما دامَ في بيتِ المالِ شيءٌ؛ مِن نَقْدٍ، أو متاعٍ، أو أرضٍ، أو ضِيَاعٍ تُبَاع، أو غير ذلك.

وهؤلاء علماء المسلمينَ في بلاد السلطان -أعزَّ الله أنصاره- مُتَّفِقون على هذا، وبيت المال -بحَمْدِ الله- معمورٌ، زادَهُ الله عمارةً وسَعَةً وخيرًا وبركةً في حياة السلطانِ المقرونةِ بكمالِ السعادةِ له، والتَّوفيق والتَّسديد والظهورِ على أعداء الدين، وَمَا النَّصرُ إلا مِنْ عِندِ اللهِ، وإنما يُسْتَعانُ في الجهادِ وغيرِه بالافتقارِ إلى الله تعالى، واتباع آثار النبي ﷺ، ومُلازمةِ أحكام الشرع.

وجميعُ ما كتبْناهُ -أوَّلًا، وثانيًا- هو النصيحةُ التي نعتَقِدُها، ونَدينُ الله بها، ونسألهُ الدَّوامَ عليها حتى نَلْقاه.

---

(١) الأخباز: واحدها: الخُبزَة، أي: النَّصيب، وهي الرواتب والجرايات التي تعطى شهريّاً، أو تبعاً للمواسم الزراعية، أو عند الحملات الحربية. (م).

(٢) كذا بالأصل، والصواب: «وغيرها». (م).

والسلطانُ يعلمُ أنَّها نصيحةٌ له وللرَّعيَّة، وليس فيها ما نُلامُ عليه، ولم نكتُب هذا للسلطان؛ إلَّا لعِلْمِنا أنَّه يُحِبُّ الشَّرعَ، ومتابعَتَهُ أخلاقَ النبي ﷺ في الرفقِ برعيَّتِه، والشفقةِ عليهم، وإكرامِه لآثارِ النبي ﷺ، وكلُّ ناصح للسلطانِ موافِقٌ على هذا الذي كَتَبْناهُ.

وأما ما ذُكِرَ في الجواب مِن كونِنا لم نُنكِر على الكفَّارِ حين كانوا في البلاد؛ فكيف يُقاسُ ملوكُ الإسلامِ وأهلُ الإيمان والقرآنِ بطُغاةِ الكفَّارِ؟! وبأيِّ شيءٍ كُنَّا نُذَكِّرُ طغاةَ الكفَّارِ وهُم لا يعتَقِدونَ شيئًا مِن دينِنا؟!

وأما تهديدُ الرعيةِ بسببِ نصيحَتِنا، وتهديدُ طائفة[1]؛ فليس هو المَرْجُوُّ مِن عدْلِ السلطانِ وحِلْمِهِ، وأيُّ حِيلة لضعفاء المسلمين المفرَّقين في أقطار ولايةِ السلطان في كتاب كَتَبهُ بعضُ المسلمين النَّاصحينَ نصيحةً للسلطان ولهُم، ولا عِلْمَ لهُم به؟! وكيفَ يؤاخَذونَ بهِ لو كانَ فيه ما يُلامُ عليه؟!

وأما أنا في نفسي؛ فلا يضرُّني التهديدُ، ولا أكبرُ[2] منه، ولا يمنَعُني ذلك من نصيحةِ السُّلطانِ، فإني أعتَقِدُ أنَّ هذا واجبٌ عليَّ وعلى غيري، وما ترتَّبَ على الواجبِ؛ فهو خيرٌ وزيادةٌ عند الله تعالى، ﴿إِنَّمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا مَتَٰعٌ وَإِنَّ ٱلْءَاخِرَةَ هِىَ دَارُ ٱلْقَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩]، ﴿وَأُفَوِّضُ أَمْرِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٤]، وقد أمرنا رسول الله ﷺ أن نقول بالحق حيث ما كنا، وأن لا نخافَ في اللهِ لومَةَ لائمٍ.

ونحنُ نُحِبُّ للسلطانِ معاليَ الأمورِ، وأكمَلَ الأحوالِ، وما يَنْفَعُهُ في آخرتِه ودُنياه، ويكونُ سببًا لدوامِ الخيراتِ له، ويَبْقى ذكرُهُ له على

(١) كذا في الأصل، وعند السخاوي أيضاً، وزاد السيوطي: «وتهديد طائفة العلماء». (م).

(٢) كذا في الأصل، وعند السخاوي والسيوطي: «أكثر». (م).

ممرِّ الأيام، ويخلُدُ في سننه الحسنة، ويجد نفعَه ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾ [آل عِمرَان: ٣٠].

وأما ما ذُكِر من تمهيد السلطان البلادَ، وإدامتَه الجهاد، وفتح الحصون، وقهر الأعداء؛ فهذا بحمدِ الله من الأمور الشائعة، التي اشترك في العلم بها الخاصَّةُ والعامَّة، وسارَتْ في أقطارِ الأرضِ، ولله الحمد، وثواب ذلك مُدَّخَرٌ للسلطانِ إلى يَومَ تَجدُ كُل نَفس مَا عَمِلَت مِن خير مُحْضَرًا.

ولا حُجَّة لنا عند الله تعالى إذا تَرَكْنا هذه النَّصيحَةَ الواجبةَ علينا.

والسلام عليكم، ورحمة الله وبركاته.

الحمدُ لله رب العالمين».

* * *

* ومما كتبه لمَّا احتيطَ على أملاكِ دمشق[1] -حرسها الله تعالى- بعد إنكاره مواجهةَ السلطان الظاهر، وعدم إفادته وقبوله:

«بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله رب العالمين.

قال الله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الذّاريَات: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عِمرَان: ١٨٧]، وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المَائدة: ٢].

---

(١) قال السخاوي في «ترجمته» (٤٥): «وكان السبب في هذه الحوطة -كما صرَّح به صاحب «البدر السافر»- أن السلطان الظاهر بيبرس لما ورد دمشق بعد قتال التتار ونزوحهم عن البلاد؛ ولَّى وكالةَ بيت المال شخصاً من الحنفية، فقال: إن هذه الأملاك التي بدمشق كان التتار قد استولوا عليها، فتملَّكوها على مقتضى مذهب أبي حنيفة رحمه الله، فوضع السلطان يده عليها، فقام جماعة من أهل العلم في ذلك، وكان الشيخ من أعظمهم».

وقد أوجبَ الله على المُكَلَّفين نصيحةَ السلطانِ -أعزَّ الله أنصارَه- ونصيحَةَ عامَّةِ المسلمين، ففي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الدِّينُ النَّصيحةُ؛ للهِ، ولكتابهِ، ورسوله، وأئمَّةِ المسلمين، وعامَّتِهم»(١).

ومِن نصيحة السلطان -وفقه الله لطاعته، وتولاه بكرامته- أن تُنْهى إليهِ الأحكام إذا جرتْ على خِلافِ قواعدِ الإسلام، وأوجبَ الله تعالى الشفَقَةَ على الرعيةِ، والاهتمامَ بالضعَفَةِ، وإزالَةَ الضررِ عنهم.

قال الله تعالى: ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨]، وفي الحديث الصحيح: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما تنصَرون، وتُرْزَقون بضعفائكم»(٢)، وقال: «مَن كَشَفَ عن مسلم كُرْبةً مِنْ كُرَبِ الدُّنيا؛ كشَفَ الله عنهُ كُرْبةً مِن كُرَبِ يوم القيامَةِ، والله في عون العبَدِ ما كانَ العبدُ في عون أخيهِ»(٣)، وقال ﷺ: «اللهمَّ مَنْ وَليَ مِن أَمْرِ المسلمينَ شيئًا، فرَفَقَ بهِم؛ فارْفقْ بهِ، ومَن شَقَّ عليهم؛ فاشْقُقْ عليهِ»(٤)، وقال ﷺ: «كلكمْ راعٍ، وكلكم مَسؤولٌ عن رَعِيَّتِه»(٥)، وقال ﷺ: «إنَّ المقْسِطينَ على مَنابرَ مِن نورٍ على يمينِ الرحمنِ؛ الذينَ يَعْدِلونَ في حُكْمِهِم، وأَهليهِم، وما وُلُّوا»(٦).

وقد أنعم الله تعالى علينا وعلى سائِر المسلمين بالسلطان -أعز الله أنصارهُ- فقد أقامَه لنُصْرَةِ الدِّينِ، والذبِّ عن المسلمين، وأذلَّ بهِ

(١) أخرجه مسلم (١/ ٧٥). (م).
(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٨٨). (م).
(٣) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٧٤). (م).
(٤) أخرجه مسلم [١٨٢٨]. (م).
(٥) أخرجه البخاري [٢٤٠٩]، ومسلم [١٨٢٩]. (م).
(٦) أخرجه مسلم [١٨٢٧]. (م).

الأعداءَ مِن جميع الطوائِف، وفتحَ عليهِ الفتوحاتِ المشهورةَ في المدةِ اليسيرةِ، وأوْقَعَ اَلرُّعْبَ منه في قلوب أعداء الدين، وسائر الماردين، ومهَّدَ له البلادَ والعبادَ، وقَمَعَ بسببهِ أهلَ الزَّيْغِ والفساد، وأمدهُ بالإعانةِ واللطفِ والسعادةِ.

فللَّه الحمدُ على هذه النعمِ المتظاهرةِ، والخيراتِ المتكاثرةِ، ونسألُ الله الكريمَ دوامَها له وللمسلمين، وزيادَتَها في خير وعافية آمين، وقد أوجبَ الله شكْرَ نِعَمهِ، ووعَدَ الزيادةَ للشاكرينَ، فقال تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

ولقد لَحِقَ المسلمين بسبب هذه الحَوْطَةِ على أملاكِهم أنواعٌ مِن الضَّرَرِ، لا يمكنُ التعبيرُ عنها، وطُلِبَ منهُم إثباتٌ لا يلزَمُهُم، فهذه الحَوْطَةُ لا تَحِلُّ عندَ أحدٍ مِن عُلماء المسلمين، بل مَن في يدهِ شيءٌ فهو مُلْكُه، لا يَحِلُّ الاعتراضُ عليه، ولا يُكَلَّف بإثباتِه.

وقد اشتُهِرَ من سيرةِ السلطان أنَّه يُحِبُّ العملَ بالشرعِ، ويُوصي نُوَّابَهُ به، فهو أَوْلى مَن عمل به، والمسؤولُ إطلاقُ النَّاسِ من هذه الحَوْطَةِ، والإفراجُ عن جميعِهم، فأطْلِقْهُم أطْلَقَكَ الله مِن كُلِّ مكروهٍ؛ فهُم ضَعَفَةٌ، وفيهم الأيتامُ، والأراملُ، والمساكينُ، والضَّعَفَةُ، والصَّالحونَ، وبهِم نُنصَر، ونُغاثُ، ونُرزَق، وهم سُكَّان الشام المبارك، جيرانُ الأنبياءِ -صلواتُ الله وسلامهُ عليهم-، وسكَّانُ ديارِهم، فلهُم حُرماتٌ مِن جهاتٍ.

ولو رأى السُّلطانُ ما يلحَقُ الناسَ مِن الشَّدائِد؛ لاشتَدَّ حُزْنُه عليهِم، وأطلقَهُم في الحالِ، ولم يُؤَخِّرْهُم، ولكن لا تُنْهَى الأمورُ إليهِ على وجهِها.

فبالله! أغِثِ المسلمين؛ يُغِثْكَ الله، وارْفِقْ بهِم؛ يَرْفَقِ الله بك، وعجِّلْ لهُم الإفراجَ قبلَ وقوعِ الأمطارِ، وتَلَفِ غَلاَّتِهم؛ فإنَّ أكثَرهُم وَرِثوا هذه

الأملاكَ مِن أسلافِهِم، ولا يمكِنُهُم تحصيلُ كتبِ شراءٍ، وقد نُهبَتْ كُتبهم.

وإذا رفقَ السلطانُ بهِم؛ حَصَل له دعاءُ رسولِ الله لمن رفق بأمتِه، ونصره على أعدائِه؛ فقد قال الله تعالى: ﴿إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ﴾ [محَمَّد: ٧]، وتتوَفَّرُ له من رعيَّتِه الدَّعوات، وتظْهَرُ في مملكَتِه البركاتُ، ويُبارَكُ له في جميعِ ما يقصدُه من الخيراتِ.

وفي الحديث عن رسول اللهِ ﷺ قال: «مَن سَنَّ سُنة حَسَنَةً؛ فلهُ أجْرُها وأجْرُ مَن عَمِلَ بها إلى يومِ القيامَةِ، ومَن سَنَّ سُنةً سيئةً؛ فعَلَيْهِ وِزْرُها وِوزْرُ مَن عملَ بها إلى يومِ القيامَةِ»[١].

فنسألُ الله الكريم أن يوفِّقَ السلطانَ للسُّننِ الحسنةِ التي يُذكَرُ بها إلى يوم القيامة، ويحميهِ مِن السُّننِ السيِّئةِ.

فهذه نصيحَتُنا الواجبةُ علينا للسُّلطانِ، ونرجو من فضلِ اللهِ تعالى أن يُلْهِمَهُ الله فيها القَبولَ.

والسلامُ عليكُم ورحمةُ الله.

الحمدُ لله رب العالمين.

وصلواتُه وسلامُه على سيِّدنا محمد وعلى آله وصحبِه».

* * *

* ومما كتبه رسالةٌ تَتعلَّقُ بالمكوسِ والحوادِثِ الباطلةِ.

* ومما كتبه رسالة بالأمداء والخيل، وأبطل الله تعالى ذلك على يد من يشاء من عباده في دولة السعيد ابن الظاهر -رحمهما الله تعالى-.

* ومما كتبه بسبب الفقهاء لما رُسِم بأن الفقيه لا يكون منزلًا في أكثر من مدرسة واحدة، وهذه صورته:

---

(١) أخرجه مسلم [١٠١٧]. (م).

«بسم الله الرحمن الرحيم

خَدَمَةُ الشَّرْعِ يُنْهونَ أنَّ الله تعالى أمرَنا بالتعاوُنِ على البر والتقوى، ونصيحَةِ وُلاةِ الأمورِ، وعامةِ المسلمين، وأخذ على العلماء العهد بتبليغ أحكام الدين ومناصحةِ المسلمين، وحثَّ على تعظيمِ حُرُماتِه، وإعظامِ شعائِرِ الدينِ، وإكرامِ العلماء وتُبَّاعِهم.

وقد بلغَ الفقهاءَ بأنه رُسمَ في حقِّهم بأنْ يُغَيَّرُوا عن وظائِفِهم، ويُقْطَعوا عن بعضِ مدارِسِهم، فتنكَّدَتْ بذلك أحوالُهم، وتَضَرَّرُوا بهذا التضييقِ عليهِم، وهُم محتاجونَ، ولهُم عِيالٌ، وفيهِم الصالِحونَ، والمشتغِلونَ بالعلومِ، وإنْ كانَ فيهِم أفرادٌ لا يَلْتَحِقونَ بمراتِب غيرهم؛ فهم مُنْتَسِبونَ إلى العلمِ، ومُشارِكونَ فيهِ، ولا تَخْفى مراتِبُ أهلِ العلمِ، وفضلُهم وثناءُ الله تعالى عليهِم، وبيانُه مزيّتَهم على غيرِهم، وأنهم ورَثَةُ الأنبياءِ -صلواتُ الله وسلامُه عليهِم- وأن الملائِكَة عليهم السلام تضعُ أجنِحَتَها لهُم، ويستَغْفِرُ لهُم كُلُّ شيءٍ، حتى الحيتانُ.

واللائِقُ بالجَنابِ العالي إكرامُ هذه الطَّائِفةِ، والإحسانُ إليهِم، ومُعاضَدَتُهُم، ودفعُ المكروهاتِ عنهُم، والنَّظَرُ في أحوالِهم؛ بما فيهِ الرِّفقُ بهم؛ فقد ثبت في «صحيح مسلم» عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن وَلِيَ مِن أَمْرِ أُمَّتي شيْئًا، فَرَفَقَ بهِم؛ فارْفُقْ به»[1].

وروى أبو عيسى الترمذي بإسناده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه كان يقول لطلبةِ العلم: مرحبًا بوصيةِ رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ رجالًا يأتونكُم يتفَقَّهونَ في الدِّينِ، فإذا أَتَوْكُم؛ فاسْتَوْصوا بهِم خيرًا»[2].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٣٠)، وابن ماجه (١/ ٩١) وغيرهم من طريق أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري به. وأبو هارون العبدي؛ هو عِمَارة بن جُوَيْن؛ متروك، كذَّبه بعضهم. (م).

والمسؤول أن لا يُغَيَّر على هذه الطائفةِ شيء، وتُسْتَجْلَبَ دعوتُهم لهذه الدولة القاهرة، وقد ثبت في «صحيح البخاري» أن رسول الله ﷺ قال: «هل تنصَرونَ وتُرْزقونَ إلَّا بضُعفائِكُم؟»[١].

وقد أحاطتِ العلومُ بما أجاب بهِ الوزيرُ نِظَامُ المُلْك حينَ أنكَرَ عليهِ السلطانُ صرفَ الأموالِ الكثيرةِ في جهةِ طلبةِ العلم؛ فقال: «أقمتُ لكَ بها جُنْدًا لا تُرَدُّ سِهامُهُمْ بالأسْحارِ»، فاسْتَصْوبَ فعْلَهُ، وساعَدَهُ عليهِ.

والله الكريمُ يوَفِّقُ الجنابَ دائمًا لمرضاتِه، والمسارعة إلى طاعاتِه.

والحمد لله ربِّ العالمين.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم».

* * *

* وله رَحِمَهُ اللَّهُ رسائِلُ كثيرةٌ في كُلِّياتٍ تتعلَّقُ بالمسلمين وجزئيات، وفي إحياء سنن نيِّرات، وفي إماتة بدع مظلمات، وله كلام طويل في الأمْرِ بالمعروفِ، والنَّهْيِ عن المنكرِ؛ مواجهًا به أهلَ المراتب العاليات.

قال لي المحدِّث أبو العبَّاس أحمد بن فَرْح الإشبيلي رَحِمَهُ اللَّهُ، وكان له ميعادٌ على الشيخ -قدَّس الله روحه- في الثلاثاء والسبت، يومٌ يشرح في «صحيح البخاري»، ويومٌ يشرح في «صحيح مسلم»؛ قال: «كان الشيخ محيي الدين قد صار إليه ثلاث مراتب، كل مرتبة منها؛ لو كانت لشخصٍ شُدَّتْ إليه آباطُ الإبلِ من أقطارِ الأرض.

المرتبةُ الأولى: العلم، والقيام بوظائفه.

الثانية: الزهد في الدنيا وجميع أنواعها.

الثالثة: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر».

---

(١) سبق تخريجه.

فصل

ذكر فيه ابن العطار المراثي التي رثي بها الإمام رضي الله عنه، وعامتها من نوع شعر العلماء المتكلف المصنوع، وأجودها في نظري وأرفعها قدرا وأعلاها مقاما، وإن كان قائلها ممن لا يُرْتَضى، هي قصيدة العَفِيف التِّلْمِسَانِي، والرجل من غلاة الاتحادية، ورمي بمصائب أخر، ولكن شعره في الطبقة العليا والذروة القصوى، على حد عبارة الإمام الذهبي، وقد صدق في وصفه وأصاب.

قال ابن العطار: ورثاه الفاضل الأديب أبو محمد سليمان بن علي؛ عُرف بالعفيف التلِمْساني:

نَعَمْ بَعْدَ يَحْيىَ مَعْهَدُ الفَضْلِ دارِسُ ... فما أنْصَفَتْ إنْ لَمْ تنحْهُ المَدارِسُ
فيا صَبْرُ مُت عندي ويا حُزْنُ فَلْتَعِشْ ... فإن النواوِي قَدْ حَوَتْهُ النواوِسُ
بَكَتْهُ مساعيهِ التي بَذَّت الألى ... سَعَوْا للعُلا في رَكضِهِمْ وهُو جالِسُ
وناحَتْ عليهِ وُرْقُ أَوْراقِهِ وما ... لهَا مِنْ سِوى الأقلام قُضْبٌ مُوايِسُ
وأُقسِمُ ما نَفْسٌ بَكَتْهُ نَفِيْسَةٌ ... إذا لَمْ تُساعِدْها الدُّموعُ النَّفائِسُ
تَلَهَّبَ قَلْبُ البَرْقِ والرَّعْدُ صارِخٌ ... أَسًى ودموعُ الغادِياتِ بَواجِسُ
وظَلّ وباتَ اللؤلُؤ الرَّطْبُ حاسِدًا ... مَدامِعَ فيهِ درُّها مُتَجانِسُ
ومَثْوَى الثُّرَيَّا فيهِ قَدْ حَسَدَ الثَّرَى ... فَماذا عَسَى فيهِ تَقولُ المَجالِسُ
لَقَدْ كانَ يُحْيِى الليلَ يَحْيىَ مُسَهَّدَ الـ ... جُفونِ وجَفْنُ النجْم في الأفْقِ ناعِسُ
وَيَطْوِي على الدَّاءِ الدفينِ مِن الطوى ... أَضَالِعَ ما فيها سِوى الذكْرَ هاجِسُ
وُيرْضِي جَليسَ الخَيْرِ مُمْتِعُ بَحْثِهِ ... فَينْقادُ للحَق المُماري المُمارِسُ
فإنْ تَضْحَكِ الأُخْرى سُرورًا بمِثْلِهِ ... فوَجْهُكِ يا دُنْيا مِن الفَقْدِ عابِسُ
وكُنْتِ به مِثْلَ العَروسِ فأصْبَحَتْ ... لَدَيْهِ مِن الحُوْرِ الحِسانِ عَرائِسُ
فللهِ غُصْنٌ بَعْدَما تم زَهْرُهُ ... وأَيْنَعَ أَضْحَى رَطْبُهُ وهُو يابِسُ
وبَدْرُ تَمامٍ والبُدورُ مَتى تَغِبْ ... تُرَجَّ وهذا مِنْهُ قَلْبِيَ آيِسُ

فأُقْسِمُ ما النُّعْمَى بِها القَلْبُ ناعِمٌ ... عليهِ ولا البُؤسَى بها القلبُ بائِسُ

وهَيْهاتَ لو أنِّي صديقٌ وماتَ لَم ... أعِشْ بَعْدَهُ لَمَّا حَوَتْهُ الرَّوامِسُ

فيا دهرُ هَلْ كانَتْ مَناياهُ أكْؤسًا ... مُلِئْتَ بها سُكْرًا فرأسُكَ ناكِسُ

ويا كُلَّ يَوْمٍ بَعْدَهُ صارَ ليلَةً ... أمَا تَنْجَلِي بالصُّبْحِ مِنْكَ الحَنادِسُ

لقدْ أجْفَلَتْ غُرُّ المسائِلِ بَعْدَهُ ... وعَهْدِي بِها مِنَ قَبْلُ وهِيَ أوانِسُ

تُطارِدُ مِنْهُنَّ الشَّرودَ كأنها ... مَهًا تَدَّرِبْها بالقِسِي الفَوارِسُ

ولو أَنهُ فِينا لعُدْنا وكُنَّسُ الـ ... جَواري لَدَيْنا لا الظِّباءُ الكَوَانِسُ

لهُ في رَسولِ الله والآلِ أُسْوَةٌ ... وأصْحابُهُ عنهُمْ تَفَرّى الفَرادسُ

أبَوْا أَنْ يَؤوبوا نَحْوَ دُنْيا دَنِيَّةٍ ... مُلَابِسُها يُغْرَى بها وَهْوَ لَابِسُ

وكانَتْ لَيالِيهِ كأيامِهِ سَنىً ... فأيامنا مِثْلُ الليالي دَوَامِسُ

سَقَى عَهْدَهُ عَهْدٌ فإنا عِصابَةٌ ... مدامعها تسقي الذي الحزن غارس

وكَيْفَ نُبَكِّيهِ ونَعْلَمُ أنهُ ... على ما إليه صار كان ينافس

❁ ❁ ❁

فصل

لما توفِّيَ رحمه الله ودُفِنَ؛ أرادَ أهلُهُ وأقاربهُ وجيرانُه أن يبنوا على ضريحه قُبَّةً، وأجمعوا على ذلك؛ إذ جاء رحمه الله في النوم إلى أكبر امرأةٍ من قرائبه -أظنُّها عمَّتَه- وقال لها: «قولي لأخي والجماعة لا يفعلوا هذا الذي قد عَزَموا عليه من البنيان؛ فإنه كُلما بنوا شيئًا؛ يُهْدَمُ عليهم»، فانتبهَتْ منزعجةً، فقصَّتْ عليهم الرُّؤيا، فامتنعوا من البنيان، وحوَّطوا على قبره بحجارةٍ تمنع الدَّوابَّ وغيرها[1].

وقال لي جماعة من أقاربه وأصحابه بـ «نوى»: إنهم سألوه يومًا أن لا ينساهم في عَرَصات القيامة، فقال لهم: «إنْ كانَ ثَمَّ جاهٌ، والله لا دَخَلْتُ الجنة وأحدٌ ممن أعرفه ورائي، ولا أدخُلُها إلَّا بعدَهم».

فرحمه الله، ورضي عنه، لقد جَمَعَتْ هذه الحكايةُ من الأدب مع الله عز وجل، ومن الكرم ما لا يخفى على متأمِّل فَطِنٍ». انتهى ما قصدت إيراده من ترجمة الشيخ علاء الدين ابن العطار لشيخه الإمام النووي رحمهما الله تعالى.

❀ ❀ ❀

---

(١) ولم يبق الأمر على الحال الذي ذكره ابن العطار، حيث تمَّ بناء القُبَّة على قبر الإمام النووي رحمه الله، وكان ذلك على خلاف الشرع، ومخالفة لما كان يدعو إليه الإمام النووي من الابتعاد عن البدع، وقد قام ببناء القبة الأميرُ قانصوه الساعدي في أواخر القرن العاشر الهجري. انظر: «ترجمة الإمام النووي» (ص٧٦) الحاشية، و«الإمام النووي وأثره في الفقه الإسلامي» (ص٨١)، و«الإمام النووي» للدَّقر (ص١٩٥-١٩٦). (م).

الفَصْلُ الثَّانِي

التعريف بالكتاب

تحقيق اسم الكتاب

لقد اشتهر هذا الشرح باسمه الوصفي، لا بالاسم العلم، فعرف بـ «شرح مسلم»، وقام هذا الوصف مقام الاسم في كثير من الأحيان، لاسيما في حديث المصنف نفسه عنه في بقية كتبه[١]، فلا يكاد يذكره إلا بهذا الوصف، وكذا عامة الناقلين عنه والمستفيدين منه، ممن جاءوا بعد المصنف لا تكاد ترى أحدا يسميه عند العزو إليه بغير «شرح مسلم»، كما تراه في نقولات ابن كثير[٢]، وابن حجر[٣]، والسخاوي[٤]، وجُلِّ الفقهاء الشافعية في مصنفاتهم الفقهية[٥]، وكما هو معلوم فإن العزو مظنة الاختصار، ولذا فلا يعتمد عليه عادة في مثل هذا، بيد أن هناك من ذكره باسم «المنهاج في شرح صحيح مسلم»، هكذا بلا سجع!

---

(١) انظر: «الأذكار» عقب حديث [١٠١٣]، و«المجموع» (٢/ ٥٦٦)، (٦/ ١٧٧).

(٢) «البداية والنهاية» (١٧/ ٥٤٠)، وفي «طبقات الشافعيين» (٩١١).

(٣) «فتح الباري» (١/ ٣٤) ومواضع أخرى كثيرة، و«المعجم المفهرس» [١٧٣٨]، وغيره.

(٤) «الضوء اللامع» (٢/ ٦)، وانظر: «المواهب اللَّدُنيَّة» للقَسْطَلَّانِي (٢/ ٣٦٣) وغيرهما.

(٥) والحامل لهم على تقصد ذلك فيما يظهر، حتى لا يلتبس بـ«المنهاج» الفقهي له، وهو «منهاج الطالبين»، والذي يكثر دورانه عندهم باسم «المنهاج»، ويكثرون النقل عنه، وقد يذكرون ما في «الشرح» بعد ما في «المنهاج» على سبيل المقارنة ونحو ذلك، ومن عجائب الأوهام ما وقع للشمس القونوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقد سمى مختصره لشرح النووي هذا «منهج الراغبين في اختصار منهاج الطالبين»، وسيأتي تفصيله عند ذكر العناية بهذا الشرح في نهاية هذا الفصل. والله أعلم.

كما تراه في نهاية كثير من أجزاء نسخ الكتاب لاسيما الجزء الأول من تجزئة المصنف؛ فإن كل من نقل من نسخة المصنف أو النسخ المنقولة عنها يلتزم بنقل عبارة المصنف في نهاية الجزء الأول التي يقول فيها: «آخر كتاب الإيمان من المنهاج في شرح صحيح مسلم رحمه الله»، وبهذا سماه تلميذ المصنف وأخص الناس به علاء الدين العطار في ترجمته المفردة للمصنف عند ذكر مصنفاته[1]، ولكنه لم يلتزم بذكر أسماء ما أورده من مصنفاته بأسمائها الكاملة، بل ذكر كثيرا منها باسمه المختصر أو المشتهر به، وكذا وقع في كلام الذهبي، والسيوطي[2] وغيرهما، وقد كان المتوقع أن يكون «المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج» ليتم السجع، ولكنه لم يرد هكذا[3]، مما يوحي بأن هذا الاسم وهو «المنهاج في شرح صحيح مسلم» مختصر في حقيقة الحال من اسم أطول وأكمل، وهذا الاسم الكامل هو ما ورد على نسخة المصنف رحمه الله، ولم نقف عليها مع شدة البحث والتقصي[4]، ولكن أكثر النسخ التي نقلت عن نسخة المصنف قد حافظت على هذا العنوان الكامل، من ضمن ما حافظت عليه من جميع ما في نسخة المصنف من

---

(١) «تحفة الطالبين» لابن العطار (٧٠).

(٢) كما في «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٣٣٠)، و«المنهاج السوي في ترجمة النووي» للسيوطي (٥٥)، وقال: «سماه بالمنهاج».

(٣) اللهم إلا ما وقع في «كشف الظنون» (١/ ٥٥٥): «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، ومثله ما في «تاريخ التراث» لفؤاد سزكين، ومن ينقل عنهما، وقد وجدته على غلاف نسخة أو اثنتين من المتأخرات، ولم أجد ما يؤيده، والله أعلم.

(٤) وهناك عدة نسخ يقال في كل واحدة منها إنها بخط المصنف، وعند التبين والتحقيق لم يكن شيء من ذلك صحيحا البتة، وأشهر هذه النسخ نسخة دار الكتب المصرية المرموز لها عندنا (د)، وقد اشتهرت بهذا -مع غلطه- منذ زمن بعيد، فإن على غلافها تعليقا لبعض متملكيها يستظهر فيه أنها بخط المصنف، وسيأتي عند وصف هذه النسخة مزيد بيان لهذا.

حواش وتعليقات وغير ذلك، ففي مخطوطة الأزهرية العتيقة التي كتبها أحمد بن علي الدمياطي سنة ٦٨٧هـ ونقلها من خط المصنف وقابلها، سمي الكتاب بـ «منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رَحِمَهُ اللَّهُ»، ومثله على غلاف الجزء السابع من نسخة شهيد علي بتركيا، والمكتوبة سنة (٦٩٣هـ)، وكذلك على أغلفة المجلدات الأربع من نسخة السلطان سليم بتركيا وهي مكتوبة سنة (٧٢٨هـ)، وكذا في غلاف المجلد الرابع من نسخة برنستون رقم [١٤١] وهي مكتوبة سنة (٧٢٩هـ)، لكن في عامة النسخ بزيادة (بن مسلم) في نسب الإمام مسلم، ومثله على غلاف الجزء الأول من نسخة محمود باشا بتركيا رقم [٩٣] وهي مكتوبة سنة ٧٥٧هـ تقريبًا، ومثله على غلاف المجلد الرابع (وهو الباقي) من مخطوطة رئيس الكتاب، ومثله كذلك في مخطوطة الغازي خسرو، وهي مكتوبة من نسخة مقابلة على نسخة علاء الدين العطار المنقولة من نسخة المصنف، وينقل ناسخها في حواشيها حواشي نسخة العطار، وفي حاشية عند بداية كتاب النكاح منها كتب ناسخها: «أول المجلد الرابع من الأصل من منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله ورضي عنه»(١) وقد زاد في العنوان عن جميع من ساق العنوان الكامل: «النيسابوري»، و«رضي عنه»، والأمر يسير، ولكن ما خلا من هذه الزيادات هو الأكثر فيما ترى، فلعله تصرف من الناسخ، وفي خاتمة مخطوط القرويين وهي نسخة أندلسية نفيسة على رداءة تصويرها: «... منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين»، وعلى غلاف

---

(١) وأما ما كتب على غلاف المجلد الثالث منها: «منهاج القاصدين في شرح صحيح ...»، فالظاهر أنه سبق قلم، ثم هو بغير خط ناسخ النسخة، ولا عبرة به.

«مختصر شرح مسلم للنووي» للشهاب المَعَافري، نسخة المكتبة الأزهرية رقم [٩٣٢٠٨]: ««كتاب منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين»، هذه تسمية الشيخ محي الدين النواوي كتابه «شرح صحيح مسلم» رحمة الله عليهما وعلى مختصره، آمين». وكل ذلك قاض بأن ما اخترناه هو العنوان الصحيح الكامل، وما عداه فاختصار منه حسب الحال، والله أعلم.

* * *

تاريخ تصنيفه، وترتيبه بين كتب النووي

أما تاريخ تصنيفه: فلم تتحدث المصادر التي بين أيدينا عن تفاصيل ذلك، وإنما تكلفت ببيانه نسخ الكتاب الخطية، وكم على غواشي وظهريات النسخ الخطية من الفوائد والفرائد والدرر التي لا يظفر بها في مكان آخر، مع ما تضيفه من قيمة علمية عالية.

فأما تاريخ بداية المصنف في كتابة هذا المصنف الجليل: فلم أكن ظفرت به إلى وقت متأخر جدا من كتابة هذه المقدمة، ذلك أنه لم يذكر إلا على غلاف نسخة أمدني بها الفاضل الدكتور بكر البخاري بعد انتهائي من مقابلات الكتاب، وهي نسخة المكتبة السَّلِيمِيَّة بتركيا (ورمزها عندنا/ ل)، وهي منقولة من نسخة المصنف، فأول ما لفت نظري على غلافها ما كتبه الناسخ بخط صغير تحت عنوان الكتاب واسم مؤلفه: «قال مؤلفه: بدأت فيه أول يوم الاثنين، ثالث رجب، سنة أربع وستين وستمائة».

وأما انتهاء المجلد الأول منه: فقد قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في خاتمة «المجلد الأول» من تجزئته، كما في نُسْخَتَيْ (جوروم/ ج) وهي منقولة من خط المصنف، و(فيض الله/ ف) وهي من أتقن النسخ، وما بين المعكوفين من (ف): «قَالَ مُصَنِّفُهُ [رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ]: فَرَغْتُ مِنْهُ يَوْمَ [الجُمُعَةِ] الثَّانِي مِنْ جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ وَسِتِّمَائَةٍ، [وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ]، يَتْلُوهُ كِتَابُ الطَّهَارَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى»، فيكون المجلد الأول قد استغرق نحو عامين.

وأما انتهاء المجلد الثاني: فقد قال في خاتمة المجلد الثاني من

تجزئته، كما في نسخة (المكتبة الوطنية بإيران/ ي)، ونسخة أيا صوفيا، وكلاهما منقولتان من خط المصنف: «قَالَ مُؤَلِّفُهُ يَحْيَى النَّوَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ وَعَفَا عَنْهُ: فَرَغْتُ مِنْهُ يَوْمَ الأَحَدِ الخَامِسَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الآخِرِ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمَائَةٍ»، فيكون قد مكث في تصنيفه نحو ستة أعوام.

وأما تاريخ إنهائه المجلد الثالث: فقد ذكر في مطلعه في نسخة أيا صوفيا، المنقولة من نسخة المصنف: «قال مؤلفه بدأت فيه أول يوم الاثنين السادسَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الآخِرِ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمَائَةٍ»، ولم أظفر بعد بتاريخ انتهائه.

وأما تاريخ إنهاء الرابع والأخير: فكما قال في خاتمة الشرح -كما في أكثر النسخ-: «فَرَغْتُ مِنْهُ أَوَّلَ يَوْمِ الاِثْنَيْنِ الثَّالِثِ وَالعِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الأُولَى سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَسِتِّمَائَةٍ، وَأَجَزْتُ رِوَايَتَهُ لِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ»، فيكون تصنيف المجلدين الثالث والرابع قد استغرق نحو ثلاث سنوات.

وتكون المدة الإجمالية لإنجازه من وقت شروع المصنف فيه إلى الفراغ منه إحدى عشرة سنة إلا أربعين يوما، وقد تستكثر هذه المدة، ولكن ذلك ليس بمستغرب في مثل حال الإمام المصنف، فإنه لم يكن مُقْتَصِرًا عليه ولا مُتَفَرِّغًا له، وإنما كان يعمل فيه مع عمله في غيره كما هو الظاهر، ولهذا استغرق كل هذه المدة[1]، والله أعلم.

---

(١) ولا يغتر بقول الشيخ عبد الغني الدَّقْر رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «الإمام النووي» (١٦٢) إن النووي ألف هذا الشرح في أقل من سنتين، فإنه قد بناه على قول النووي في «شرح مسلم» عند حديثه على مسألة قسمة الغنائم، بأنه صنف في ذلك جزءا في أول سنة أربع وسبعين وستمائة. وليس فيه أنه صنف الجزء المذكور قبل شروعه في تصنيف الشرح، بل المعهود من حال النووي أن كان يعمل على أكثر من تصنيف في وقت واحد، فلا مانع من أن يكون صنفه أثناء عمله وتصنيفه للشرح، والله أعلم.

وهو كذلك من أواخر كتبه، فإنه توفي بعد فراغه منه بعام وشهرين وتسعة أيام.

ومما يظهر كذلك أنه شرع في «شرح البخاري» قبل شروعه في «شرح مسلم»، ويُقَوِّي ذلك إِحَالَاتُه في «شرح مسلم» على «شرح البخاري»، ومن ذلك قوله في مقدمة «شرح مسلم»: «وَمَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ كَثِيرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَقَدْ أُحِيلُ بَيَانَهُ عَلَى «شَرْحِ صَحِيحِ البُخَارِيِّ» الَّذِي جَمَعْتُهُ، لِكَوْنِهَا وَقَعَتْ فِيهِ مَبْسُوطَاتٍ»، وكذا قوله في «المجموع» عند حديثه عن الانتباذ: «وَقَدْ بَسَطْتُ ذَلِكَ بِدَلَائِلِهِ فِي أَوَّلِ «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، ثُمَّ «فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ»»[1].

وقد يُورَدُ على هذه الأسبقية لشرحه البخاري؛ أنه لم يُنْجز منه إلا مجلدة واحدة، كما يقول السيوطي[2]، والجواب عن ذلك أنه كان يعمل فيهما معا، بل وفي غيرهما[3]، ولكنه بدأ بالبخاري أولا، ثم مسلم، غير أنه خَفَّ ونَشَط لإنجاز «شرح مسلم» لإيجازه في الأغلب مقارنة بـ «شرح البخاري»، ومن اللطائف في ذلك أنه أخذ ديباجة شرح البخاري وجعلها ديباجة لشرح مسلم كذلك، كما نبهنا عليه هنالك في حواشي مقدمة المصنف عند ذكره هذا الشرح[4]، وكذا الفصول التي ختم بها مقدمة «شرحه البخاري» من ذكر بعض أنواع علوم الحديث، وضبط بعض الأسماء وما شابه ذلك، هي نفسها التي في «شرح مسلم»،

---

(١) «المجموع» (٢/ ٥٦٦).

(٢) «المنهاج السوي» (٦٣).

(٣) فهو مثلا كثير العزو إلى «الأسماء واللغات»، مع كونه قد توفي وهو مُسَوَّدة لم تتم، وبَيَّضه المِزِّيّ بعد موته، ولذا تراه يحيل على مواضع لم يكن قد انتهى منها؛ وإنما كان ينوي التوسع فيها هناك، ولكن لم يقدر له ذلك، إذ عاجلته المنية قبل هذا، رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) انظر: (١/ ٣٢٥).

وقد أحال المصنف على مواضع ذكر أنه توسع فيها في «شرح البخاري»[١]، ولم نجدها في مطبوعة هذا «الشرح»؛ مما يرجح أنه كان ينوي ويخطط للتوسع فيها في «شرح البخاري»، ولم يقدر له تنفيذ ذلك.

* * *

(١) انظر: (١/ ٣٥٢)، و(١/ ٤٧٠).

رتبته بين كتب النووي

وأما رتبة حجية «شرح مسلم» بين كتب الإمام؛ فقد تكلم فيه متأخرو الشافعية، ومقصدهم فيما إذا اختلفت فيما بينها في التقريرات والاختيارات الفقهية؛ فقال العلامة الشهاب ابن حجر الهيتمي في «تحفة المحتاج»[(١)]: «الغالب تقديم ما هو مُتَتَبِّع فيه كـ «التحقيق»، فـ «المجموع»، فـ «التنقيح»، ثم ما هو مختصر فيه كـ «الروضة»، فـ «المنهاج»، ونحو «فتاواه»، فـ «شرح مسلم»، فـ «تصحيح التنبيه». و«نكته» من أوائل تأليفه فهي مؤخرة عما ذكر، وهذا تقريب، وإلا فالواجب في الحقيقة عند تعارض هذه الكتب مراجعة كلام معتمدي المتأخرين واتباع ما رجحوه منها»، ومثله في «حاشية الإيضاح»[(٢)]، وزاد: «وما اتفق عليه الأكثر من كتبه مقدم على ما اتفق عليه الأقل منها غالبًا، وما كان في بابه مقدم على ما في غيره غالبًا أيضًا»، وهو أصل قول الأهدل في «سُلَّم المُتَعَلِّم»[(٣)]: «وهي -أي كتب النووي-: «التحقيق شرح التنبيه لأبي إسحاق الشيرازي»، و«المجموع شرح المهذب للإمام أبي إسحاق الشيرازي» أيضًا، و«التنقيح شرح وسيط الإمام الغزالي رحمه الله تعالى»، و«الروضة مختصر فتح العزيز للإمام الرافعي رحمه الله تعالى»، و«المنهاج مختصر المحرر للإمام الرافعي أيضًا رحمه الله تعالى»، و«فتاواه»، و«شرح مسلم»، و«تصحيح التنبيه»، و«نكته»، أي «التنبيه»، فهذه الكتب إذا اختلف بعضها عن بعض، قدم

---

(١) «تحفة المحتاج في شرح المنهاج» للهيتمي (١/ ٣٩).

(٢) «حاشية الإيضاح في مناسك الحج والعمرة» للهيتمي (١١) وهو حاشية على أحد مناسك الإمام النووي والمسمى «الإيضاح».

(٣) «سلم المتعلم» (٦٣٥/ ط المنهاج).

كلام «التحقيق»، ثم «المجموع»، ثم «التنقيح»، وهذا الثلاثة لم يكملها الإمام النووي، ثم يليها ما هو مختصر من كلام غيره كـ «الروضة»، ثم «المنهاج»، ثم «فتاواه»، ثم «شرح مسلم»، ثم «تصحيح التنبيه»، ثم «نكته»».

وهذا كله في حق غير المُتَبَحِّر، وأما المُتَبَحِّر فلا يتقيد بشيء، كما نص عليه الشهاب الهيتمي في مطلع كلامه الذي نقلنا بعضه.

***

موارده ومصادره فيه

لقد كثرت موارد هذا الشرح حتى قاربت المائتين وخمسين مصدرا مما صرح المصنف بأسمائهم، كما يكشفه فهرس المصادر، فضلا عما لم يصرح فيه باسم المصدر، وإنما يكتفي بنقل المعلومة عن بعض العلماء أو عن جماعة العلماء أو أكثر العلماء، ولا يحيل على مصدر معين، وهذا العدد من المصادر متنوع التخصصات ما بين كتب الشروح، والمتون، والرجال، والعلل، والفقه، والأصول، واللغة، والغريب، والمناقب، والصحابة، والقراءات، والناسخ والمنسوخ، وغير ذلك من صنوف العلم وأنواعه، مما مكَّن المصنف من معالجة شتى جوانب الشرح معالجة متكاملة شاملة، من خلال مكتبة واسعة، وتمكن فذ من أصول العلوم والمعارف.

وبطبيعة الحال فليست هذه الموارد الكثيرة في مرتبة واحدة من الاعتماد والرجوع إليها، وإنما تتفاوت تفاوتًا كبيرًا في ذلك، فثمت عدد يسير في كل صنف من صنوف المعارف يمكن أن يقال هو عمدة المصنف في هذا الباب، ولا يكاد يصرف وجهه عنه إلا إذا لم يجد مراده فيه، بينما تأتي بقية الموارد في هذا الصنف المذكور عند الحاجة إليها أو لتعضيد تلك الموارد الدائمة.

ولعل أهم موارد المصنف هي تلك المصادر التي سبقته إلى نفس عمله، وهو شرح «صحيح مسلم»، ولا يخفى على المعتني أن المصنف قد أفاد إفادة كبيرة من الشروح السابقة؛ بحيث احتوى شرحه هذا على مهمات هذه الشروح، وفوائدها، ثم زادها هو بما تفرد به من التحريرات والإفادات، فلهذا غلب شرحه شروحهم، فإن فيه ما فيها وزيادة،

قال ابن كثير في «طبقات الشافعيين»: «جمع فيه مشروحات من تَقَدَّم من المغاربة وغيرهم، وزاد فيه ونقص»[١]، وقد كان المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ أمينا إلى الغاية في نسبة ما ينقله إلى أصحابه، ولو تكرر النقل في الصفحة الواحدة عن نفس المصدر مرات، ولربما تراه ينقل في مقدمات شرحه الفصل بكماله ناسبا إياه لصاحبه بلا أدنى غضاضة، بل ربما تتوالى الفصول المنقولة منسوبة يتلو بعضها بعضا، وما يضيره من نقل طويل يراه مهما جدا في بابه، وليس عنده زيادة على ما قال صاحبه، فَلِمَ يَتَعَنَّ إنشاء مثله بلا إضافة تذكر؟ لقد كان هذا الإمام الزاهد الورع بريئًا من كثير من آفات العلم والنفس، والتي جعلت بعض المنتسبين إلى العلم لا يحفل بشيء من الفهم ولا الصدق، أكثر من احتفاله بتحقيق السبق المزيف، في بناء فكرة أو فائدة مسروقة بِقَضِّها وقَضِيضِهَا، ولكنها ألبست عبارات جديدة مختلفة، وألبس صاحبها بها عند الله ثَوْبَيْ زُورٍ.

وقد سبق المصنِّفَ إلى شرح مسلم جماعةٌ من العلماء، هم على الترتيب:

١- أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازَرِي (ت: **٥٣٦هـ**) في «المُعْلِم بفوائد مسلم»، وهو أقدم شرح لـ «صحيح مسلم» قد بلغنا. نعم؛ قد يعترض على هذه الأولية بشرح «التحرير» لابن قُوَام السنة الأصبهاني، فقد توفي سنة (**٥٢٦هـ**) يعني قبل المازري بعشر سنين، وبشرح عبد الغافر الفارسي راوي «الصحيح»، وعبد الغافر من معاصري المازري، وتوفي قبله بسبع سنين سنة (**٥٢٩هـ**)، ويجاب عن ذلك بأنه لا يُسَلَّمُ سبقُهُما، فقد أملى المازَرِيُّ «المُعْلِمَ» أثناء قراءة «صحيح مسلم»

(١) «طبقات الشافعيين» (**٩١١**).

عليه في رمضان سنة (٤٩٩هـ)[١] يعني قبل ميلاد صاحب «التحرير»، والذي ولد سنة (٥٠٠هـ)، وأما كتاب عبد الغافر فليس شرحا في الحقيقة، وإنما هو شرح للغريب فحسب[٢]، فسَلِمَت بذلك أَوَّلِيَّةُ شرح المازَرِي، والله أعلم، وقد نقل عنه المصنف قريبا من مائة وخمسين نقلا، عامتها عن المازَرِيّ مباشرة، وبعضها بواسطة القاضي عِيَاض.

والإمام المازَرِيّ أحد الأذكياء الموصوفين، والأئمة المُتَبَحِّرين، والفقهاء المحرِّرين، ومن مشاهير المتكلمين المنتسبين إلى مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري، وهو في الحقيقة صاحب أغلب التقريرات الأشعرية في كتابنا هذا، وليس للنووي فيها إلا مجرد النقل عنه مباشرة أو بواسطة عياض؛ فهو معتمد النووي وعياض في هذا الباب ومنه يَسْتَمِدّان، وعليه يُعَوِّلَان، والله يغفر لهم ويسامِحُهم.

فإذا تجاوزنا المذهب الكلامي للمازَرِيّ، وهو موضع الانتقاد والنظر في كتابه، بقيَ كتاب «المُعْلِم» واحدا من أهم شروح مسلم، ولم لا؟ والمازري بعد كونه معتنيا بالحديث، ومن مشاهير مُحَدِّثي زمانه، إمام في الفقه وأحد المجتهدين في مذهبه، وشرحه الحفيل على «التلقين» للقاضي عبد الوهاب المالكي من مفاخر المذهب المالكي، «وليس للمالكية مثله»، على حدِّ قول عياض في «الغنية»، وقال أيضا: «إمام بلاد أفريقية وما وراءها من المغرب، وآخر المستقلين من شيوخ أفريقية بتحقيق الفقه، ورتبة الاجتهاد، ودقة النظر ...، لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض في وقته أفقه منه ولا أقوم لمذهبهم، وسمع الحديث وطالع معانيه، واطلع على علومٍ كثيرةٍ من الطب والحساب والآداب وغير ذلك، فكان أحد رجال الكمال في العلم في وقته، وإليه

---

(١) مقدمة «المعلم» (١/ ٢٩٦-٢٧٠).

(٢) وقد ذكره المصنف في مقدمته (١/ ٣٣٦) باسم: «المفهم لشرح غريب صحيح مسلم».

كان يفزع في الفتوى في الطب في بلده، كما يفزع إليه في الفتوى في الفقه»[١].

وكتاب المازَرِي كما سبق كان إملاء منه على الطلبة، فهو من جمعهم لكلام المازَرِي، بعضه باللفظ والبعض بالمعني، غير أن المازَرِي أخذه بعد جمعه على هذه الصورة، فنظر فيه وأصلح وهذَّب، كما ينقله عنه ابن الأبَّار في «التَّكْمِلة»[٢]، وارتضى نسبته إلى نفسه وعدَّه من تصانيفه، بل صار أشهر تصانيفه الحديثية، بل على الإطلاق، وأصبح المازَرِيّ إنما يعرف بصاحب «المُعْلِم».

٢- أبو عبد الله محمد بن قُوَامِ السُّنَّة إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي الأصبهاني (ت: ٥٢٦هـ) في «التحرير في شرح صحيح مسلم»، كما سماه النووي في أول موضع نقل عنه فيه، ويوجد منه قطعة بين يدي من محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق، تشتمل على المجلد الثاني منه، ولعلها نصف الكتاب، وقد نقل عنه في طول الكتاب نحو ستين موضعا، ولا يكاد يصرح باسم مصنفه إلا ما كان في أول موضع فحسب، وفي بقية المواطن يقول عادة: «قال صاحب «التحرير»»، ولعله عدل عن تسمية مصنفه بعد ذلك، لأن صاحب «التحرير» في الأصل هو أبو عبد الله محمد ابن قوام السنة أبي القاسم الأصبهاني، وهو الذي بدأ في تصنيفه، ثم اخترمته المنية صغيرا لم يجاوز السادسة والعشرين من عمره، فأكمل الكتاب أبوه الإمام قوام السنة، ولذا نسب النووي أول موضع في كتاب الإيمان للابن مطمئنا فهو صاحب أصل الكتاب، وفي الغالب يكون أول الكتاب من تصنيفه، بخلاف بقية المواطن فهي تحتمل أن تكون للابن أو الأب، أو يكون الفرق واضحا بين عمل الابن وعمل

---

(١) «الغنية» للقاضي عياض (٦٥).

(٢) «التكملة» (٢/ ٩٣٦).

الأب، ولكن خروجا من نسبة الكتاب لمُصَنِّفَيْنِ عدل المصنف عن ذلك واكتفى بقوله «صاحب التحرير».

٣- أبو الفضل عِيَاض بن موسى اليَحْصُبِيّ (ت: ٥٤٤هـ) في «إكمال المعلم»، وهذا الشرح هو أوسع وأكبر الشروح التي سبقت شرح النووي، فإنه صنفه ليكمل به «المعلم»، ولذا ضمنه إياه وبنى عليه وأكمل ما فاته، وتمم مراده، والقاضي عياض «إمام الحديث في وقته، وأعرف الناس بعلومه»[1]، «وَكَانَ لا يُدْرَكُ شَأْوُهُ، وَلا يُبْلَغُ مَدَاهُ فِي الْعِنَايَةِ بِصِنَاعَةِ الْحَدِيثِ، وَتَقْيِيدِ الآثَارِ، وَخِدْمَةِ الْعِلْمِ، مَعَ حُسْنِ التَّفَنُّنِ فِيهِ، والتصرف الكامل في فهم معانيه، إلى اضطلاعه بِالآدَابِ وَتَحَقُّقِهِ بِالنَّظْمِ وَالنَّثْرِ، وَمَهَارَتِهِ فِي الْفِقْهِ، ومشاركته في اللغة والعربية، وبالجملة فكان جمال العصر ومفخرة الأفق، وينبوع الْمَعْرِفَةِ ومَعْدِنَ الإِفَادَةِ، وَإِذَا عُدَّتْ رِجَالاتُ الْمَغْرِبِ فَضْلا عَنِ الأَنْدَلُسِ حُسِبَ فِيهِمْ صَدْرًا»[2]، ولذا فشَرْحُه هذا أكثر الشروح دَوَرَانًا في كتابنا، بحيث لا يكاد يمر حديث إلا وفيه نقل عنه أو أكثر، وقد جاوزت النُّقُول التي صرح فيها المصنف باسمه أو لقبه (القاضي) ألفا وخمسمائة مرة، فضلا عما يستعيره، أو يستفيده منه ولا ينقله بعبارته، وهو ليس بالقليل كذلك، وهذا في الحقيقة يدل على أمانة وصدق وإخلاص الإمام المصنف أكثر من دَلالته على أي شيء آخر، وقد يستغرب أحد من كثرة هذه النقول، التي قد تجعل شرح النووي كأنه «إكمال الإكمال»، ولكن ربما تلاشى هذا الاستغراب عند ملاحظة أمرين مهمين: أحدهما: أنه مضطر لذلك اضطرارًا؛ فإن الموضوع واحد، والمادة المتداولة تقريبا واحدة، وهذا الكتاب هو عمدة الشروح يومئذ، ولا يمكن لمصنف

---

(١) «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٨٣).

(٢) «معجم أصحاب الصَّدفي» لابن الأبّار (٢٩٥-٢٩٦).

يصنف في بابه إلا أن يعتمد عليه، وينقل عنه النقل الكثير، سواء على سبيل الإقرار، أو على سبيل النقد والاعتراض، وهذا سبيل كل متأخر مع متقدم عليه، وما ترك الأول للآخر؟ والثاني: وهو متمم للأول لكنه أخص منه، وهو: كأن النووي سلك مسلك عياض مع المازَرِي والذي بَيَّنه في مطلع «الإكمال» قائلا: «ورأيت أن إفراد كتابٍ لذلك يقطع عن الكتاب «المُعْلِم»، وما ضمَّنه غير موف بالغرض، وإن تأليف كتاب جامع لشرحه لا معنَى له، مع ما قد تقرَّر في «المُعْلِم» من فوائد جمَّة لا تُضاهى، ونكت مُتْقَنَةٍ وقف عندها حسن التأليف وتناهى، فيأتي الكلامُ في ذلك ثانيةً غير مُفاد، وكالحديث المعاد، فاسْتَتَبَّ الرأيُ بعد استخارة الله تعالى وسلوك سبيل العدل والإنصاف، أن يكون ما يذكر من ذلك كالتذييل لتمامه والصلة لإكمال كلامه، فنبدأ بما قاله ﵁، ونضيفُ إليه ما استتبَّ وتوالى، فإذا جاءت الزيادة فصلناها بالإضافة إلينا إلى أن ننتهي منها، ثم عطفنا على سوق ما يليه من قوله، ويتطاردُ الكلام بيننا نُوَبًا، بقوة الله وحوله»[1]، غير أن النووي احتاج أن يفرد كتابا ولم يجعله إكمالا، لأنه سيفترق عن صنيع القاضي مع المازري في جوانب مؤثرة؛ فإنه لن ينطلق من كلام القاضي كما انطلق القاضي من كلام المازري، وإنما سيأتي كلام القاضي على وجوه متفاوتة من الإفادة، والاستشهاد، والنقد، وسيناقشه النووي مرات ومرات ويأخذ منه ويدع، لا سيما فيما يتعلق بالروايات التي تختلف فيها أصول المشارقة عن أصول المغاربة، والضبوط، ومسائل الاستشهاد بالحديث والاستنباط منه، فإن المشارب ومسالك النظر مختلفة؛ هذا شافعي وذاك مالكي، ولكل وجه هو موليها.

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ٧٣).

٤- أبو عَمْرٍو عُثمان بن عمرو ابنُ الصَّلَاح (ت: ٦٤٣هـ) في «صِيَانة صحيح مسلم»، والقدر الموجود منه يحتوي على بَيَان حَال «صحيح مسلم»، وفضله، وَشَرطه، وهو مقسم على عدة فصول تشتمل على هذا ونحوه، ثم شرع في كتاب الإيمان، وانتهى الموجود منه في أثنائه، وقد اعتمده المصنف في مقدماته اعتمادا تاما بحيث ربما ينقل الفصل بل الفصول بكمالها منه، وعامة هذه الفصول المنقولة متعلق بعلوم الحديث، وابن الصلاح عمدة هذا الباب، ثم هي مما لا يستغنى عنه في التقدمة لشرح مسلم، وقد نقل المصنف من هذه القطعة في نحو أربعين موضعا في أوائل الكتاب.

٥- أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت: ٦٥٦هـ) في «المُفْهِم لما أَشْكَل من تلخيص كتاب مسلم»، وهو شرح حسن على مختصره لـ «صحيح مسلم» وليس شرحا لمسلم، قال المَقَّرِيُّ في «نفح الطيب»: «ومن تصانيفه رحمه الله تعالى «المُفْهِم في شرح مسلم» وهو من أجلّ الكتب، ويكفيه شرفًا اعتماد الإمام النووي، رحمه الله تعالى، عليه في كثير من المواضع»[١]، كذا قال المقَّريّ، وقد نقله عنه مُقِرًّا الدكتور التَّازِيّ في مقدمة تحقيقه «المُفْهِم»[٢]، وكرَّرَهُ مَعْزُوّا لـ «الديباج المذهب» -وليس فيه- محققو طبعة ابن كثير[٣]، وذكره من قبلهم دون عزو لأحد: يوسف الفرت محقق كتاب الطهارة من «المفهم» في (رسالة دكتوراة في تحقيقه مقدمة لكلية دار العلوم جامعة القاهرة ١٩٨٦م)[٤]، ولم يبين أحد منهم أين؟ ولا كيف وقع هذا الاعتماد من النووي على «المفهم»؟

---

(١) «نفح الطيب» (٢/ ٦١٥).
(٢) «المفهم» تحقيق التازي (١/ ٢١).
(٣) «المفهم» ط ابن كثير (١/ ٣٨).
(٤) «المفهم» كتاب الطهارة (ص٤٥).

وهذا عجيب فإن النووي لم يُصَرِّح بالنقل عن الرجل قط في كتابه، بل ولا أشار إليه ولا إلى كتابه قط، والنووي قليل النقل في هذا الكتاب عن معاصريه، والقرطبي يُعَدُّ منهم في الجملة. نعم هناك موضعان في الكتاب، قد يدلان على وقوف النووي على «المفهم»: الموضع الأول: في شرح حديث وفد عبد القيس[1]، حيث ذكر النووي رواية للحديث بلفظ لم أقف على أحد ذكره إلا القرطبي في «المفهم»، فقد يكون نقله عنه، وقد يكون كلاهما نقله عن مصدر لم أقف عليه، والموضع الثاني في شرح أحاديث الشفاعة[2]، حيث عزا عبارة للقاضي عياض ولم أقف عليها في كتبه، وإنما وجدتها في «المفهم» بتصرف يسير في آخرها، فقد يكون نقلها من المفهم وسبق القلم بعزوها إلى عياض لأنه جادَّتُه، وقد تكون في نسخته من «الإكمال» وسقطت من مطبوعته وهي ليست بالمتقنة، ولذلك لم أجزم بوقوفه عليه أو نقله منه، ولكن أن يكون اعتمد عليه في شرحه كما يقوله من ذكرناهم، فهذا كلام لم أقف على ما يؤيده، وأخشى أن يكون سفرة من سفرات الأوهام.

فهذه الكتب الأربعة يمكن أن يقال: إنها الموارد الأساسية لشرح النووي، وهناك موارد أخرى ثانوية كَمَّل بها وحَرَّر، وأَضَاف وحَبَّر ما أفاده من الموارد الأساسية، وهذه الثانوية نفسها يمكن قسمتها إلى ما أكثر الرجوع إليه عادة فيمكن وصفه بأنه موارد دائمة، وإلى ما نقل منه المرة بعد الأخرى، فيوصف بأنه موارد مؤقتة، ويمكن كذلك تصنيفها بحسب العلوم والفنون، حتى تكون الصورة أكثر بيانا ووضوحا، ويظهر مدى تنوع معارف هذا الإمام، ومعرفته بمهمات الفنون والعلوم الشرعية، وما يدور في فلكها ويجري مجراها.

---

(١) انظر: (٢/ ١٠٠).

(٢) انظر: (٣/ ٢٨٤).

وقد صنفتُ تلك الموارد بصورة متوسطة بين الإجمال والتفصيل، فكانت ستة عشر صنفا من الفنون، وقد يرى البعض إمكان دمج بعضها في بعض، أو توليد أصناف أخرى منها، والأمر واسع، وهذه الأصناف الستة عشر هي حسب كثرة الموارد فيها:

١- كتب متون الأحاديث.
٢- كتب الفقه وأصوله والخلاف.
٣- كتب اللغة.
٤- كتب الرجال.
٥- كتب الغريب.
٦- كتب النووي نفسه.
٧- كتب الشروح الحديثية.
٨- كتب علوم الحديث.
٩- كتب الآداب.
١٠- كتب العلل.
١١- كتب الاعتقاد.
١٢- كتب السير والمغازي.
١٣-كتب الأنساب.
١٤- كتب البلدان.
١٥- كتب التفاسير.
١٦- كتب الطب.

١- **فأما كتب المتون الحديثية**: فهي أكثر الكتب دورانا في كتابنا، وهذا شيء متوقع فإن الكتاب شرح حديثي، ومن المعتاد الاستشهاد بأحاديث غير المشروحة، وذكر ألفاظ متممة، أو موضحة، وشارحة، أو أحاديث متعارضة، وكل هذا يستدعي الرجوع إلى كتب متون السنة، وقد استعمل المصنف منها قرابة ستين مصدرا، كان أكثرها دورانا «صحيح البخاري» حيث رجع له المصنف في قريب من أربعمائة موضع، يليه «سنن أبي داود» في قريب من مائة موضع، ثم «موطأ مالك» في نحو ستين موضعا، ثم «الجمع بين الصحيحين» في قريب من أربعين موضعا، ثم «جامع الترمذي» و«سنن ابن ماجه» في قريب من عشرين موضعا، ثم تأتي بقية كتب المتون ليرجع إلي كل واحد منها في دون عشرة مواضع،

على تفاوت بينهم في ذلك، حتى يرجع إلى أكثر من عشرين منها مرة واحدة فقط طول الكتاب، ولا أطيل بذكر تفصيل ذلك فليس فيه كبير عائدة هنا، لكن المهم ملاحظة عناية المصنف بـ «الصحيح» بحيث إنه يستقصي منه مراده ما دام يجده فيه، ولا يتخطاه إلى ما دونه إلا لحاجة، كما أنه ليس من منهجه التكثر بالعزو، وإنما المنهج أنه لا يعزو الحديث إلا لمن يحتاج لعزوه إليه، فإذا سدت الحاجة لم يسترسل في العزو، ثم الذي يلي «الصحيحين» عنده في العناية والمراجعة كتاب «السنن» لأبي داود، والذي يكاد يكون أهم كتب السنن على الإطلاق من ناحية جمع أحاديث الأحكام والعناية بها، وهو كعبة الفقهاء من المحدثين وغيرهم، والمصنف فقيه محدث، بل من كبار الفقهاء؛ بل هو عمدة الشافعية في زمانه وبعده، والمعول على اختياراته فيهم، فلا غرو أن يكون كثير النظر والإفادة من هذه «السنن»، ولولا ما سبق من سعة دائرة «سنن أبي داود» في أحاديث الأحكام، لكان ينبغي أن يكون «الموطأ» قبله في رجوع المصنف إليه، إذ «الموطأ» ثالث «الصحيحين»، وسابقو النووي ممن اعتمد على شروحهم أتباع مالك وأئمة مذهبه، وعينهم على «الموطأ» دائما، ولذا تراهم إذا خدموا «الصحيحين» أضافوه إليهما، وعدوا الثلاثة بابة واحدة، كما تراه في «مشارق» عياض، و«مطالع» تلميذه ابن قرقول، وغيرهما.

ولعل بعض ذلك يفسر قلة رجوعه إلى كتب المسانيد ونحوها، فقد استخدم «مسانيد» أحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبة، وسعيد بن منصور، وبَقِيّ، والدارمي، والبزار، وأبي يعلى، وعبد بن حميد، وقد كان مرورا خفيفا، فلم يستعمل «مسند أحمد» إلا نحو خمس مرات، ومثله «مسند عبد»، وأكثر منهما باثنتين «مسند ابن أبي شيبة»، وأقل منهما باثنتين «مسندا» البزار وأبي يعلى، وبقيتها مرةً مرةً.

وكذا المصنفات لم يكد يستعملها إلا نادرا، فنقل عن «مصنف عبد الرزاق» ثلاث مرات، وعن «مصنف ابن أبي شيبة» و«مصنف ابن السكن» مرة مرة.

وقد استعان المصنف على ضبط روايات «الصحيح» وتحرير بعض الخلاف فيها بطائفة من الكتب التي تعتبر فروعا من «الصحيح» أو مصادر ثانوية له، ككتب «الجمع بين الصحيحين»، وقد استعمل المصنف منهما كتابين هما أشهر ما في الكتاب، وكان أكثرهما كتاب «الجمع» للحميدي الأندلسي، وهو من أجل وأتقن كتب هذا الباب، ولذلك تردد المصنف عليه كثيرا حتى قارب الأربعين مرة، وكذلك استعمل «جمع» عبد الحق الإشبيلي، ولكن رجوعه إليه ربما لا يبلغ عشر مرات.

واعتنى كذلك بالكتب المستخرجة على «الصحيح»، فرجع إلى «مستخرج أبي عوانة» نحو عشر مرات، وأقل من ذلك بيسير إلى «مستخرج أبي نعيم»، وذكر غيرهما كـ «مستخرج أبي الشيخ»، و«مستخرج أبي الوليد القرشي» ولكم يرجع إليهما في شيء.

وكذلك استعمل كتب الأطراف، فأكثر الرجوع إلى «أطراف» خلف الواسطي في نحو خمسة عشر موضعا، وعلى النصف من ذلك رجع إلى «أطراف» أبي مسعود الدمشقي.

٢- **فأما كتب الفقه والأصول والخلاف**: فهي في المرتبة الثانية من حيث كثرة رجوع المصنف إليها، وقد استعمل في هذا الباب نحو أربعين كتابا، ومما يلحظ أنَّ رجوعه لجميعها كان قليلا، باستثناء «شرحه على المهذب» المعروف بـ «المجموع»، فقد كان كثيرا ما يحيل إليه من يريد التوسع في تفاصيل بعض المسائل، التي يختصرها هنا وقد بسطها فيه، فأحال إليه نحو أربعين مرة، ويليه في ذلك «فتاوى ابن الصلاح» فقد نقل عنها في أكثر من عشرة مواضع، وعلى النصف من ذلك كتاب «الأم» للإمام

الشافعي، و«مختصر البويطي»، و«الحاوي» للماوردي، وما وراء ذلك فعامته مرة، وبعض مرتين، وشيء ثلاث مرات. ولقد كان لتمكن المصنف من ناصية هذا الفن، واستحضاره لعامة مسائله، وتحريره مذهب إمامه، وإحاطته بسائر المذاهب اليد في اعتماده على محفوظه في كثير من ذلك، وعدم احتياجه إلى استدعاء النقول في كل مسألة، لاسيما وهو يحيل كلما لزم الأمر على «شرحه للمهذب»، وكل الصيد في جوف الفَرَا.

وقد استعمل المصنف من كتب الإمام الشافعي: «الأم»، و«الرسالة»، و«الإملاء»، و«اختلاف الحديث»، ثم طوف بين كتب المذهب فنقل عن «مختصر المزني»، و«مختصر البويطي»، و«الحاوي» للماوردي، و«البحر» للروياني، و«الشامل» في الفروع، و«الكامل» في خلاف الشافعية والحنفية كلاهما لابن الصباغ، و«التهذيب»، و«الفتاوى» كلاهما للبغوي، و«التنبيه» للشيرازي، و«شرح التلخيص» للقفال المروزي، و«شرح الرسالة» للصيرفي، و«البسيط»، و«الوسيط»، و«المستصفى» ثلاثتها للغزَّالي، و«فتاوى ابن الصلاح»، و«قواعد» العز بن عبد السلام، وغير ذلك بما لا يجاوز مرة أو مرتين في عامتها.

ومن الملاحظ أنه لم يذكر شيئا من كتب غير المذهب، فلا تكاد تجد نقلًا في الكتاب عن أي مصدر من مذهب آخر، مع عنايته التامة بذكر مذاهب الأئمة الثلاثة وغيرهم، ولكن لم يصرح بالنقل عن شيء من كتبهم، اللهم إلا ذكره لـ «حجة الوداع» لابن حزم، وذلك لما ذكرناه قبل من اعتماده على ما تحرر عنده في ذلك، فصار من محفوظه، أو فصله في كتبه الفقهية، نعم ينقل في بعض الأحيان عن «الإشراف» لابن المنذر، و«الأوسط» له، و«مختصر اختلاف العلماء» للطحاوي، ونحو ذلك من كتب الخلاف العام، ولكنها مرات معدودات.

٣- وأما كتب اللغة: فهي في المرتبة الثالثة من حيث كثرة رجوع المصنف إليها، ولقد أولى المصنف اللغة عناية فائقة في عمله هذا، فأكثر الرجوع إلى مصادرها التي جاوزت عنده ثلاثين مصدرا، غير مقتصر على صنف من صنوفها، فاستعمل المعاجم وعلى رأسها «الصَّحاح» للجوهري، وأكثر الرجوع إليه أكثر من مائة وعشرين مرة، ويليه «تهذيب اللغة» للأزهري في قريب من ثمانين موضعا، ثم «العين» للخليل في أكثر من خمسين موضعا، ثم «جمهرة ابن دريد» في نحوِ أربعين موضعا، و«المحكم» لابن سِيدَهْ أكثر من عشر مرات، و«المجمل» لابن فارس في نحو سبع مرات، ومثله «مختصر العين» للزُّبَيديّ.

واهتم كثيرا بكتب الفصيح وإصلاح اللحن فنقل عن «اصلاح المنطق لابن السكيت» نحو خمسين مرة، وعن «الفصيح» لثعلب، و«شرح الفصيح» لغلام ثعلب، وعن «درة الغواص» للحريري في موضع أو اثنين، وكذا عن «لحن الفقهاء» لابن بَرِّي عدة مرات منتقِدًا، ولم يكن يصرح باسمه إلا نادرا، و«تثقيف اللسان» لابن مَكِّي الصِّقِلِّي مرة ورَدّ عليه، ونقل عن «المُعْرَبِ» للجواليقي مرة.

واهتم كذلك بالنحو والصرف فنقل أكثر من عشرين مرة عن «الكتاب» لسيبويه، ونقل عن «الجمل» للزجاج، و«شرح الجمل» لابن خروف، وكذلك «اللمع» لابن جني، و«شرح اللمع» للأسدي، و«الأفعال» مرة أو مرتين عن الجميع.

وظهرت عنايته ببقية فروع اللغة، فنقل في الاشتقاق عن كتاب «الاشتقاق» لأبي الفتح الهمداني مرة، وفي العروض عن «الشافي في علم القوافي» لابن القطاع الصقلي، وفي الأدب عن «صناعة الكتاب» للنحاس، و«الاقتضاب» لابن السِّيْدِ، و«المعارف» لابن قتيبة، و«الأمالي» لابن الشجري، و«التعازي» للمدائني.

٤- **وأما كتب الرجال**: فهي في المرتبة الرابعة من حيث كثرة رجوع المصنف إليها، وقد استعمل المصنف منها أكثر من ثلاثين مصدرا توزعت على فروع علم الرجال، وكان أكثرها دورانا على الإطلاق كتاب «التاريخ الكبير» للبخاري، حيث نقل منه في نحو أربعين موضعا، في حين نقل عن «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم أكثر من عشرين مرة، ومن «المزكين لرواة الأخبار» للحاكم مرتين، ومن «الكمال» للمقدسي قريبًا من عشرين مرة، ولم يسمه باسمه قطّ.

واعتنى كذلك بكتب الكنى، فنقل من «الأسامي والكنى» لأبي أحمد نحو عشر مرات، وكذا من «أفراد الكنى» للحاكم مرة.

وقد نقل من «تاريخ بغداد» للخطيب، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر، و«تاريخ مكة» للأزرقي، و«تاريخ المدينة» لعمر بن شبة، و«تاريخ نيسابور» للحاكم، و«تاريخ مصر» لابن يونس، من كل واحد مرة أو مرتين.

وقد اعتنى بكتب الصحابة فنقل من «الاستيعاب» لابن عبد البر نحو عشرة مواضع، ومن «معرفة الصحابة» لأبي نعيم، ولابن منده نحو النصف من ذلك، ومن «أسد الغابة» لابن الأثير قريبا من ذلك، ونقل من «المخضرمين» لمسلم مرتين.

واعتنى بكتب رجال الصحيحين، وما يتعلق بهم من التعيين والضبط فنقل من «تقييد المهمل» للجياني أكثر من عشرين مرة، ومن «رجال البخاري» للكلاباذي، ومن «رجال الصحيحين» لأبي الفضل المقدسي مرة مرة.

ونقل مرةً مرةً عن «طبقات» ابن سعد، وابن المديني، ومسلم، والنسائي، ونقل عن «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» لأبي نعيم نحو مرتين، ورجع لـ «مناقب الشافعي» لأبي الحسين الرازي مرة.

٥- **وأما كتب المصنف نفسه**: فتأتي في المرتبة الخامسة من حيث كثرة رجوع المصنف إليها، وقد استعمل من مصنفاته قريبا من عشرين مصنفا، يأتي في مقدمتها «شرحه على المهذب» في نحو أربعين موضعا، ويليه «تهذيب الأسماء واللغات» في نحو ثلاثين موضعا، ثم «الأذكار» في نحو خمسة عشر موضعا، ثم «شرح البخاري» في نحو عشر مواضع، ثم «رياض الصالحين» في ثلاثة مواضع، ثم «الإيضاح» في المناسك، و«روضة الطالبين»، و«التقريب» مختصر الإرشاد الذي هو مختصر ابن الصلاح، كل في موضعين، ثم «الإرشاد»، و«الأربعين»، و«التبيان في آداب حملة القرآن»، و«رباعيات الصحابة والتابعين»، و«العمدة في تصحيح التنبيه»، و«تخميس الغنائم»، و«المبهمات»، و«الفتاوى»، وغيرها مرة مرة.

٦- **وأما كتب الغريب**: فتأتي في المرتبة السادسة من حيث كثرة رجوع المصنف إليها، وقد استعمل منها المصنف أكثر من عشرة مصنفات، يأتي على رأسها: «الغريبين» للهروي، وقد رجع إليه أكثر من مائة وعشرين مرة، ثم «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام، ورجع له أكثر من مائة مرة، ثم «غريب» ابن قتيبة في أكثر من ستين موضعا، ونحو ذلك «غريب الخطابي»، ولكنه يطلق العزو للخطابي كثيرا فلا يظهر أي كتاب يريد من كتبه، وهو يستخدم له «معالم السنن»، و«أعلام الحديث»، و«إصلاح غلط المحدثين»، و«الغريب»، فلا يجزم بمقصده إلا بالمراجعة والنظر أحيانا، وأما كتاب «الدلائل» للسرقسطي فقد رجع إليه نحو عشر مرات وعادة ما يقول فيه: «قال ثابت»، والكتاب مختلف في نسبته لثابت أو ولده القاسم فذهب إلى كُلٍ بعضُ الناس، ويقال إن أصله للقاسم ثم أتمه أبوه بعد موته، والله أعلم، ونقل كذلك من «مشارق» عياض أكثر من ستين مرة، وعن «مطالع» ابن قرقول

قريبا من المائة، ورجع كذلك لكتاب «الزاهر في شرح ألفاظ المختصر» للأزهري عدة مرات، و«ألفاظ المهذب» للقلعي مرة أو نحو ذلك.

٧- **وأما كتب علوم الحديث**: فقد استعمل منها نحو عشرة كتب، كان رجوعه إليها غير كثير في الجملة، فأكثرها ورودا «علوم الحديث» لابن الصلاح، ثم «المبهمات» للخطيب، نحو أربع مرات، ثم «الكفاية» للخطيب، و«التقريب» للمصنف مرتين، ثم البقية «معرفة علوم الحديث»، و«المدخل إلى الإكليل»، و«المدخل إلى المستدرك!!» ثلاثتها للحاكم، و«المدخل» للإسماعيلي، و«الناسخ والمنسوخ» للحازمي، و«الإرشاد» للمصنف، مرة مرة.

٨- **وأما كتب العلل**: فقد كان عامة رجوعه إلى «العلل»، و«التتبع» كلاهما للدارقطني، حتى نيَّفا على ثمانين موضعًا.

٩- **وأما كتب المغازي والسير**: فقد رجع إلى «سير ابن إسحاق» نحو ثلاث مرات، وإلى «الشفا» لعياض مرتين، وإلى «سير الواقدي»، و«الدرر في مختصر السير» لابن عبد البر مرة مرة.

١٠- **وأما كتب الاعتقاد**: فقد راجع «الإرشاد» لإمام الحرمين مرتين، و«وصف الإيمان وشعبه» مرة، وكذا «البعث والنشور»، و«القدر» كلاهما للبيهقي مرة مرة.

١١- **وأما كتب الأنساب**: فأكثر اعتماده على «أنساب» السمعاني، في نحو ثلاثين مرة، ورجع إلى «أنساب» الزبير بن بكار نحو أربع مرات، و«الأنساب المتفقة» لابن طاهر مرتين.

١٢- **وأما كتب البلدان**: فقد كان رجوعه إلى «معجم ما استعجم» للبكري نحو خمس مرات، وكتاب «المؤتلف في الأماكن» للحازمي في نحو أربعة مواطن.

١٣- **وأما كتب التفسير**: فعامة اعتماده تفاسير «الواحدي» ولم يصرح باسم شيء منها، ولكن بالتتبع وجد عامة ما ينقله من «البسيط» و«الوسيط»، ونقل عن «تفسير الطبري» أربع مرات أو نحو ذلك، ونقل عن «الوقف والابتداء» لابن الأنباري مرة.

١٤- **وأما كتب الطب**: فرجع إلى كتاب «القانون» للشيخ الضال أبي علي ابن سينا مرة واحدة.

* * *

منهج الإمام النووي في هذا الشرح

إن الحديث عن منهج الإمام النووي في هذا الشرح حديث يطول، وقد كتب جماعة من الباحثين رسائل مفردة في جوانب منه، ولست بصدد تفصيل القول فيه هنا، ولذا سأكتفي بإيراد إضاءات تكشف شيئا من معالمه، مرجئا شرحه وتفصيله إلى مقام آخر.

وقد كفانا الإمام المصنف كثيرا من مؤونة النظر والاستنباط، حيث نص بنفسه على أصول منهجه الذي ارتضاه في عمله هذا، وسأعلق على بعضه بما يزيده بيانا، مصدرا إيضاحي بـ «قلت»، فإذا انتهى ما ذكره المصنف، تلوته ببعض ما يمكن أن يكون مفيدا في بابه.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمته: «وَأَمَّا «صَحِيحُ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ»: فَقَدِ اسْتَخَرْتُ اللهَ الْكَرِيمَ، الرَّءُوفَ الرَّحِيمَ فِي جَمْعِ كِتَابٍ فِي شَرْحِهِ:

١- مُتَوَسِّطٍ بَيْنَ الْمُخْتَصَرَاتِ وَالْمَبْسُوطَاتِ، لَا مِنَ الْمُخْتَصَرَاتِ الْمُخِلَّاتِ، وَلَا مِنَ الْمُطَوَّلَاتِ الْمُمِلَّاتِ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الْهِمَمِ وَقِلَّةُ الرَّاغِبِينَ، وَخَوْفُ عَدَمِ انْتِشَارِ الْكِتَابِ، لِقِلَّةِ الطَّالِبِينَ لِلْمُطَوَّلَاتِ، لَبَسَطْتُهُ فَبَلَغْتُ بِهِ مَا يَزِيدُ عَلَى مِائَةٍ مِنَ الْمُجَلَّدَاتِ مِنْ غَيْرِ تَكْرَارٍ وَلَا زِيَادَاتٍ عَاطِلَاتٍ، بَلْ ذَلِكَ لِكَثْرَةِ فَوَائِدِهِ، وَعِظَمِ عَوَائِدِهِ الْخَفِيَّاتِ وَالْبَارِزَاتِ، وَهُوَ جَدِيرٌ بِذَلِكَ، فَإِنَّهُ كَلَامُ أَفْصَحِ الْمَخْلُوقَاتِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَوَاتٍ دَائِمَاتٍ، لَكِنِّي أَقْتَصِرُ عَلَى التَّوَسُّطِ وَأَحْرِصُ عَلَى تَرْكِ الْإِطَالَاتِ، وَأُوثِرُ الِاخْتِصَارَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ».

قلت: ما ذكره من كون شرحه هذا شرحا متوسطا، لا هو بالمختصر ولا بالمطول، هو كما قال، لاسيما إذا قورن بشروحه الأخرى، سواء

الحديثية أو الفقهية.

فشروحه الحديثية التي بلغنا بعضها هي «التلخيص شرح البخاري»، و«الإيجاز شرح أبي داود»، فالأول مطول بالنسبة إلى ما هنا، فقد شرح في القطعة التي وصلتنا منه ثمانية وخمسين حديثا فحسب، في نحو خمسمائة وعشرين صفحة مطبوعة، يفصل الكلام في الحديث مقسما شرحه لكل حديث إلى فصول، ويدل له إحالته هنا ما أراد التوسع فيه على شرحه هذا للبخاري، بخلاف الثاني، فهو نُبَذٌ كما قال مصنفه في مطلعه، وقد شرح مصنفه في القطعة اليسيرة الموجودة منه مائة حديث وخمسة أحاديث في نحو ثلاثمائة وعشرين صفحة مطبوعة.

ولا يشكل على هذا قوله في مقدمة «شرح البخاري»: «فَأَمَّا «صَحِيحُ مُسْلِمٍ ﷺ» فَقَدْ جَمَعْتُ فِي شَرْحِهِ جُمَلًا مُسْتَكْثَرَاتٍ، مُشْتَمِلَةً عَلَى نَفَائِسَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ بِعِبَارَاتٍ وَجِيزَاتٍ، وَأَنَا مُشَمِّرٌ فِي شَرْحِهِ، رَاجٍ مِنَ اللهِ الْكَرِيمِ فِي إِتْمَامِهِ الْمَعُونَاتِ، وَأَمَّا «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ﷺ»: فَقَدِ اسْتَخَرْتُ اللهَ الْكَرِيمَ، الرَّءُوفَ الرَّحِيمَ فِي جَمْعِ كِتَابٍ فِي شَرْحِهِ مُتَوَسِّطٍ بَيْنَ الْمُخْتَصَرَاتِ وَالْمَبْسُوطَاتِ، لَا مِنَ الْمُخْتَصَرَاتِ الْمُخِلَّاتِ، وَلَا مِنَ الْمُطَوَّلَاتِ الْمُمِلَّاتِ»، فإنه قد وصف فيه «شرح مسلم» هناك بما وصف به «شرح البخاري» هنا، والعكس بالعكس، وقد بينت أن مقدمة «شرح مسلم» هي نفسها مقدمة «شرح البخاري»، الفرق الوحيد أنك سترى «صحيح مسلم» بدلا من «صحيح البخاري» هنا والعكس هناك، حتى إن كثيرا من الفصول المتعلقة بـ «الصحيحين» متكررة هنا وهناك، وهذا شيء عجيب، ولعل المصنف لما وجد الأمر قريبا في المقدمات بين الكتابين فموضوعها واحد اجتزأ بنقل مقدمة مسلم للبخاري مؤقتا، ولربما لو أسعفه الحال، وطال به العمر، وانتهى من «شرح البخاري»؛ لأعاد النظر في مقدمته تلك المكررة.

ولقائل أن يقول: ولم لا تكون هذه مقدمة البخاري ونقلها إلى مسلم، وهذا محتمل كذلك إلا أن المثبت في مقدمة «شرح مسلم» هو الموافق للحال الواقع في الشرحين، بخلاف ما في «شرح البخاري» فإنه خلاف الواقع، والله أعلم.

٢- قال: «فَأَذْكُرُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى: جُمَلًا مِنْ عُلُومِهِ الزَّاهِرَاتِ؛ مِنْ أَحْكَامِ الْأُصُولِ، وَالْفُرُوعِ، وَالْآدَابِ، وَالْإِشَارَاتِ الزُّهْدِيَّاتِ، وَبَيَانِ نَفَائِسَ مِنْ أُصُولِ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّاتِ، وَإِيضَاحِ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ اللُّغَوِيَّةِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَضَبْطِ الْمُشْكِلَاتِ، وَبَيَانِ أَسْمَاءِ ذَوِي الْكُنَى، وَأَسْمَاءِ آبَاءِ الْأَبْنَاءِ، وَالْمُبْهَمَاتِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى لَطِيفَةٍ مِنْ حَالِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمَذْكُورِينَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَاسْتِخْرَاجِ لَطَائِفَ مِنْ خَفِيَّاتِ عِلْمِ الْحَدِيثِ فِي الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ الْمُسْتَفَادَاتِ، وَضَبْطِ جُمَلٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُؤْتَلِفَاتِ وَالْمُخْتَلِفَاتِ، وَالْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَخْتَلِفُ ظَاهِرًا وَيَظُنُّ بَعْضُ مَنْ لَا يُحَقِّقُ صِنَاعَتَي الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَأُصُولِهِ كَوْنَهَا مُتَعَارِضَاتٍ، وَأُنَبِّهُ عَلَى مَا يَحْضُرُنِي فِي الْحَالِ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّاتِ، وَأُشِيرُ إِلَى الْأَدِلَّةِ فِي كُلِّ ذَلِكَ إِشَارَاتٍ، إِلَّا فِي مَوَاطِنِ الْحَاجَةِ إِلَى الْبَسْطِ لِلضَّرُورَاتِ، وَأَحْرِصُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ عَلَى الْإِيجَازِ، وَإِيضَاحِ الْعِبَارَاتِ».

قلت: وقد أتى على كل ذلك وزيادة، وهذا من الوضوح والكثرة، بحيث يغني عن تسويد الصفحات هنا بذكر نماذجه، وهي منتشرة جدا وظاهرة ظهور الشمس في رائعة النهار، بحيث لا يحتاج الناظر لبذل أي مجهود ليطالع نماذج ذلك في طول الكتاب وعرضه.

- فأما **«أَحْكَامُ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَالْآدَابِ، وَالْإِشَارَاتِ الزُّهْدِيَّاتِ، وَبَيَانِ نَفَائِسَ مِنْ أُصُولِ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّاتِ»**: فهذه قوام شرحه وعامته، وهي بابة المصنف الأولى وأصْلُ صنعته، وهو مرجع الناس في هذا،

وقد حرص على الإشارة لهذه الفوائد المنوعة مقطعة أثناء الشرح، عندما تكون النصوص دالة على شيء منها بوجه من الوجوه، وقد يجمعها في آخر شرح الحديث أو الباب ساردا إياها سردا، يقصر تارة وتارة يطول حتى ربما يجاوز الأربعين فائدة.

على أن هذه المذكورات ليست على درجة واحدة من الحضور في كتابه، بل تتفاوت تفاوتا واضحا؛ فأكثرها دورانا أولها، وهو أحكام الأصول والفروع، والفروع أكثرها بلا مرية، وقد اختلف الناس في ضبط الفارق بين الأصول والفروع، وذكروا ما لا يكاد يسلم من الاعتراض منه شيء، غير أن مسائل الاعتقاد داخلة في مسمى الأصول عند القائلين بهذا الفرق على اختلاف في تفصيل ذلك، والمصنف في تقريره لمسائل الاعتقاد جار على طريقة متأخري الأشاعرة، ويظهر ذلك بوضوح في كلامه على أحاديث الصفات، فهو دائر بين تفويض المعنى والتأويل، تبعا للسائد من مذهب الأشاعرة، وهو خلاف ما عليه السلف الصالح وأهل السنة والجماعة، القائلون بإثبات هذه الصفات بمعانيها الظاهرة، مع تفويض كيفيتها إلى الله تعالى، ويرون أن القول في الصفات كالقول في الذات الجليلة المقدسة، كما هو المنقول المتواتر عنهم. وقد اعتمد المصنف في تقرير كثير من مباحث هذا النوع على المازري رحمهما الله، والمازري أحد منظري الأشاعرة وكبار متكلميهم، فمادة النووي عامتها في هذا الباب من كلام المازري، والله يغفر لهما، فإنهما إنما ذهبا إلى ذلك باجتهاد وتأويل وقصد لتنزيه الباري سبحانه، وقد علقت في عامة هذه المواطن ما يبين مذهب السلف أهل الحديث والسنة والجماعة في هذه المسائل.

وأما الفروع فهو يقرر مذهب الإمام الشافعي رحمه الله وينصره، ولم لا؟ وهو عُمدتُه ومحرِّرُه في زمانه، فتراه يكثر الرجوع إلى كتب الإمام

كـ «الأم»، و«الإملاء»، و«اختلاف الحديث»، وغير ذلك، ومختصرات الأصحاب كـ «مختصر المزني»، و«مختصر البويطي»، وهكذا مرورا بـ «نهاية المطلب» لإمام الحرمين، و«الحاوي» للماوَرْدِي، و«البحر» للرُّويَاني، وغير ذلك مما تراه مذكورا في مبحث الموارد، غير أن الرجل برئ من أمراض التعصب المهلكة، فليس ممن يتعصب للمذهب على كل حال، ويتعسف في تمرير اختيارات أصحابه، إذا خالفت ما يعتقد أنه الصواب، بل يمر بك بين الفينة والفينة هنا وهناك تضعيفه لبعض اختيارات أصحابه من الشافعية، بل يقوي أحيانا مذهب غير الشافعي، وهذا من دلائل الإنصاف والتجرد، والبراءة من العصبية والهوى.

ولا يكاد يذكر مذهب الشافعي، إلا ويذكر بقية المذاهب الأربعة، وغيرها أحيانا، غير أنه يكتفي ببيان مذاهبهم على سبيل الإجمال، وقد يفصل ما يلزمه التفصيل أحيانا، غير أنه لا يحيل على شيء من مصادرهم ولا كتبهم إلا قليلا، اللهم إلا إذا بسط أدلة الخلاف، وهذا قليل، فإنه ربما ينقل عن بعض كتبهم، والله أعلم.

- وأما «**إِيضَاحُ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ اللُّغَوِيَّةِ**»: فقد اعتني بهذا المصنف عناية بالغة، ونقل عن أساطين أهل اللغة والغريب في ذلك، فأكثر النقل عن «كتاب العين» المنسوب للخليل، وعن «صحاح» الجوهري، و«تهذيب» الأزهري، و«غريب» أبي عبيد، وأبي عبيدة، وابن قتيبة، والخطابي، وناقش ورجّح وحرّر، وهو مما يمتاز به كتابه عما سواه، وقد استعمل مكتبة كبيرة في هذا، وهو متمرس في هذا الباب جدا، كما يشهد له عمله في كتابه الآخر «تهذيب الأسماء واللغات»، والذي كان يحيل إليه كثيرا عند إرادته البسط في ذلك، وهذا الكتاب على فائدته وحسن تصنيفه قد مات المصنف عنه وهو مسودة، فبيضه الحافظ المزي رحمهما الله.

- وأما **«أَسْمَاءُ الرِّجَالِ، وَضَبْطُ الْمُشْكِلَاتِ، وَبَيَانُ أَسْمَاءِ ذَوِي الْكُنَى، وَأَسْمَاءِ آبَاءِ الْأَبْنَاءِ، وَالْمُبْهَمَاتِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى لَطِيفَةٍ مِنْ حَالِ بَعْضِ الرُّوَاةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمَذْكُورِينَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ»**: فهذا مما اعتنى به المصنف غاية العناية، وقد ظهرت هذه العناية الشديدة من أول مقدمته قبل الشروع في شرح الكتاب، فقد عقد فصلا للأسماء التي يقع فيها الاشتباه، وسرد ما في «الصحيحين» منها، منبها على ضبطه، شارحا أمره، ثم لم يفتأ يكرر التنبيه على ذلك في كل موطن يتكرر فيه ذلك الاسم، محيلا من أراد التوسع على الفصل المذكور في مقدمته، وقد كان يكثر الرجوع إلى كتاب «الكمال في أسماء الرجال» للحافظ عبد الغني المقدسي، وربما رجع إلى أصول «الكمال» وموارده، فيرجع إلى «تاريخ البخاري»، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، «والأسامي والكنى» لأبي أحمد، وغير ذلك مما تراه في ذكر «موارد المصنف في هذا الشرح».

- وأما **«اسْتِخْرَاجُ لَطَائِفَ مِنْ خَفِيَّاتِ عِلْمِ الْحَدِيثِ فِي الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ الْمُسْتَفَادَاتِ، وَضَبْطُ جُمَلٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُؤْتَلِفَاتِ وَالْمُخْتَلِفَاتِ»**: فهذا ظاهر في طول الكتاب كلما سنحت سانحة من ذلك، فينبه على تسلسل الأسانيد بالرواة من بلد واحد، فيقول: هذا إسناد نيسابوري، أو كوفي، أو نحو ذلك، وينبه على روايات الصحابة عن الصحابة والتابعين عن التابعين، ومثل ذلك، وكان مولعا مغرما بالتنبيه على دقة الإمام مسلم وحسن تصرفه في سياقته للأسانيد، وعاداته، وتحرزه التام من التصرف في عبارات شيوخه، وفي تسميتهم لشيوخهم، وفي أدوات التحديث عنهم، فيشرح مقصد الإمام مسلم من ذلك وفائدته، ويكثر اللهج بذلك في كل موطن، مستدلا بهذا على رفعة قدر الإمام مسلم في هذا الشأن، وجودة تصنيفه.

- وأما «**الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَخْتَلِفُ ظَاهِرًا وَيَظُنُّ بَعْضُ مَنْ لَا يُحَقِّقُ صِنَاعَتَيِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَأُصُولِهِ كَوْنَهَا مُتَعَارِضَاتٍ**»: فهذا باب مهم قام المصنف بأعبائه على الوجه الأمثل، فقد اكتملت فيه آلته، فقد جمع بين الفقه والأصول، ومعرفة الحديث، فاستقام له أن يزيل كثيرا من إشكالات التعارض الظاهري للنصوص، وهذا باب اجتهاد واسع، وقد أصاب المصنف في الأعم الأغلب من ذلك، وبقيت مسائل منه تعقبه فيها بعض اللاحقين كالحافظ ابن عبد الهادي، والحافظ ابن حجر، وغيرهما، وهي يسيرة مغمورة في بحار إصاباته، وقد علقت ببيان ذلك في مواطنه.

- وأما «**إِشَارَتُهُ إِلَى الْأَدِلَّةِ فِي كُلِّ ذَلِكَ إِشَارَاتٍ، إِلَّا فِي مَوَاطِنِ الْحَاجَةِ إِلَى الْبَسْطِ لِلضَّرُورَاتِ، وَحِرْصُهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ عَلَى الْإِيجَازِ، وَإِيضَاحِ الْعِبَارَاتِ**»: فهذا لكون كتابه متوسطا، فليس بمختصر تطوى فيه الأدلة ولا تذكر، ولا بمطول تبسط فيه وتشرح، وإنما هو وسط فيكتفى فيه بالإشارة المحصلة للبيان دون إسهاب، وهذا الغالب على هذا الشرح في غالب الأحوال، وفي تعامله مع جميع عناصره السالفة الذكر أصولا وفروعا ورجالا ولطائف إلخ، يشير إلى أدلة ما اختاره إشارات واضحات، اللهم إلا في بعض المواطن التي يستدعي الحال فيها بسطا وشرحا فيسهب ويبسط الأدلة ويجيب على المخالفين.

٣- قال: «وَحَيْثُ أَنْقُلُ شَيْئًا مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَاللُّغَةِ، وَضَبْطِ الْمُشْكِلِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْمَعَانِي، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَنْقُولَاتِ، فَإِنْ كَانَ مَشْهُورًا لَا أُضِيفُهُ إِلَى قَائِلِيهِ، لِكَثْرَتِهِمْ إِلَّا نَادِرًا لِبَعْضِ الْمَقَاصِدِ الصَّالِحَاتِ، وَإِنْ كَانَ غَرِيبًا أَضَفْتُهُ إِلَى قَائِلِهِ، إِلَّا أَنْ أَذْهَلَ عَنْهُ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ لِطُولِ الْكَلَامِ، أَوْ كَوْنِهِ مِمَّا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْأَبْوَابِ الْمَاضِيَاتِ».

٤- قال: «وَإِذَا تَكَرَّرَ الْحَدِيثُ، أَوِ الِاسْمُ، أَوِ اللَّفْظَةُ مِنَ اللُّغَةِ وَنَحْوِهَا بَسَطْتُ الْمَقْصُودَ مِنْهُ فِي أَوَّلِ مَوَاضِعِهِ، وَإِذَا مَرَرْتُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْآخَرِ ذَكَرْتُ أَنَّهُ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ وَبَيَانُهُ فِي الْبَابِ الْفُلَانِيِّ مِنَ الْأَبْوَابِ السَّابِقَاتِ، وَقَدْ أَقْتَصِرُ عَلَى بَيَانِ تَقَدُّمِهِ مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ، أَوْ أُعِيدُ الْكَلَامَ فِيهِ لِبُعْدِ الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، أَوِ ارْتِبَاطِ كَلَامٍ أَوْ نَحْوِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ الْمَطْلُوبَاتِ».

٥- قال: «وَمَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ كَثِيرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَقَدْ أُحِيلُ بَيَانَهُ عَلَى «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» الَّذِي جَمَعْتُهُ، لِكَوْنِهَا وَقَعَتْ فِيهِ مَبْسُوطَاتٍ، وَقَدْ أُحِيلُ عَلَى غَيْرِ «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ» مِمَّا جَمَعْتُهُ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ، وَلَا نَقْصِدُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى اللَّطِيفُ التَّبَجُّحَ، بَلِ الدَّلَالَةَ عَلَى الْمَظِنَّاتِ».

٦- قال: «وَأُقَدِّمُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ جُمَلًا مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ، مِمَّا يَعْظُمُ النَّفْعُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ طَالِبُو التَّحْقِيقَاتِ، وَأُرَتِّبُ ذَلِكَ فِي فُصُولٍ مُتَتَابِعَاتٍ، لِيَكُونَ أَسْهَلَ فِي مُطَالَعَتِهِ وَأَبْعَدَ مِنَ السَّآمَاتِ».

فهذه النقاط الست هي مجمل أصول منهج النووي في هذا الشرح، وقد أوفى بما اشترط على نفسه فيه، والناظر في شرحه يقف على عشرات بل مئات النماذج الواضحات المترجمة لهذا المنهج بوضوح.

*** ويمكن أن يضاف إلى ما ذكره المصنف بعض النقاط التي يمكن إلحاقها بمنهجه، ومنها:**

٧- أن المصنف رحمه الله قد غلب على شرحه النَّفَسُ الفقهي، وهذا شيء حسن ومتوقع من مثل الإمام النووي، ولكن هذا الأمر وإن كان مستحسنا في استثمار النصوص واستخراج فوائدها، والدلالة على مكامن الأدلة فيها؛ إلا أن له جانبا سلبيا يظهر أحيانا في الصنعة الحديثية، لا سيما في محاولات الجمع بين الروايات، فإن استصحاب هذا النَّفَس يجعل الجمع ولو كان متكلفا -أحيانا- مقدما على الترجيح، في حين أن الترجيح في أكثر خلافات الرواية هو الطريق المناسب لحلها.

٨- وبناء على ما سبق في النقطة السابقة، جاءت ردود المصنف عن انتقادات الدارقطني وغيره ممن نقد بعض أسانيد الصحيح؛ غير وافية بالغرض، ولم تدفع عن الصحيح شيئا في الأعم الأكثر، إلا دفعا صوريا لا يغير من حقيقة الأمر شيئا؛ إذ ظل المصنف طوال هذه المساجلات متشبثا بأن الزيادة من الثقة مقبولة مطلقا، واحتمالية أن يكون الحديث روي على الوجهين. وهذا لا يعدو أن يكون مسلكا جمعيا، ولكن قوانين الرواية تأباه في معظم الحالات؛ إذ يفضي إلى عدم وجود مخطئ أبدا في هذا الخلافات، والحال أن هناك عادة مخطئا ومصيبا، ولذلك ترى تصرفات النقاد في هذه المسألة على خلاف ما مشى عليه المصنف تبعا لاختيار الأصوليين ومن تأثر بهم من محدثي الفقهاء، ومتأخري المحدثين، وقد بسط الحديث في هذه المسألة شيخنا المحدث عبد الله السعد حفظه الله بعض البسط، فيما تفضل بكتابته في تقديم هذا الشرح. وقد شرعت في جمع هذه المواضع المنتقدة، ودراستها دراسة موسعة كاشفا عن وجه الصواب فيها، على ما تقتضيه طريقة النقاد في مثل هذا، وأسأل الله تعالى الإعانة والتوفيق.

٩- ومن غلبة هذا النفس الفقهي على المصنف رحمه الله في هذا الشرح، أنه عندما ساق الإمام مسلم الروايات التي يقرر بها مذهبه في عدم اشتراط ثبوت اللقاء في المعنعن، ساق عدة أحاديث يستدل بها على ذلك، القصد منها أسانيدها لا متونها، فلم يعلق المصنف على شيء من دلالة هذه الأحاديث على ما أراد الإمام مسلم أو عدم دلالتها، وإنما اشتغل بشرحها وبيان ما يستفاد منها من الأحكام الشرعية، وكثير منها إن لم يكن عامتها مما سيأتي شرحه تفصيلا داخل الكتاب، والمصنف معذور في ذلك، فإن الشروح عادة ما تصطبغ بما يغلب على أصحابها من الفنون، وكتاب مسلم فيه من الصنعة الحديثية العالية، لا سيما في ترتيب

أحاديثه، ونثره العلل بين جنبات هذا الترتيب البديع، ما يحتاج إلى شرح حديثي صرف، لم ييسر حتى الآن من يقوم به على الوجه، وهو مكمل لا محالة لهذه الجهود الجليلة التي قام بها الأئمة ومنهم الإمام النووي من شرح فقهي ماتع لهذا الكتاب.

١٠- عدم تقيد المصنف بنقل نص الصحيح بحروفه في كل موضع يشرحه، نعم الأكثر أنه يتقيد، ولكنه في بعض الأحيان يتخفف من هذا، ويورد العبارة بما يفهم منه الدلالة على النص المشروح، ويكون فيها تصرف في غير الجزء المقصود بالشرح فيها، وقد نبهت على مواطن كثيرة منه في مواضعه.

١١- وأما نقول المصنف عن موارده من السابقين، فهي جارية كذلك على التصرف بدون تنبيه عادة، ما دام المعنى المراد حاصلا، ولهذا ترى تفاوتا كبيرا أحيانا بين ما في الشرح وما في أصوله المنقول عنها، وهذا أمر كان شائعا وسائغا عند العلماء بلا نكير في الغالب، بخلاف ما استقرَّ عليه الأمر الآن من لزوم التقيد بنص الأصل، والتنبيه عند التصرف، ولا شك أنه أضبط وآمن، ولعل لذلك نوع ارتباط بجودة الفهم وانضباطه، الناتجين عن تحصيل وضبط العلوم الخادمة لفهم النصوص في كل فن على وجهها، الأمر الذي لا يضمن تحققه الآن عند كل ناقل أو باحث، فصار من المخاطرة المضي قدما على ما كان عند السابقين من الترخص في ذلك.

وهذا فيض من غيض، ولعلي أعود لاحقا عند فسحة في الوقت، فأفصل القول في هذا المنهج في بحث مفرد، معرجا على تفاصيله التي بين يدي، ولكنها تحتاج وقتا وجهدا في تحريرها على الوجه المرضي بما يضيق عنه حالي الآن، وبالله تستدفع البلايا، وهو المستعان.

* * *

عناية العلماء به

لقد عظمت عناية العلماء بهذا الشرح النفيس من عهد مصنفه وإلى اليوم، فقل شارح بعده لكتاب من كتب السنة إلا وينقل عنه، ويعول عليه، ويستفيد منه، وتتجلي هذه العناية في المظاهر التالية:

* **اعتماد العلماء والمصنفين على هذا الشرح:**

فمن وقت وضعه وإلى يومنا هذا، وهو محط أنظار العلماء، ومرجع الشراح، فممن نقل عنه تلميذه وأقرب الناس منه العلامة الشيخ علاء الدين العطار، في شرحه «العدة في شرح العمدة»، فقد بناه على شرح النووي، وشرح ابن دقيق العيد، وكذا العلامة تاج الدين الفاكهاني فقد بنى شرحه «روض الأفهام شرح عمدة الأحكام» على مثل ما بنى العطار، وزاد معهما إكمال المعلم للقاضي عياض، ولكثرة نقوله عن هذه الثلاثة وشدة دورانهم فيه رمز لكل واحد منهم برمز فكان رمز شرح النووي (ح)، وكذلك الحافظ ابن سيد الناس اليعمري في «النفح الشذي» ربما ينقل عنه، وكذلك الحافظ ابن عبد الهادي في «التنقيح»، و«الصارم المنكي» وغيرهما وسيأتي أن له «منتقى» منه، وممن نقل عنه كذلك الحافظ العراقي ومن ورائه ولده الحافظ أبو زرعة، ففي «طرح التثريب شرح التقريب» مئات المواضع، وفي «فتح الباري» عشرات المواضع، وتعقبه في طائفة منها، وقد أثبت تعقباته في حواشي هذه الطبعة، وكذلك عند العيني في «عمدة القاري» عشرات المواضع، وعند القسطلاني في «إرشاد الساري»، وغيرهم ممن شرح البخاري، وكذا السيوطي في جميع شروحه الحديثية، ففي «تنوير الحوالك في شرح موطأ مالك»، وفي «الديباج شرح صحيح مسلم»، وفي «عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد»، و«شرح

النسائي»، و«شرح ابن ماجه»، و«قوت المغتذي شرح جامع الترمذي» مواضع كثيرة، وأما المتأخرون كصاحب «تحفة الأحوذي»، و«عون المعبود»، وشراح «المصابيح» فعندهم مئات المواضع.

ولم يقف الأمر عند كتب الشروح، وإنما تعداها إلى غيرها من الفنون، فقد نقل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع متعددة من كتبه، وكذلك العلاء ابن التركماني الحنفي في «الجوهر النقي على سنن البيهقي» في مواضع متعدد، وكذا الطِّيبِيّ في «شرح مشكاة المصابيح»، وفي «الخُلاصَة في علوم الحديث»، وبهاء الدين الجُندي في «طبقات العلماء والملوك»، وابن الحاج في «المدخل»، وعلاء الدين الخازن في «تفسيره»، ولو تتبعت الأمر لطال واتسع، وبه يظهر ما كتبه الله لهذا الكتاب من القبول، حتى انتشر انتشارا عظيما في أقطار الأرض، واعتمده هؤلاء العلماء، وقد استمرت هذه العناية، بل تزايدت واتسعت حتى يومنا هذا، ويذكر عن الشيخ عبد العزيز بن باز أنه قرأه أكثر من ستين مرة، كما نقله عنه بعضهم، والله أعلم.

*** كثرة وانتشار نسخه:**

والناظر في خريطة نسخه الخطية يدرك قدر ما كتبه الله لهذا الكتاب من القبول والانتشار، فمع كبر حجم الكتاب، إلا أنه قد توفر الناس على كتابته وتداوله، بعد مدة وجيزة من انتهاء المصنف من تصنيفه، وهو من أواخر كتبه التي انتهى منها في العام الأخير من عمره، فنقلت نسخ من نسخة الإمام في وقت مبكر كنسخة تلميذه داود ابن العطار المحفوظ نصفها الأخير في أيا صوفيا، وداود هذا أخو العلاء العطار أخصِ الناس بالمصنف، ويقال إن العلاء كذلك له نسخة منقولة من خط المصنف، كما يفيده نص حرد نسخة ملا خسرو، وغيرها، وأخشى أن يكون اختلط عليه العطاران، وإن كان غير مستبعد أبدًا أن يكون للعلاء

العطار نسخة بخطه، وكذا نقل غيره كأحمد بن علي الدمياطي من نسخة المصنف، ونسخة الدمياطي محفوظ منها بالأزهرية أربعة مجلدات من أصل خمسة، وكذا نسخة تشستربيتي وهذه النسخ الثلاث منسوخات في أواخر المائة السادسة، بعد وفاة المصنف بقليل، ثم تلاهم أناس كثيرون نسخوا من نسخة المصنف في المائة السابعة، وانتشرت النسخ وطبقت الأرض، فقلما تخلو مكتبة معروفة من نسخة أو نسخ منه، وقد ذكر له في «الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط»[1] (٢٧٨) نسخة في مكتبات العالم، وهذا في الحقيقة على كثرته ليس معبرا بدقة عن واقع عدد نسخ هذا الكتاب، فقد وقفنا على نسخ لا ذكر لها في «الفهرس» المذكور، وهذه الفهارس على جودتها وجمعها إلا أنها ليست مستقصية لكل ما هنالك، لأسباب يعرفها المعتنون بذلك.

* **اختصار العلماء له:**

وقد اختصره غير واحد من العلماء، فمنهم:

١- الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي المتوفى سنة (٧٤٤هـ)، له «منتقى من شرح النووي على مسلم»، وقد وقف عليه الحافظ ابن حجر، والتقط منه المواضع التي اعترض فيها ابن عبد الهادي على النووي خاصة، وجردها في «جزء» صغير، وقد ذكره السخاوي في مصنفات الحافظ في «الجواهر والدرر»[2]، فقال: ««التقاط اعتراض ابن عبد الهادي من منتقاه من شرح مسلم للنووي» عليه خاصة، في جزء»، وقد أَثبتُّه كاملا بحروفه منجَّمًا في الكتاب عند موضع كل اعتراض.

---

(١) «الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط» (٣/ ١٦١٣-١٦٢٤).

(٢) «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (٦٧٧).

٢- شهاب الدين أحمد بن علي بن عبد السلام المَعَافِرِيّ، له «مختصر شرح صحيح مسلم» للنووي، وتوجد منه نسخة خطية بمكتبة الأزهر الشريف برقم [٩٣٢٠٨]، وهي ناقصة من آخرها تنتهي أثناء كتاب الرضاع، في (أول باب هبتها ليلتها)، وفي «الفهرس الشامل»(١) - وعنه في «جامع الشروح»(٢)- نسخة أخرى بدار الكتب المصرية (١/ ١٤٥) [٤٩٤]، ولم يذكرا الأزهرية.

٣- شمس الدين محمد بن يوسف القُونَوِيُّ الرومي الحنفي، نزيل دمشق، المتوفى سنة (٧٨٨هـ)(٣)، له «منهج الراغبين في اختصار منهاج الطالبين»، وهذا من الأوهام العجيبة؛ فإن اسم شرح النووي «منهاج المحدثين»، وأما «منهاج الطالبين» فكتاب آخر للنووي من عمد كتبه الفقهية، وقد كنت أظنه غلطا من الناسخ على غلاف الكتاب، ولكني رأيته هكذا بخط المصنف في مقدمة نسخته، وكذا في النسخة التونسية، فجلَّ من لا يسهو، وتوجد منه نسخة مكتوبة سنة (٧٥٣هـ) بخط مصنفه، بالمكتبة الوطنية بباريس برقم [١٠٠٦]، وله نسخة أخرى بالمكتبة الأحمدية بالجامع الأعظم (جامع الزيتونة) بتونس، كتبت بخط أندلسي سنة (١١٥٨هـ)، وينقل عنه العيني في «عمدة القاري»(٤)، وغيره، ولم يذكر حاجي خليفة في «كشف الظنون»(٥) من مختصرات «شرح النووي» غيره.

٤- عبد الله بن محمد بن عبد القادر بن ناصر الجوزي الأنصاري المتوفى سنة (٧٢٤هـ)(٦)، له مختصر ذكره فؤاد سزكين في «تاريخ

---

(١) «الفهرس الشامل» (٣/ ١٤١٥).
(٢) «جامع الشروح والحواشي» (١٧٨٣).
(٣) ترجمته في «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (٢٨٣)، وغيره.
(٤) «عمدة القاري» (١٣/ ١٢٧).
(٥) «كشف الظنون» (١/ ٥٥٥).
(٦) ترجمته في «الدرر الكامنة» (٣/ ٧٩).

التراث العربي»[١]، وذكر له نسخة بمجموعة جاريت بمكتبة برنستون ٤١٤ [٧٠٠h(١٣٦٤)] في (٢٧٤) ورقة، مكتوبة بخط المصنف سنة ٧١٥هـ، ناقصة الصفحة الأولى.

٥- الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، له نكت عليه ذكرها السخاوي في «الجواهر والدرر»، فقال: ««نكت شرح مسلم للنووي» في المقدمة وغيرها، لم يكمل، رأيت منه كراسة من الكلام على المقدمة، وأخرى من الكلام على غيرها»[٢]، وكذا ذكره السيوطي في «نظم العقيان»[٣].

٦- وذكر الحبشي في «جامع الشروح»[٤]، نقلا عن «تاريخ التراث العربي»[٥] لسزكين: أن لعلي بن أحمد السعيدي المتوفى نحو سنة (١١٦٨هـ) «حاشية على شرح مسلم» بخط المؤلف في مكتبة لا له لي برقم [٢٦٢٨]، وقد راجعت الرقم المذكور في المكتبة المذكورة وما يمكن أن يكون قد اشتبه به، فلم أقف عليه، وإنما الموجود تحت هذا الرقم «حاشية على شرح السلم في المنطق» للصعيدي، والله أعلم.

٧- وذكر كذلك في «جامع الشروح»[٦] نقلا عن «تراث المغاربة»[٧] للتِّلِيدي، وهو عن «سُوس العالمة»[٨]: أن لعبد الرحمن التَّغرغرتي السُّوسي المتوفى سنة (١٢٧٦هـ) «مختصر شرح صحيح مسلم للنووي».

---

(١) «تاريخ التراث العربي» (١/ ١٣٨).

(٢) «الجواهر والدرر» (٦٧٧).

(٣) «نظم العقيان» (٤٩).

(٤) «جامع الشروح» (١٦٩٢-١٦٩٣).

(٥) «تاريخ التراث العربي» (١/ ١٣٩).

(٦) «جامع الشروح» (١٦٩٣).

(٧) «تراث المغاربة» (٢٤٨).

(٨) «سوس العالمة» لمحمد مختار السوسي (٢٠٠).

٨- وذكر كذلك في «جامع الشروح»[١] عن «ذيل كشف الظنون»[٢] أن لعبد الهادي نجا بن رضوان الإبياري المصري المتوفى (سنة ١٣٠٥هـ) «حجة المتكلم على متن صحيح مسلم»، قال الحبشي: وهو (مختصر شرح مسلم للنووي). وليس كذلك؛ فإن الذي في «إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون» في الموضع المشار إليه: ««حجة المتكلم على متن مختصر النووي لمسلم» نحو خمس كراسات للسيد عبد الهادي نجا الإبياري ص «باب الفتوح»» فهو على «مختصر صحيح مسلم» للنووي، لا على هذا «الشرح»، و«مختصر» النووي لمسلم مطبوع مشتهر، وإن تشكك فيه بعضهم، وقوله (ص باب الفتوح) يعني صاحب كتاب «باب الفتوح في معرفة أحوال الروح» وهو من أشهر كتب الإبياري المذكور، والله أعلم.

٩- وذكر كذلك في «جامع الشروح»[٣] ضمن شروح مسلم أن لإسماعيل بن محمد بن إسماعيل الحضرمي اليزني اليمني المتوفى سنة (٦٧٦هـ) «مختصر شرح صحيح مسلم». وليس كذلك؛ فإن الذي في «مرآة الجنان»[٤]: أن له «مختصر صحيح مسلم»، لا مختصر شرحه، والله أعلم.

* **مطبوعاته:**

- طبع في «المطبع الأحمدي» المنسوب إلى العالم المحدث الحافظ أحمد بن علي بدهلي بالهند.

- ثم طبع منقولا من الطبعة السابقة مع مزيد تصحيح في المطبع

---

(١) «جامع الشروح» (١٦٨٣).
(٢) «ذيل كشف الظنون» (١/ ٣٩٣).
(٣) «جامع الشروح» (١٦٨٣).
(٤) «مرآة الجنان» (٤/ ١٣٣).

المسمى «أفضل المطابع» وهو مطبع الشيخ أحمد التاجر بدهلي بالهند كذلك[١].

-ثم طبع في مصر سنة ١٢٧١هـ في (٤) مجلدات، وسنة ١٢٨٣ هـ في (٥) مجلدات[٢].

- وطبع في لكنو بالهند سنة ١٢٨٥هـ، ودهلي بالهند كذلك سنة ١٣٠٤هـ، و١٣٠٩هـ[٣].

- ثم في مطبعة بولاق مصر سنة ١٣٠٤هـ، على هامش «إرشاد الساري للقسطلاني»[٤].

- ثم في المطبعة الميمنية (البابي الحلبي لاحقا) بمصر سنة ١٣٢٥هـ، على هامش «شرح القسطلاني» كذلك، وصورت هذه الطبعة في دار الفكر بيروت في (١٠) مجلدات.

---

(١) أشار إلى هاتين الطبعتين العلامة صديق حسن خان في «الحطة في ذكر الصحاح الستة» (٣٦٤)، ووقفت على مصورة الطبعة الثانية منهما مطبوعة طبعة حجر، ومنها استقيت ما زدته على ما في «الحطة»، على أنها قد وضع عليها غلاف جديد كتب عليه أنها بإشراف العلامة صديق حسن خان، وأنها طبعت عام (١٢٠٨هـ-١٧٩٣م) وليس في بدايتها ولا نهايتها ما يشير إلى ذلك، ولابد أن أحد الأمرين غلط محض؛ فإن صديق خان ولد عام (١٢٤٨هـ-١٨٣٢م) يعني بعد تاريخ طبعها -لو صح- بأربعين سنة، فالله أعلم.

(٢) «تاريخ التراث العربي» (١/ ٢٦٨).

(٣) «تاريخ التراث العربي» (١/ ٢٦٨)، وهل هما المذكورتان أولا، أو طبعات مكررة منهما؟ الله أعلم.

(٤) «اكتفاء القنوع بما هو مطبوع» ادوارد فانديك (١٢٨)، وذكر سزكين في «تاريخه» أن طبعة بولاق سنة (١٣٠٥هـ)، وفي «معجم المطبوعات» ليوسف سركيس (٢/ ١٥١١) أن البولاقية التي بهامش القسطلاني كانت سنة ١٢٩٢هـ، ولعلها طبعات متكررة منها، وقد وقفت على الطبعة السابعة من البولاقية هذه طبعت سنة ١٣٢٢هـ، وطبعة بعدها في نهايتها ١٣٢٧هـ.

- ثم طبع بعد ذلك في الميمنية أيضا على هامش القسطلاني، ومعه شرح الشيخ زكريا الأنصاري في (١٢) مجلدًا.

- وقد طبع مع متن القسطلاني في (٩) مجلدات، القاهرة ١٩٢٩م ١٩٣٠م[1].

- ثم طبع في المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى ١٣٤٧هـ في (١٨) جزءا، وانتشرت هذه الطبعة وصورتها عدة دور ببيروت والقاهرة، وصارت معتمد الباحثين وقتا طويلا، ولذا قابلت عليها وأثبت أرقام صفحاتها في نسختنا هذه، وسيأتي الحديث عنها في نهاية الحديث عن النسخ المعتمدة في التحقيق.

- ثم طبع طبعات كثيرة بعد ذلك، اعتمد بعضها على ما تيسر له من النسخ، ولكن ليس فيها طبعة يصح أن تسمى محققة على الوجه الذي سعينا لتحقيقه في هذه النشرة، والله يتقبل منا ومنهم ويغفر لنا ولهم.

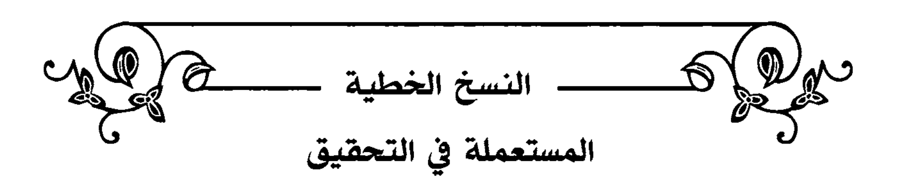
* * *

---

(١) «تاريخ التراث العربي» (١/ ٢٦٨)، والمعروف في هذا التاريخ وعدد المجلدات هذه هي طبعة المطبعة المصرية بالأزهر، وهي شرح النووي بهامش «صحيح مسلم» لا «شرح القسطلاني»، فأخشى أن يكون وهما من سزكين، نعم لا يبعد أن يكون طبعت النشرتان في نفس العام، لكن هل حصل هذا؟ الله أعلم.

الفَصْلُ الثَّالِثُ

النسخ الخطية، ومنهج التحقيق



النسخ الخطية المستعملة في التحقيق

لقد سعيت في جمع كل ما يمكن أن تصله يدي من نسخ هذا الشرح المفيد، وقد وفق الله -وله الحمد- وأعان على تحصيل عشرات النسخ من شتى أنحاء العالم، حتى استقر بين يدي أكثر من ستين نسخة حتى كتابة هذه السطور، وقد درست هذه النسخ حسب الوسع والطاقة فانتقيت منها أصحها وأقدمها، وما غلب على ظني كفايته في هذا السبيل، ولكني مع ذلك أضع هنا مسردا بالذي وقفت عليه ونظرت فيه من النسخ على سبيل الإجمال، وهناك عدة نسخ تتألف من أكثر من مجلد يحسبها من لم يدرسها نسخة واحدة، وإنما هي ملفقة من أكثر من نسخة، كنسخة أيا صوفيا مثلا فهي أربعة مجلدات متوالية بالمكتبة المذكورة ولكنها ليست نسخة واحدة وإنما الأول من نسخة والثاني من نسخة والثالث والرابع من نسخة ثالثة، وهكذا، وقد نبهت على هذا حتى لا يتوهم متوهم أن هناك خطأ في ترقيم النسخ، فإذا تكرر اسم النسخة وأخذت أكثر من رقم فاعلم أن كل رقم مجلد من نسخة غير الأخرى، ثم إني بعد هذا المسرد العام أفصل بوصف ما اعتمدته منها، وقد رتبته على البلدان التي توجد فيها هذه النسخ.

* **أولا: النسخ المصرية:**

١- المكتبة الأزهرية رقم [**٤٥٥٦** عمومية، **٥٢٩** حديث] (أربع مجلدات من أصل خمسة والناقص الثاني) بخط أحمد بن علي الدمياطي سنة

(تواريخها من ٦٨٧- إلى ٦٨٩هـ) وهي أقدم النسخ على الإطلاق وإن كان غيرها يفوقها صوابا وضبطا.

٢- المكتبة الأزهرية رقم [٢٣٧٩ عمومي، ٣١٥حديث] (المجلد الثالث) سنة(٧١٢هـ).

٣- المكتبة الأزهرية رقم [٥٠٦٨ عمومي، ٥٨٢حديث] (الرابع) سنة (٧٤٠هـ).

٤- المكتبة الأزهرية رقم [٩٣٢٢ عمومي، ٦١١٣ حديث] (المجلد الأول وبه نقص) بدون تاريخ.

٥- المكتبة الأزهرية رقم [٩٣٢١ عمومي، ٦١١٢] (كاملة) بدون تاريخ.

٦- دار الكتب المصرية رقم [٥] (كاملة) التي يقال بخط النووي، وليست كذلك، وليس عليها تاريخ نسخ، وإنما عليك نوبة تملك سنة (٨٧٤هـ).

٧- دار الكتب رقم [٦٤٣] (٣ مجلدات إلى باب الصداق)، وليس عليها تاريخ.

٨- دار الكتب رقم [١٢٤٣] (الأول فقط) وتاريخها حسب قراءتي (٨٣٦هـ).

٩- دار الكتب رقم [٥١٢] (الرابع فقط) بدون تاريخ، ويظهر أنها من القرن الثامن.

١٠- دار الكتب رقم [٥١٤] (الأول فقط) بدون تاريخ.

* **ثانيا: النسخ التركية:**

١١- مكتبة شهيد علي باشا رقم [٥٨٢] الجزء السابع فقط من الحوض إلى آخر الكتاب، مكتوبة سنة [٦٩٣هـ].

١٢- مكتبة شهيد علي باشا رقم [٥٨٧-٥٩٠] كاملة (أربعة مجلدات)،

مكتوبة سنة [٦٩٣-٦٩٤هـ].

١٣- مكتبة أيا صوفيا رقم [٦٩٨] (المجلد الثاني فقط) منسوخة من نسخة المصنف الموقوفة بدار الحديث بدمشق.

١٤- مكتبة أيا صوفيا رقم [٦٩٩-٧٠٠] (الثالث والرابع) بخط ابن العطار سنة (٦٩١هـ).

١٥- مكتبة أيا صوفيا رقم [٦٩٧] (الأول) عليها تملك سنة (٨٠٣هـ).

١٦- مكتبة السلطان سليم رقم [٧٨١] وهي كاملة مكتوبة سنة [٧٣٠هـ] ومنقولة من خط المصنف.

١٧- مكتبة السلطان سليم رقم [٤١٨] (الأول) مكتوبة سنة (٨٠٢هـ) ومقابلة على نسخة المصنف.

١٨- مكتبة السلطان سليم رقم [٩٧٠] (من أثناء الثاني وإلى آخره) بدون تاريخ وكأنها متممة لسابقتها.

١٩- مكتبة يازما بغشلر [٢١٨٦] (الأخير) مكتوبة سنة (٧٠٧هـ).

٢٠- مكتبة مصلى مدرسة رقم [٦١] (الأول) دون تاريخ.

٢١- مكتبة جورليني علي باشا (المجلد الأخير) رقم [١١٧] مكتوبة سنة (٧٨٤هـ).

٢٢- مكتبة جوروم رقم [٢٥٢] (الأول) بدون تاريخ.

٢٣- مكتبة بلدية أنقرة [٤٩] (الأول) بدون تاريخ.

٢٤- مكتبة بلدية أنقره [٥٠] (الثاني) منسوخة من خط المصنف سنة (٧١٥هـ).

٢٥- مكتبة بلدية أنقرة [٥١] (الثالث) سنة (٧٣٠هـ).

٢٦- مكتبة بلدية أنقرة [٥٢] (الرابع) بدون تاريخ.

٢٧- مكتبة بلدية أنقرة [٥٣] (الخامس) بعد السبعمائة.

٢٨- مكتبة مراد ملا، رقم [٥١٥-٥١٧] ثلاثة مجلدت من البداية، مكتوبة [٧٧٢هـ].

٢٩- مكتبة رئيس الكتاب رقم [٢٠٢] (الأول) بدون تاريخ.

٣٠- مكتبة رئيس الكتاب رقم [٢٠٣] (الرابع) منسوخ سنة (٨٣٠هـ).

٣١- مكتبة راغب باشا رقم [٣٠٨] (الأول والثاني في مجلد واحد) بدون تاريخ.

٣٢- مكتبة راغب باشا رقم [٣٠٩] (الثاني وإلى آخر الكتاب في مجلد واحد) بدون تاريخ.

٣٣- مكتبة عموجة زاده حسين رقم [١٠٩] (الأول) بدون تاريخ.

٣٤- مكتبة محمود باشا رقم [٩٢] (كاملة) بدون تاريخ.

٣٥- مكتبة نور عثمانية برقم [١٠٣٨] (الأول) سنة (٧٣٠هـ)احتمالا.

٣٦- مكتبة نور عثمانية برقم [١٠٣٩] (الثاني) سنة (٧٣٨هـ).

٣٧- مكتبة نور عثمانية [١٠٤٠] (الثالث) بدون تاريخ.

٣٨- مكتبة نور عثمانية [١٠٤١] (الرابع) سنة (٧٣٠هـ).

٣٩- مكتبة نور عثمانية [١٠٣٧] (كاملة) سنة (٩٣٦هـ).

٤٠- مكتبة فيض الله [٤٤١] (الثالث) سنة (٧١٨هـ).

٤١- مكتبة فيض الله [٤٤٠] كاملة سنة (٨٠١هـ).

٤٢- مكتبة ولي الدين [٧١٥] (الرابع) ويقال (٧٣٣هـ) نظرا وقد سقط من نسختي من مكتبة ولي الدين أربع أرقام قبل هذا الرقم يتوقع أن يكونوا تكملة الكتاب.

٤٣- مكتبة نوربانو برقم [٢٦٦] وهي كاملة مكتوبة سنة (٧٤٧هـ).

٤٤- مكتبة يني جامع [٢٤٤] نصف الكتاب في مجلد، مكتوب عليه رواية المزي، عن النووي.

* **ثالثا: النسخ الفلسطينية:**

٤٥- مكتبة المسجد الأقصى [١٠٨] (الثاني والثالث) سنة (٧١٠هـ).

٤٦- مكتبة المسجد الأقصى [٢٨٠] (الثاني والثالث) سنة (٧٧٧هـ).

* **رابعا: النسخ السعودية:**

٤٧- مكتبة الحرم المكي رقم [٧٩٦] (الأول) سنة (١٢٣٧هـ).

٤٨- مكتبة الحرم المكي رقم [١٠٧٢، حديث ٤٦٤] (الأول في قسمين) بدون تاريخ.

٤٩- مكتبة جامعة الملك سعود رقم [٦٦٥] (كاملة في مجلدين ناقصة الأول) بدون تاريخ، وقدروها القرن الثالث عشر.

٥٠- مكتبة جامع عنيزة رقم [١٢٤] (قطعة من الرابع) عليها بلاغ سنة (١٠٨٩هـ).

* **خامسا: النسخ المغربية:**

٥١- مكتبة جامع القرويين رقم(٤/ ١٥٦) (كاملة) القرن الثامن.

* **سادسا: النسخ اليمنية:**

٥٢- مكتبة الأحقاف بتريم (مجموعة الرباط) رقم [٢٣٧ تصوير معهد المخطوطات]، (الثاني) سنة (٧٤٠هـ).

* **سابعا: النسخ العراقية:**

٥٣- نسخة عراقية غير محددة المصدر عندي، مكتوبة سنة (٧٤٠هـ).

* **ثامنا: النسخ الإيرانية:**

٥٤- المكتبة الوطنية بإيران (كتبخانة ملي جمهوري إسلامي إيران)، رقم [٥٩] (الثاني) مقابلة على نسخة المصنف.

٥٥- المكتبة الوطنية بإيران (كتبخانة ملي جمهوري إسلامي إيران)، رقم [١٥٧] (الرابع).

٥٦- نسخة إيرانية برقم [-] (الأول ملفق من عدة نسخ قديمة وأقل قدما) بدون تاريخ.

* **تاسعا: النسخ البوسنية:**

٥٧- مكتبة ملا خسروا [٤٤٦] (الثالث) منقولة من نسخة منقولة من نسخة علاء الدين ابن العطار المنقولة من نسخة المصنف.

* **عاشرا: النسخ الأيرلندية:**

٥٨- مكتبة تشستربيتي رقم [٣١٣٥] (الأول) سنة (٦٩٧هـ).

٥٩- مكتبة تشستربيتي رقم [٤٨٤٧] (الرابع) بدون تاريخ.

٦٠- مكتبة تشستربيتي رقم [٤٨٢٩] (قطعة من الرابع) بدون تاريخ بخط الشيخ تقي الدين الحصني، ويبدو أنها شرح الحصني على مسلم أو اختصار له من شرح النووي؛ إذ فيها اختلاف في السياقات كثير.

* **حادي عشر: النسخ الفرنسية:**

٦١- المكتبة الوطنية بباريس رقم [٥٣٦١] (الثالث) بدون تاريخ، كتبها أحمد بن أحمد بن الحبيب، لشيخه المختار ...

* **ثاني عشر: النسخ الأمريكية:**

٦٢- مكتبة برنستون [١٤١] (الرابع) سنة (٧٢٩هـ).

٦٣- مكتبة برنستون [١٤٦] (الأول) سنة (٤٠..) ويحتمل سبعمائة أوتسعمائة.

* **ثالث عشر: النسخ الألمانية:**

٦٤- مكتبة جامعة ليبزك رقم [٣١٢] (قطعة من الأول) بدون تاريخ، وعليها قراءة سنة (٩٧٦هـ).

وهذا تفصيل بشأن النسخ التي جرى العمل عليها بالفعل

١- نسخة دار الكتب المصرية، التي يزعم غلطا أنها بخط المصنف الإمام النووي، ورمزها (د).

وهي نسخة كاملة محفوظة بدار الكتب المصرية العامرة تحت رقم [٥حديث ق]، وتقع في مجلد واحد، وفي أولها فهرست تراجم كتاب شرح صحيح مسلم وأبوابه وفصوله، واستغرق هذا الفهرس قريبا من ست لوحات، ويلي الفهرس لوحة العنوان، وفيها: «شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري، تأليف الشيخ العلامة الإمام شيخ الإسلام، ذي التصانيف المشهورات، والبركات الطاهرات، محيى الدين يحيى بن شرف المري النووي الشافعي، رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومه».

و تحته تملك لمحمد بن محمد السابق الحنفي[١] في القاهرة المحروسة يوم الأحد ثاني عشر ذي القعدة سنة أربع وسبعين وثمانمائة أحسن الله عاقبتها في خير، وعلى يمين هذا التملك إسناد صاحبه إلى كتب ومصنفات النووي. وعلى يساره ختم دار الكتب المصرية، وعلى يسار الختم تملك لأبي الفضل عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن الأمانة الأنصاري الشافعي[٢]، وتحته تملك لشمس الدين العجمي

---

(١) هو ناصر الدين محمد بن محمد بن محمد بن محمود الجمال المعروف بابن السابق الحنفي (ت: ٨٧٨هـ)، من تلاميذ الحافظ ابن حجر، وأصحاب الحافظ السخاوي، وقد ترجمه في «الضوء اللامع» (٩/ ٣٠٥).

(٢) هو الجلال عبد الرحمن بن محمد بن أحمد أبو الفضل ابن البدر الأبياري الأصل القاهري الشافعي، المعروف بابن الأمانة، وهو من تلامذة الحافظ ابن حجر، ترجمته في «الضوء اللامع» (٤/ ١٢٠).

الكولاني. وفي أدنى الصفحة على اليمين ختم أوقاف محمد علي باشا والي مصر، وعلى اليسار تملكان أحدهما سنة [١٠١٣هـ]، وكتب تحته: «لا شك أنه خطه، وينبئ عنه ما كتبه في آخر الكتاب، بل يرفع الشك والارتياب، وقد وجدت بين هذا الخط وبين الخط الذي ثبت أنه خطه مشابهة بحيث يزيل عن وجهه نقاب الشبهة ...».

ثم بدأ الكتاب وصدر بـ «بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما» وكتبت بقلم بخط الثلث المتقن، ثم شرع في الكتاب بخط فارسي دارج.

وقد كتب بعض أهل العلم بعض التعليقات هنا وهناك على بعض المواضع متعقبا للمصنف، رحم الله الجميع. وختمت النسخة بهذا: «قال مؤلفه يحيى بن شرف النووي، عفا الله عنهما: فرغت منه أول يوم الاثنين الثالث والعشرين من جمادى الأولى، سنة خمس وسبعين وستمائة، وأجزت روايته لجميع المسلمين، والحمد لله وحده كما هو أهله، وبه نستعين ونتوكل عليه».

وهذه العبارة، وعبارة صاحب التملك المشار إليه آنفا: «لا شك أنه خطه ...» هما مستند من قال إن هذه النسخة بخط الإمام النووي، وقد اغتر بهذا مفهرسو دار الكتب، فكتبوا على بطاقة الكتاب أنه بخط النووي، وأنه مكتوب سنة [٦٧٥هـ]، وتبعهم على ذلك جماعة من الباحثين ممن وقفوا على هذا الكلام ولم يُتَح لهم تحريره، وعند التدقيق يظهر بطلان هذه الدعوى، فأما الحرد فهو منقول، والعادة في مثل هذا أن ينبه الناسخ إلى كونه من الأصل المنسوخ منه، لكن ناسخ هذه النسخة فيما يظهر -لهذا ولغيره مما سيأتي- غير ضابط ولا متقن، وأما صاحب التملك فقد اشتبه عليه خط النووي، ولعله أيضا اغتر بصنيع هذا الناسخ وبنى قوله عليه، فليس هناك حتى الآن شاهدٌ بصحة ثبوت هذه النسبة أصلا،

بل الشواهد متواطئة على بطلانها، ومن ذلك:

١- أن خط النسخة لا يشبه خط الإمام المصنف المعروف[1]، وقد أفادت عبارة صاحب التملك السابقة أن كونها بخطه كان محل شك وارتياب، وأنه إنما رفع هذا الارتياب والشك، وجزم بكونها بخطه بناء على مشابهة خطها لخط المصنف، وهذا ليس بصواب كما يظهر بالمقارنة، وغير بعيد أن يكون قد استأنس في ذلك بكون أقدم متملكيها وهو ابن السابق الحنفي [ت: ٨٧٧هـ]، كان ممن يقتني نفائس الكتب، وولي خزانة الكتب بالظاهرية القديمة كما يقول السخاوي، لكن هذا قد لا يفيده هنا كبير شيء؛ فإن ابن السابق لم يقل إنها بخط النووي، ولا أشار إلى شيء من ذلك، والله أعلم.

٢- الاضطراب الواقع في بدايات الأجزاء ونهاياتها وسقوط بعضها، فقد وقعت نهاية الجزء الأول في لوحة [٧٠] وفيها بدأ الجزء الثاني، ولم أعثر له على نهاية بعد ذلك، وبعده بعشر لوحات في اللوحة [٨٠] كتب: «آخر المجلد الثالث من شرح صحيح مسلم»، ولم أعثر على بدايته، ثم في اللوحة [١٥٧] كتب أيضا: «آخر المجلد الثالث من شرح صحيح مسلم، يتلوه ... الرابع كتاب النكاح»، وفي اللوحة [٢٠٥] «تم الجزء الثالث من شرح الصحيح، ويتلوه إن شاء الله في الذي يليه باب سن الأضحية»، ثم بدأ الجزء الرابع في نفس اللوحة وانتهى بنهاية الكتاب، ويستحيل أن يكون هذا التخليط من مثل المصنف.

٣- قول الناسخ في اللوحة [٨٠] في نهاية المجلد الثالث: «وغفر الله لمالكه ولكاتبه والمسلمين أجمعين برحمته ...»، ومثل هذه العبارات لا تقع

---

(١) وقارن النموذج الذي أثبته الأستاذ الزركلي في «الأعلام» له، وكذا نسخة «التقريب والتيسير» التي يقال: إنها بخط الإمام المصنف في تركيا بمكتبة لا له لي، مع تشككي في صحة هذا، وهما مرفقان بعد صور النسخة، والله أعلم بحقيقة الحال.

من المصنفين عادة، وإنما يكتب مثل هذا ناسخ يكتب لغيره.

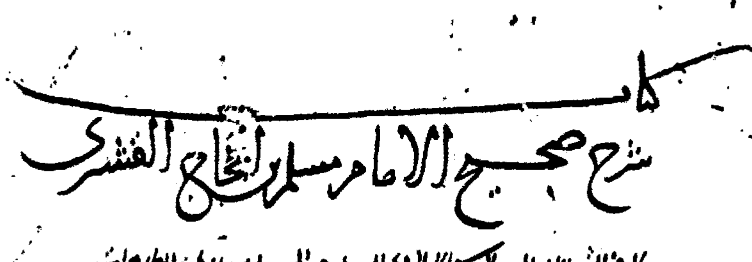
٤- ما في النسخة من أخطاء متكاثرة وتصحيفات جلية وسقط في مواطن متعددة، بحيث يصح القول بأنها من أضعف النسخ التي قابلناها؛ إن لم تكن أضعفها على الإطلاق، مما يستحيل معه كونها بخط الإمام المصنف.

٥- خلو النسخة من الحفاوة والعناية اللائقة بنسخة مكتوبة بخط الإمام النووي، ولو كانت بخط الإمام لظهر عليها سماعات وقراءات وإجازات، وإشارات، واحتفل بها احتفالا يليق بذلك.

٦- نقل ناسخ مخطوطة جوروم (ل١/ب) وغيره حاشية كتبت بخط المصنف عند قوله في المقدمة: «وغريبها وعزيزها»، وليست هذه الحاشية في نسختنا هذه.

وهذه النسخة من أضعف النسخ في الواقع مقارنة بما اعتمدناه من النسخ المتقنة، ولولا أنها مشتهرة بين الباحثين بكونها بخط المصنف، وأنني قابلت عليها أول الأمر قبل تحقيقي حالها؛ لما ذكرتها، ولا قدمتها بين يدي النسخ الصحيحة.

***

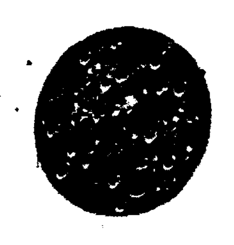


كتاب

شرح صحيح الامام مسلم بن الحجاج القشيري

تأليف الشيخ الامام العالم شيخ الاسلام ذي التصانيف المشهورات والكرامات الظاهرات

محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي الشافعي رحمه الله تعالى ونفعنا به

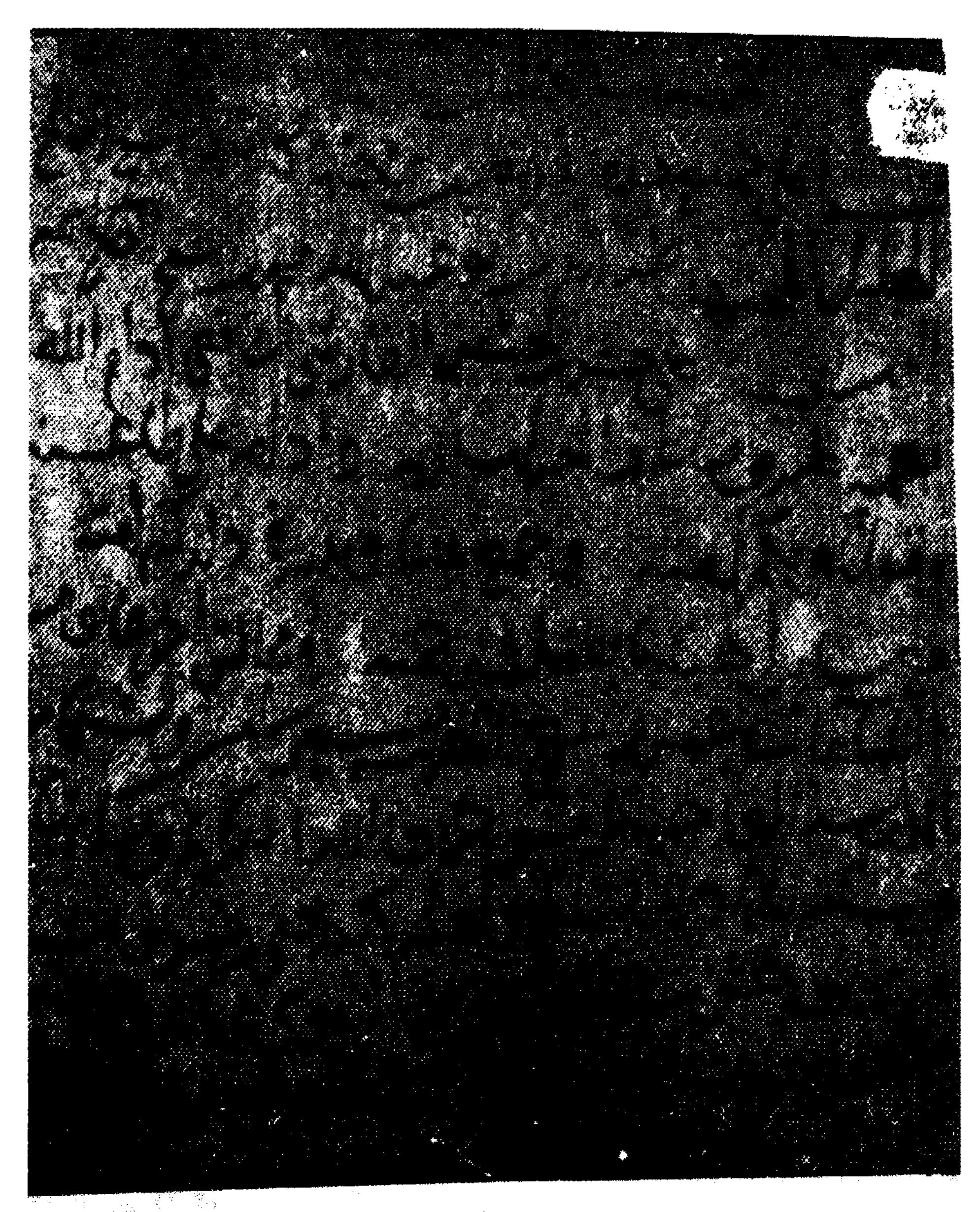


لوحة العنوان من النسخة (د)



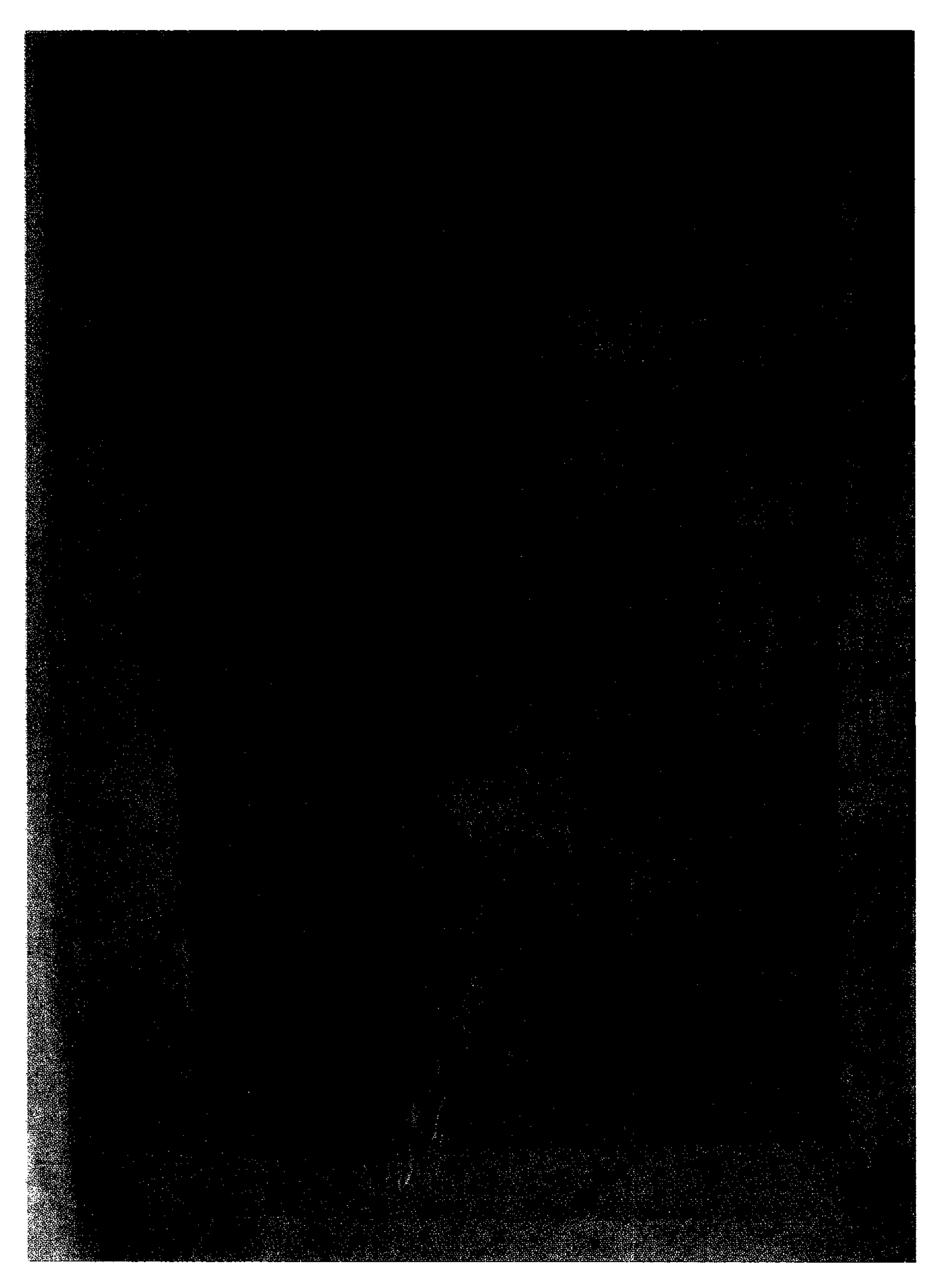
الوجه الأول من النسخة (د)

الوجه الأخير من النسخة (د)

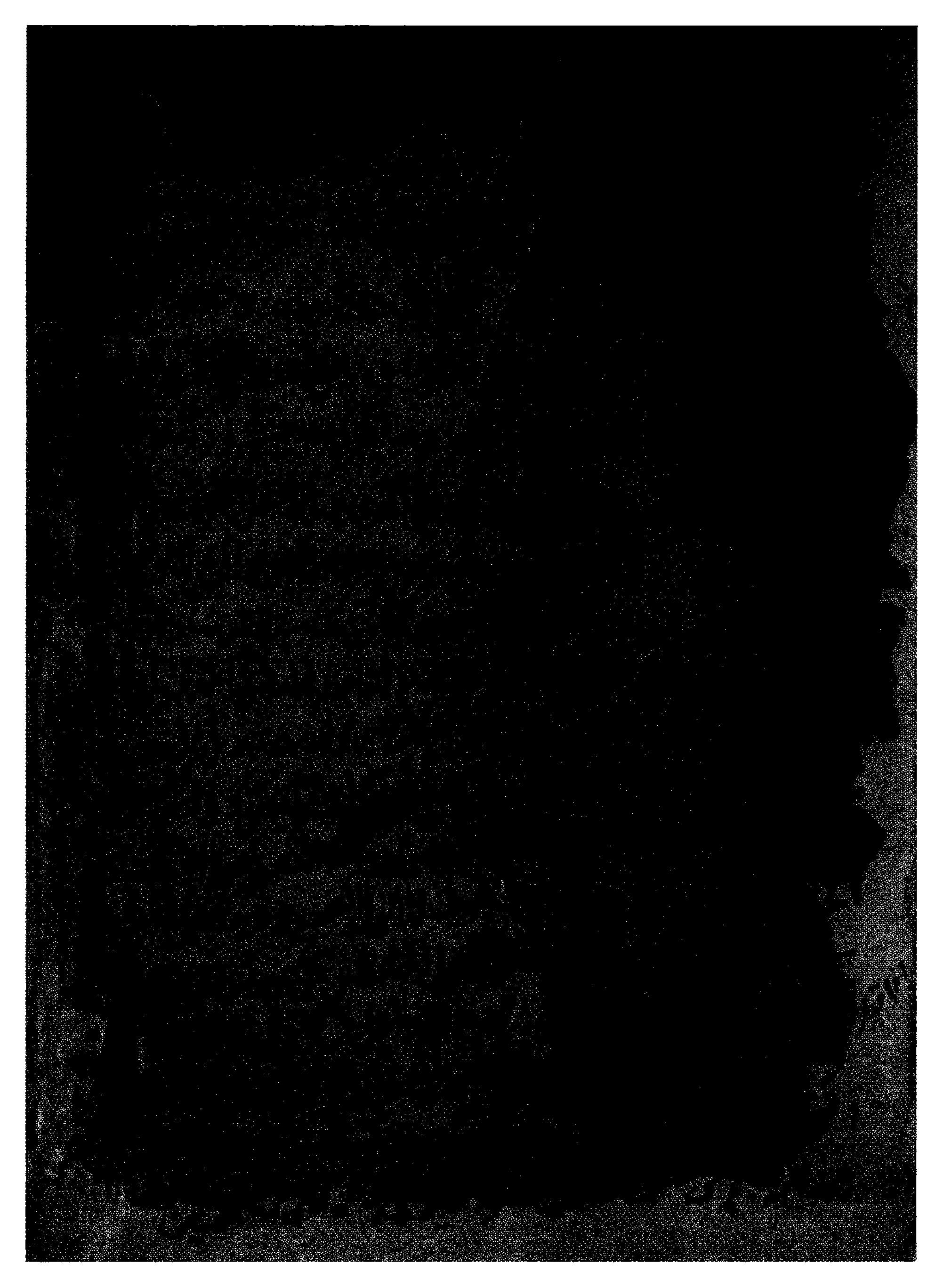


يحيى بن شرف النووي
عن مخطوطة في خزانة الشيخ أبي اليسر عابدين ، بدمشق .

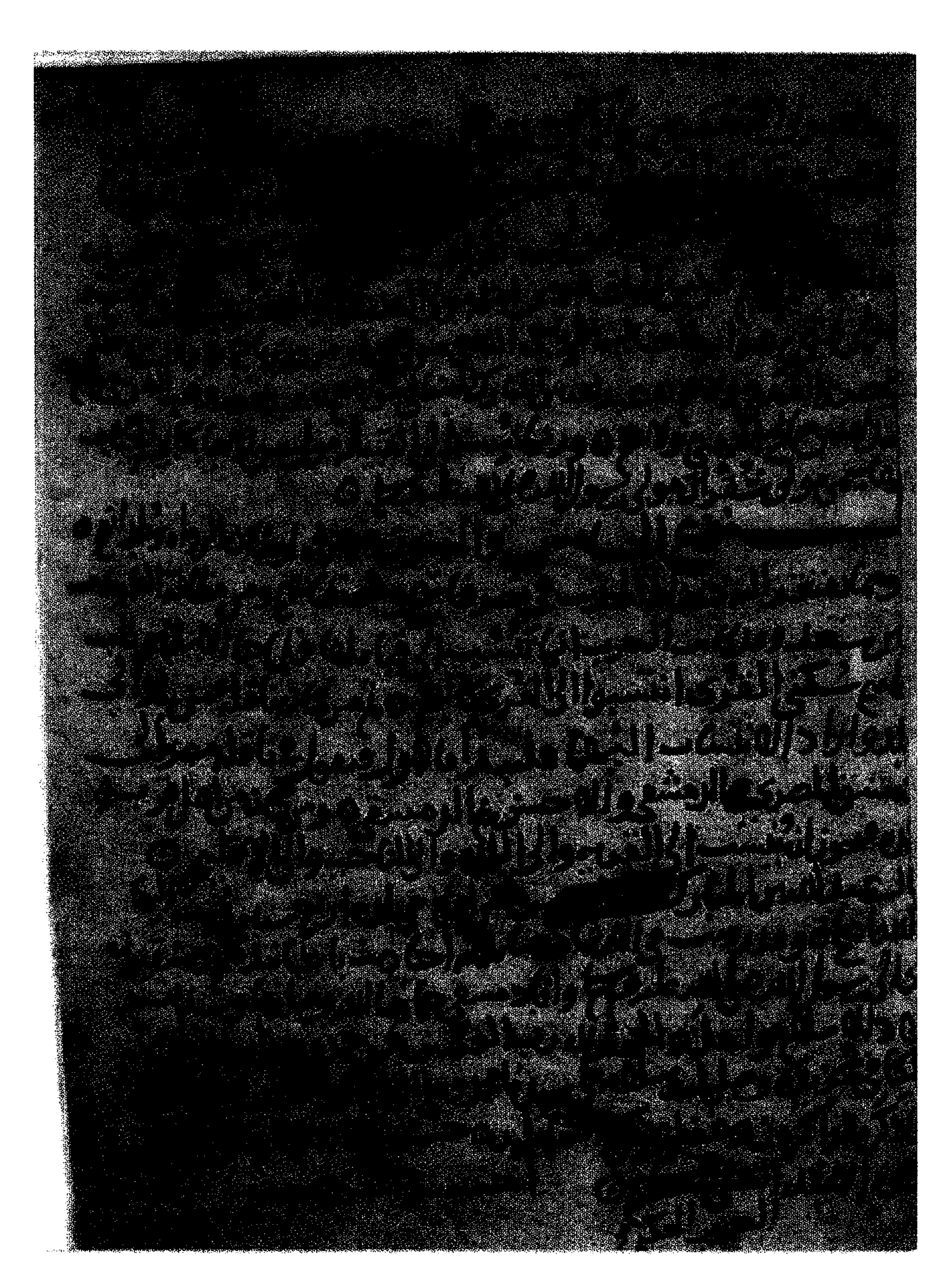
نموذج خط الإمام النووي كما أثبته الأستاذ الزركلي في «الأعلام»



غلاف نسخة «التقريب والتيسير» التي يقال إنها بخط النووي في تركيا



الوجه الأول من «التقريب والتيسير»



الوجه الأخير من «التقريب والتيسير»

٢-٤- نسخة مكتبة أيا صوفيا بتركيا، والمنسوخ بعضها (٦٨٨-٦٨٩هـ) ورمزها (ص) في المجلد الأول، و(أ) في الثاني، و(و) في الثالث والرابع.

وهي نسخة ملفقة من عدة نسخ، في أربع مجلدات:

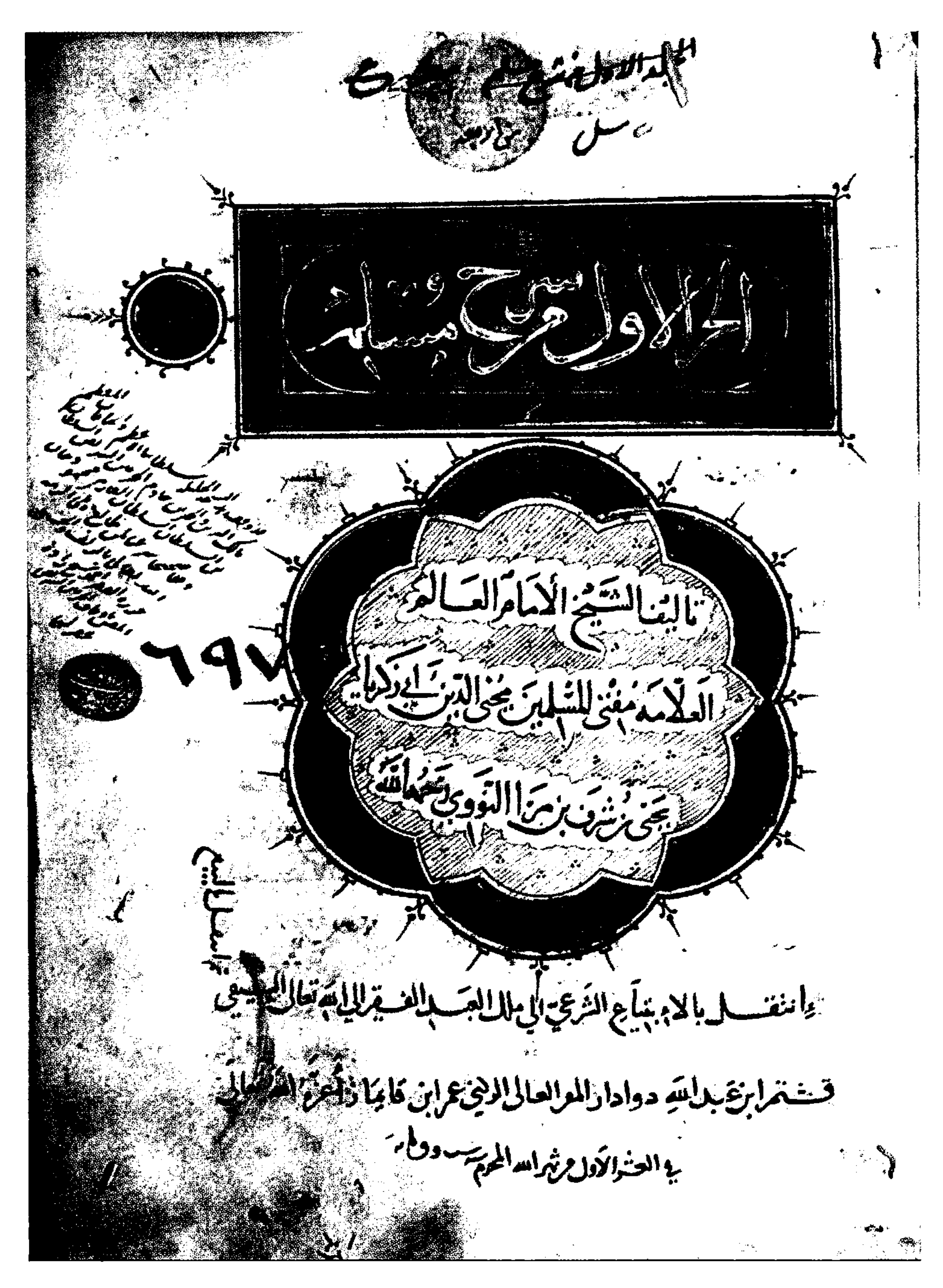
- **المجلد الأول، ورمزه (ص)**: برقم [٦٩٧] وعدد لوحاته [٢٩٨] ومسطرته [٢١]، ومكتوب بخط النسخ الواضح، وملون العناوين.

وعلى غلافه: «الجزء الأول من شرح مسلم، تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة مفتي المسلمين محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مرا النووي رحمه الله».

ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بانتهاء باب تحريم النظر إلى العورات، وكتب بعده «كمل الجزء الأول بحمد الله وعونه، ويتلوه الجزء الثاني إن شاء الله تعالى باب جواز الاغتسال عريانا في الخلوة، اللهم اغفر لكاتبه، ولمن نسخ بسببه، وللقارئ فيه، ولمستمعه، ولجميع المسلمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين، حسبنا الله ونعم الوكيل».

وهو من نسخة جيدة مصححة ومقابلة حسب الوسع، وليس عليه تاريخ نسخ ولا اسم ناسخ، ولكن عليه بعض التملكات في مطلع الثمانمائة.

* * *



المجلد الأول من شرح مسلم

تأليف الشيخ الإمام العالم

العلامة مفتي المسلمين محيي الدين أبي زكريا

يحيى بن شرف بن مري النووي رحمه الله

٦٩٧

انتقل بالابتياع الشرعي إلى ملك العبد الفقير إلى الله تعالى

ابن عبد الله دوادار المقر العالي

في العشر الأول من شهر الله المحرم

لوحة العنوان من المجلد الأول من نسخة أياصوفيا (ص)

بسم الله الرحمن الرحيم ربِّ يسِّر ولا تعسِّر يا كريم

قال الشيخ الإمام العالم الفاضل الزاهد الورع المتقن الحافظ الضابط المتقن جامع أشتات الفضائل محيي الدين أبو زكريا يحيى بن الشيخ الصالح الورع شرف بن مري بن حسن النووي قدس الله روحه ونور ضريحه ونفعه وإيانا وجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم بمنه وكرمه الحمد لله البر الجواد، الذي جلت نعمته عن الإحصا بالأعداد، خالق اللطف والإرشاد، الهادي إلى سبيل الرشاد، الموفق بكرمه لطرق السداد، المان بالاعتنا بسنة حبيبه وخليله عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه على من لطف به من العباد، المخصص هذه الأمة زادها الله شرفا بعلم الإسناد، الذي لم يشركها فيه أحد من الأمم على تكرار العصور والآباد، الذي نصب لحفظ هذه السنة المكرمة الشريفة المطهرة خواص من الحفاظ النقاد، وجعلهم ذابين عنها في جميع الأزمان والبلاد، باذلين وسعهم في تبيين الصحيح من طرقها والفساد، خوفا من الانتقاص منها والازدياد، وحفظها على الأمة زادها الله شرفا إلى يوم التناد، مستفرغين جهدهم في التفقه في معانيها واستخراج الأحكام واللطائف منها مستمرين على ذلك في جماعات وآحاد، مبالغين في بيانها وإيضاح وجوهها بالجد والاجتهاد، ولا يزال على القيام بذلك بحمد الله ولطفه جماعات في الأعصار كلها إلى انقضا الدنيا وإقبال المعاد، وإن قلوا وخلت بلدان منهم وقربوا من النفاد، أحمده أبلغ حمد على نعمه خصوصا على نعمة الإسلام، وأن جعلنا من أمة خير الأولين والآخرين، وأكرم السابقين واللاحقين، محمد عبده ورسوله وحبيبه وخليله خاتم النبيين، صاحب الشفاعة العظمى ولواء الحمد والمقام المحمود سيد المرسلين، المخصوص بالمعجزات الباهرات المستمرة على تكرر السنين، التي تحدى بأفصحها القرون، وأفحم بها المنازعين، وظهر

بها

الوجه الأول من المجلد الأول من نسخة أياصوفيا (ص)

ولهذه المسايل فروع وتتمات وتنبيهات معروفة في كتب الفقه واشرنا هنا الى هذه الاحرف لئلا يخلوا هذا الكتاب من اصل ذلك والله تعالى اعلم بالصواب

كمل الجزء الاول بحمد الله وعونه يتلوه

الجزء الثاني ان شاء الله تعالى

باب جواز الاغتسال

عريانا في الخلوه

اللهم اغفر لكاتبه ولمن نسخ بسببه وللقارئ فيه ولسامعه ولجميع المسلمين وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين حسبنا الله ونعم الوكيل

ملكه بالابتياع الشرعي اضعف عباد الله تعالى واحوجهم الى عفوه وغفرانه [illegible] بن [illegible] بن يعقوب الكردي الشافعي عفا الله تعالى عنهما

وذلك في اوائل جمادى الاولى من سنة [illegible]

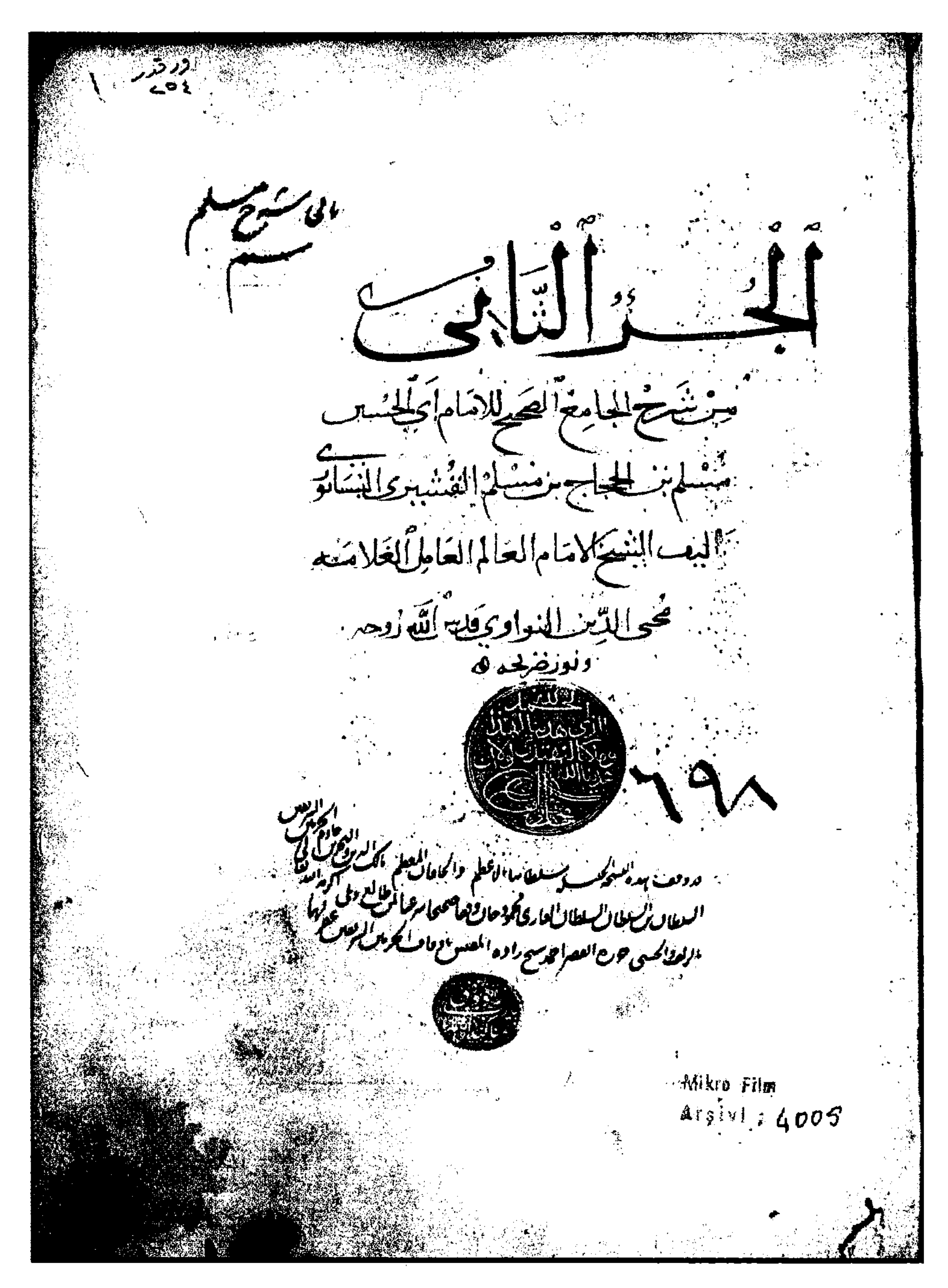
وغفر له ولوالديه ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات

الاحياء منهم والاموات [illegible] رب العالمين اللهم صل على محمد [illegible]

الوجه الأخير من المجلد الأول من نسخة أياصوفيا (ص)

- **المجلد الثاني، ورمزه (أ)**: برقم [٦٩٨]، وعدد أوراقه [٢٥٤]، ومسطرته [٢٥]، وكتب بخط النسخ الحسن، وهو من نسخة جيدة مصححة، ومنقولة ومقابلة على نسخة المصنف الموقوفة بدار الحديث الأشرفية بدمشق. وعلى غلافه: «الجزء الثاني من شرح الجامع الصحيح للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تأليف الشيخ الإمام العالم العامل العلامة محيي الدين النواوي، قدس الله روحه ونور ضريحه». ويبدأ من أول باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد، وينتهي بنهاية باب صوم عشر ذي الحجة. وكتب في آخره: «آخر المجلد الثاني من هذه النسخة المباركة من شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى ورضي عنه، يتلوه في الثالث إن شاء الله تعالى كتاب الحج، ...»، ثم كتب تحته: «نقلت من نسخة المصنف الموقوفة بدار الحديث بدمشق المحروسة».

والظاهر أن هذه الآخرية للمجلد الثاني بحسب تجزئة الناسخ، لا المصنف، فإن في اللوحة (١٥٧/أ) من نفس المجلد: «آخر المجلد الثاني من شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى، يتلوه في الثالث إن شاء الله تعالى كتاب الجمعة، والحمد لله رب العالمين، قال مؤلفه النواوي عفا الله وأرضاه: فرغت منه يوم الأحد الخامس عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثنتين وسبعين وستمائة»، وبعده مباشرة: «المجلد الثالث من منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله وغفر له ولطف به، يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن حزام النواوي عفا الله عنه ولطف به وبوالديه ومشايخه وسائر أحبابه والمسلمين أجمعين، قال مؤلفه: «بدأت فيه أول يوم الاثنين السادس عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثنتين وسبعين وستمائة»»، فهذا الظاهر أنه حسب تجزئة المصنف، لا الناسخ، والله أعلم.



لوحة العنوان من المجلد الثاني من نسخة أياصوفيا (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الاضطجاع مع الحائض في
لحاف واحد فيه حديث ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يضطجع معي وأنا حائض وبيني وبينه ثوب وفيه حديث أم
سلمة رضي الله عنها قالت بينا أنا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الخميلة إذ حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتي فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة الشرح
الخميلة بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم قال أهل اللغة الخميلة والخميل بحذف
الهاء هي القطيفة وهي كل ثوب له خمل من أي شيء كان وقيل هي الأسود من
الثياب وقولها انسللت أي ذهبت في خفية ويحتمل ذهابها أنها خافت
وصول شيء من الدم إليه صلى الله عليه وسلم أو تقذرت نفسها ولم ترضها
لمضاجعته صلى الله عليه وسلم أو خافت أن يطلب الاستمتاع بها وهي على هذه
الحالة التي لا يمكن الاستمتاع بها معها والله أعلم وقولها فأخذت ثياب
حيضتي هي بكسر الحاء وهي حالة الحيض أي أخذت الثياب المعدة لزمن الحيض
هذا هو الصحيح المشهور المعروف في ضبط حيضتي في هذا الموضع قال القاضي
عياض ويحتمل فتح الحاء هنا أيضا أي الثياب التي ألبسها في حال حيضتي فإن
الحيضة بالفتح هي الحيض وقوله صلى الله عليه وسلم أنفست هو بفتح
النون وكسر الفاء هذا هو المعروف في الرواية وهو الصحيح المشهور في اللغة
أن نفست بفتح النون وكسر الفاء معناه حاضت وأما في الولادة فيقال
نفست بضم النون وكسر الفاء أيضا وقال الهروي في الولادة نفست بضم النون
وفتحها وفي الحيض بالفتح لا غير وقال القاضي عياض روايتنا فيه في مسلم بضم
النون هنا قال وهي رواية أهل الحديث وذلك صحيح وقد نقل أبو حاتم عن الأصمعي الوجهين
في الحيض والولادة وذكر ذلك غير واحد وأصل ذلك كله خروج الدم والدم
يسمى نفسا والله أعلم أما أحكام الباب ففيه جواز النوم مع الحائض والاضطجاع
معها في لحاف واحد إذا كان هناك حائل يمنع من ملاقاة البشرة فيما بين السرة والركبة

الوجه الأول من المجلد الثاني من نسخة أياصوفيا (أ)

ثلاثة على المشهور قوله نخرة طليلة اي ذات ظل قوله فأخذ السيف
فاخترطه اي سلّه قوله فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى
ركعتين فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتين معناه
صلى بالطائفة الاولى ركعتين وسلم وسلموا وبالثانية كذلك وكان النبي صلى الله عليه
وسلم متنفلا في الثانية وهم مفترضون واستدل به الشافعي واصحابه على جواز
صلاة المفترض خلف المتنفل والله اعلم بالصواب وله الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة

آخر المجلد الثاني من شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى
يتلوه في الثالث ان شا الله تعالى كتاب الجمعة والحمد لله
رب العالمين قال مولفه النواوي عفا الله عنه وارضاه
فرغت منه يوم الاحد الخامس عشر من شهر ربيع الآخر
سنة ثنتين وسبعين وستمائة ه ه ه ه

المجلد الثالث من منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح الامام
ابي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله وغفر له ولطف
به يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام النواوي عفا الله عنه ولطف به
وبوالديه ومشايخه وسائر احبابه والمسلمين اجمعين قال مؤلفه بدأت به اول يوم
الاثنين السادس عشر من شهر ربيع الآخر سنة ست وسبعين وستمائة
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
كتاب الجمعة قال اهل اللغة فيها ضم الميم واسكانها
وفتحها حكاهن الفراء والواحدي وغيرهما ووجهوا الفتح بانها تجمع الناس ويكثرون
فيها كما يقال هُمَزة ولُمَزة لكثير الهمز واللمز ونحو ذلك سميت جمعة لاجتماع الناس
فيها وكان يوم الجمعة في الجاهلية يسمى العروبة قوله صلى الله عليه وسلم
اذا اراد احدكم ان ياتي الجمعة فليغتسل وفي رواية اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل
وهذه الثانية محمولة على الاولى معناها من اراد المجي فليغتسل وفي الحديث الآخر
غسل الجمعة واجب على كل محتلم والمراد بالمحتلم البالغ وفي الحديث الآخر

اللوحة (١٥٧/أ) من المجلد الثاني من نسخة أياصوفيا (أ)
وفيه نهاية المجلد الثاني وبداية المجد الثالث حسب تجزئة المصنف

فيها أفضل منه في هذه يعني العشر الأوائل من ذي الحجة فيتأول قولها لم يصم العشر أنه لم يصمه لعارض مرض أو سفر أو غيرهما أو أنها لم تره صائما فيه ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر ويدل على هذا التأويل حديث هنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والخميس رواه أبو داود وهذا لفظه وأحمد والنسائي وفي روايتهما وخميسين والله أعلم. قوله في الإسناد الأخير وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن الأعمش هكذا هو في معظم النسخ سفيان عن الأعمش وهو سفيان الثوري ووقع في بعضها شعبة بدل سفيان وكذا نقله القاضي عياض عن رواية ابن ماهان ونقل الأول عن جمهور الرواة لصحيح مسلم والله أعلم وله الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

آخر المجلد الثاني من هذه النسخة المباركة من
شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى ورضي عنه
يتلوه في الثالث إن شاء الله تعالى كتاب الحج
الحمد لله رب العالمين وصلى الله عليه وعلى آله وصحبه
وسلم
قوبلت بنسخة المصنف [illegible]

الوجه الأخير من المجلد الثاني من نسخة أياصوفيا (أ)

- **المجلد الثالث**، ورمزه (و): برقم [٦٩٩]، وعدد أوراقه [٢٥٤]، ومسطرته [٢١]، وكتب بخط النسخ الحسن، وكتبت أبوابه بخط الثلث الرائق، وعلى غلافه: «الجزء الثالث من شرح مسلم، للشيخ محيي الدين النواوي».

ويبدأ من أول كتاب الحج، وينتهي بنهاية باب غزوة الأحزاب.

وفي خاتمته: «آخر المجلد الثالث من المنهاج في شرح صحيح مسلم ﷺ، ويتلوه إن شاء الله في المجلد الرابع: باب غزوة أحد، ووافق فراغ هذا المجلد على يد العبد الفقير إلى الله تعالى داود بن إبراهيم بن داود ابن العطار الشافعي، عفا الله عنه، والحمد لله وحده، وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا، وكان الفراغ من تعليقه في يوم الأربعاء الثامن والعشرين من شهر رجب الفرد سنة ثمان وثمانين وستمائة».

وهذا المجلد والذي يليه من أصح -إن لم يكونا أصح- النسخ على الإطلاق، والخطأ فيهما قليل، فهما منسوخان من نسخة الإمام النووي، وناسخهما تلميذه الشيخ داود ابن العطار، وهو أخو العلامة علاء الدين ابن العطار الملقب بـ «مختصر النووي»، وهو كذلك أخو الحافظ الذهبي من الرضاعة رحم الله الجميع، وقد اعتنى فيهما ببيان ما في الأصل من بياض أو إشكال، وهي نسخة مقابلة مصححة، يا ليتها كانت كاملة، ولكنها للأسف لم يصلنا منها إلا هذا المجلد الثالث والرابع الذي يأتي وصفه بعد قليل.

❊ ❊ ❊



لوحة عنوان المجلد الثالث من نسخة أياصوفيا (و)

التي بخط داود ابن العطار

بسم الله الرحمن الرحيم رب أعن ويسر

كتاب الحج

باب ما للمحرم بحج أو عمرة لبسه وما لا يباح

الوجه الأول من المجلد الثالث من نسخة أياصوفيا (و)

٢٠٦

قوله فعلا أو لبثت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمّام حتى أتيتهم ، يعني أنه لم يجد البرد الذي
عند الناس ولا من تلك الريح الشديدة شيئًا بل عافاه الله تعالى منه ببركة إجابته للنبي صلى الله عليه
وسلم وذهابه فيما وجّهه له ودعائه صلى الله عليه وسلم له واستمر ذلك اللطف به ومعافاته
من البرد حتى عاد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع ووصل عاد إليه البرد الذي عند الناس وهذه
من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولفظة الحمّام عربية وهو مذكر مشتق من الحميم وهو
الماء الحار ، قوله ورأيت أبا سفيان يَصْلِي ظهره هو بفتح اليا وإسكان الصاد أي يدفيه ويدنيه
منها وهو الصلا بفتح الصاد والقصر والصِّلا بكسرها والمد ، قوله كبد القوس هو مقبضها
وكبد كل شي وسطه ، قوله وألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه
يصلي فيها العباءة بالمد والعباية بزيادة يا لغتان مشهورتان معروفتان ، وفيه جواز الصلاة في الصوف ف
وهو جائز بإجماع من يعتد به من العلما وسوا الصلاة عليه وفيه ولا كراهة في ذلك قال العبدري
من أصحابنا وقالت الشيعة لا يجوز الصلاة على الصوف ويجوز فيه وقال مالك أكره كراهة تنزيه
قوله فلم أزل نائمًا حتى أصبحت فلما أصبحت قال قم يا نومان ، هو بفتح النون وإسكان الواو وهو
كثير النوم وأكثر ما يستعمل في النداء كما استعمله هنا ، وقوله أصبحت أي طلع علي
الفجر ، وفي هذا الحديث أنه ينبغي للإمام وأمير الجيش بعث الجواسيس والطلائع لكشف خبر
العدو والله أعلم ، آخر المجلد الثالث من المنهاج في شرح صحيح مسلم رحمه الله
ويتلوه إن شاء الله تعالى في المجلد الرابع باب غزوة أحد ،
ووافق فراغ هذا المجلد على يد العبد الفقير إلى الله تعالى داود بن
إبراهيم داود بن العطار الشافعي عفا الله عنه والحمد لله وحده
وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا
وكان الفراغ من تعليقه في يوم الأربعا الثامن والعشرين من شهر رجب
الفرد سنة ثمانين وستمائة

الوجه الأخير من المجلد الثالث من نسخة أياصوفيا (و)

- **المجلد الرابع، ورمزه كذلك (و)**: برقم [٧٠٠]، وعدد أوراقه [٢٥٥]، ومسطرته [٢١].

وكتب بخط النسخ الحسن، وكتبت أبوابه بخط الثلث الجميل.

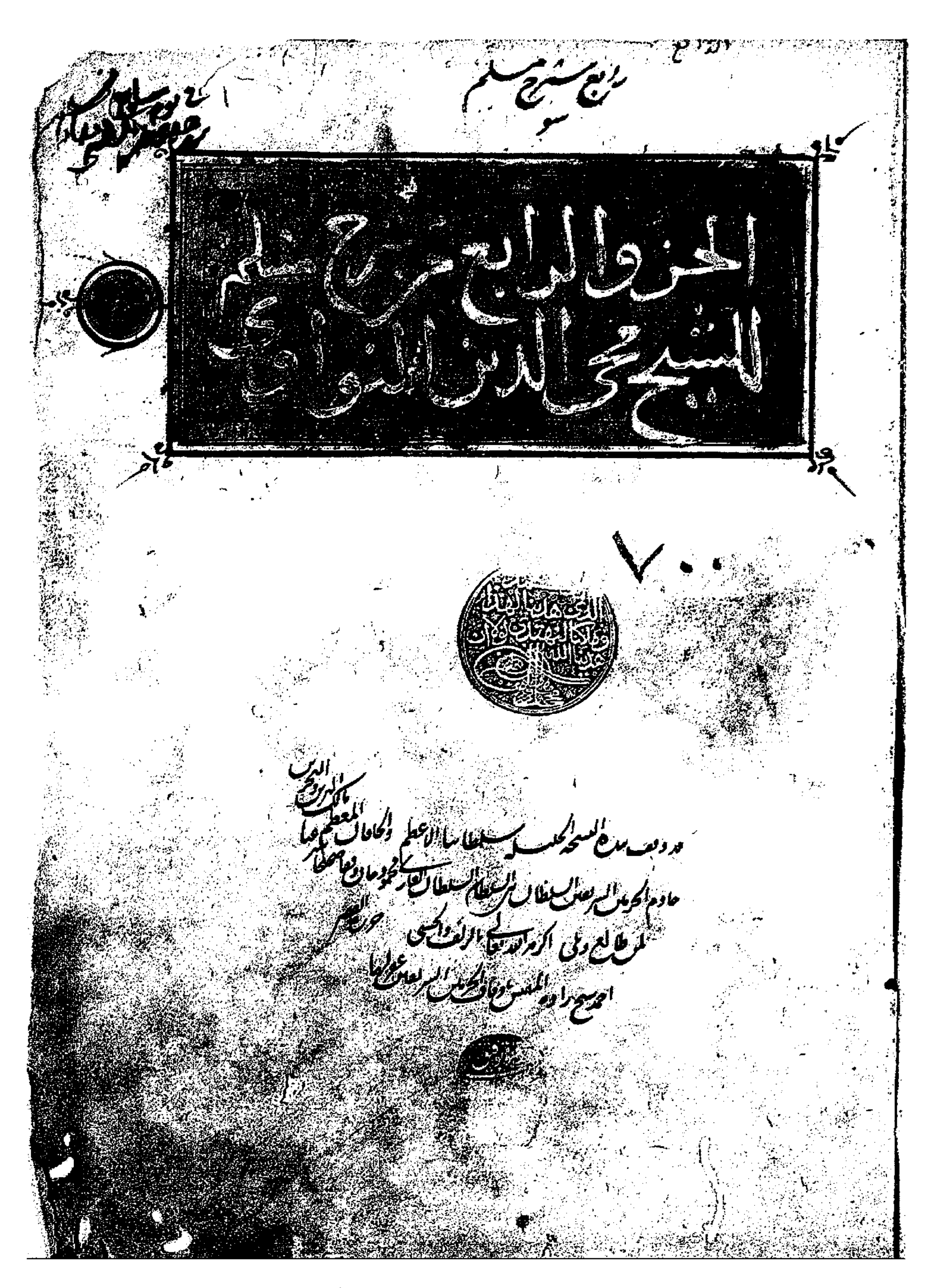
وعلى غلافه: «الجزء الرابع من شرح مسلم، للشيخ محيي الدين النواوي».

ويبدأ من أول باب غزوة أحد، وينتهي بنهاية الكتاب.

وفي خاتمته: «آخر الكتاب، ووقع الفراغ من تعليقه يوم الأربعاء خامس عشر ذي الحجة سنة إحدى وتسعين وستمائة على يد العبد الفقير إلى الله تعالى داود بن إبراهيم بن داود ابن العطار الشافعي، عفا الله عنه، بدمشق المحروسة».

وكما سبق فهذان المجلدان الثالث والرابع من نسخة واحدة، هي نسخة داود ابن العطار، تلميذ المصنف، والمجلدان الأولان كل منهما من نسخة مغايرة، والله أعلم.

* * *

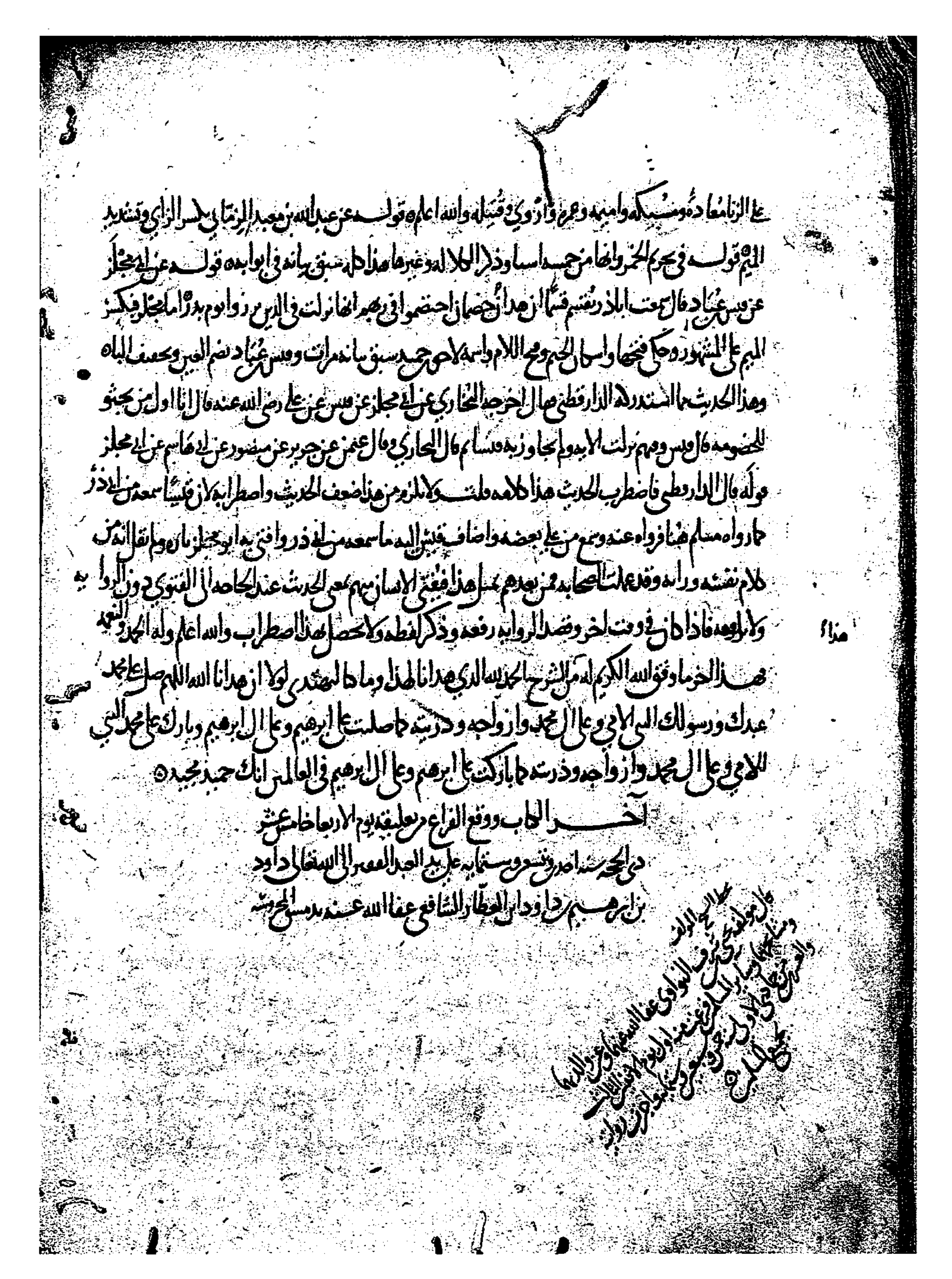


لوحة عنوان المجلد الرابع من نسخة أياصوفيا (و)
التي بخط داود ابن العطار

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت

باب غزوة أحد قوله حدثنا هداب بن خالد الأزدي
هكذا هو في جميع النسخ الأزدي وكذا قاله البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في كتابه وغيرهما
وذكره ابن عدي والسمعاني فقالا هو قيسي وقد ذكر البخاري أخاه أمية بن خالد فنسبه قيسيا
وذكره الباجي فقال القيسي الأزدي قال القاضي هذا النسبان مختلفان لأن الأزد من اليمن وقيس
من معد قال ولكن قيس هنا ليس قيس عيلان بل هو قيس بن ثوبان من الأزد فيصح النسبان قال القاضي
وقد جاء مثل هذا في صحيح مسلم في زياد بن رباح القيسي ويقال رياح كذا نسبه مسلم في غير
موضع القيسي وقال في النذور التيمي قيل لعله من تيم بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن وائل فيجمع النسبان والأقيس
قريش لا يجمع هي وقيس هذا كلام القاضي وقد سبق بيان ضبط هداب هذا مرات وأنه بفتح الهاء وتشديد
الدال وأنه يقال له هدبة بضم الهاء وإسكان الدال هدبة اسم وهداب لقب وقيل عكسه قوله فلما
رهقوه هو بكسر الهاء أي غشوه وقربوا منه يقال رهقه وأرهقه أي غشيه قال صاحب الأفعال
رهقته وأرهقته أي أدركته قال القاضي في المشارق وقيل لا يستعمل ذلك إلا في المكروه
قال وقال ثابت كل شيء دنوت منه فقد رهقته والله أعلم قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان معه سبعة رجال من الأنصار ورجلان من قريش فقتلت السبعة فقال لصاحبيه صلى الله
عليه وسلم ما أنصفنا أصحابنا الرواية المشهورة فيه ما أنصفنا بإسكان الفاء وأصحابنا منصوب
مفعول به هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين ومعناه ما أنصفت قريش الأنصار
لكون القرشيين لم يخرجا للقتال بل خرجت الأنصار واحدا بعد واحد وذكر القاضي وغيره
أن بعضهم رواه ما أنصفنا بفتح الفاء والمراد على هذا الذين فروا من القتال فإنهم لم ينصفوا لفرارهم
قوله حدثنا يحيى بن يحيى التميمي عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه هكذا هو في جميع نسخ بلادنا
وكذا ذكره أصحاب الأطراف وذكر القاضي عن بعض رواة كتاب مسلم أنهم أبدلوا ابن أبي شيبة بدل
يحيى بن يحيى قال والصواب الأول قوله وكسرت رباعيته هي بتخفيف الياء وهي السن التي تلي

الوجه الأول من المجلد الرابع من نسخة أياصوفيا (و)


على الزنا معاذ ومنسكه وامينه وعمر وابن ... وقتباته والله اعلم قوله عن عبد الله بن معبد الزماني بكسر الزاي وتشديد
الميم قوله في تحريم الخمر وانها من جسد اساود ذلك الكلام وغيرها هذا له سبق بيانه في ابوابه قوله عن ابي مجلز
عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر يقسم قسما ان هذان خصمان اختصموا في ربهم انها نزلت في الذين برزوا يوم بدر اما مجلز فبكسر
الميم على المشهور وحكي فتحها واسمه لاحق بن حميد سبق بيانه مرات وقيس بن عباد بضم العين وتخفيف الباء
وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني فقال اخرجه البخاري عن ابي مجلز عن قيس عن علي رضي الله عنه قال انا اول من يجثو
للخصومة قال قيس وفيهم نزلت الاية ولم يجاوز به قيسا ثم قال البخاري وقال عثمان عن جرير عن منصور عن ابي هاشم عن ابي مجلز
قوله قال الدارقطني فاضطرب الحديث هذا كلامه قلت ولا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه لان قيسا سمعه من ابي ذر
كما رواه مسلم هنا فرواه عنه وسمع من علي بعضه واضاف قيس اليه ما سمعه من ابي ذر وافتى به ابو مجلز تارة ولم يقل انه من
كلام نفسه ورايه وقد عملت الصحابة ومن بعدهم بمثل هذا فيفتي الانسان منهم بمعنى الحديث عند الحاجة الى الفتوى دون الرواية
ولا يرفعه فاذا كان في وقت اخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه وليس يحصل بهذا اضطراب والله اعلم وله الحمد والنعمة
هذا اخر ما وفق الله الكريم له من الشرح الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اللهم صل على محمد
عبدك ورسولك النبي الامي وعلى ال محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم وبارك على محمد النبي
الامي وعلى ال محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم في العالمين انك حميد مجيد

اخر الكتاب ووقع الفراغ من تعليقه يوم الاربعا خامس عشر
ذي الحجة سنة اربع وثمانين وستمائة على يد العبد الفقير الى الله تعالى داود
بن ابرهيم بن داود بن العطار الشافعي عفا الله عنه بدمشق المحروسة

الوجه الأخير من المجلد الرابع من نسخة أياصوفيا (و)

٥- النسخة الأزهرية الأولى، المنسوخة [٦٨٧-٦٨٩هـ]، ورمزها (هـ):

وهي محفوظة بالمكتبة الأزهرية العامرة، برقم: [٤٥٥٦/ عمومية]، [٥٢٩/ خصوصية: حديث]، وخطها نسخ حسن واضح، والموجود منها أربعة مجلدات من الكتاب من أصل خمسة، ولم أقف على المجلد الثاني.

المجلد الأول: ويقع في [١٧٢] ورقة، ومسطرته [٢١]، وهو مبتور من أوله، ويبدأ من أثناء «كتاب الإيمان»، في «بَابِ الْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ وَشَرَائِعِ الدِّينِ وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ وَالسُّؤَالِ عَنْهُ وَحِفْظِهِ وَتَبْلِيغِهِ مَنْ لَمْ يَبْلُغْهُ»، من أول قوله: «يميلوا إلى هذا القول ليأتوا بهن من سنة واحدة ...»، وينتهي بنهاية كتاب الإيمان، وقال ناسخه: «إلى هنا آخر الجزء الأول من تجزئة المصنف رحمه الله، وكان الفراغ منه مستهل رجب الفرد سنة سبع[١] وثمانين وستمائة، يتلوه في الجزء الثاني كتاب الطهارة، إن شاء الله تعالى ...».

المجلد الثالث: ويقع في [٢٥٣] ورقة، وعلى غلافه: «الجزء الثالث من منهاج المحدثين، وسبيل طالبيه المحققين، في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله، تأليف الإمام المحدث المتقن الفقيه الحافظ العلامة جامع الفضائل سيد الأفاضل شيخ الإسلام مفتي الأنام محيى الدين يحيى بن الشيخ الزاهد العابد الورع الحاج شرف الدين شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن حزام النواوي رحمة الله عليه»، ويبدأ من أول كتاب الجنائز، وينتهي بنهاية

---

(١) كذا بخط الناسخ «سبع»، والذي في بقية الأجزاء: «تسع»، فإن لم يكن ما هنا سبق قلم، فقد يكون كتبه مفرقا على فترات متباعدة، وبدون ترتيب، ففي نهاية الجزء الثالث: أنه أنجزه في ٨/١٣ (شعبان) ٦٨٩هـ بينما أنجز الرابع في ٣/١٦ (ربيع الأول) من نفس السنة!!، بينما انتهى من نسخ الأخير في ١٠/١٠ (شوال) من نفس السنة.

باب فضل عتق الوالد.

وفي آخره: «آخر الجزء الثالث، ويتلوه في الجزء الرابع بعده إن شاء الله تعالى كتاب البيوع ... وكان الفراغ من نسخه في الثالث عشر من شعبان المبارك سنة تسع وثمانين وستمائة ...».

المجلد الرابع: ويقع في [٢٤٩] ورقة، ومسطرته [٢١]، وعلى غلافه «الجزء الرابع من منهاج المحدثين، وسبيل طالبيه المحققين ...»، وبقيته مثل ما في غلاف الجزء الثالث، ويبدأ من أول «كتاب البيوع»، وينتهي بنهاية «باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة ...».

وفي آخره: «آخر الجزء الرابع، ويتلوه في الجزء الخامس إن شاء الله تعالى باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر ... وكان الفراغ من نسخه السادس عشر من ربيع الأول سنة تسع وثمانين وستمائة».

المجلد الخامس: ويقع في [١٦٢] ورقة، ومسطرته [٢١]، وقد سقط من أوله ثلاثة أبواب، ويبدأ من أثناء «باب جواز اتخاذ الأنماط»، عند قوله «قالت فأخذت نمطا فسترته على الباب ...»، وينتهي بنهاية الكتاب.

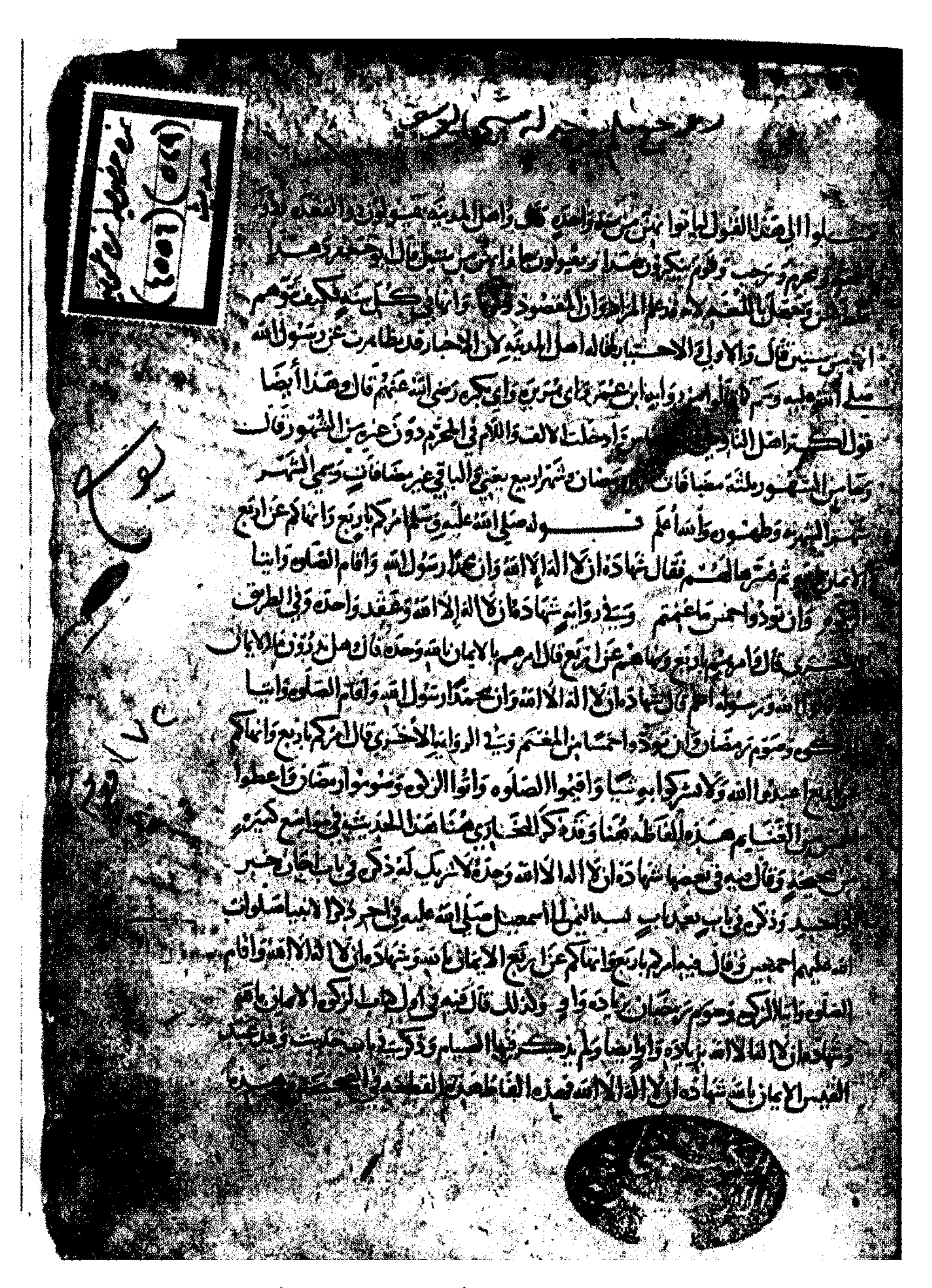
وفي آخره: «آخر الكتاب، وعلى آخر كتاب الأصل بخط مصنفه ... ونقل كلمة المصنف المشهورة في تأريخ انتهاء هذا الشرح ...، ثم قال: كتبه العبد الفقير إلى رحمة ربه الراجي عفوه ومغفرته ومعونته أحمد بن علي الدمياطي الشافعي عفا الله عنه وعن جميع المسلمين، وكان الفراغ من نسخه في العاشر من شوال سنة تسع وثمانين وستمائة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. حسبنا الله ونعم الوكيل».

وهذه النسخة على قدمها، ونقلها من خط المصنف كما يقول ناسخها، وحسن خطها؛ إلا أنها لم تكن بالدرجة العليا من الإتقان،

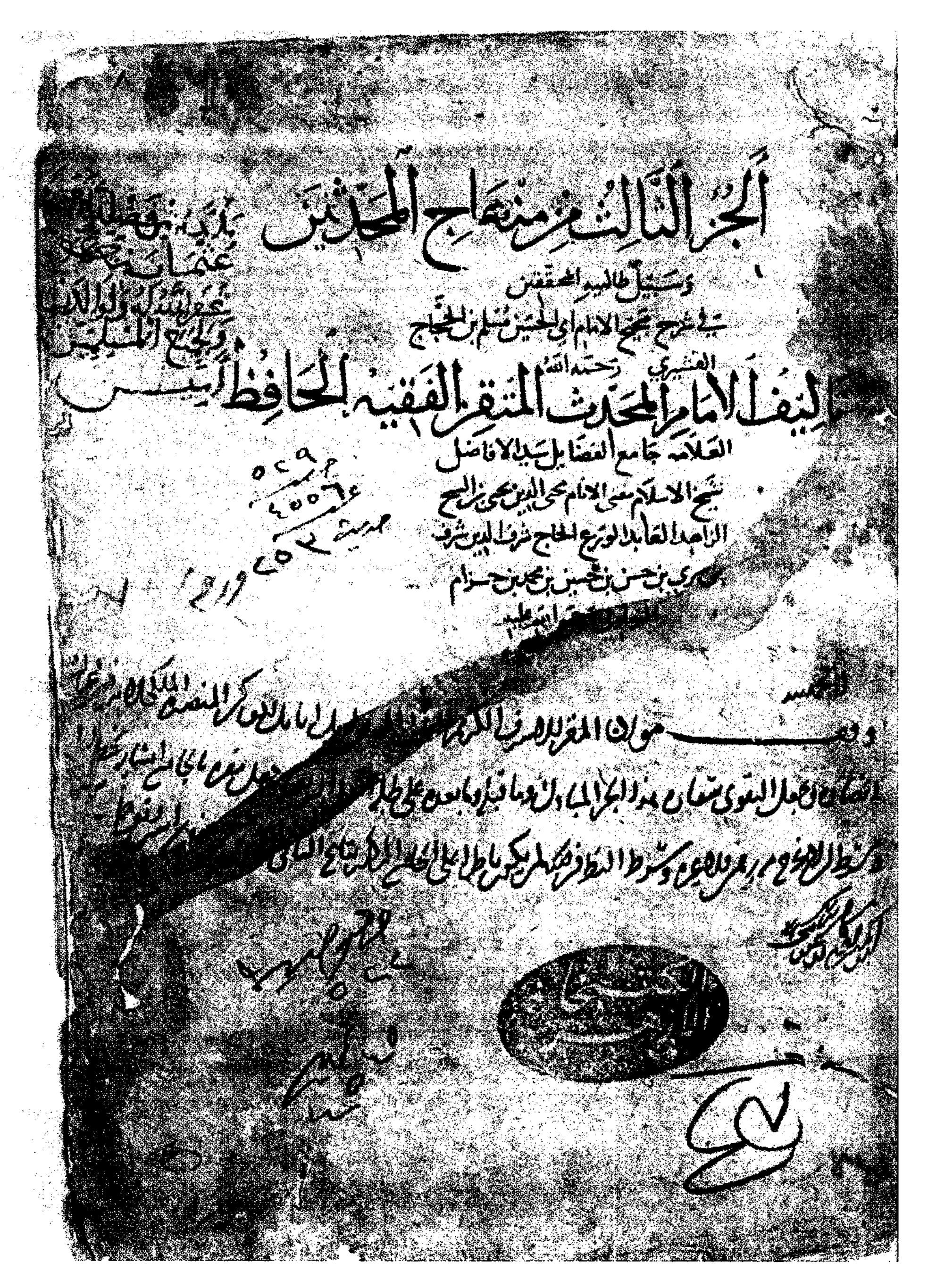
وإنما وقع فيها غلط وتصحيف وانتقال نظر، وغير ذلك في مواضع كثيرة، لا تتناسب وما فيها مقومات الإتقان والجودة المذكورة، حتى إن بعض مطالعيها[1] قد علق عند قول ناسخها أنه نقلها من خط المصنف، بما يفيد تشككه في هذا، وعدم تسليمه به.

***

(١) كتب حيالها بالحاشية اليمني: «وأنا أمسك أن يكون نقله من خط [المصنـ]ـف رَحِمَهُ اللهُ. [...]ـان بن حيان وفقه الله»، وغير بعيد أن يكون إمساك ابن حيان المذكور عن ذلك لما في هذه النسخة على عتاقتها من الغلط والتصحيف الكثير، الذي يفترض أن تخلو منه نسخة منقولة من خط المصنف، والله أعلم.

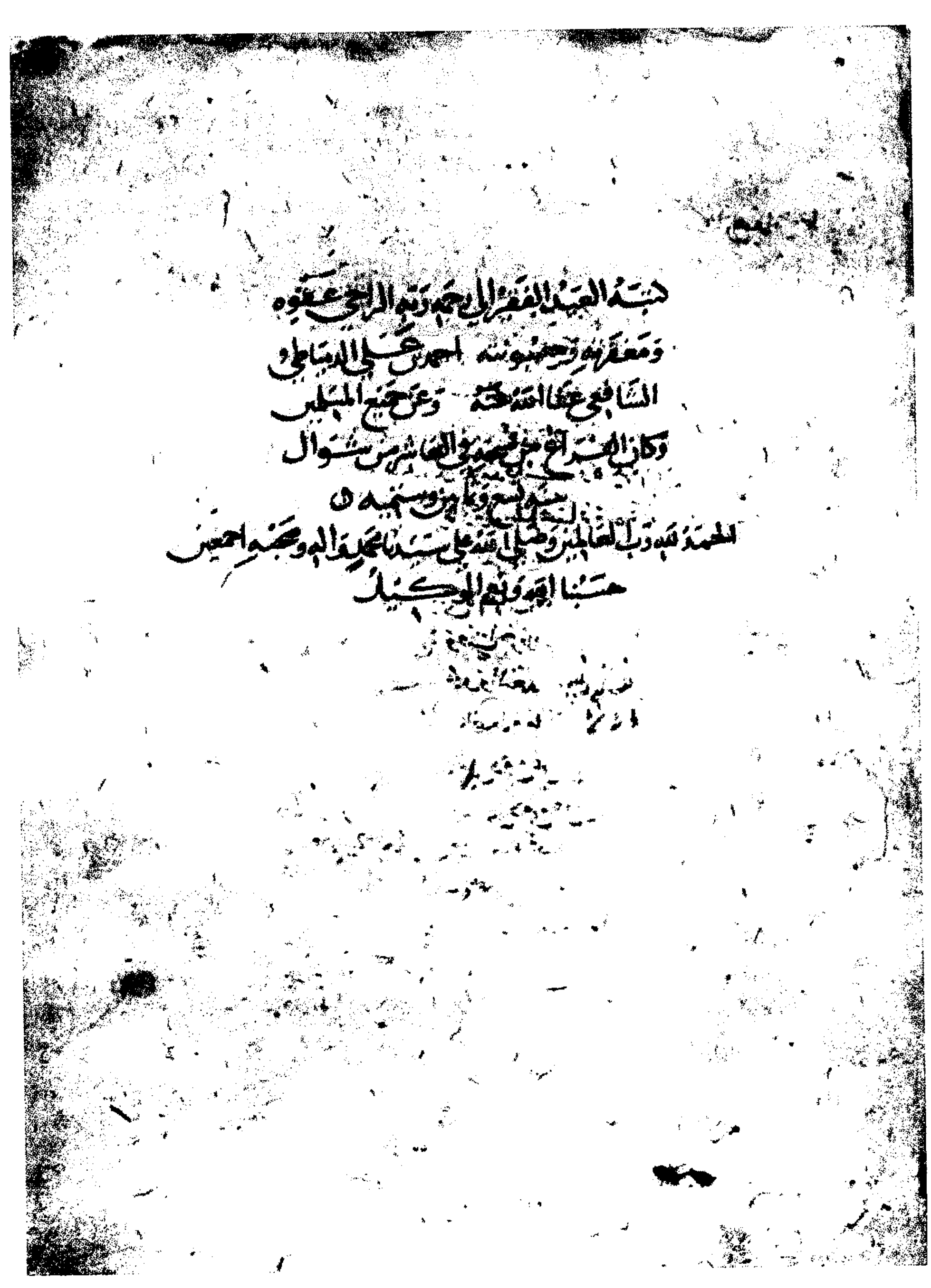


أول الموجود من المجلد الأول من النسخة الأزهرية (هـ)


الجزء الثالث من منهاج المحدثين
وسبيل طالبيه المحققين
في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري رحمه الله
تأليف الإمام المحدث المتقن الفقيه الحافظ
العلامة جامع الفضائل سيد الأفاضل
شيخ الإسلام مفتي الأنام محيي الدين يحيى بن الحاج
الزاهد العابد الورع الحاج شرف الدين شرف
[illegible] بن حسن بن الحسين بن محمد بن حزام

لوحة عنوان المجلد الثالث من النسخة الأزهرية (هـ) وبه اسم الكتاب

الوجه الأخير من النسخة الأزهرية (هـ)



كتبه العبد الفقير إلى رحمة ربه الراجي عفوه
ومغفرته ورضوانه أحمد بن علي الدمياطي
الشافعي عفا الله عنه وعن جميع المسلمين
وكان الفراغ من تبييضه في العاشر من شوال
سنة تسع وثمانين وسبعمائة
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
حسبنا الله ونعم الوكيل

خاتمة النسخة الأزهرية (هـ) وبها اسم الناسخ وسنة النسخ

٦- نسخة شهيد علي باشا، المنسوخة (٦٩٣هـ)، ورمزها (شه).

والموجود منها المجلد الأخير، ورقمه [٥٨٢]، وعدد أوراقها [٢١٢].

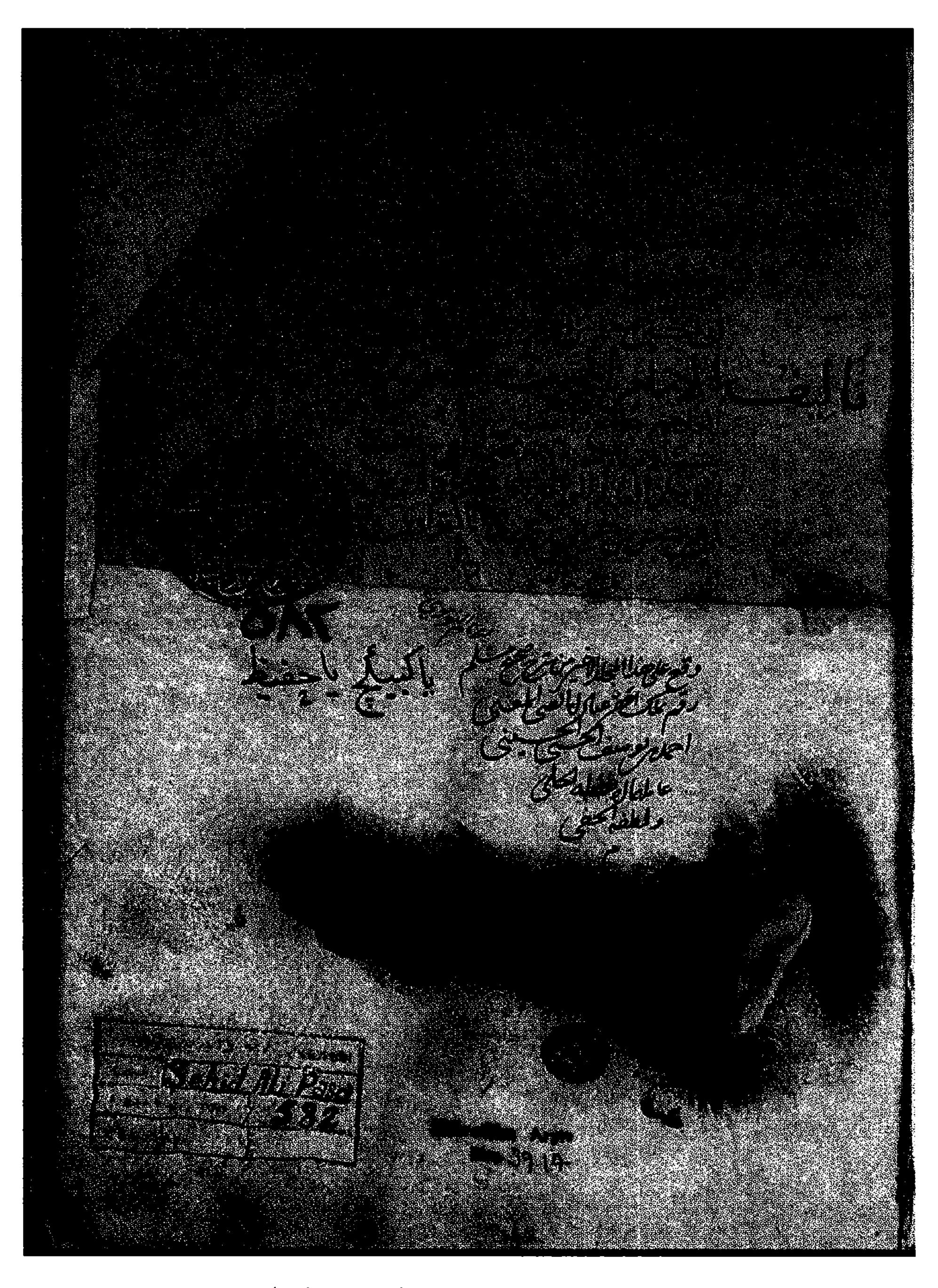
وعلى غلافه: «الجزء السابع من منهاج المحدثين، وسبيل طالبيه المحققين، في شرح صحيح أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، تأليف الإمام المحدث المتقن الفقيه الحافظ، العلامة جامع الفضائل، سيد الأفاضل، شيخ الإسلام، مفتي الأنام، محيي الدين ابن الشيخ الزاهد العابد الورع، الحاج شرف الدين بن مرا بن حسن بن حسين بن محمد ... النواوي، رَحِمَهُ ٱللَّهُ ...».

وتحته تملك لأحمد بن يوسف الحسني الحسيني.

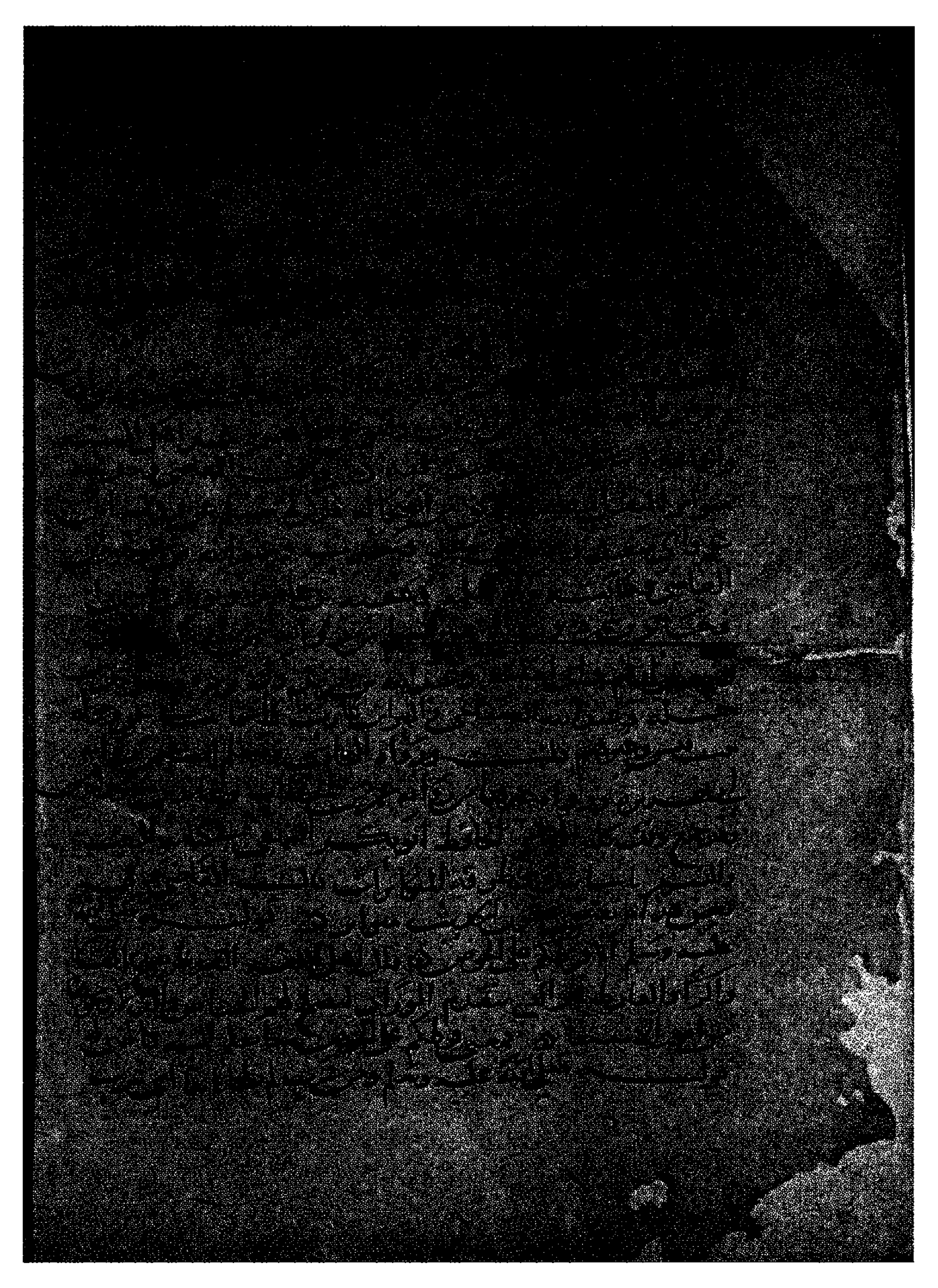
ويبدأ من أول باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته»، وينتهي بنهاية الكتاب.

وفي خاتمته: «وكاتبه العبد الفقير إلى رحمة ربه، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري الخزرجي السعدي، عرف بابن القوصي. غفر الله له ولوالديه، ولجميع المسلمين، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير، ووافق الفراغ منه يوم السبت، الخامس من شهر شوال من سنة ثلاث وتسعين وستمائة، أحسن الله خاتمتها» وهي نسخة جيدة، مصححة.

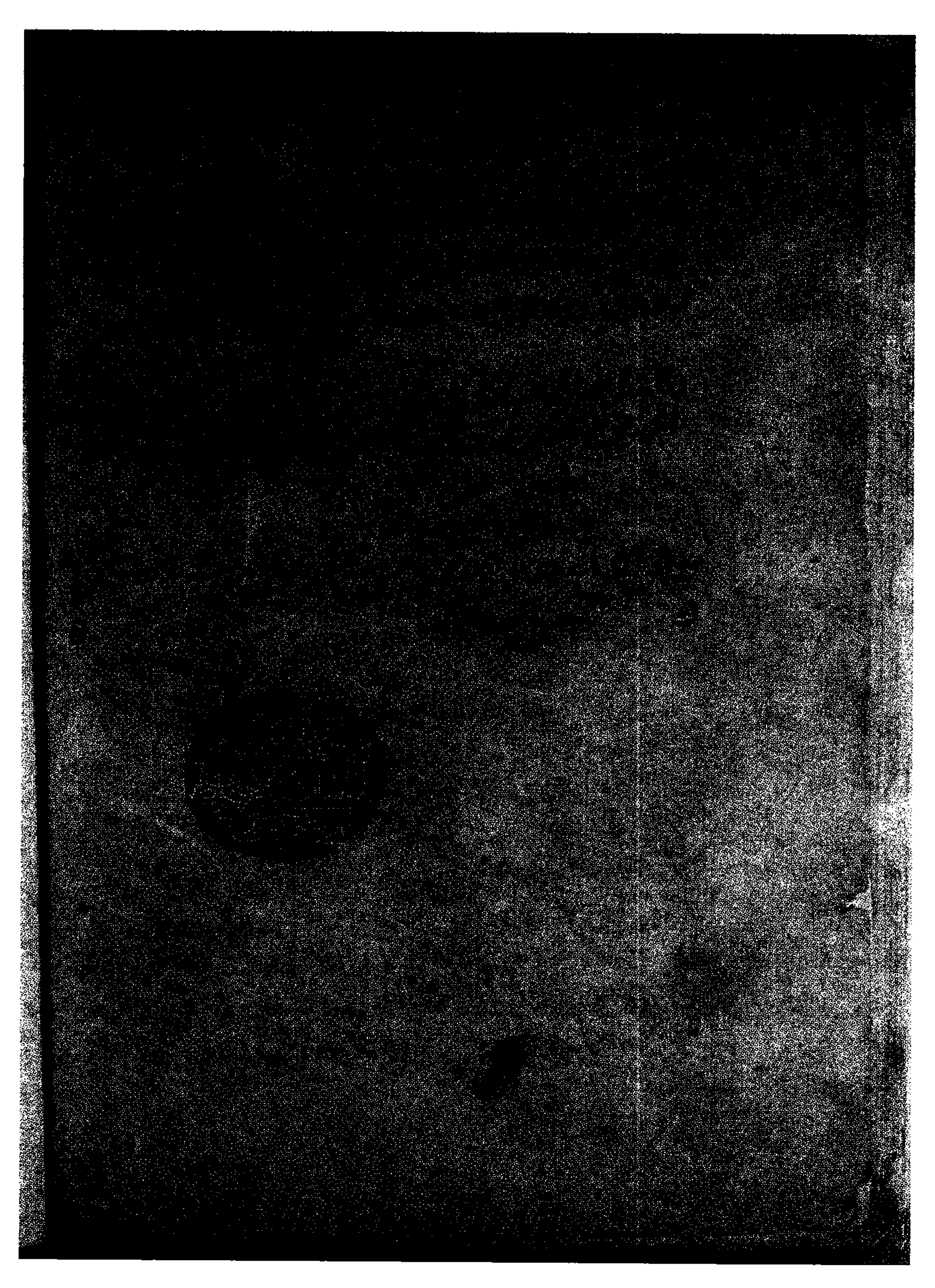
* * *



لوحة عنوان نسخة شهيد علي باشا (شه)



الوجه الأول من نسخة شهيد علي باشا (شه)



الوجه الأخير من نسخة شهيد علي باشا (شه)

٧- **نسخة شهيد علي باشا، المنسوخة (٦٩٣-٦٩٤هـ)، ورمزها (شد).**

وهي نسخة كاملة في أربعة مجلدات أرقامها [٤٨٧-٤٨٨-٤٨٩-٤٩٠]:

المجلد الأول: عدد لوحاته [٢٥٨] لوحة، ويبدأ من أول الكتاب، ولكن أصابت الرطوبة أوراقه الأولى، فذهبت بنصف الورقة الأعلى في الثلاثين لوحة الأُوَل، بما فيها لوحة الغلاف، ثم بدأت تتلاشى حتى تلاشت تماما في اللوحة ٦١، وقد رممت مواضع الرطوبة هذه، وينتهي المجلد بنهاية كتاب الطهارة، وفي خاتمته: «هذا آخر كتاب الطهارة، والحمد لله وحده، وصلواته على محمد خاتم النبيين، وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا. وكان الفراغ منه في يوم الأربعاء، لتسع إن بقين من شهر صفر، سنة ثلاث وتسعين وستمائة، ويتلوه في الذي يليه: كتاب الصلاة، إن شاء الله تعالى».

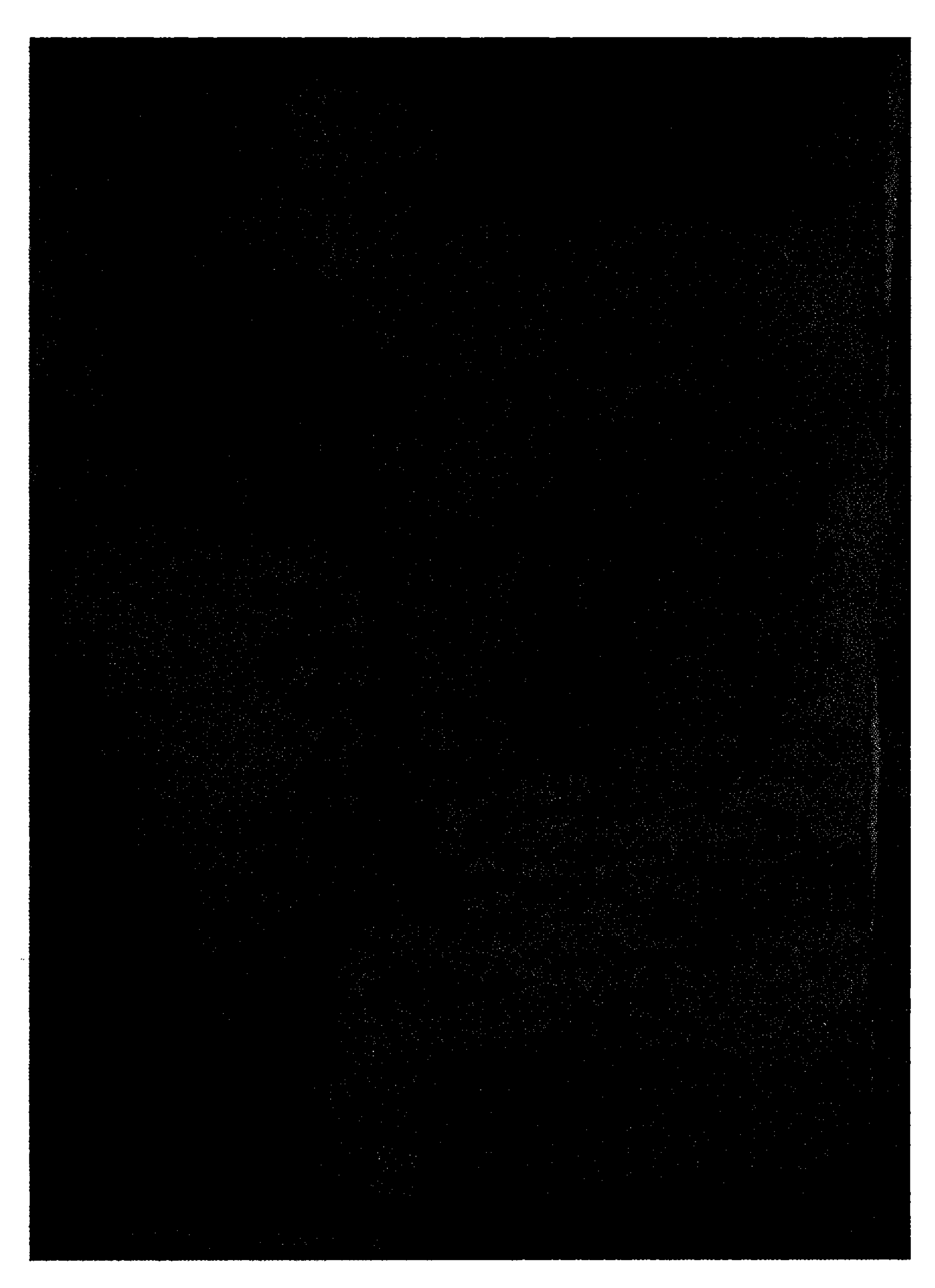
المجلد الثاني: عدد لوحاته [٢٦٠] لوحة، وعلى غلافه: «الجزء الثاني من شرح مسلم للنواوي رحمه الله تعالى»، ويبدأ من أول كتاب الصلاة، وينتهي أثناء كتاب الحج، بنهاية «باب جواز الطواف على بعير وغيره ...»، وفي خاتمته: «تم الجزء الثاني، بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، وذلك في العشر الأول من شهر رجب سنة ثلاث وتسعين وستمائة، ويتلوه في الذي يليه: باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر، إن شاء الله تعالى».

المجلد الثالث: عدد لوحاته [٢٤٩] لوحة، وعلى غلافه: «الجزء الثالث من شرح مسلم للنواوي رحمه الله تعالى»، ويبدأ من باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر، وينتهي بنهاية باب تحريم الذبح لغير الله تعالى، وفي خاتمته: «تم الجزء الثالث، بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، وذلك لأربع مضين من المحرم، سنة أربع وتسعين

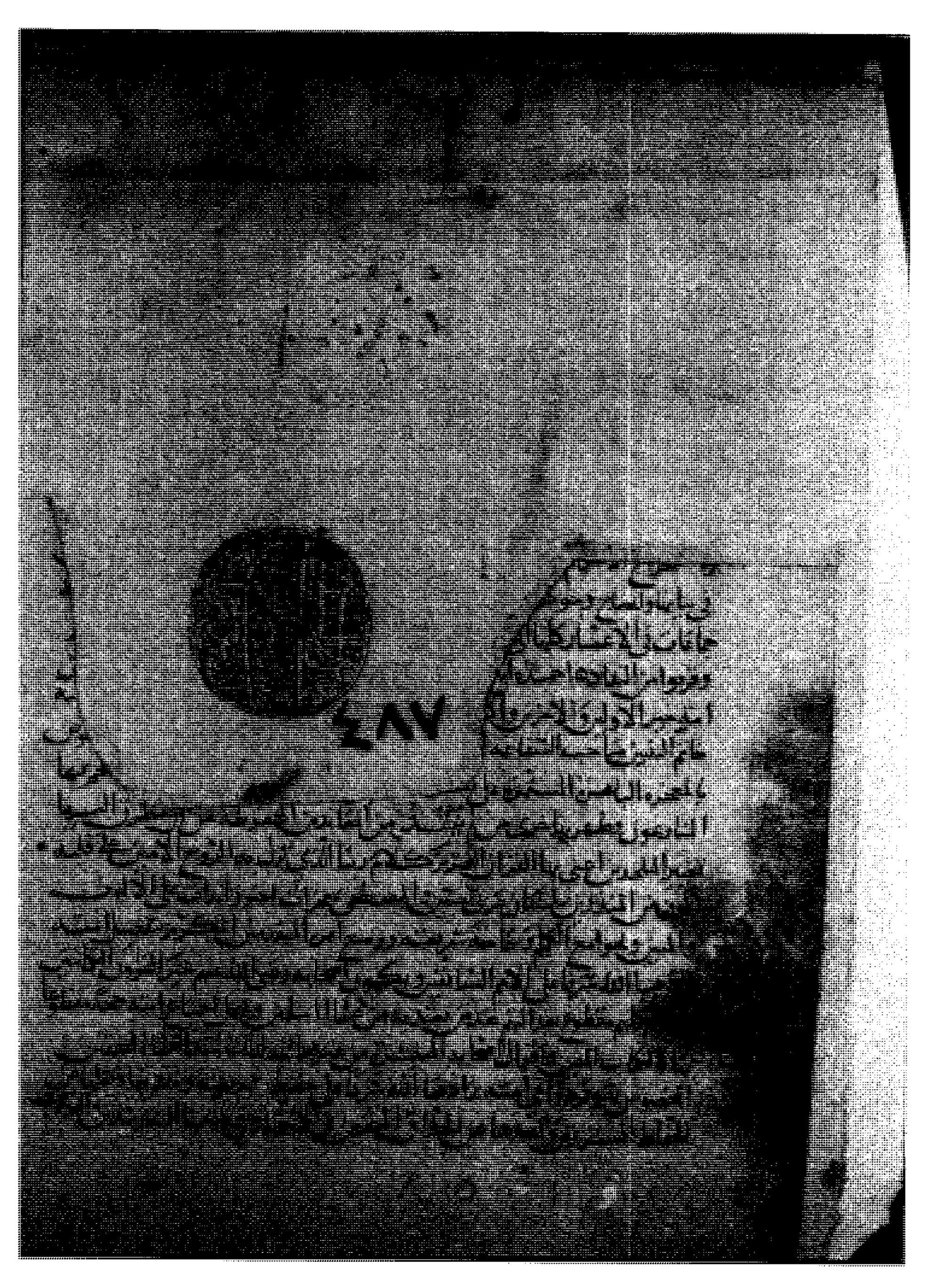
وستمائة، ويتلوه في الذي يليه: كتاب الأشربة، إن شاء الله تعالى».

المجلد الرابع: عدد لوحاته [٢٦٣] لوحة، وعلى غلافه: «الجزء الرابع من شرح مسلم ﷺ، للشيخ محي الدين النواوي رحمة الله عليه»، ويبدأ من أول كتاب الأشربة، وينتهي بنهاية الكتاب، وفي خاتمته: «وقع الفراغ منه نسخا في العشر الأخير من رجب، سنة أربع وتسعين وستمائة. قيل إن على آخر كتاب الأصل بخط المصنف ما صورته: قال مؤلفه يحيى بن شرف النواوي عفا الله عنهما، وعن والديهما، ومشايخهما، وسائر المسلمين: فرغت منه يوم الاثنين الثالث والعشرين من جمادى الأولى، سنة خمس وسبعين وستمائة، وأجزت ...». وهي نسخة جيدة مقابلة مصححة، وعلى تقدمها فالظاهر أنها لم تنقل من نسخة المصنف ولا من خطه، بدليل قول ناسخها السابق: «قيل إن على آخر كتاب الأصل بخط المصنف»، ولم يذكر الناسخ كذلك من أي نسخة نقل، وفي حاشية لوحة ١٤٤ ما يفيد كونه كان بين يديه أكثر من نسخة.

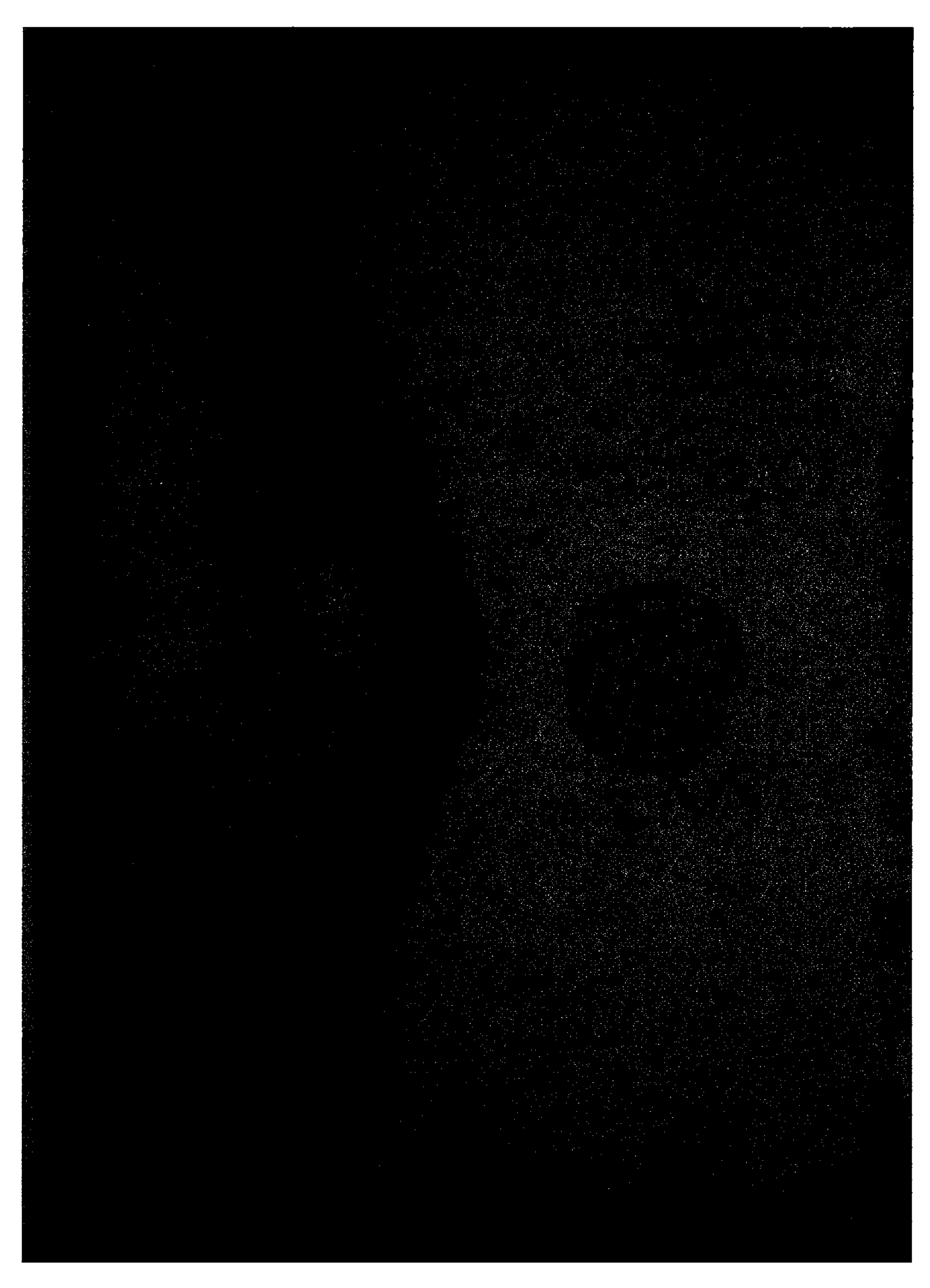
وقد كنت طلبت هذه النسخة أول الأمر، فأفاد مصدرها بأن ليس في الرقم المطلوب ما نريد، فتركناها، ثم ذكرني بها وأنا في مراجعة البروفات النهائية الأخ الشيخ: محمد السُّرَيِّع، سدده الله، وكنت قد اقتنيت مكتبة شهيد علي باشا بكمالها والحمد لله، فراجعتها بنفسي فوجدت النسخة فيها خلافا لما أفادنا من طلبتها منهم أول مرة، فألحقت المهم من فروقها، ولم أمعن في تقصيها، لكونها مع تقدمها جدا وقربها من زمن المصنف إلا أنها ليست منقولة عن أصل المصنف، والظاهر أنها منقولة من بعض النسخ المنقولة من خط المصنف، وقد اعتمدنا على عدة نسخ منقولة من خط المصنف، فأغنت عن مثل هذه، ولله الحمد والمنة.



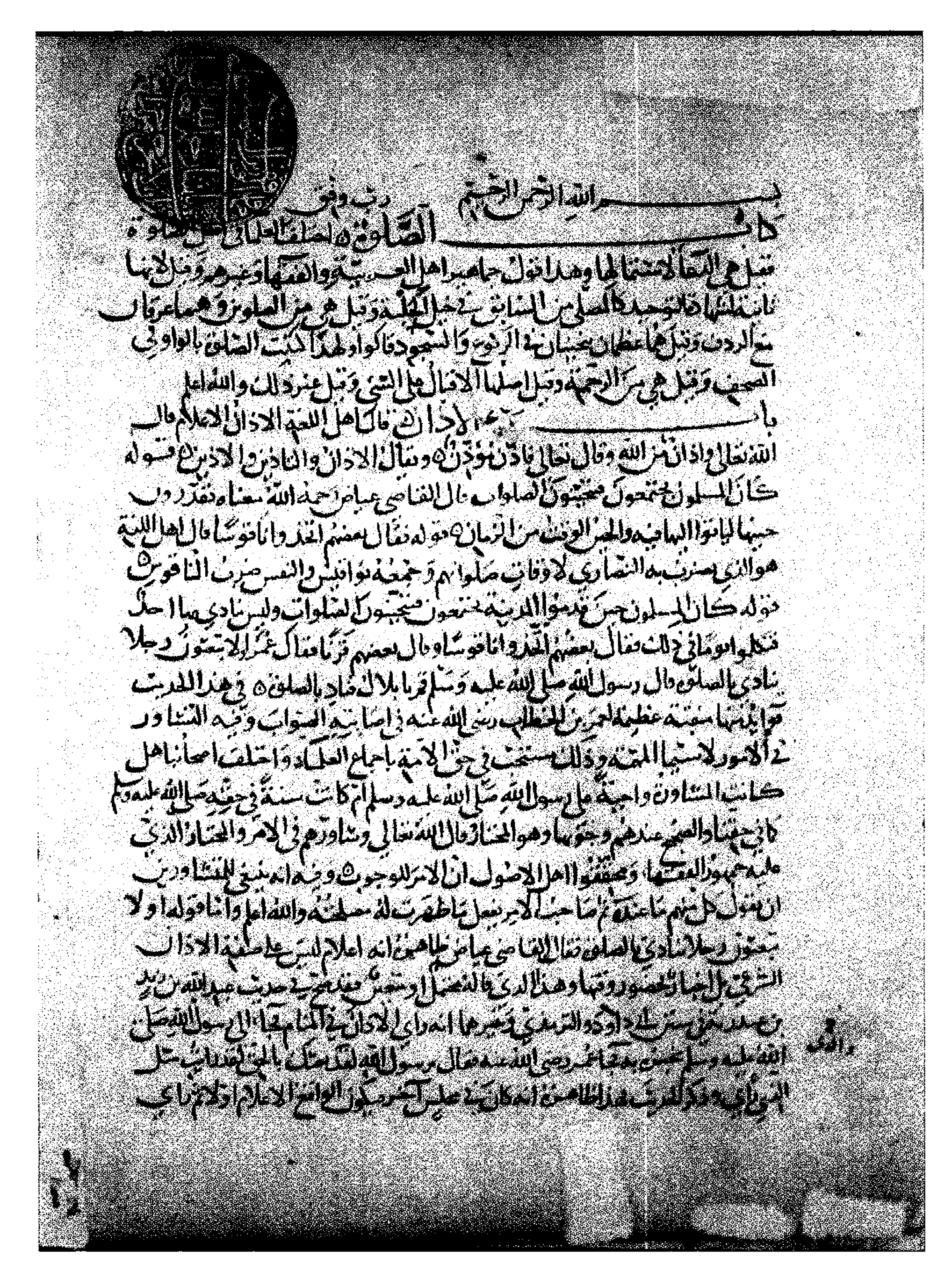
لوحة عنوان نسخة شهيد علي باشا (شد)



الوجه الأول من نسخة شهيد علي باشا (شد)



لوحة عنوان المجلد الثاني من نسخة شهيد علي باشا (شد)

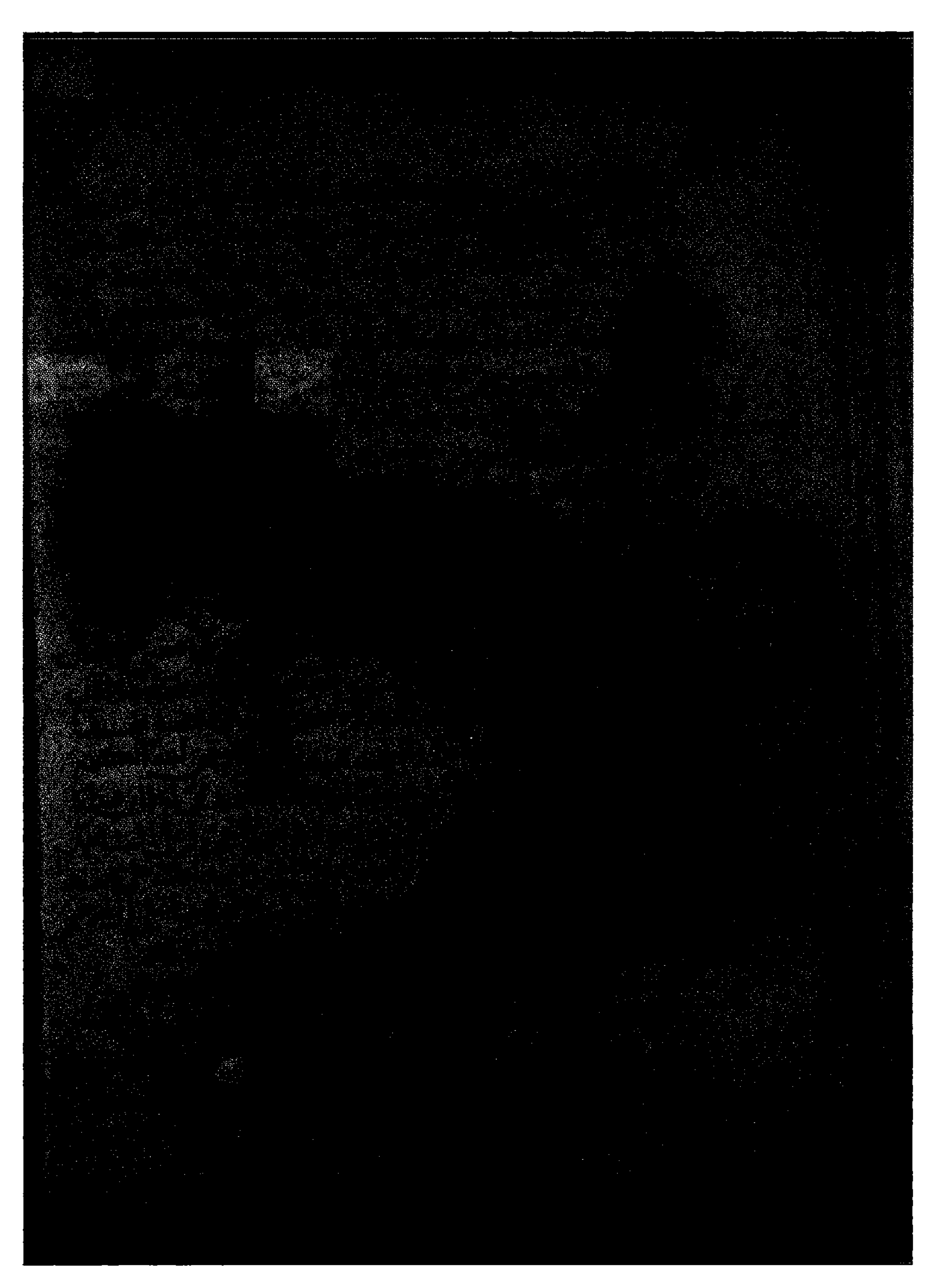


بسم الله الرحمن الرحيم رب وفق

كتاب الصلاة اختلف العلماء في أصل الصلاة فقيل هي الدعاء لاشتمالها عليه وهذا قول جماهير أهل العربية والفقهاء وغيرهم وقيل لأنها ثانية لشهادة التوحيد كالمصلي من السابق في خيل الحلبة وقيل هي من الصلوين وهما عرقان مع الردف وقيل هما عظمان ينحنيان في الركوع والسجود قالوا ولهذا كتبت الصلاة بالواو في المصحف وقيل هي من الرحمة وقيل أصلها الإقبال على الشيء وقيل غير ذلك والله أعلم

باب بدء الأذان قال أهل اللغة الأذان الإعلام قال الله تعالى وأذان من الله وقال تعالى فأذن مؤذن ويقال الأذان والتأذين والأذين قوله كان المسلمون يجتمعون فيتحينون الصلوات قال القاضي عياض رحمه الله معناه يقدرون حينها ليأتوا إليها والحين الوقت من الزمان قوله فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا قال أهل اللغة هو الذي يضرب به النصارى لأوقات صلواتهم وجمعه نواقيس والنقس ضرب الناقوس قوله كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات وليس ينادي بها أحد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا وقال بعضهم قرنا فقال عمر أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال فناد بالصلاة في هذا الحديث فوائد منها منقبة عظيمة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في إصابته الصواب وفيه التشاور في الأمور لا سيما المهمة وذلك مستحب في حق الأمة بإجماع العلماء واختلف أصحابنا هل كانت المشاورة واجبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أم كانت سنة في حقه صلى الله عليه وسلم كما في حقنا والصحيح عندهم وجوبها وهو المختار قال الله تعالى وشاورهم في الأمر والمختار الذي عليه جمهور الفقهاء ومحققو أهل الأصول أن الأمر للوجوب وفيه أنه ينبغي للمتشاورين أن يقول كل منهم ما عنده ثم صاحب الأمر يفعل ما ظهرت له مصلحته والله أعلم وأما قوله أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة فقال القاضي عياض ظاهره أنه إعلام ليس على صفة الأذان الشرعي بل إخبار بحضور وقتها وهذا الذي قاله محتمل أو متعين فقد صح في حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما أنه رأى الأذان في المنام فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فجاء عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذي رأى وذكر الحديث فهذا ظاهر أنه كان في مجلس آخر فيكون الواقع الإعلام أولا ثم رأى

الوجه الأول من المجلد الثاني من نسخة شهيد علي باشا (شد)



الوجه الأخير من نسخة شهيد علي باشا (شد)

٨- ١٠- نسخة تشستربتي، **المنسوخ بعضها (٦٩٧هـ)، ورمزها (ش).**

والموجود منها ثلاثة مجلدات متفرقات، كل واحد من نسخة مختلفة:

- **المجلد الأول**: وهو أجلها وأقدمها، برقم [٣١٣٥]، وعدد لوحاته [١٧٦] لوحة، وفي كل صفحة [٢٣] سطرا، وكتب بخط النسخ الواضح الحسن، ويبدأ ببداية الكتاب، وينتهي بنهاية كتاب الإيمان، وفي أول الكتاب فهرس أبواب المجلد، واستغرق لوحة ونصف اللوحة، وكتب على غلافه بخط الثلث: «المجلد الأول من شرح مسلم للشيخ العلامة محيى الدين النووي، رحمه الله تعالى، ونفعنا به آمين آمين آمين».

وهذا المجلد منسوخ في سنة [٦٩٧هـ]، ففي خاتمته: «آخر كتاب الإيمان من المنهاج شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى، وكان الفراغ من [بقية] نسخ هذا الجزء يوم الاثنين التاسع من شهر ذي القعدة، سنة سبع وتسعين وستمائة، ضحوة النهار. وذلك ما استنسخه لنفسه سيدنا ومولانا الإمام العالم العلامة أقضى القضاة تقي الدين حرمي بن الخطيب الأجل الإمام أبي الهدى كوكب، الحاكم بمدينة غزة المحروسة، ومدينة الخليل ﷺ، والرملة، ولُدْ، وما أضيف إليهم، نفع الله المسلمين ببركاته، آمين آمين آمين. يتلوه إن شاء الله تعالى بالجزء الثاني من الكتاب كتاب الطهارة، ولله الحمد».

وكتب تحت هذا بخط أصغر: «إحدى وعشرون سنة بين الفراغ من كتابة هذا الكتاب، وبين وفاة الشارح رحمه الله تعالى آمين».

وعليه عدة تملكات انمحى بعضها، وعامتها غير مؤرخ، والمؤرخ فيها كان في سنة [١١٠٤هـ]، وهو من نسخة متقنة مقابلة مصححة، يقل فيها التصحيف والغلط.

❊ ❊ ❊



لوحة عنوان المجلد الأول من نسخة تشستربيتي (ش)

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

قال الشيخ الإمام العالم العامل الزاهد الورع المحقق الحافظ الضابط المتقن
المتفنن جامع أشتات الفضائل محيي الدين أبو زكريا يحيى بن الشيخ الصالح الورع شرف بن مري بن حسن النواوي
قدس الله روحه ونور ضريحه ونفعه وإيانا [illegible] الكريم بمنه وكرمه
الحمد لله البر الجواد الذي جلت نعمه عن الإحصاء بالأعداد خالق اللطف والإرشاد الهادي إلى
سبيل الرشاد الموفق بكرمه لطرق السداد المان بالاعتناء بسنة حبيبه وخليله عبده ورسوله صلى الله
عليه وسلم على من لطف به من العباد المخصص هذه الأمة زادها الله شرفا بعلم الإسناد الذي لم يشركها فيه
أحد من الأمم على تكرر العصور والآباد الذي نصب لحفظ هذه السنة الكريمة الشريفة المطهرة
خواص من الحفاظ النقاد وجعلهم ذابين عنها في جميع الأزمان والبلاد باذلين وسعهم في تبيين الصحيح من
[illegible]
مستفرغين جهدهم في التدقيق في معانيها واستخراج الأحكام واللطائف منها [illegible]
وأحكامها مبالغين في بيانها وإيضاح وجوهها بالجد والاجتهاد ولا يزال على القيام بذلك [illegible]
جماعات في الأعصار كلها إلى انقضاء الدنيا وإقبال المعاد وإن قلوا [illegible]
النفاد أحمده أبلغ حمد على نعمه خصوصا على نعمة الإسلام وأن جعلنا من أمة خير الأولين والآخرين
والأكرمين السابقين واللاحقين محمد عبده ورسوله وحبيبه وخليله خاتم النبيين صاحب الشفاعة العظمى
ولواء الحمد والمقام المحمود سيد المرسلين المخصوص بالمعجزة الباهرة الباقية على تكرر السنين
التي تحدى بها أفصح القرون وأفحم بها المنازعين [illegible] المعاندين [illegible]
من أن يتطرق إليها تغيير الملحدين أعني بها القرآن العزيز كلام ربنا الذي نزل به الروح الأمين على قلبه
ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين [illegible] المصطفى [illegible] آيات على الأولين والآخرين [illegible]
الكلم وسماحة شريعته ووضع إصر المتقدمين [illegible] بتفضيل أمته زادها الله شرفا على الأمم السالفين
وبكون الصحابة رضي الله عنهم خير القرون والتابعين بإحسان كلهم مقطوع بعدالتهم عند [illegible]
علماء المسلمين [illegible]
للمنتشرين [illegible] عند العلماء المحققين والمحصلين [illegible] زادها الله شرفا

على

الوجه الأول من المجلد الأول من نسخة تشستربيتي (ش)

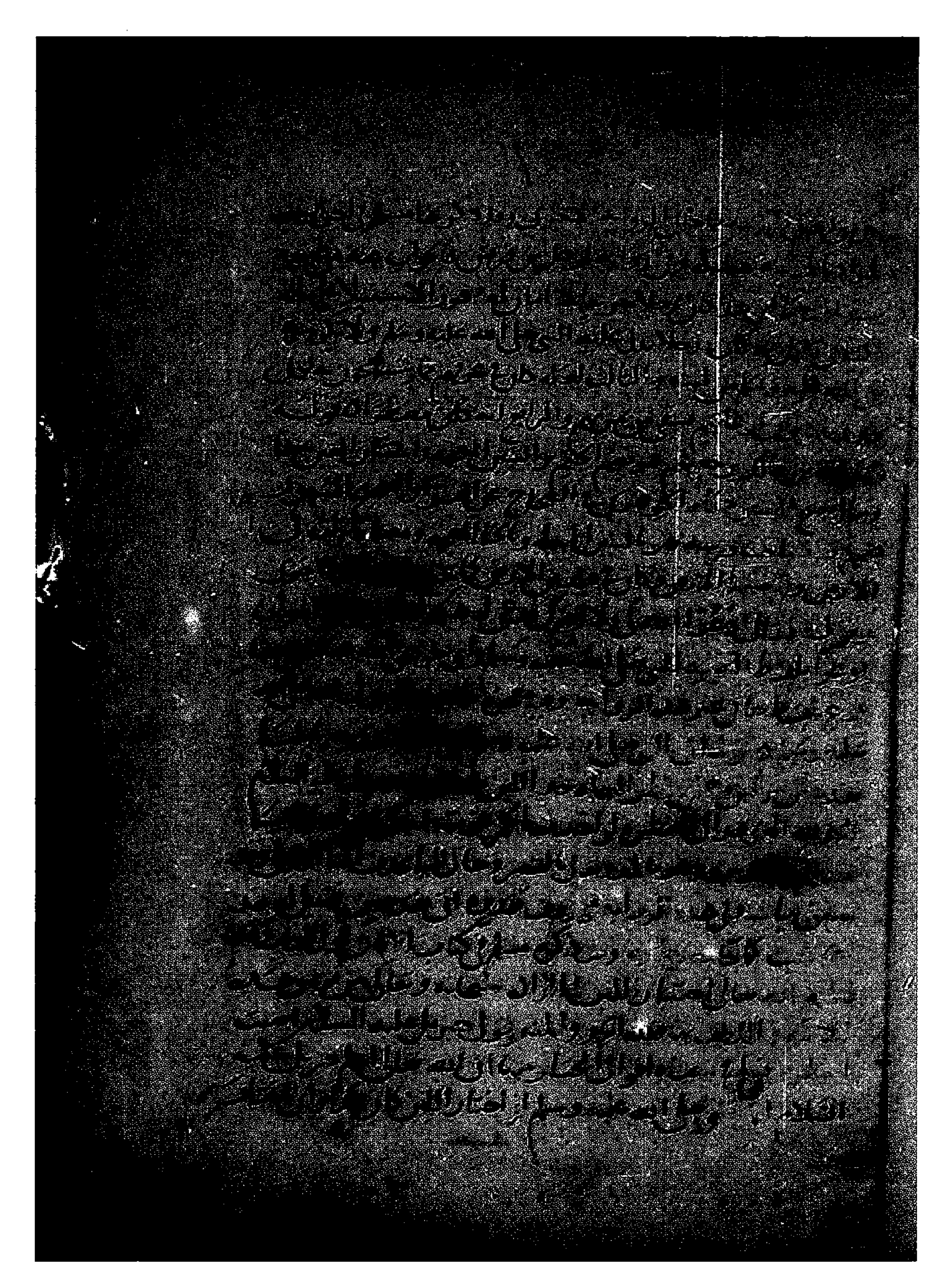
الوجه الأخير من المجلد الأول من نسخة تشستربيتي (ش)

- **المجلد الرابع**: برقم: [٤٨٤٧]، ويشتمل المجلد الرابع والأخير حسب تجزئة المصنف، وعدد لوحاته [٢٨٤] لوحة، وعدد الأسطر [٢٣]، وخطه نسخ.

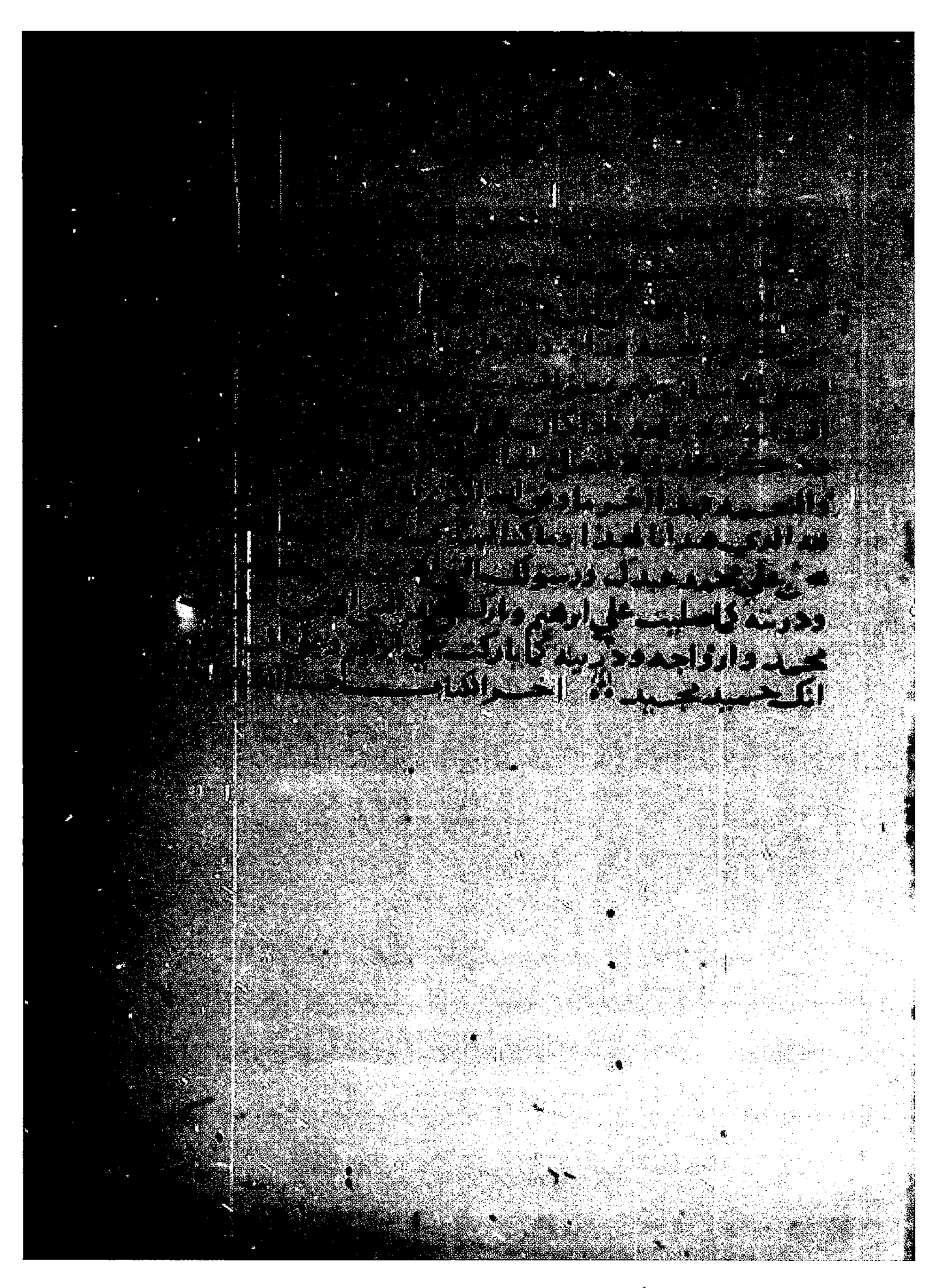
ويبدأ من أثناء كتاب الأشربة، أوائل باب جواز شرب اللبن، بقوله: «... لرجل من أهل المدينة كما جاء في الرواية الأخرى ...»، وينتهي بنهاية الكتاب.

وليس عليه تاريخ نسخ، ولا يعرف كاتبه، وخطه مخالف لخط المجلد الأول المرموز له بـ(ش)، ولم نر حاجة للمقابلة عليه.

* * *



الوجه الأول من المجلد الرابع من نسخة تشستربيتي



الوجه الأخير من المجلد الرابع من نسخة تشستربيتي

- **المجلد الرابع مكرر**: برقم [٤٧٢٩]، والموجود منه كذلك قطعة من المجلد الرابع، وعدد لوحاته [٢٣٥] لوحة، ويبدأ من أثناء كتاب الفضائل، بباب فضائل عيسى عليه الصلاة والسلام، ويستمر حتى أوائل كتاب الزهد، في آخر الوجه الأول من لوحة [٢٢٩] عند قوله: «مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا». ليبدأ الوجه الثاني بقوله في كتاب الإيمان الذي هو أول كتب الصحيح!!، باب معرفة طريق الرؤية: «وقوله: ربنا فارقنا الناس في الدنيا»، ويستمر حتى اللوحة [٢٣٥] لينتهي الجزء عند قوله في كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجا: «وقوله: «تَسْفَعُهُ النار» فَهُوَ بِفَتْحِ التَّاءِ وَإِسْكَانِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْفَاءِ ...».

وقد كتب بخط فارسي دارج، وبه إلحاقات وحواش على جوانبه في مواطن كثيرة، وكذلك به طمس في مواضع، وساء تصوير بعض لوحاته بما يعسر معه -إن لم يستحل- قراءتها.

وقد كتب عليه بخط مخالف في اللوحة [١٦]: «كتبه الشيخ تقي الدين الحِصْني، غفر الله له ولمن قرأ فيه ولجميع المسلمين»، والحِصْنِيّ المذكور هو الفقيه الشافعي المعروف، صاحب «كفاية الأخيار» وغيره.

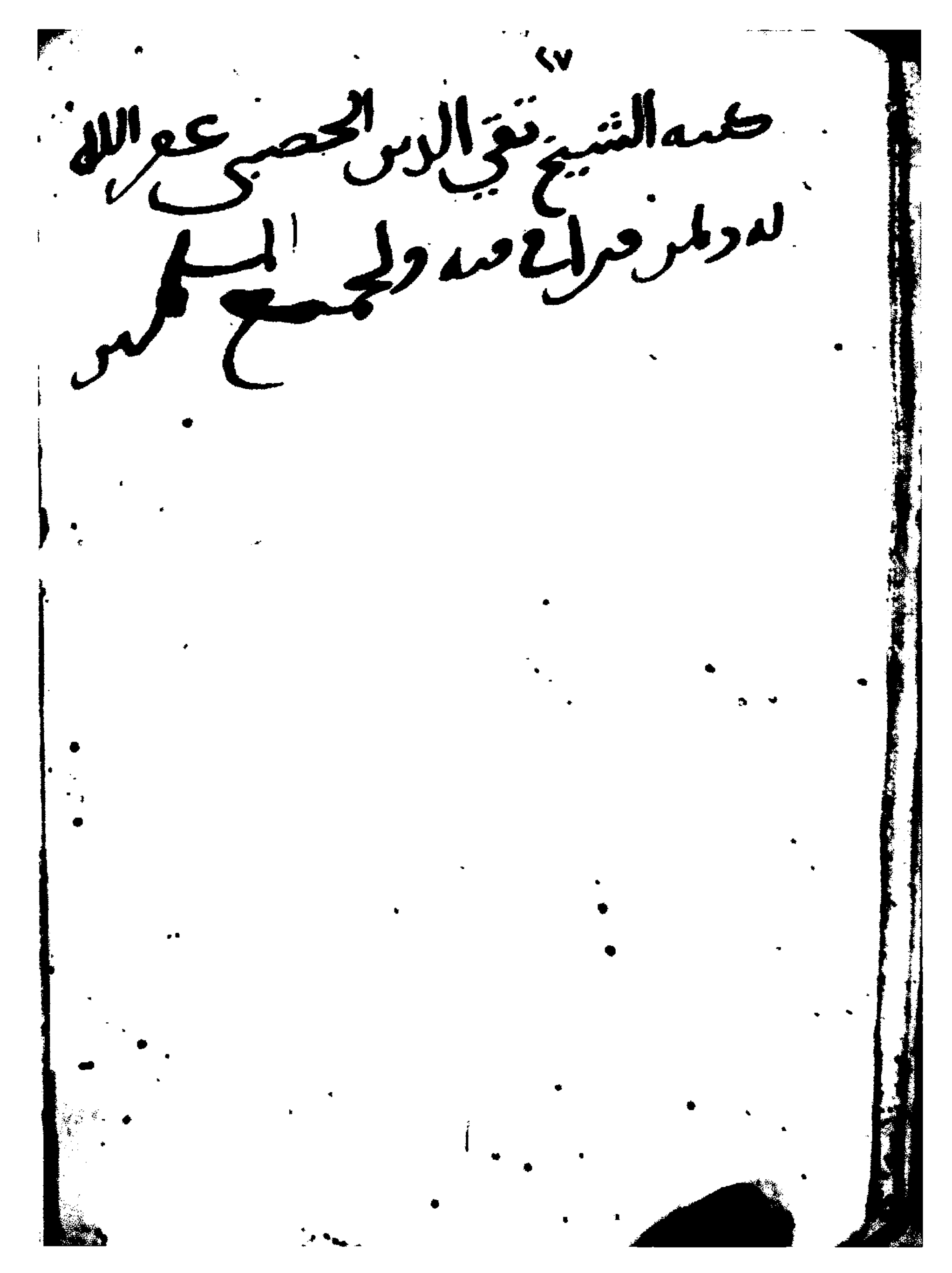
وفي كونه قطعة من «شرح مسلم» للنووي عندي نظر، فإن فيه فروقا كثيرة عن بقية النسخ، بل بعض السياقات مختلفة عن النسخ المشهورة، فهو يصلح أن يكون مختصرا من «شرح النووي»؛ إن لم يكن «شرح الحِصْني على مسلم»، فقد ذكر حاجي خليفة في «كشف الظنون»[١] وغيره أن للحِصْني شرحا على مسلم، فلعل هذا قطعة منه، فإن يكنه؛ فواضح أنه معتمد على «شرح النووي» اعتمادا تاما، فهو بالمختصر له أشبه منه بكونه شرحا مستقلا، والله أعلم.

---

(١) «كشف الظنون» (١/ ٥٥٥)، و«الحطة» لصديق حسن خان (٢٠٦).

الوجه الأول من المجلد الرابع مكرر، من نسخة تشستربيتي
الذي بخط التقي الحِصني

الوجه الأخير من المجلد الرابع مكرر، من نسخة تشستربيتي
بخط الحِصني


٢٧
كتبه الشيخ تقي الدين الحصني عفا الله
له ولمن قرأ فيه ولجميع المسلمين

الوجه الأول من اللوحة (١٦) من المجلد الثالث من نسخة تشستربيتي

١١- نسخة دار الكتب المصرية، المنسوخة (٧٠٨هـ)، ورمزها (ك).

وهي قطعة تحتوي على المجلد الأول فقط، وهي محفوظة تحت رقم [١٢٤٣ حديث]، وتقع في مجلد واحد، عدد لوحاتها [٢٨٢] لوحة، ومكتوبة بخط فارسي حسن.

وتبتدئ بجدول يشتمل على فهرس أبواب الكتاب، يستغرق ٧ لوحات، ثم تأتي صفحة العنوان وفيها: «نصف أول شرح صحيح مسلم للإمام النووي قُدِّس سرُّه».

ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بنهاية باب النهي عن البصاق في المسجد، وهو نهاية الجزء الأول.

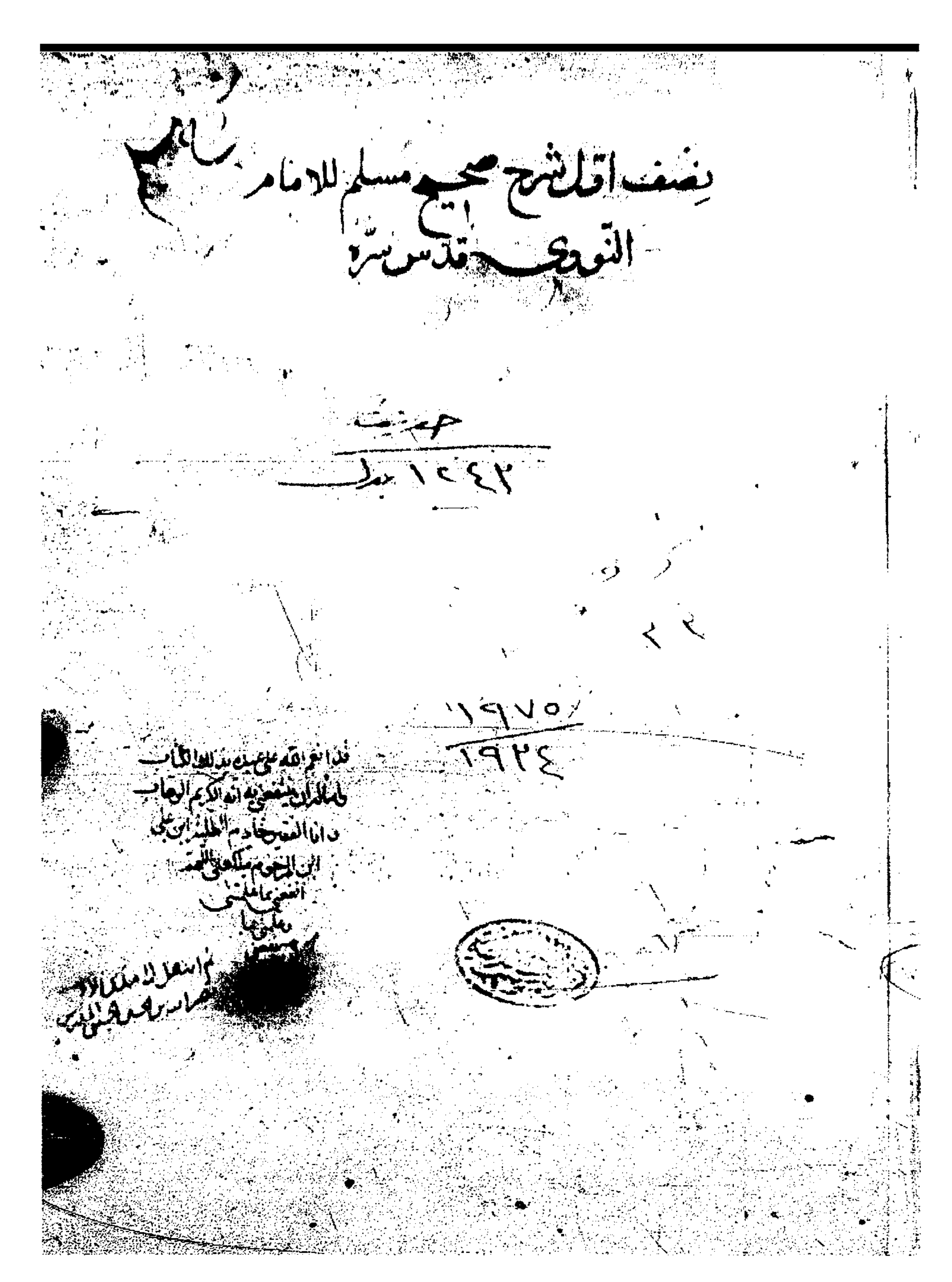
وفي آخره: «ونجز على يد الفقير إلى الله تعالى عمر بن محمد بن عمر الأنصاري الشافعي، في ثامن عشر جمادى الأول سنة ثمان وسبعمائة بمدينة أذرعات المعمورة».

ثم تلا ذلك بترجمة ما في هذا المجلد من الأبواب والتراجم.

ثم كتب بخط النسخ تحت ذلك: «قد تمت المقابلة بحسب الطاقة البشرية في شهر رمضان المبارك المعظم، الذي أنزل فيه القرآن، بتاريخ ست وعشرين في يوم الخميس سنة ٨٢٩هـ».

وهي نسخة مصححة، وجيدة في الأغلب.

* * *



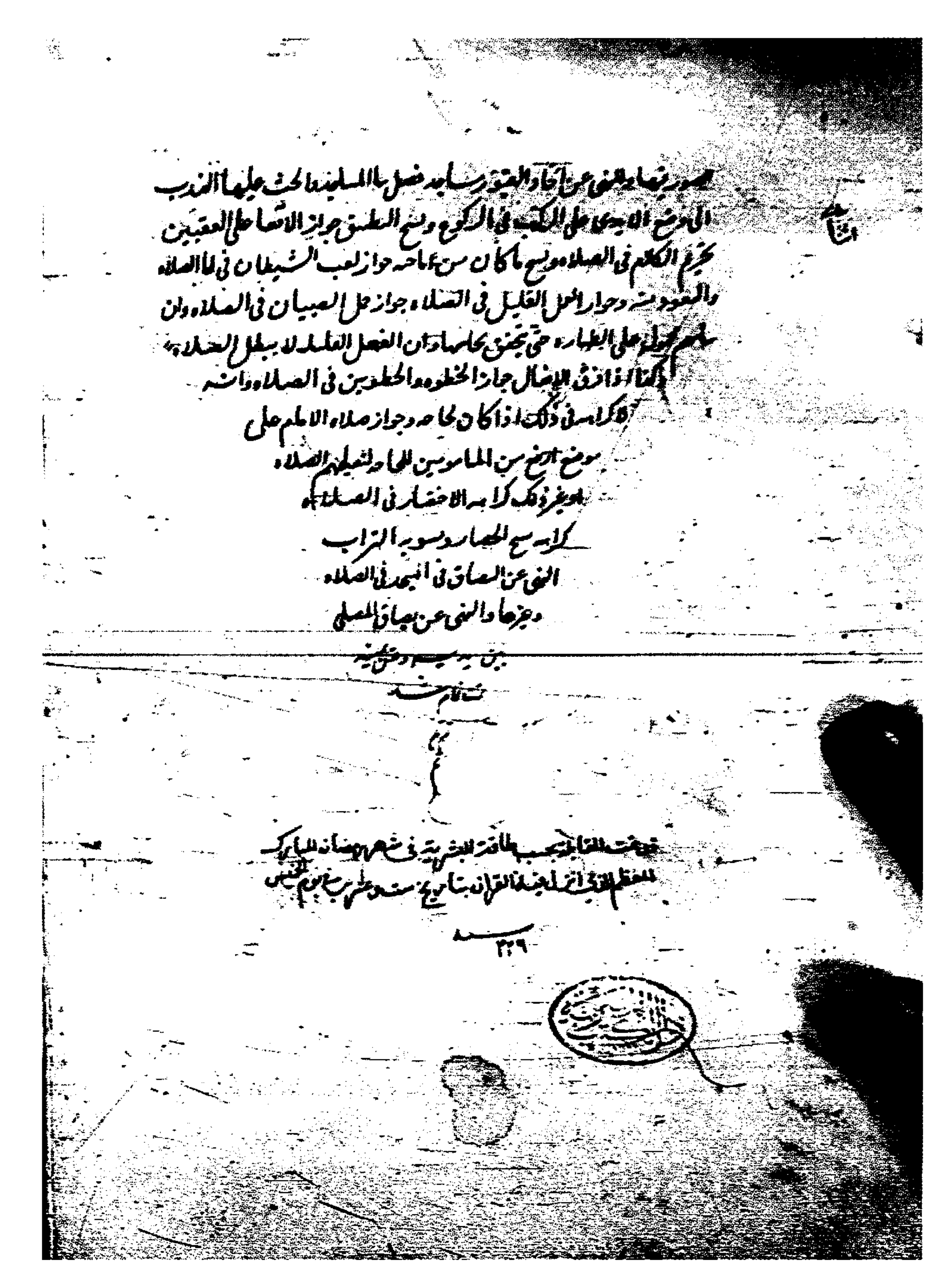
لوحة عنوان نسخة دار الكتب المصرية (ك)

الوجه الأول من نسخة دار الكتب المصرية (ك)

في مقدمة الكتاب ثم في مواضع بعدها قوله عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي
إما يعمر فبفتح الميم وضمها وسبق بيانه في أول كتاب الإيمان وسبق بعده تعليل بأن
الخلاف في الدؤلي قوله صلى الله عليه وسلم ووجدت في مساوي أعمالها النخاعة
تكون في المسجد لا تدفن هذا ظاهره أن هذا القبح والذم لا يختص بصاحب النخاعة بل
يدخل فيه هو وكل من رآها ولا يزيلها بدفن أو حك ونحوه باب جواز الصلاة في
النعلين يتلوه في الجزء الثاني إن شاء الله تعالى
وكتبه على يد الفقير إلى الله تعالى عمر بن محمد بن عمران الشافعي في ثامن عشر
جمادى الأول سنة ثمان وسبعمائة بمدينة أذرعات المعمورة
ترجمة ما في هذه المجلدة الأولى من شرح صحيح مسلم من الأبواب والتراجم باب
تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم باب النهي عن الحديث بكل ما سمع
باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها باب بيان أن الإسناد من
الدين وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز
بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة باب صحة
الاحتجاج بالحديث المعنعن إذا أمكن لقاء المعنعنين ولم يكن فيهم مدلس كتاب
الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله
سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر وإغلاظ القول
في حقه باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام السؤال عن أركان الإسلام
بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله
صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه
من لم يبلغه الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإيمان الأمر بقتال الناس حتى
يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويؤمنوا
بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله
إلا بحقها ووكلت سريرته إلى الله تعالى وقتال من منع الزكاة أو غيرها من حقوق
الإسلام واهتمام بشعائر الإسلام الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع
في النزع وهو الغرغرة ونسخ جواز الاستغفار للمشركين الدليل على أن من مات
على التوحيد دخل الجنة قطعًا الدليل على أن من رضي بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد صلى
الله عليه وسلم رسولًا فهو مؤمن وإن ارتكب المعاصي الكبائر بيان عدد شعب الإيمان

بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة [illegible]

الوجه الأخير من نسخة دار الكتب المصرية (ك)


تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته جواز لعن الشيطان في اثنا الصلاة
والتعوذ منه وجواز العمل القليل في الصلاة جواز حمل الصبيان في الصلاة وان
على الطهارة حتى تتحقق نجاستها وان الفعل القليل لا يبطل الصلاة
جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة وانه
ذلك اذا كان لحاجة وجواز صلاة الامام على
موضع ارفع من المأمومين للحاجة لتعليمهم الصلاة
كراهة الاختصار في الصلاة
كراهة مسح الحصا وتسوية التراب
النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة
وغيرها والنهي عن بصاق المصلي
٣٢٩

خاتمة نسخة دار الكتب المصرية (ك)

١٢-١٤- النسخة الأزهرية الثانية، المنسوخ بعضها (٧١٢هـ)، والبعض (٧٤٠هـ)، ورمزها (ز).

وهي نسخة ملفقة من ثلاثة مجلدات، وكل مجلد من نسخة مختلفة.

- **المجلد الأول**: وهو برقم عمومي [٩٣٢٠٢] وخصوصي [٦١١١٣]، ويقع في [١٦٨] لوحة.

وخطه نسخ حسن، وقد لونت عنواناته بالحمرة، وبه خرم في أوله أذهب لوحة العنوان وأول وجه من الشرح.

ويبدأ الموجود منه عند قوله «ووفقنا للاقتداء به دائمين في أقواله وأفعاله ...»، ويمضي في المقدمة حتى الوجه الأول من اللوحة [٧] ليقفز في الوجه الثاني منها إلى أثناء الباب الثاني عشر من أبواب كتاب الإيمان، عند قوله: «وأما الوليد بن مسلم بن شباب ...».

وينتهي بنهاية «باب النهي عن نشد الضالة في المسجد».

وليس عليه اسم ناسخ ولا تاريخ نسخ، وإن كان قريب الشبه بالأجزاء المؤرخة في أوائل القرن الثامن.

وهي نسخة مقابلة ومصححة، وهي متقنة في الأعم الأغلب، والخطأ فيها يسير محتمل.

* * *



الوجه الأول من المجلد الأول من النسخة الأزهرية (ز)



الوجه الأخير من المجلد الأول من النسخة الأزهرية (ز)

- **المجلد الثالث**: وهو برقم عمومي [٢٣٧٩] وخصوصي [٣١٥]، ويقع في [٢١٣] لوحة.

وخطه نسخ حسن، وكتبت كلمة «قوله» بالأحمر.

وعلى غلافه: «الجزء الثالث من شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى، تصنيف الشيخ الإمام العالم العامل الورع الزاهد محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مِرَى بن حسن بن حسين بن حزام الحزامي النواوي رحمه الله ونفعنا ببركته»، وتحته نص وقفه على بعض طلبة العلم، ويبدأ من أول كتاب النكاح، وينتهي بباب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا ....

وكتب في خاتمته: «وكان الفراغ من هذا الجزء في شهر صفر المبارك سنة ثنتي عشرة وسبعمائة، ولله الحمد وبه التوفيق، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم».

وهو من نسخة جيدة مقابلة ومصححة، ومتقنة في الأغلب.

***

الجزء الثالث

من شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى

تصنيف الشيخ الإمام العالم العامل
الورع الزاهد محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن
حسين بن حزام الحزامي النواوي رحمه الله ونفع ببركته

وقف

وحبس هذا الكتاب على طلبة العلم الشريف الفقير إلى الله تعالى عبد الوهاب الزيلعي
ينتفعون به ما شاؤوا ويعيرونه لمن شاؤوا ... إلى من شاؤوا ومن
ذلك وبدل من بعد ما سمعه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين

لوحة عنوان المجلد الثالث من النسخة الأزهرية (ز)

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم رب يسر بفضلك

كتاب النكاح هو في اللغة الضم ويطلق على العقد وعلى
الوطء قال الإمام أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري قال الأزهري
أصل النكاح في كلام العرب الوطء وقيل للتزويج نكاح لأنه سبب للوطء يقال نكح المطر الأرض
ونكح النعاس عينه أصابها قال الواحدي وقال أبو القاسم الزجاجي النكاح في كلام العرب بمعنى
الوطء والعقد جميعًا قال وموضوع ن ك ح على هذا الترتيب لزوم الشيء الشيء راكبًا عليه
هذا كلام العرب الصحيح فإذا قالوا نكح فلان فلانة ينكحها نكحًا ونكاحًا أرادوا تزوجها وقال أبو
علي الفارسي فرقت العرب بينهما فرقًا لطيفًا فإذا قالوا نكح امرأة وزوجة لم يريدوا إلا الوطء
لأن بذكر امرأة وزوجة يستغنى عن ذكر العقد قال الفراء نكح المرأة بضم النون بضعها
وهو كناية عن الفرج فإذا قالوا نكحها أرادوا أصاب نكحها وهو فرجها وقلما يقال ناكحها كما يقال
باضعها هذا آخر ما نقله الواحدي وقال ابن فارس والجوهري وغيرهما من أهل اللغة
النكاح الوطء وقد يكون العقد وتقول نكحتها ونكحت هي أي تزوجت وأنكحته وزوجته وهي
ناكح أي ذات زوج واستنكحها تزوجها هذا كلام أهل اللغة وأما حقيقة النكاح عند الفقهاء
ففيه ثلاثة أوجه لأصحابنا حكاها القاضي حسين من أصحابنا في تعليقه أصحها أنه حقيقة في العقد
مجاز في الوطء وهذا الذي صححه القاضي أبو الطيب وأطنب في الاستدلال له وبه قطع
المتولي وغيره وبه جاء القرآن العزيز والأحاديث والثاني أنه حقيقة في الوطء مجاز في
العقد وبه قال أبو حنيفة والثالث أنه حقيقة فيهما بالاشتراك

باب استحباب النكاح لمن تاقت
نفسه إليه ووجد مؤنه واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم

قوله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر
وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء قال أهل اللغة
المعشر الطائفة الذين يشملهم وصف فالشباب معشر والشيوخ معشر والأنبياء معشر والنساء معشر

الوجه الأول من المجلد الثالث من النسخة الأزهرية (ز)

قوله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق أهله ليلا وكان يأتيهم غدوة أو عشية
وفي رواية إذا قدم أحدكم ليلا فلا يأتين أهله طروقا حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وفي الرواية
الأخرى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أطال الرجل الغيبة أن يأتي أهله طروقا وفي الرواية
الأخرى نهى أن يطرق أهله ليلا يتخونهم وهو بفتح اللام وإسكان الياء أي في الليل والطروق بضم
الطاء وهو الإتيان في الليل وكل آت في الليل فهو طارق ومعنى تستحد المغيبة أي تزيل
شعر عانتها والمغيبة التي غاب عنها زوجها والاستحداد استعمال الحديدة
وهي الموسى والمراد إزالته كيف كان ومعنى يتخونهم يظن خيانتهم ويكشف أستارهم ويكشف
هل خانوا أم لا ومعنى هذه الروايات كلها أنه يكره لمن طال سفره أن يقدم على امرأته ليلا
بغتة فأما من كان سفره قريبا يتوقع امرأته إتيانه ليلا فلا بأس كما قال في إحدى هذه الروايات
إذا أطال الرجل الغيبة وإذا كان في قفل عظيم أو عسكر واشتهر قدومهم ووصولهم
وعلمت امرأته وأهله أنه قادم معهم وأنهم الآن داخلون فلا بأس بقدومه متى شاء لزوال
المعنى الذي هو سببه فإن المراد التأهب وقد حصل ذلك ولم يقدم بغتة ويؤيد ما
ذكرناه ما جاء في الحديث أمهلوا حتى ندخل ليلا أي عشاء كي تمتشط الشعثة
وتستحد المغيبة وهذا صريح فيما قلناه وهو مفروض في أنهم أرادوا الدخول في أوائل
النهار بغتة فأمرهم بالصبر إلى آخر النهار ليبلغ خبر قدومهم إلى المدينة وتتأهب
النساء وغيرهن والله أعلم

آخر الجزء الثالث من شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى
ويتلوه في الجزء الرابع إن شاء الله تعالى
كتاب الصيد والذبائح

وكان الفراغ من هذا الجزء في شهر صفر المبارك سنة ثنتي عشرة وسبعمائة ولله الحمد وبه التوفيق
وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وصحبه وسلم

الوجه الأخير من المجلد الثالث من النسخة الأزهرية (ز)

- **المجلد الرابع**: وهو برقم عمومي [٥٠٦٨] وخصوصي [٥٨٢]، ويقع في [٢٨٩] لوحة، وخطه نسخ حسن، وكتبت كلمة «باب» بالحمرة.

وعلى غلافه: «الجزء الرابع من شرح العالم العلامة الإمام النووي على صحيح مسلم رضي الله عنهما، آمين».

ويبدأ من أول باب «وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع»، وينتهي بنهاية الكتاب.

وكتب في خاتمته: «نجز الشرح المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه رابع شهر ربيع الأول، سنة أربعين وسبعمائة».

وهو من نسخة مقابلة ومصححة ومتقنة في الغالب.

***

الجزؤ الرابع من شرح العالم
العلامة الامام النووى
على صحيح مسلم
رضي الله عنهما
آمين

لوحة عنوان المجلد الرابع من النسخة الأزهرية (ز)

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا هذا الحديث فيه معجزة ظاهرة بالإخبار بالمستقبل ووقع ذلك كما أخبر صلى الله عليه وسلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم فمن عرف فقد برئ وفي الرواية التي بعدها فمن كره فقد برئ فأما رواية من روى فمن كره فقد برئ فظاهرة ومعناها من كره ذلك المنكر فقد برئ من إثمه وعقوبته وهذا في حق من لا يستطيع إنكاره بيده ولا لسانه فإن عجز فليكرهه بقلبه ويبرأ وأما من روى فمن عرف فقد برئ فمعناها والله أعلم فمن عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صارت له طريق إلى البراءة من إثمه وعقوبته بأن يغيره بيده أو بلسانه فإن عجز فليكرهه بقلبه قوله صلى الله عليه وسلم ولكن من رضي وتابع معناه ولكن الإثم والعقوبة على من رضي وتابع وفيه دليل على أن من عجز عن إزالة المنكر لا يأثم بمجرد السكوت بل إنما يأثم بالرضا به أو بأن لا يكرهه بقلبه أو بالمتابعة عليه وأما قوله أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا ففيه معنى ما سبق أنه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم أو الفسق ما لم يغيروا شيئا من قواعد الإسلام باب خيار الأئمة وشرارهم قوله عن رزيق بن حيان اختلفوا في تقديم الراء على الزاي وتأخيرها [illegible] فالجمهور ذكره البخاري وابن أبي حاتم والدارقطني وعبد الغني بن سعيد المصري وابن ماكولا وغيرهم من أصحاب المؤتلف والمختلف بتقديم الراء المهملة وهو الموجود في معظم نسخ صحيح مسلم وقال أبو زرعة الرازي والدمشقي بتقديم الزاي المعجمة والله أعلم قوله عن مسلم بن قرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة وسبق في الباب قبله شرح هذه الأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم معنى يصلون أي يدعون [illegible] جثا على ركبتيه واستقبل القبلة هكذا هو في

أكثر

الوجه الأول من المجلد الرابع من النسخة الأزهرية (ز)

فمن بعدهم بمثل [illegible] فبقي الإسناد منهم يعني الحديث سد الحاجة إلا [illegible]
دون الرواية ولا يرغبه فإذا كان في وقت آخر وقصدوا الرواية [illegible]
لو ظهر ولا يحصل بعد الاضطراب والله أعلم [illegible] ولله الحمد والمنة

قال المؤلف رحمه الله ورضي عنه فصل آخر ما وفق الله الكريم
له من الشرح الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن
هدانا الله اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
النبي الأمي وعلى آل محمد وأزواجه
وذريته كما صليت على إبراهيم وعلى
آل إبراهيم وبارك على محمد النبي الأمي وعلى
آل محمد وأزواجه وذريته كما
باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في
العالمين إنك حميد مجيد
نجز الشرح المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه رابع شهر ربيع الأول
سنة أربعين وسبعمائة

الوجه الأخير من المجلد الرابع من النسخة الأزهرية (ز)

١٥- نسخة مكتبة السلطان سليم (السّليمِيّة) بتركيا، المنسوخة (٧٢٨هـ)، ورمزها (ل):

وهي نسخة كاملة من الكتاب، وقد تكرم بدلالتي عليها وإرسالها لي بأخرة فضيلة الأخ الدكتور بكر البخاري وفقه الله، وهي في أربعة مجلدات متوالية:

- **المجلد الأول**: ورقمه [٧٨١] ويقع في [٢٨٢]، ومسطرته [٢٥]، وخطه نسخ جيد، وعلى غلافه: «المجلد الأول من كتاب منهاج المحدثين، وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ﵁، تأليف الشيخ الإمام العلامة الحافظ الزاهد العابد الورع ذي الفضائل مفتي المسلمين ناصر السنة محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النواوي الشافعي تغمده الله برحمته»، وتحته: «قال مؤلفه: بدأت فيه أول يوم الاثنين ثالث رجب سنة أربع وستين وستمائة»، وتحته وقف للشريف محمد بن أمير علي، ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بباب صفة غسل الجنابة.

- **المجلد الثاني**: ورقمه [٧٨٢]، ويقع في [٢٨٩] ورقة، وعلى غلافه: «المجلد الثاني من كتاب منهاج المحدثين ...» والبقية كالأول تماما بتمام، ويبدأ بباب القدر المستحب من الماء في الغسل، وينتهي بنهاية باب مواقيت الحج.

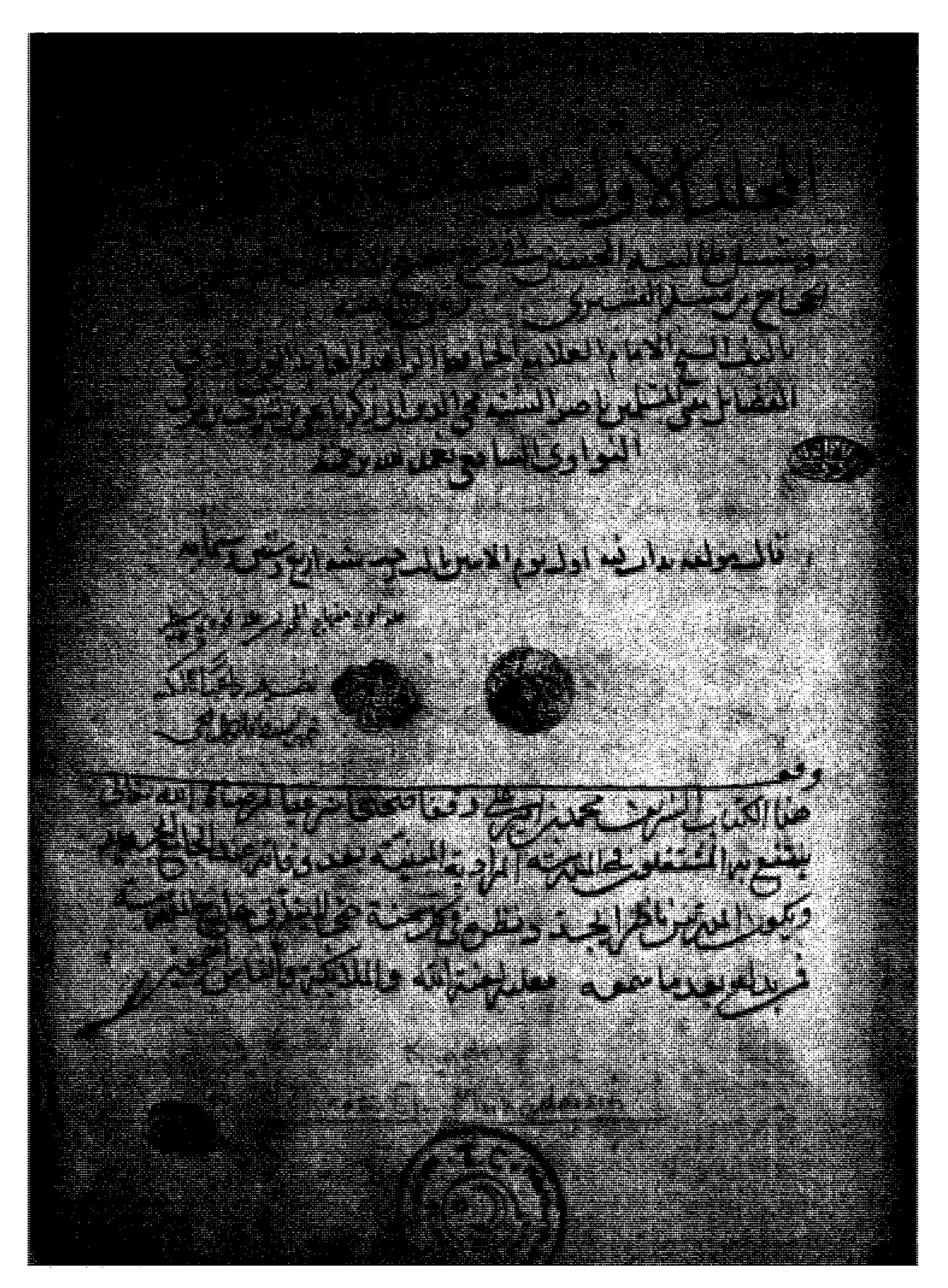
- **المجلد الثالث**: ورقمه [٧٨٣]، ويقع في [٢٧٦] ورقة، وعلى غلافه: «المجلد الثالث من كتاب منهاج المحدثين ...»، والبقية كالأول تماما بتمام، ويبدأ بباب التلبية وصفتها، وينتهي بنهاية باب كراهة الطروق، وهو الدخول ليلا.

- **المجلد الرابع**: ورقمه [٧٨٤]، ويقع في [٢٧٦] ورقة، وعلى غلافه: «المجلد الرابع من كتاب منهاج المحدثين ...»، والبقية كالأول تماما بتمام، ويبدأ بكتاب الإمارة، وينتهي بنهاية الكتاب.

وفي آخره: «فرغ من كتابة هذا الجزء المبارك من هذا الشرح العبد الفقير إلى رحمة الله تعالى وعفوه، محمد بن السابق بن محمد بن مكرم، غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وإخوانه، ومن أحسن إليه، وسائر المسلمين أجمعين، وذلك نهار الجمعة خامس عشر ربيع الأول سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، أحسن الله عاقبتها، آمين».

وهي نسخة مقابلة ومصححة، وجيدة في الأعم الأغلب.

***

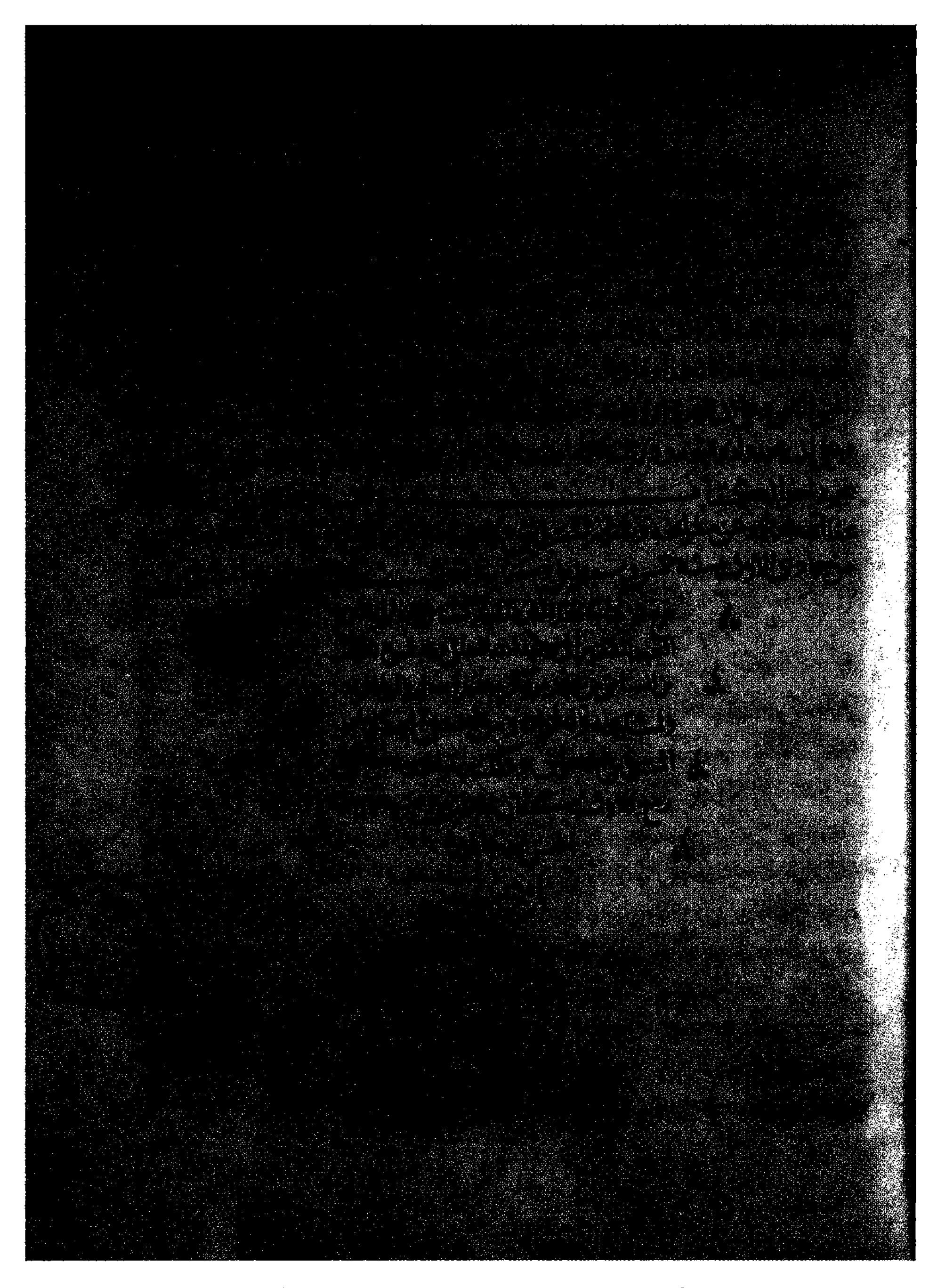


لوحة عنوان نسخة مكتبة السلطان سَليم (السَّليمية) (ل)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله البر الجواد الذي جلت نعمه عن الإحصاء بالأعداد خالق
اللطف والإرشاد الهادي إلى سبيل الرشاد الموفق بكرمه لطرق السداد
المان بالاعتناء بسنة حبيبه وخليله عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه
على من لطف به من العباد المخصص هذه الأمة زادها الله شرفا بعلم الإسناد
الذي لم يشركها فيه أحد من الأمم على تكرر العصور والآباد الذي نصب لحفظ هذه
السنة المكرمة الشريفة المطهرة خواص من الحفاظ النقاد وجعلهم ذابين عنها
في جميع الأزمان والبلاد باذلين وسعهم في تبيين الصحيح من طرقها وأفرادها خوفا
من الانتقاص منها والازدياد وحفظا لها على الأمة زادها الله شرفا إلى يوم
التناد مستفرغين جهدهم في التفقه في معانيها واستخراج الأحكام واللطائف
منها مستمرين على ذلك في جماعات وآحاد مبالغين في بيانها وإيضاح وجوهها
بالجد والاجتهاد ولا يزال على التتابع بذلك بحمد الله تعالى ولطفه جماعات في
الأعصار كلها إلى انقضاء الدنيا وإقبال المعاد وإن قلوا وخلت بلدان منهم
وقربوا من النفاد ۞ أحمده أبلغ حمد على نعمه خصوصا على نعمة الإسلام وأن
جعلنا من أمة خير الأولين والآخرين ۞ وأكرم السابقين واللاحقين
محمد عبده ورسوله وحبيبه وخليله خاتم النبيين ۞ صاحب الشفاعة العظمى
ولواء الحمد والمقام المحمود سيد المرسلين ۞ المخصوص بالمعجزة الباهرة
المستمرة على تكرر السنين ۞ التي تحدى بها أفصح القرون وأفحم بها المنازعين
وظهر بها خزي من لم ينقد لها من المعاندين ۞ المحفوظة من أن يتطرق
إليها تغيير الملحدين ۞ أعني بها القرآن العزيز كلام ربنا الذي نزل
به الروح الأمين ۞ على قلبه ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين ۞
والمصطفى بمعجزات أخر زائدات على الألف والمئين ۞ وبجوامع الكلم
وسماحة شريعته ووضع إصر المتقدمين ۞ المكرم بتفضيل أمته
زادها الله شرفا على الأمم السابقين ۞ وبكون أصحابه رضي الله عنهم
خير القرون الكائنين ۞ وبأنهم كلهم مقطوع بعدالتهم عند من يعتد

الوجه الأول من نسخة مكتبة السلطان سَليم (السَّليمية) (ل)



الوجه الأخير من نسخة مكتبة السلطان سَليم (السَّليمية) (ل)

١٦-٢٠- نسخة بلدية أنقرة، المنسوخ بعضها (٧٣٠هـ)، وبعضها منقول من أصل المصنف، ورمزها (ر).

وهي من أوقاف خليل حميد باشا، وهي نسخة ملفقة من خمسة مجلدات:

- **المجلد الأول**: برقم [٤٩]، وعدد أوراقه [٢٤٨]، ومسطرته [٢٥].

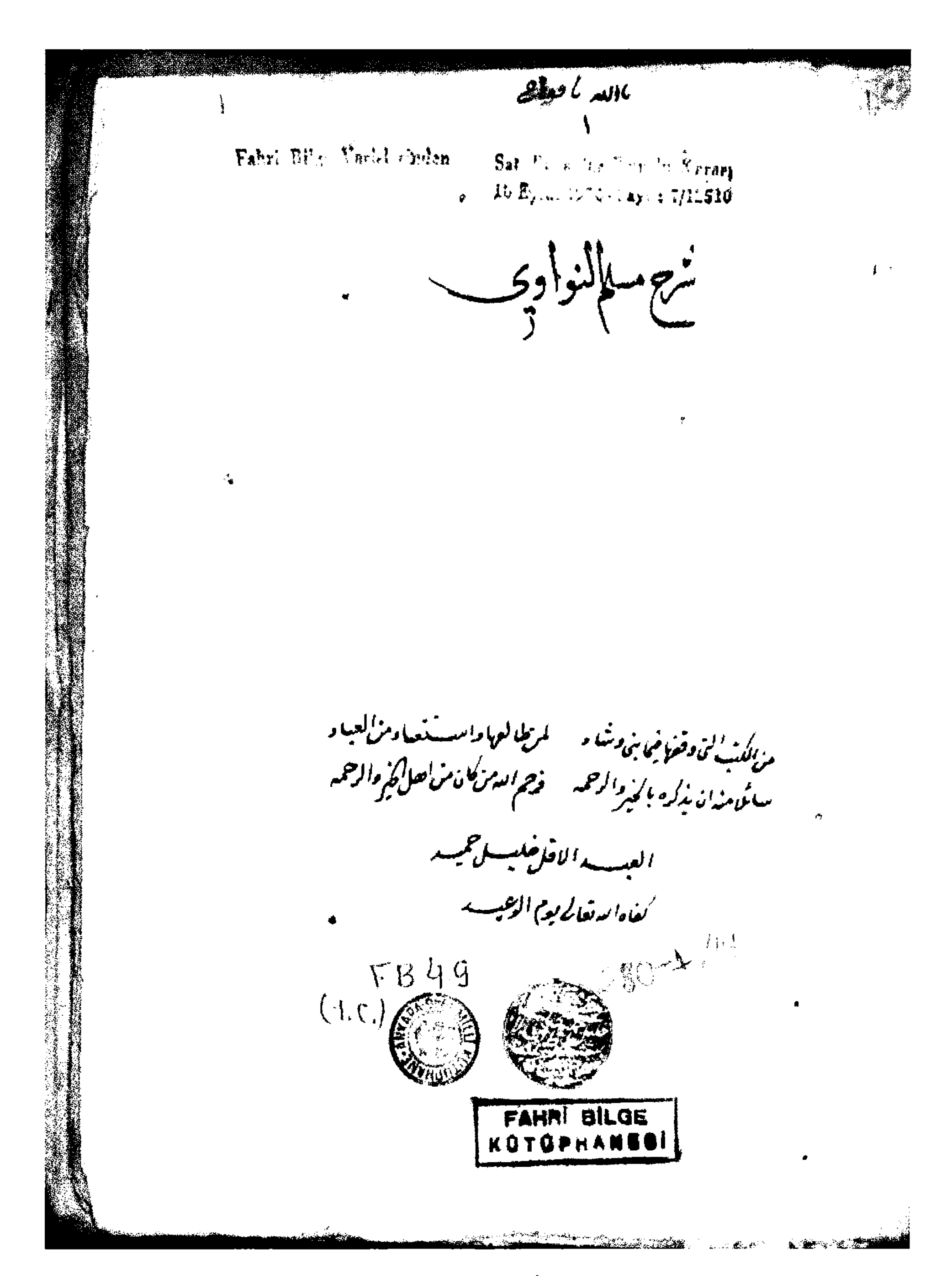
ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بنهاية باب صفة غسل الجنابة، وفي خاتمته: «تم الجزء الأول من شرح صحيح مسلم للإمام النووي.

ويليه إن شاء الله الجزء الثاني، وأوله بسم الله الرحمن الرحيم، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ...».

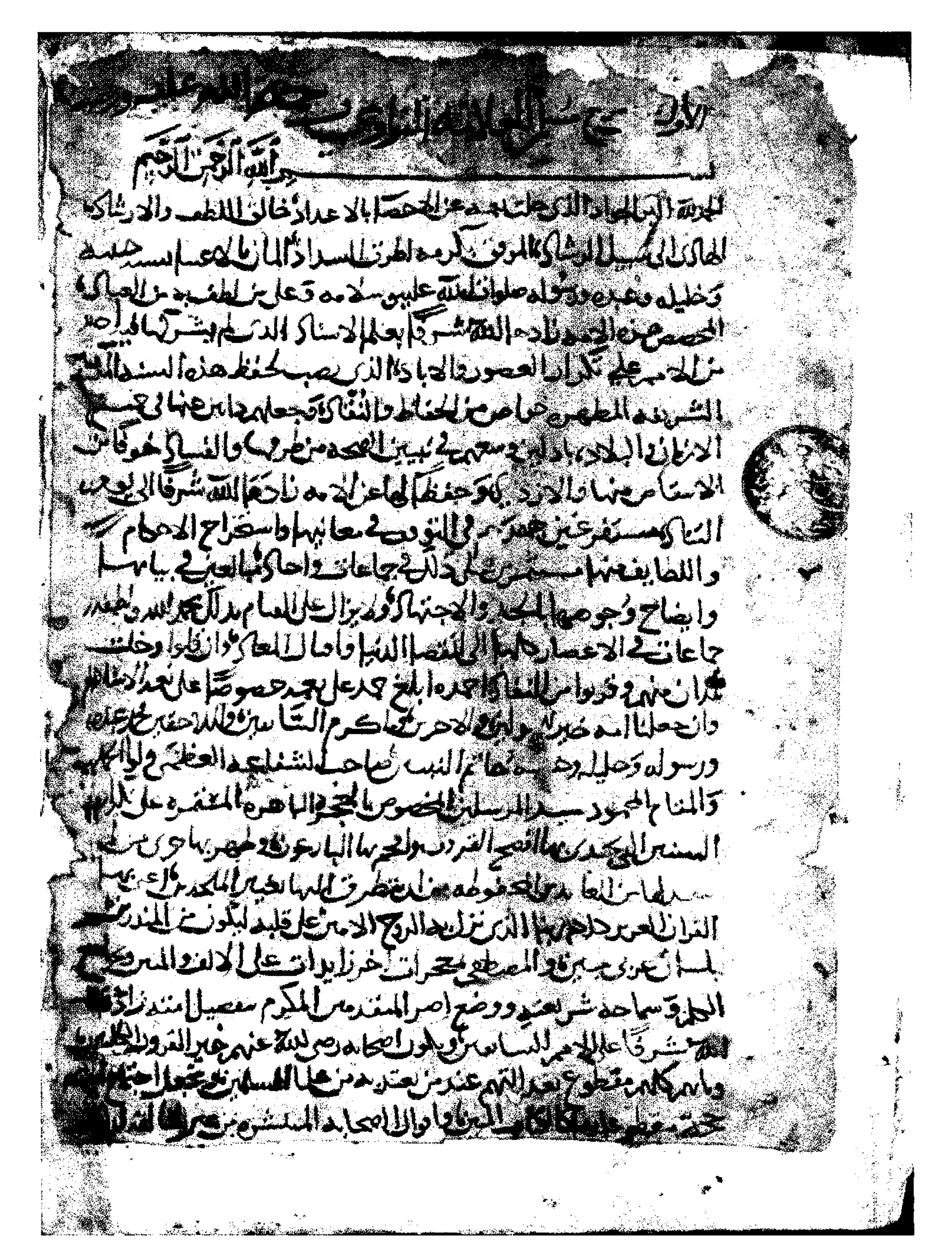
وليس عليه اسم ولا تاريخ نسخ.

وهذا المجلد من نسخة كثيرة المخالفة والخطأ والتصحيف.

***



لوحة عنوان المجلد الأول من نسخة مكتبة بلدية أنقرة (ر)



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الجواد الذي جلت نعمه عن الحصر بالأعداد خالق اللطف والإرشاد

الهادي إلى سبيل الرشاد الموفق بكرمه لطرق السداد

الوجه الأول من المجلد الأول من نسخة مكتبة بلدية أنقرة (ر)

الوجه الأخير من المجلد الأول من نسخة مكتبة بلدية أنقرة (ر)

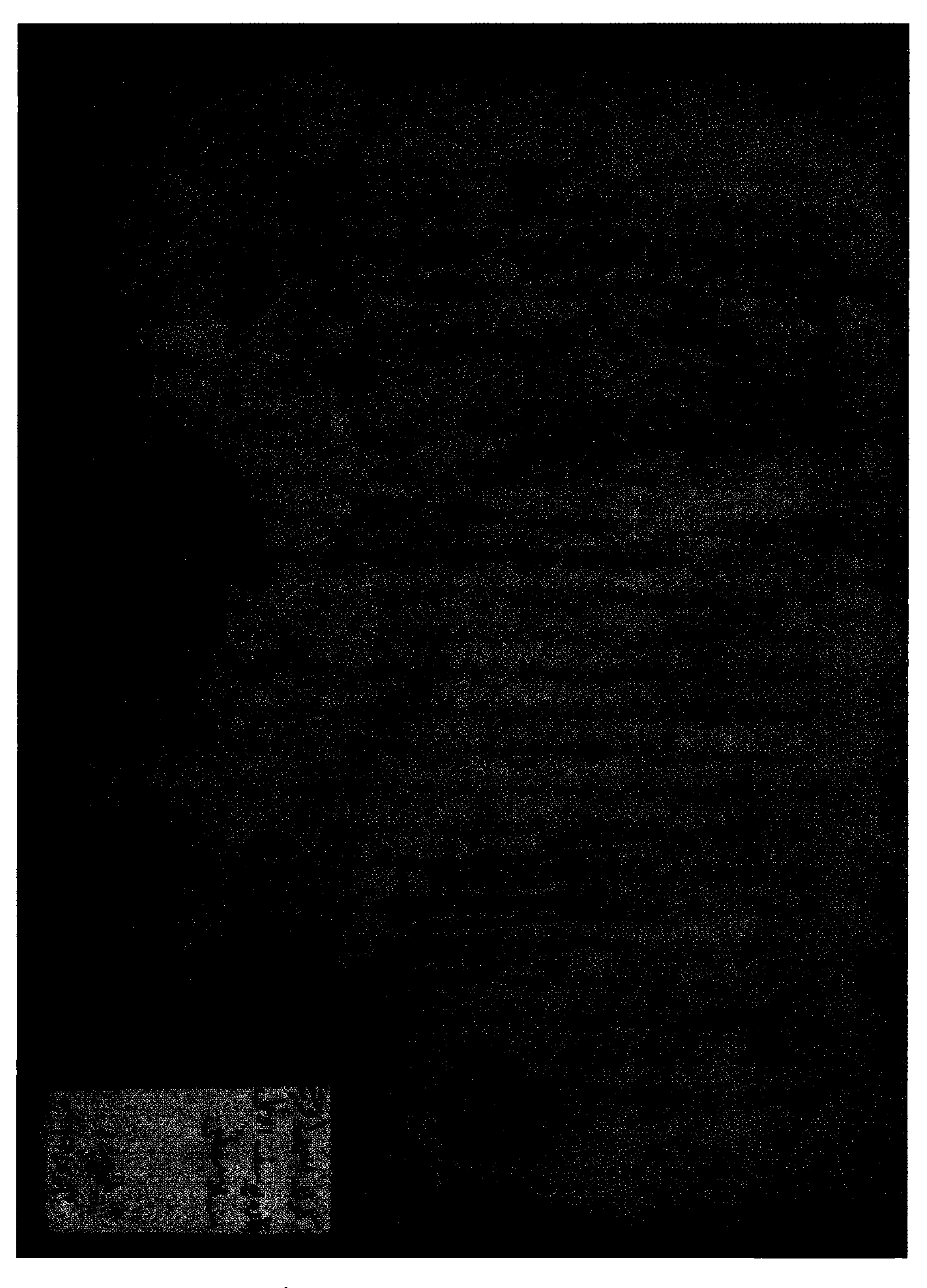
- **المجلد الثاني**: برقم [٥٠]، وعدد أوراقه [٣٣٤]، ومسطرته [٢٥]، وخطه نسخ واضح حسن، وقد لونت عناوينه بالحمرة.

ويبدأ من أول كتاب الصلاة، وينتهي بنهاية باب جواز التحلل بالإحصار، وفي خاتمته: «آخر المجلد الثاني من شرح صحيح مسلم رضي الله عنه، نجز بحمد الله وحسن لطفه في يوم الخميس الثالث والعشرين من رجب الفرد سنة خمس عشرة وسبعمائة، على يد العبد الضعيف محمد بن أبي بكر بن أحمد بن حسن الساوجي، عفا الله عنه بكرمه آمين»، وتحته: «يتلوه إن شاء الله تعالى في المجلد الثالث باب في الإفراد والقران، الحمد لله وحده».

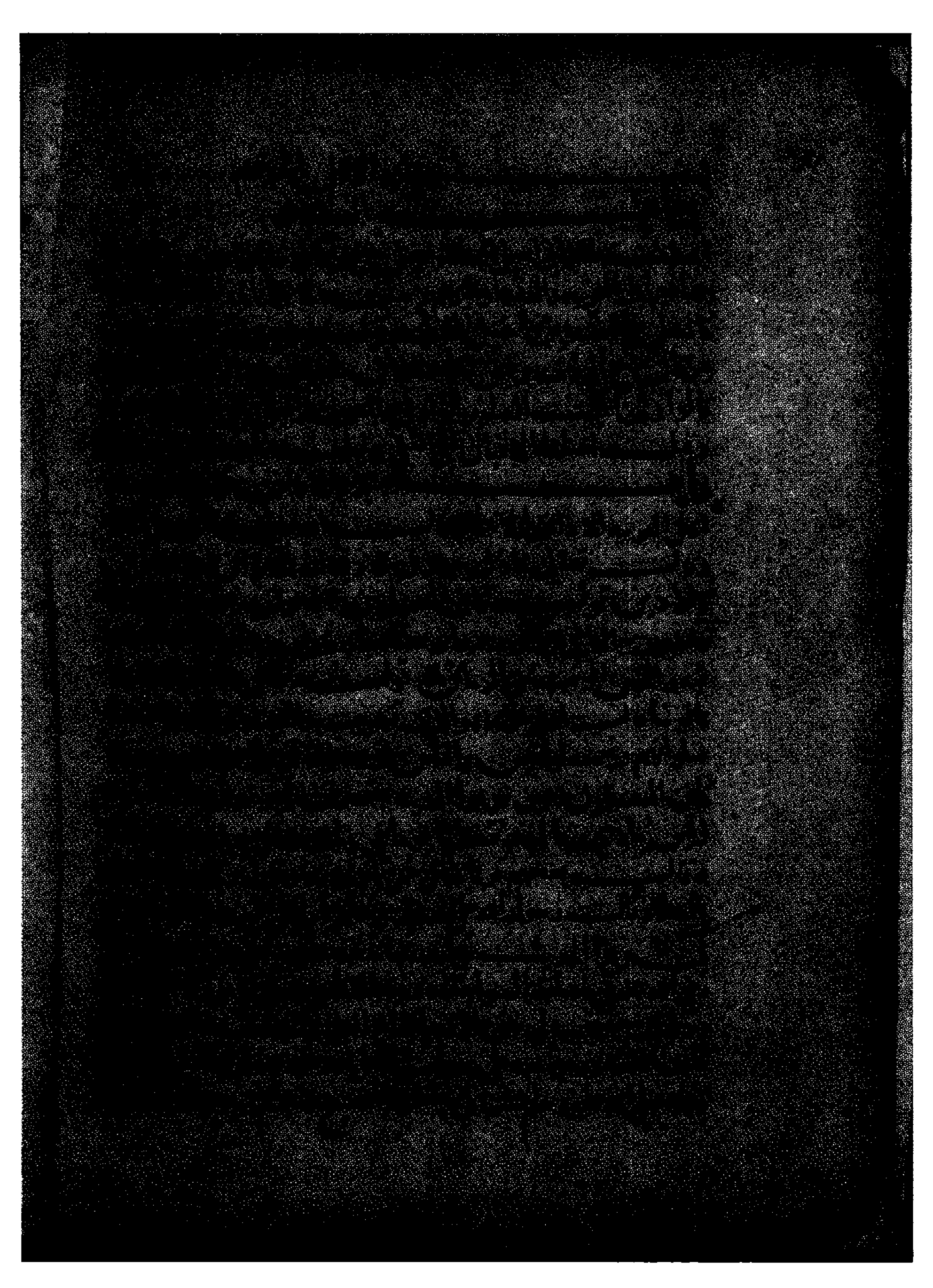
وتحته: «نقل من أصل أصيل بخط المصنف رحمة الله عليه وأحله دار كرامته»، وفوقها إلى اليسار قليلا بخط يختلف قليلا: «بلغ مقابلة وتصحيحا على حسب الجهد والطاقة بنسخة المصنف رحمه الله تعالى»، وهذا حسب تجزئة الناسخ، وأما تجزئة المصنف ففي أثنائه عند نهاية اللوحة (١٥٤/ ب): «آخر المجلد الثاني من شرح صحيح مسلم رحمه الله يتلوه في الثالث إن شاء الله تعالى كتاب الجمعة، والحمد لله رب العالمين، قال مؤلفه يحيى النواوي عفا الله عنه: فرغت منه يوم الأحد الخامس عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثنتين وسبعين وستمائة»، ويتلوه في أول اللوحة التالية: «بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، كتاب الجمعة» وهو الموافق لتجزئة المصنف المعروفة.

وهذا المجلد من نسخة مقابلة ومصححة، ومتقنة، ومضبوطة، بخلاف بقية مجلدات هذه النسخة السليمية قبله وبعده، فليس كهيئته.

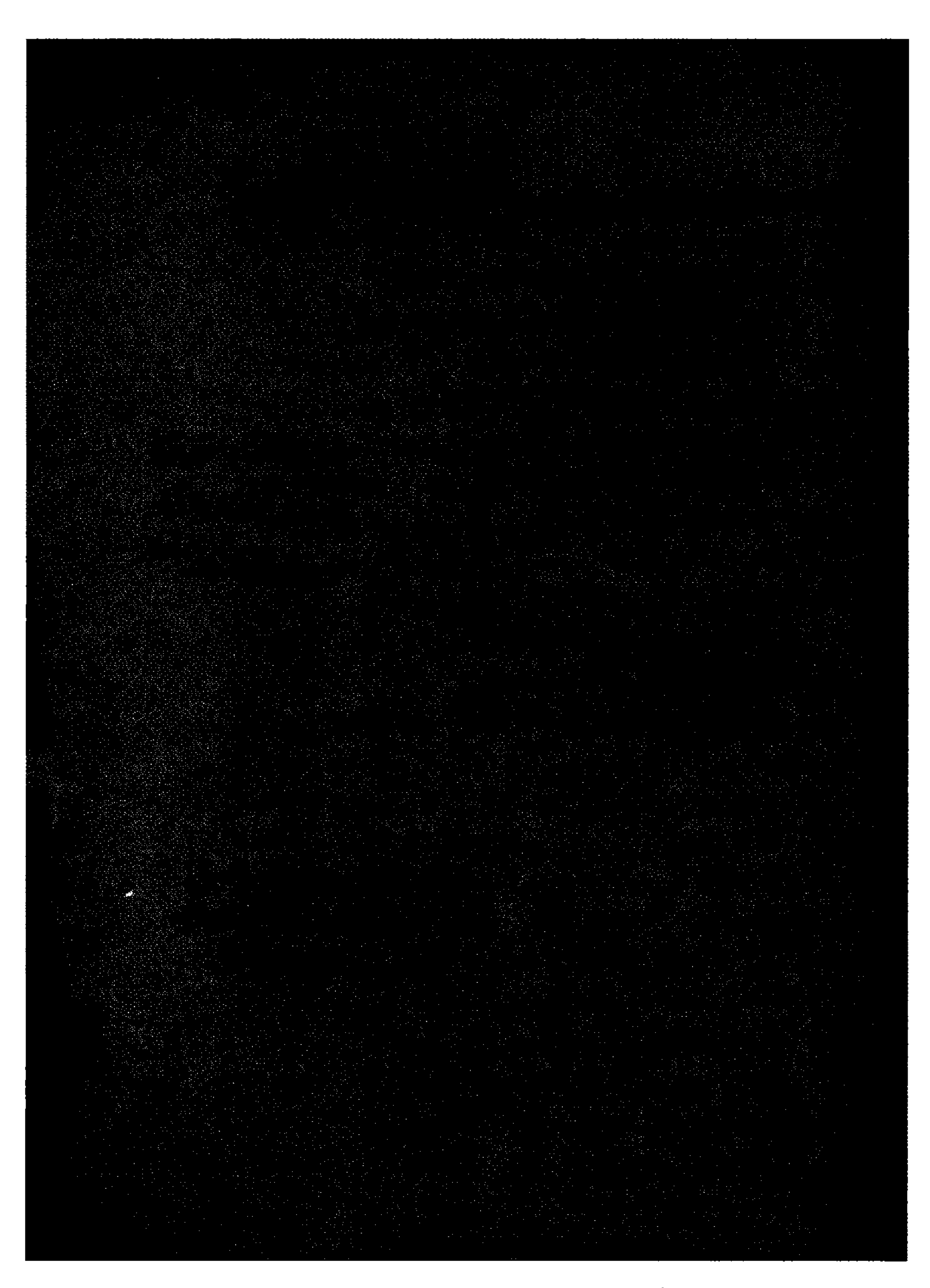
* * *



لوحة عنوان المجلد الثاني من نسخة بلدية أنقرة (ر)



الوجه الأول من المجلد الثاني من نسخة بلدية أنقرة (ر)



الوجه الأخير من المجلد الثاني من نسخة بلدية أنقرة (ر)

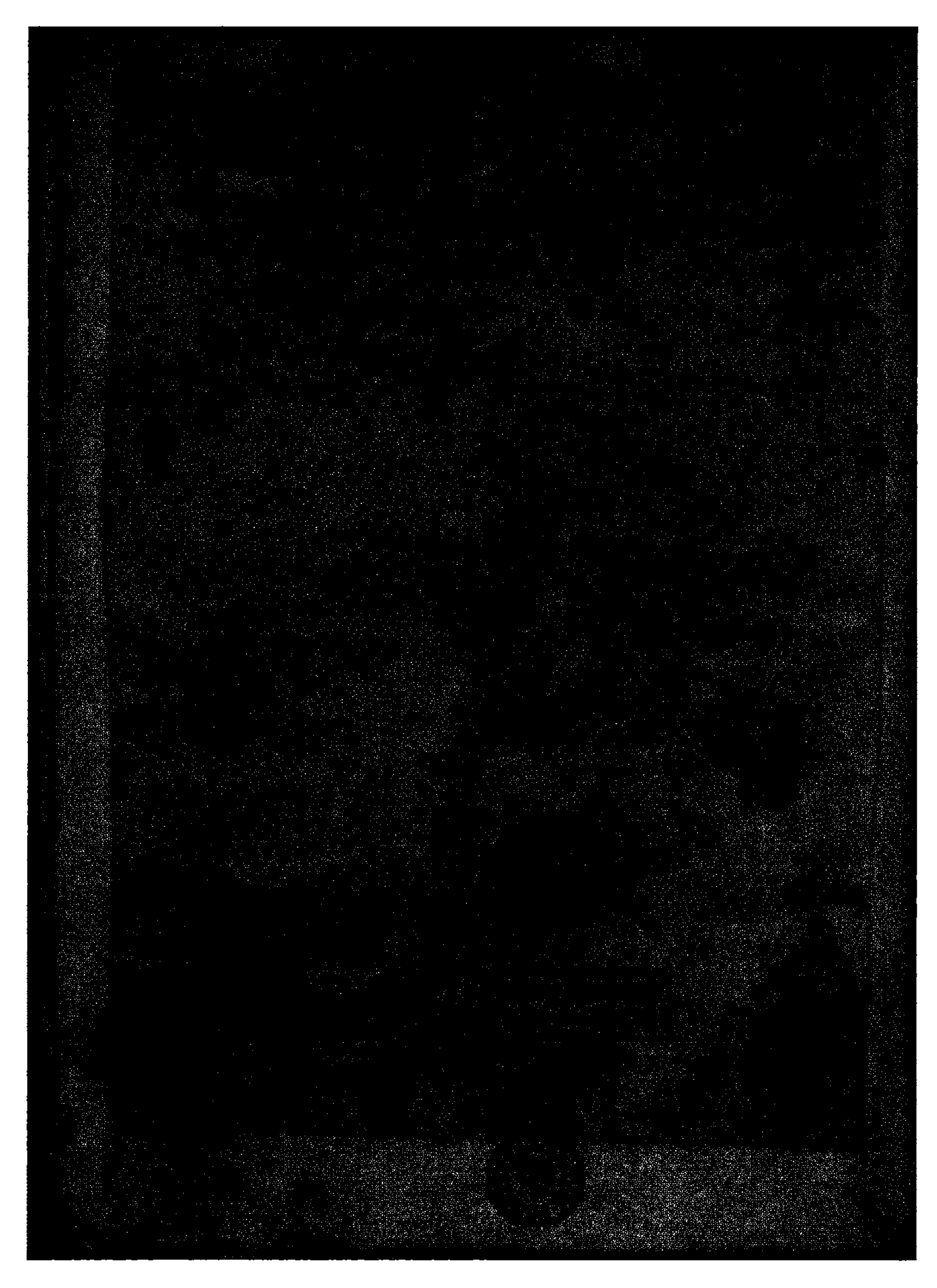
- **المجلد الثالث**: برقم [٥١]، وعدد أوراقه [١٩٤]، ومسطرته [٢٥]، وخطه نسخ.

ويبدأ من أول كتاب النكاح، وينتهي بنهاية باب تحريم الذبح لغير الله.

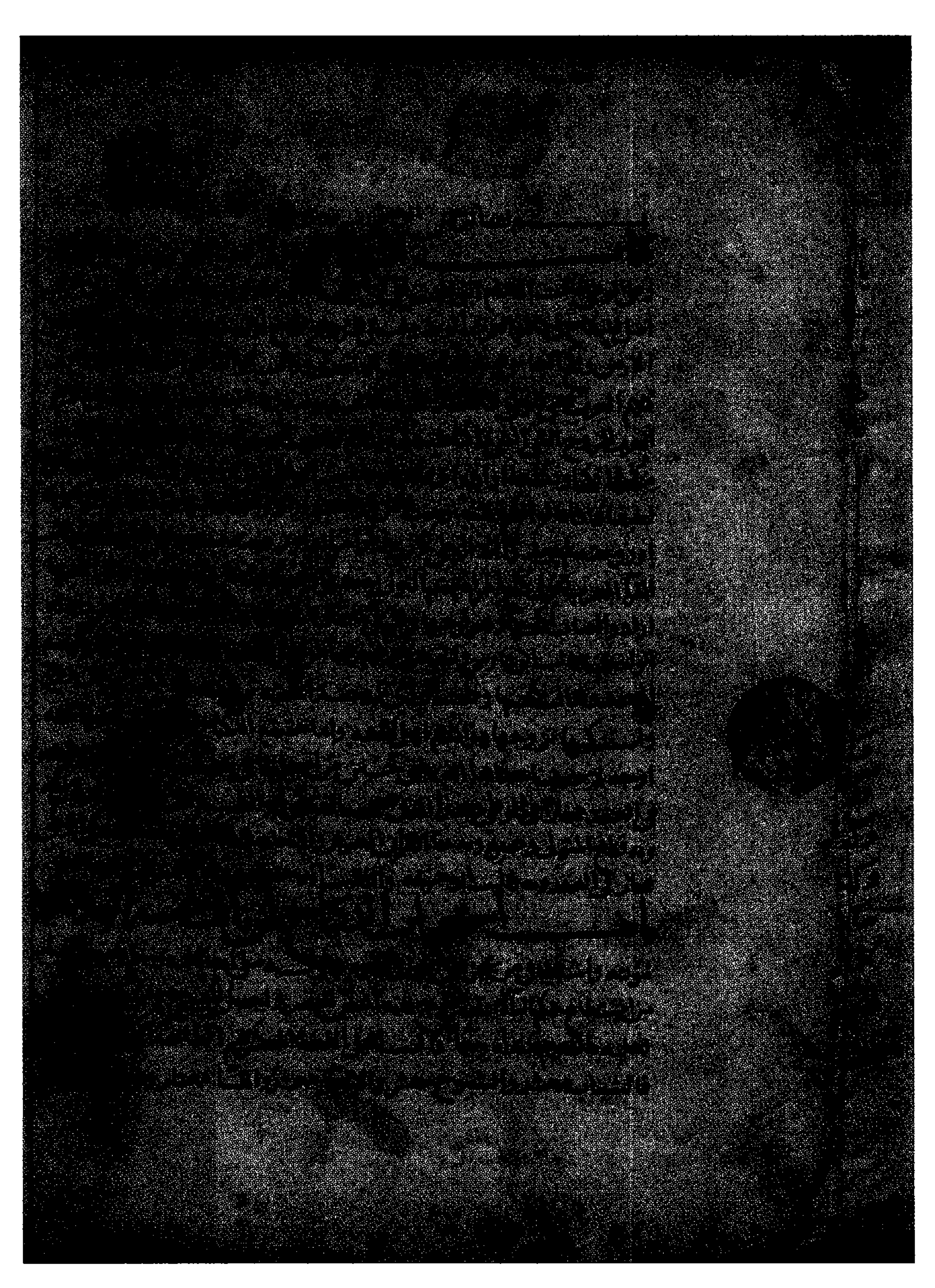
وفي خاتمته: «آخر المجلد الثالث من شرح صحيح مسلم رحمه الله، يتلوه إن شاء الله في أول الرابع كتاب الأشربة، وكان الفراغ من نسخه يوم الثلاثاء ثامن شهر رجب الفرد سنة ثلاثين وسبع مائة، على يد العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن بدر بن أبي بكر بن ماض بن صوحى، وكتبه برسم نفسه، غفر الله له ولوالديه ...».

وهو من نسخة مقابلة ومصححة، وهي جيدة في الجملة.

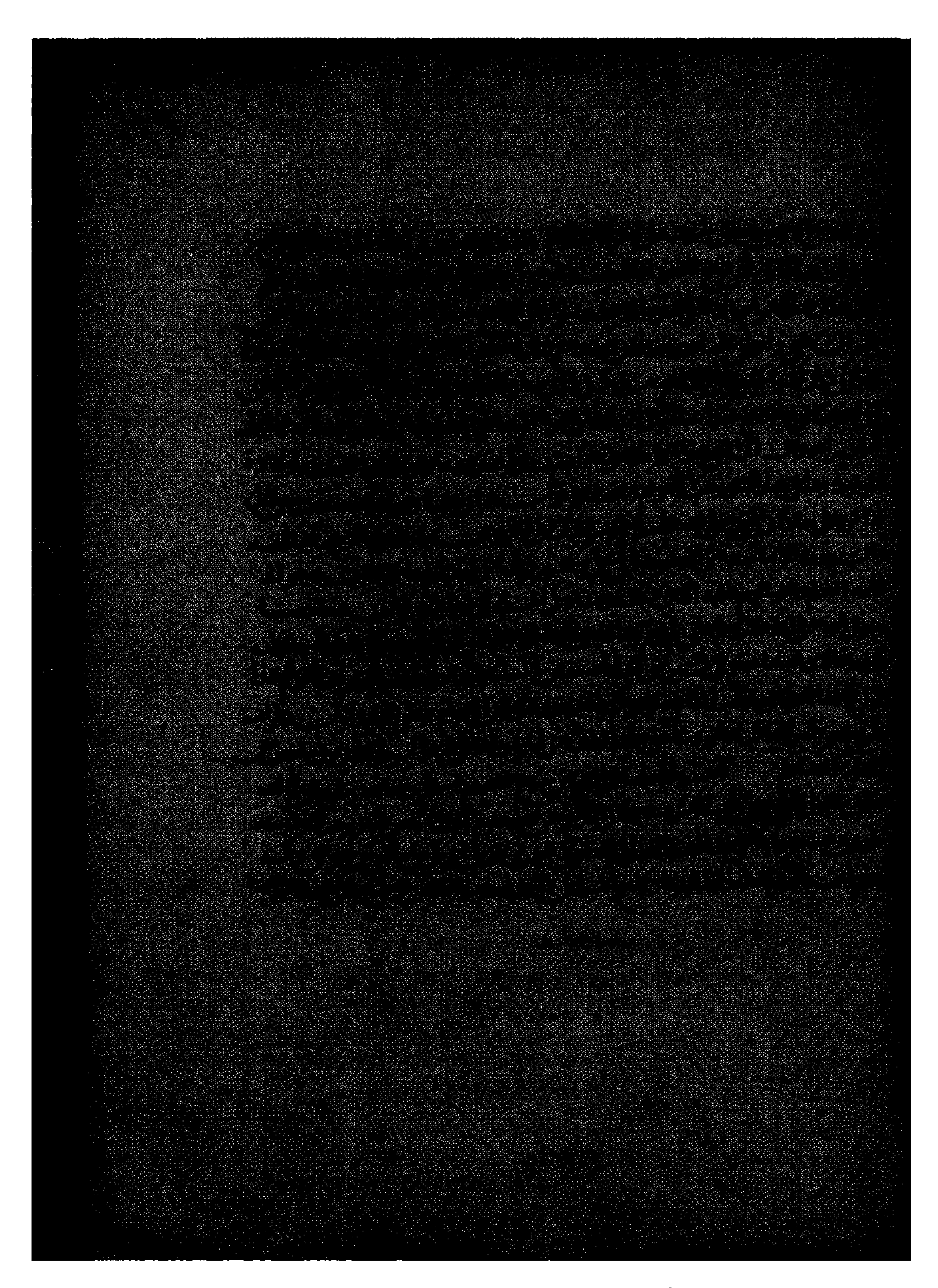
* * *



لوحة عنوان المجلد الثالث من نسخة بلدية أنقرة (ر)



الوجه الأول من المجلد الثالث من نسخة بلدية أنقرة (ر)



الوجه الأخير من المجلد الثالث من نسخة بلدية أنقرة (ر)

- **المجلد الرابع**: برقم [٥٢]، وعدد أوراقه [٢٤٠]، ومسطرته [٢٥-٣٠].

ويبدأ من كتاب الأشربة، وينتهي بنهاية الكتاب.

وكتب أوله إلى الوجه الأول من اللوحة [٤٦] بخط فارسي على ورق جديد، وأول العتيق منه بخط النسخ من الوجه الثاني من نفس اللوحة وإلى نهاية الوجه الأول من اللوحة [٢٣١]، ليعود الخط الفارسي على الورق الجديد، من بداية الوجه الثاني من نفس اللوحة، ويستمر إلى نهاية الكتاب.

وفي خاتمته: «هذا آخر الشرح على صحيح مسلم للإمام العلامة سيدي محيي الدين النووي رحمه الله ورضي عنه آمين».

وقد كتب على حواشيه في القطعة الجديدة كثير من تفسير الغريب من النهاية تارة، ومن غيرها من كتب الغريب، وربما نقل حديثا بإسناده، ونحو ذلك.

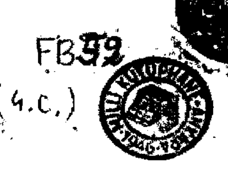
وهو من نسخة وسط.

* * *

الجزء الرابع من صحيح مسلم

من الكتب التي وقفها ... لمن طالعها واستفاد بها من العباد
سائلا منه أن يذكره بالخير والرحمة فرحم الله من كان من أهل الخير والرحمة

العبد الذليل خليل حميد
كفاه الله تعالى يوم الوعيد



لوحة عنوان المجلد الرابع من نسخة بلدية أنقرة (ر)



كتاب الأشربة باب

تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والزبيب وغيرهما مما يسكر

قوله أصبت شارفًا هي بالشين المعجمة وبالفاء وهي الناقة المسنة وجمعها شرف بضم

الراء وإسكانها قوله أريد أن أحمل عليها إذخرًا لأبيعه ومعي صائغ من بني قينقاع فأستعين

به على وليمة فاطمة أما قينقاع فبضم النون وكسرها وفتحها وهم طائفة من يهود المدينة فيجوز

صرفه على إرادة الحي وترك صرفه على إرادة القبيلة أو الطائفة وفيه اتخاذ الوليمة للعرس

سواء في ذلك من له مال كثير ومن دونه وقد سبقت في كتاب النكاح ◉ وفيه جواز الاستعانة

في الأعمال والاكتساب باليهودي وفيه جواز الاحتشاش للتكسب وبيعه وأنه لا ينقص

المروءة وفيه جواز بيع الوقود للصواغين ومعاملتهم قوله معه قينة تغنيه القينة بفتح

القاف الجارية المغنية قوله ألا يا حمز للشرف النواء ◉ الشرف بضم الشين والراء و

تسكين الراء أيضًا كما سبق جمع شارف والنواء بكسر النون وتخفيف الواو وبالمد أي السمان

جمع ناوية بالتخفيف وهي السمينة وقد نوت الناقة تنوي كرمت ترمي يقال لها

ذلك إذا سمنت وهذا الذي ذكرناه في النواء أنها بكسر النون وبالمد هو الصواب المشهور

في الروايات في الصحيحين وغيرهما ويقع في بعض النسخ النوى بالياء وهو تحريف وقال

الخطابي رواه ابن جرير ذا الشرف النوى بفتح الشين والراء وبفتح النون مقصورًا

قال وفسره بالبعد قال الخطابي وكذا رواه أكثر المحدثين قال وهو غلط في الرواية والتفسير

وقد جاء في غير مسلم تمام هذا الشعر ألا يا حمز للشرف النواء • وهن معقلات بالفناء •

ضع السكين في اللبات منها • وضرجهن حمزة بالدماء • وعجل من أطايبها لشرب •

قديدًا من طبيخ أو شواء • قوله أسنمتهما وفي الرواية الأخرى اجتب • وفي رواية البخاري

اجب وهذه غريبة في اللغة ومعناه قطع قوله وبقر خواصرهما أي شقها وهذا الفعل الذي

جرى

الوجه الأول من المجلد الرابع من نسخة بلدية أنقرة (ر)

240

على الزناء عادة ومسيكة وأميمة وعمرة وأروى وقتيلة والله أعلم

قوله عن عبد الله بن معبد الزماني بكسر الزاي وتشديد الميم

قوله في تحريم الخمر والخامس خمسة أشيا وذكر الكلالة وغيرها هذا كله

سبق بيانه في أبوابه قوله حدثنا أبي مجلز عن قيس ابن عباد قال

سمعت أبا ذر يقسم قسما أن هذان خصمان اختصموا في ربهم أنها نزلت

في الذين برزوا يوم بدر أبو مجلز بكسر الميم على المشهور وحكي فتحها

وإسكان الجيم وفتح اللام واسمه لاحق ابن حميد وقد سبق بيانه مرات

وقيس بن عباد بضم العين وتخفيف الباء وهذا الحديث

مما استدركه الدارقطني فقال أخرجه البخاري عن أبي مجلز

عن قيس عن علي رضي الله عنه قال أنا أول من يجثو للخصومة

قال قيس وفيهم نزلت الآية ولم يجاوز به قيسا ثم قال البخاري وقال

عثمان عن جرير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي مجلز قوله

قال الدارقطني فاضطرب الحديث هذا كلامه قلت ولا يلزم

من هذا تضعيف الحديث واضطرابه لأن قيسا سمعه من أبي ذر كما فتى به

أبو مجلز تارة ولم يقل إنه من كلام نفسه وروايته وقد علمت الصحابة

ومن بعدهم بمثل هذا فيفتي الإنسان منهم بمعنى الحديث عند الحاجة

إلى الفتوى دون الرواية ولا يرفعه فإذا كان في وقت وقصد

الرواية رفعه وذكر لفظه ولا يحصل بهذا اضطراب والله أعلم

هذا آخر شرح على صحيح مسلم للإمام

العلامة سيدي محيي الدين

النووي رحمه الله و

رضي عنه آمين

آمين

م

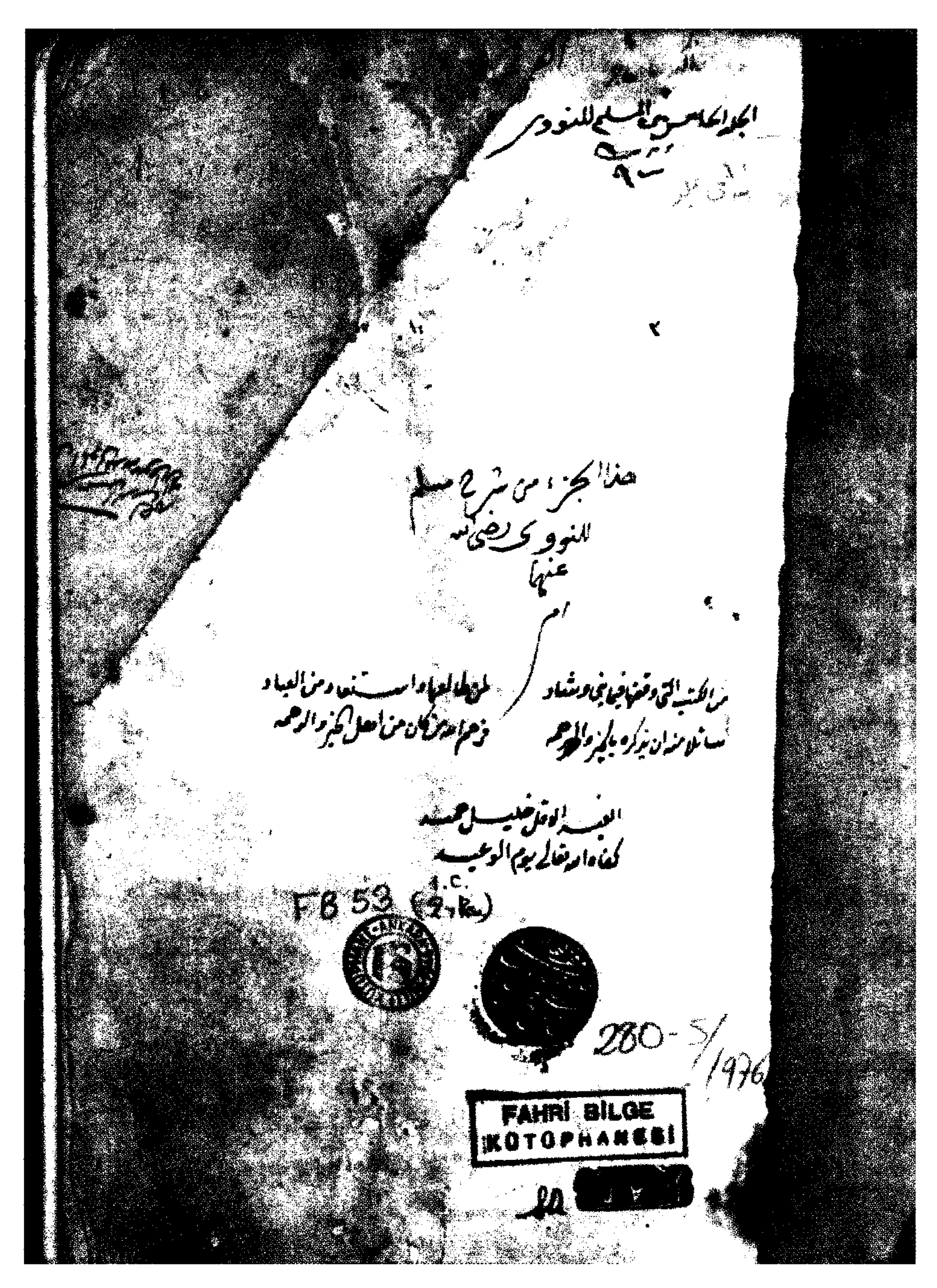
حدثنا حجاج بن منهال ثنا معتمر بن سليمن سمعت أبي ثنا أبو مجلز عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيمة قال قيس وفيهم نزلت هذان خصمان اختصموا في ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر علي وحمزة وعبيدة وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة من بخاري رضي الله عنه

الوجه الأخير من المجلد الرابع من نسخة بلدية أنقرة (ر)

- **المجلد الخامس**: برقم [٥٣]، وعدد أوراقه [٣٠٦]، ومسطرته [٢١]، وخطه نسخ واضح، ويبدأ من باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وينتهي بباب فضل ما بين قبره ﷺ ومنبره، وفضل موضع منبره.

وكتب أوله إلى الوجه الأول من اللوحة [٢٧] بخط فارسي على ورق جديد، وأول العتيق منه بخط النسخ من الوجه الثاني من نفس اللوحة، وإلى نهاية الوجه الأول من اللوحة [١٤١]، ليعود الخط الفارسي على الورق الجديد من بداية الوجه الثاني من نفس اللوحة، ويستمر إلى نهاية الوجه الثاني من اللوحة [٢٥٢] وتختم بعبارة: «آخر المجلد الثاني، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. وافق الفراغ منه يوم الخميس ثامن عشر ربيع الأخر سنة [؟؟] وسبعمائة. يتلوه إن شاء الله باب حجة النبي ﷺ». ثم في أعلى الوجه الأول من اللوحة التالية [٢٥٣] كتب: «نقصان شرح مسلم، من مسلم ورق ٥»، وفي أدنى الوجه: «انخرام في هذه النسخة من باب حجة النبي ﷺ إلى كتاب البيوع، وقدره نحو عشرة كراريس»، ثم يبدأ الوجه الثاني من نفس اللوحة بقوله: «عباس إن كنت صادقا، هذا الذي قاله ابن عمر ...» وهو بخط ثالث غير الخطين المشار إليهما سابقا، ويستمر إلى نهاية المجلد في الوجه الأول من اللوحة [٣٠٥] بقوله: «... يورد صاحبه الحوض، ويقتضي شربه منه، والله أعلم». وهذا المجلد يصلح أن يكون متمما للمجلد الأول المذكور آنفا في هذه النسخة، من حيث أنه مكمل لأبوابه، ويقال فيه ما قيل في الأول من الإشكال.

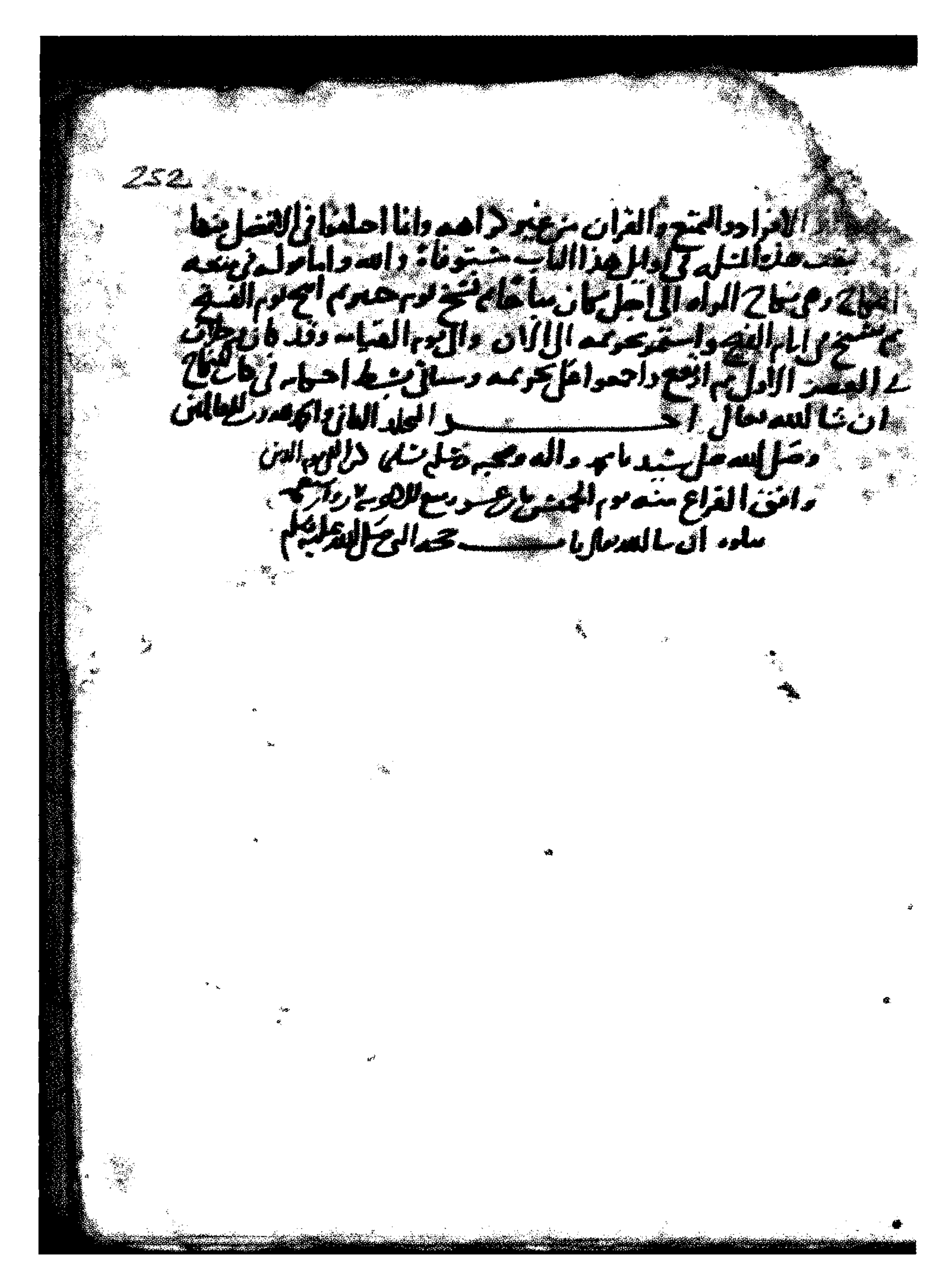
***



لوحة العنوان من المجلد الخامس من نسخة بلدية أنقرة (ر)

بسم الله الرحمن الرحيم باب القدر المجزئ من الماء
في غسل الرجل والمرأة من إناء واحد في حالة واحدة
وغسل أحدهما بفضل الآخر أجمع المسلمون على أن الماء الذي يجزئ في
الوضوء والغسل غير مقدر بل يكفي فيه القليل والكثير إذا وجد شرط الغسل
وهو جريان الماء على الأعضاء قال الشافعي وقد يرفق بالقليل فيكفي ويخرق
بالكثير فلا يكفي قال العلماء والمستحب أن لا ينقص في الغسل عن صاع ولا في
الوضوء عن مد والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي والمد رطل وثلث
وذلك معتبر على التقريب لا على التحديد هذا هو الصواب المشهور وذكر
جماعة من أصحابنا وجها لبعض أصحابنا أن الصاع هنا ثمانية أرطال والمد
رطلان وأجمع العلماء على النهي عن الإسراف في الماء ولو كان على شاطئ
البحر والأظهر أنه مكروه كراهة تنزيه وقال بعض أصحابنا الإسراف حرام
والله أعلم وأما تطهير الرجل والمرأة من إناء واحد فهو جائز بإجماع المسلمين
لهذه الأحاديث التي في الباب وأما تطهير المرأة بفضل الرجل فجائز بالإجماع
أيضا وأما تطهير الرجل بفضلها فهو جائز عندنا وعند مالك وأبي حنيفة
وجماهير العلماء سواء خلت به أو لم تخل قال بعض أصحابنا ولا كراهة في
ذلك للأحاديث الصحيحة الواردة به وذهب أحمد بن حنبل وداود إلى
أنها إذا خلت بالماء واستعملته لا يجوز للرجل استعمال فضلها وروي
هذا عن عبد الله بن سرجس والحسن البصري وروي عن أحمد كمذهبنا
وروي عن الحسن وسعيد بن المسيب كراهة فضلها مطلقا والمختار ما قاله
الجماهير لهذه الأحاديث الصحيحة في تطهيره صلى الله عليه وسلم مع
أزواجه وكل واحد منهما يستعمل فضل صاحبه ولا تأثير للخلوة
وقد ثبت في الحديث الآخر أنه صلى الله عليه وسلم اغتسل بفضل بعض
أزواجه رواه أبو داود والترمذي والنسائي وأصحاب السنن

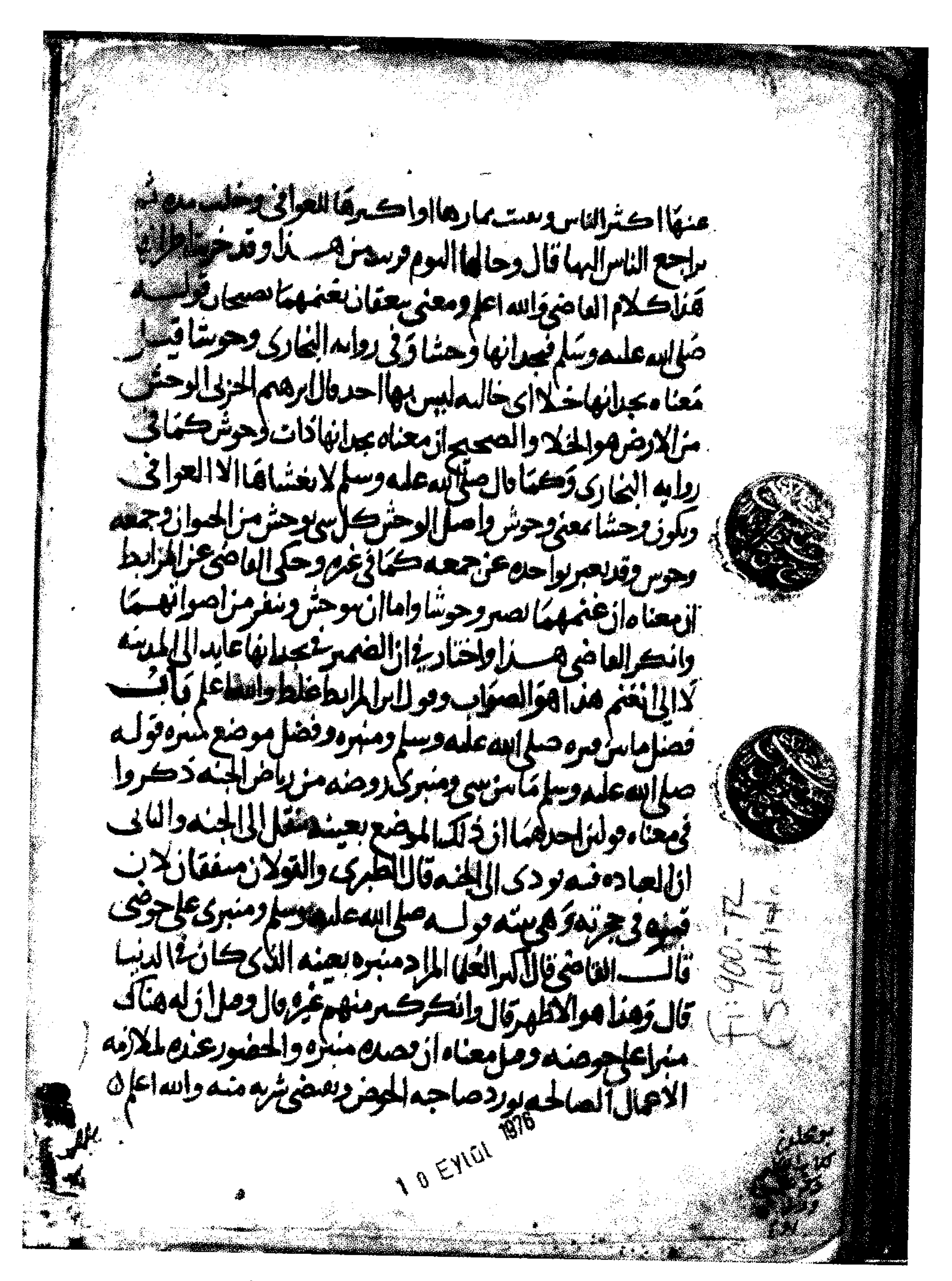
الوجه الأول من المجلد الخامس من نسخة بلدية أنقرة (ر)



252

الافراد والتمتع والقران من غير كراهة وانما اختلفنا في الافضل منها
[illegible] في [illegible] هذا الباب [illegible] والله اعلم
[illegible] الى الحل [illegible] فسخ [illegible]
ثم نسخ [illegible] واستمر تحريمه الى الآن والى يوم القيامة وقد كان [illegible]
في العصر الاول ثم اجمعوا على تحريمه [illegible] احكامه في كتاب النكاح
ان شاء الله تعالى آخر المجلد الثاني والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما [illegible] الى يوم الدين
وافق الفراغ منه يوم الخميس [illegible]
يتلوه ان شاء الله تعالى [illegible]

الوجه الأول من اللوحة (٢٥٢) وفيها ختام المجلد الثاني وتاريخ النسخ



عنها أكثر الناس وبقيت ثمارها للعوافي وخلت مدة ثم
تراجع الناس إليها قال وحالها اليوم قريب من هذا وقد خربت أطرافها
هذا كلام القاضي والله أعلم ومعنى ينعقان بغنمهما يصيحان قوله
صلى الله عليه وسلم فيجدانها وحشا وفي رواية البخاري وحوشا قيل
معناه يجدانها خلاء أي خالية ليس بها أحد قال إبراهيم الحربي الوحش
من الأرض هو الخلاء والصحيح أن معناه يجدانها ذات وحوش كما في
رواية البخاري وكما قال صلى الله عليه وسلم لا يغشاها إلا العوافي
ويكون وحشا بمعنى وحوش وأصل الوحش كل شيء توحش من الحيوان وجمعه
وحوش وقد يعبر بواحده عن جمعه كما في غيره وحكى القاضي عن ابن المرابط
أن معناه أن غنمهما تصير وحوشا وإما أن تتوحش وتنفر من أصواتهما
وأنكر القاضي هذا واختار أن الضمير في يجدانها عائد إلى المدينة
لا إلى الغنم وهذا هو الصواب وقول ابن المرابط غلط والله أعلم باب
فضل ما بين قبره صلى الله عليه وسلم ومنبره وفضل موضع منبره قوله
صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ذكروا
في معناه قولين أحدهما أن ذلك الموضع بعينه ينقل إلى الجنة والثاني
أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة قال الطبري والقولان متفقان لأن
قبره في حجرته وهي بيته قوله صلى الله عليه وسلم ومنبري على حوضي
قال القاضي قال أكثر العلماء المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا
قال وهذا هو الأظهر قال وأنكر كثير منهم غيره قال وقيل إن له هناك
منبرا على حوضه وقيل معناه أن قصد منبره والحضور عنده لملازمة
الأعمال الصالحة يورد صاحبه الحوض ويقتضي شربه منه والله أعلم

الوجه الأخير من المجلد الخامس من نسخة بلدية أنقرة (ر)

٢١-٢٤- نسخة نور عثمانية بالمكتبة السليمانية بتركيا، والمنسوخ بعضها (٧٣٠هـ) والبعض (٧٣٨هـ)، ورمزها (ع).

وهي نسخة ملفقة من أربعة مجلدات متوالية الترقيم [١٠٣٨-١٠٤١]، ولكن كل مجلد من نسخة مختلفة.

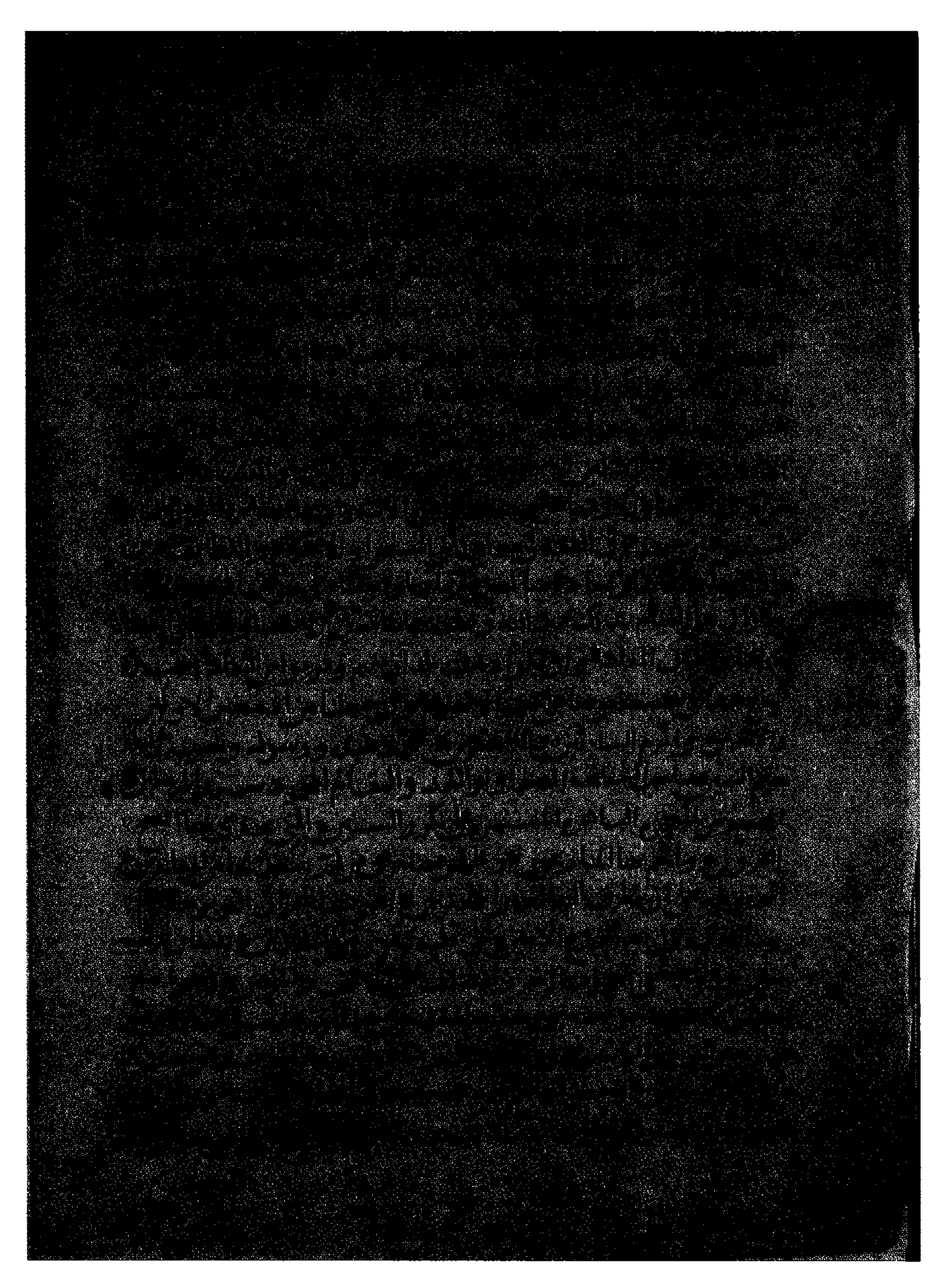
- **فالمجلد الأول**: برقم [١٠٣٨]، ويقع في [٢٥٨] ورقة، يبدأ من أول الكتاب، وينتهي بنهاية كتاب الطهارة.

وخطه نسخ حسن، وقد لونت أبوابه وفصوله بالحمرة.

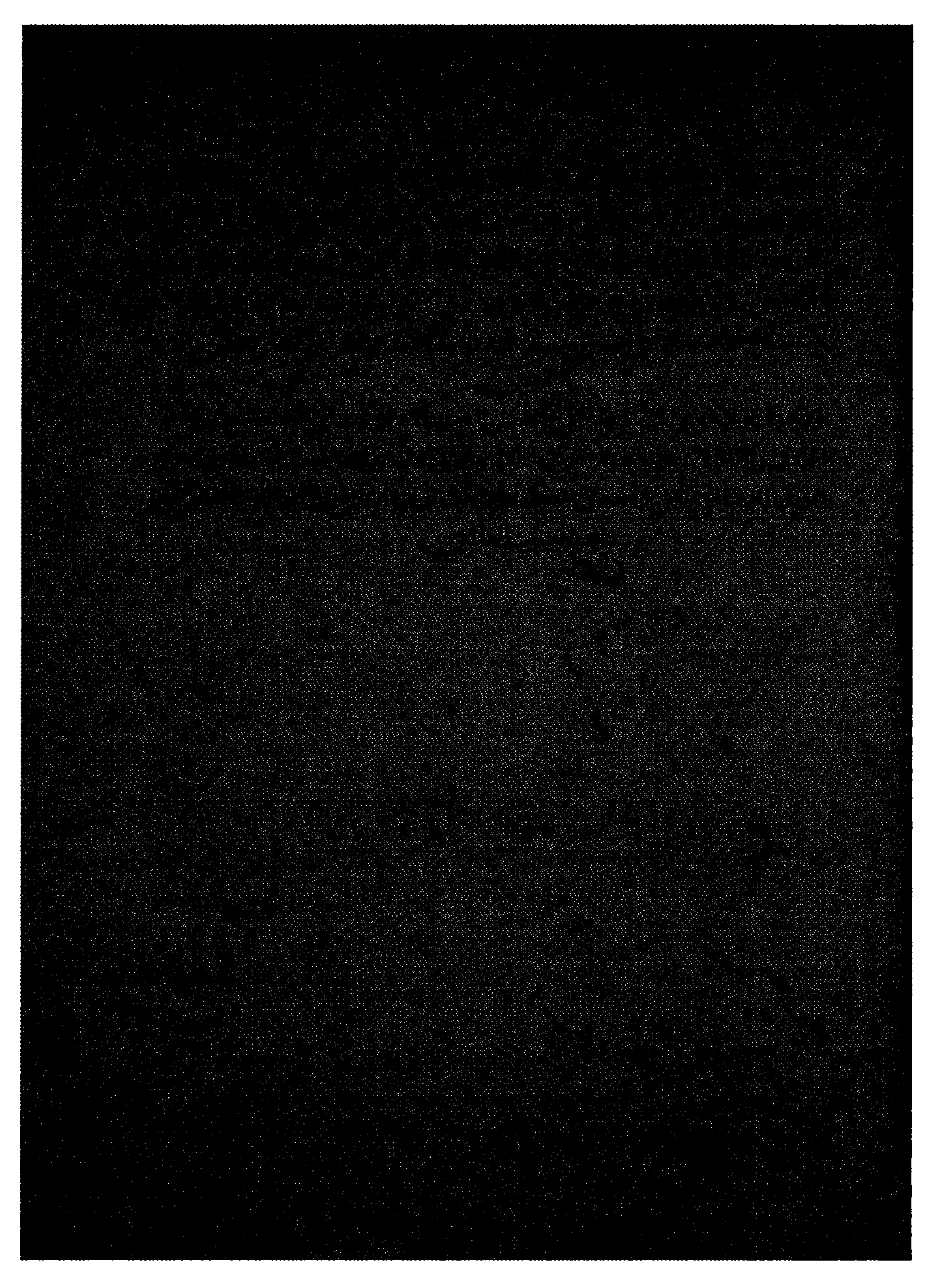
وهو من نسخة مقابلة مصححة قدر الوسع، كما يظهر من حواشيها، وإن كان مع ذلك يقع فيه قدر غير قليل من التصحيف والأغلاط.

ولم يكتب عليه تاريخ نسخه، ولكنه يشبه خطوط القرن الثامن، وخطه أقرب ما يكون إلى خط المجلد الرابع المؤرخ بسنة [٧٣٠هـ].

❋ ❋ ❋



الوجه الأول من المجلد الأول من نسخة نور عثمانية (ع)



الوجه الأخير من المجلد الأول من نسخة نور عثمانية (ع)

- **والمجلد الثاني**: برقم [١٠٣٩]، ويقع في [٢٤٥] ورقة.

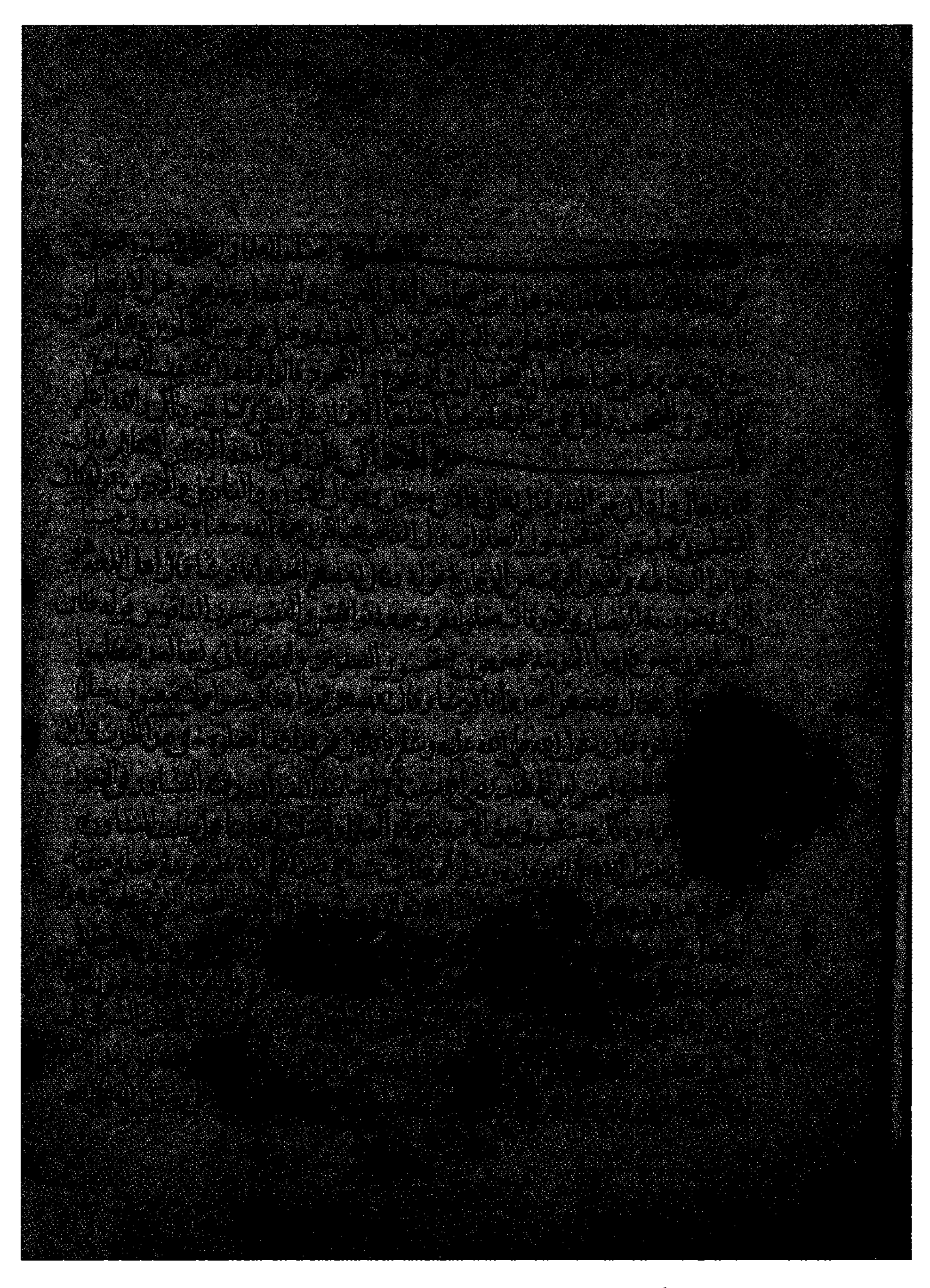
ويبدأ بكتاب الصلاة، وينتهي بنهاية باب بيان وجوه الإحرام.

وخطه نسخ واضح، وقد لونت عناوينه بالحمرة، وهو من نسخة مقابلة ومصححة، ولكنه كسابقه لا يخلو من تصحيف وأغلاط.

وقد كتب في خاتمته: «آخر المجلد الثاني، ويتلوه في الثالث باب حجة النبي ﷺ. ووافق الفراغ من تعليقه خامس جمادى الآخرة سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة. علق هذا الشرح المبارك أفقر عبيد الله إلى الله عبد القاهر بن أحمد بن سليمان بن موهوب، استعمله الله بالعلم الشريف المحمدي المقرب إلى ... آمين آمين، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد خاتم النبيين وسيد المرسلين، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا، والحمد لله رب العالمين ...».

وحيالها: «بلغ مقابلة بحسب الطاقة، والله أعلم».

* * *



الوجه الأول من المجلد الثاني من نسخة نور عثمانية (ع)



الوجه الأخير من المجلد الثاني من نسخة نور عثمانية (ع)

- **المجلد الثالث**: برقم [١٠٤٠]، وأوراقه [٢٩٩] ورقة.

ويبدأ بباب حجة النبي ﷺ، وينتهي بباب كراهة الطروق ليلا.

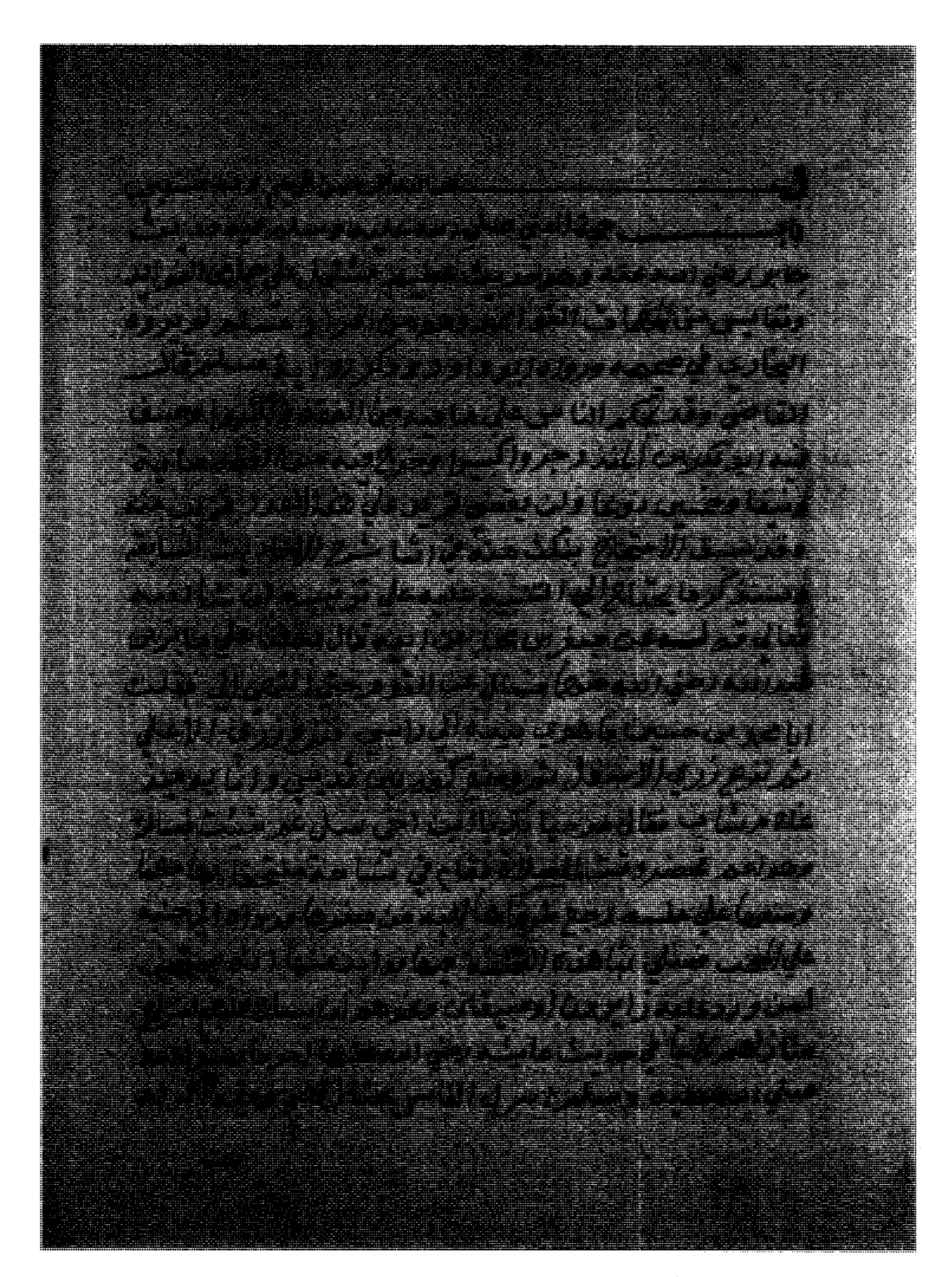
وخطه نسخ واضح، وقد لونت عناوينه بالحمرة.

وهو من نسخة مقابلة ومصححة، ولكنه كسابقه وسط.

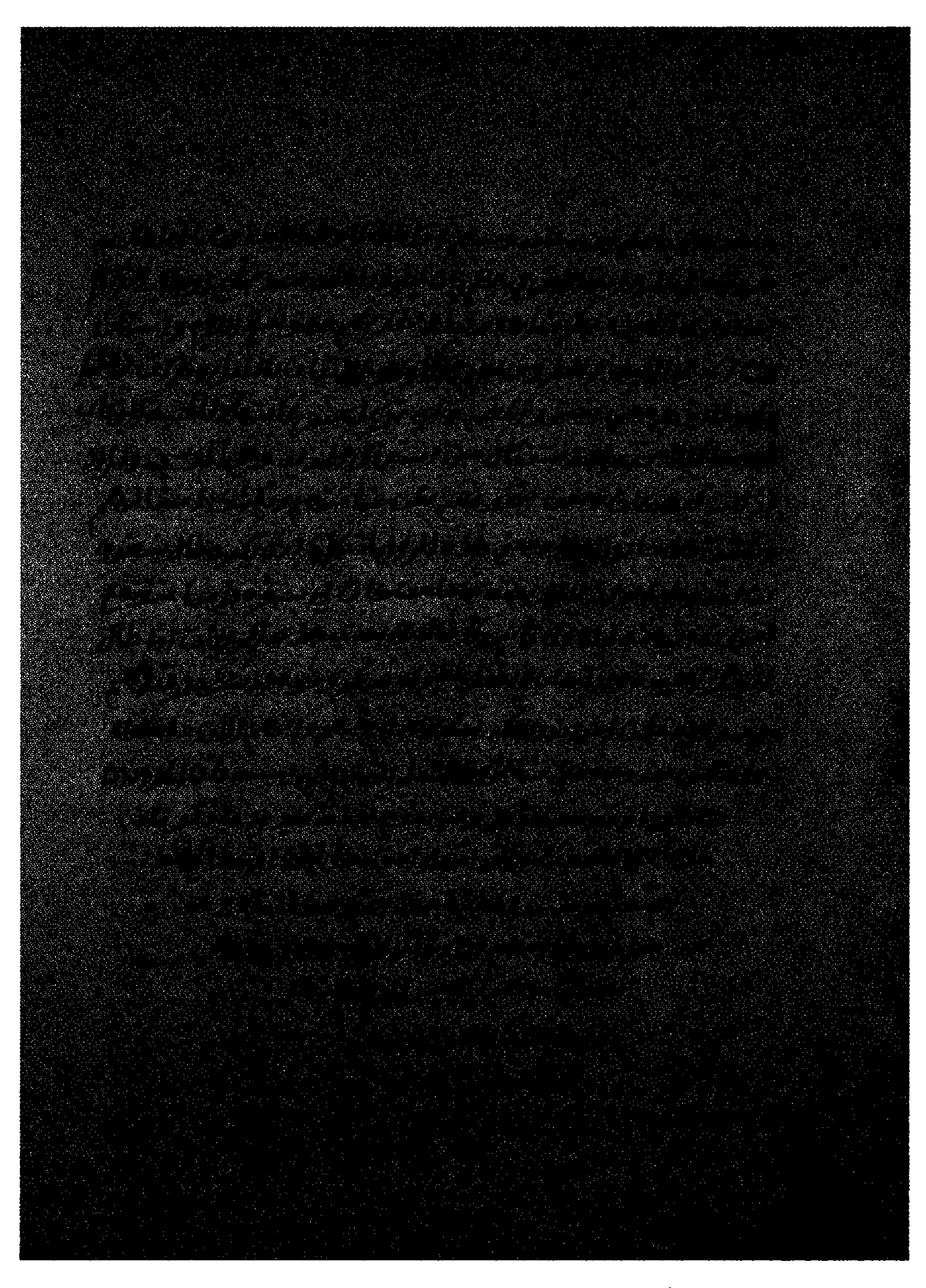
وقد كتب أوله حتى نهاية الوجه الأول من اللوحة [٢١]، وكذا آخره من أول الوجه الثاني من اللوحة [٢٧٧] وإلى آخرها بخط حديث محافظا على حواشي ولحق الأصل.

ولم يكتب عليه تاريخ نسخ ولا تعريف بناسخ، غير أن خطه العتيق -فيما عدا أوله وآخره المشار إليهما- لا يبعد أن يكون من خطوط القرن السابع أو الثامن.

* * *



الوجه الأول من المجلد الثالث من نسخة نور عثمانية (ع)



الوجه الأخير من المجلد الثالث من نسخة نور عثمانية (ع)

- **المجلد الرابع**: برقم [١٠٤١]، ويقع في [٢٤٥].

وخطه نسخ واضح، وقد لونت عناوينه بالحمرة.

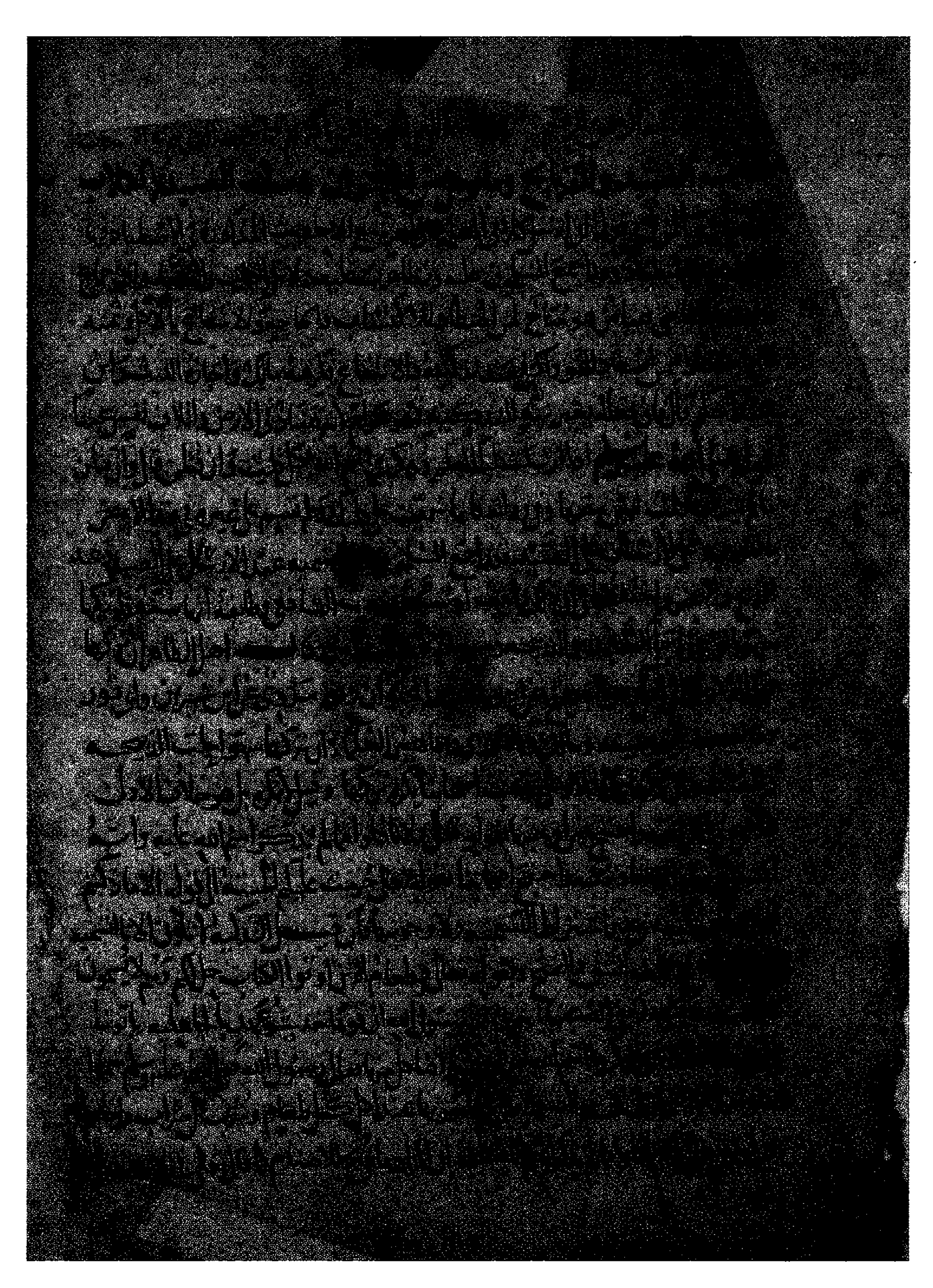
وهو من نسخة مقابلة ومصححة قدر الوسع، ولا يخلو من التصحيف والغلط.

ويبدأ بكتاب الصيد والذبائح، وينتهي بنهاية الكتاب.

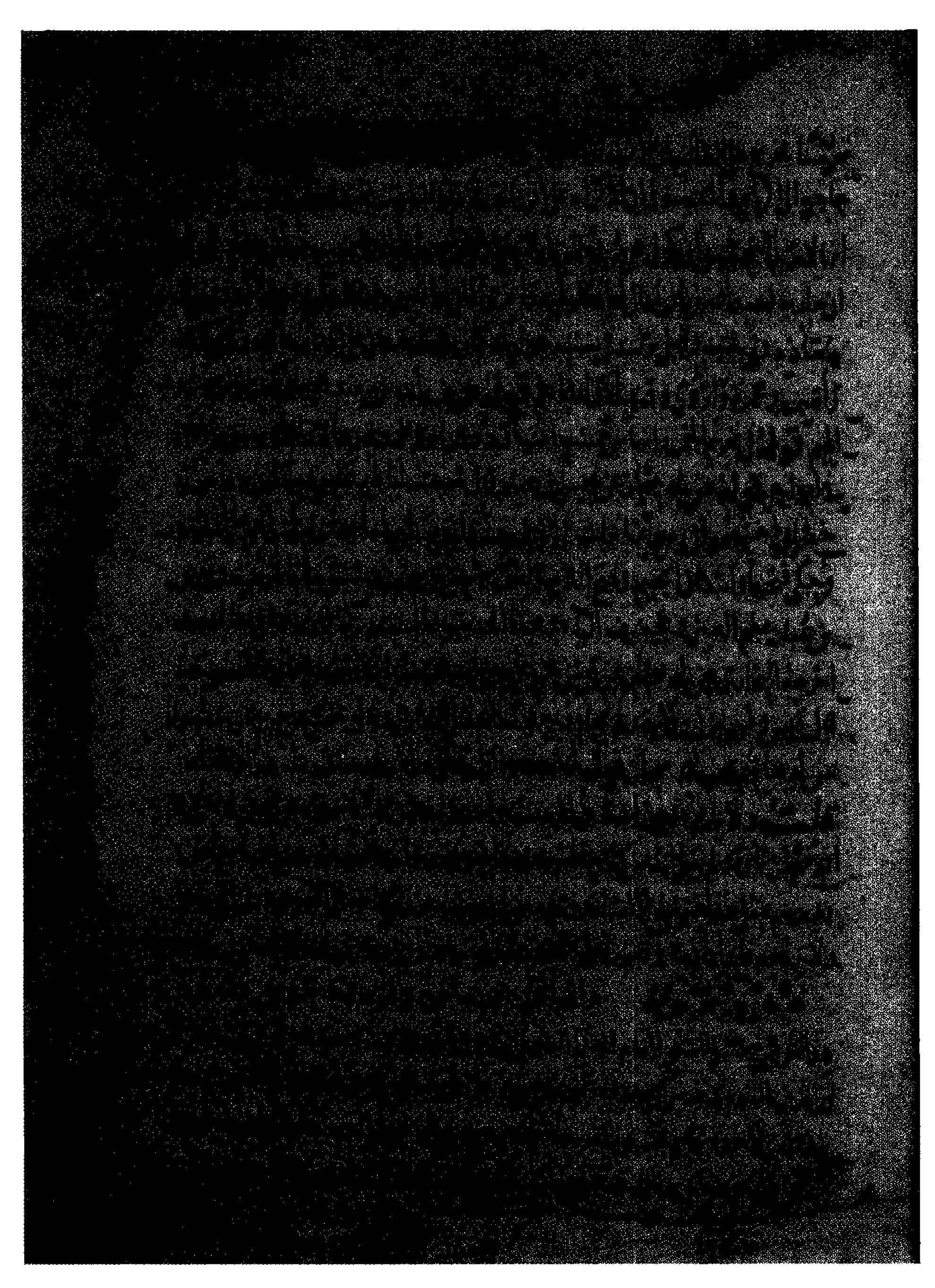
وقد كتب في خاتمته: «ووافق الفراغ من نسخه نهار الأربعاء ثامن وعشرين شهر جمادى الآخرة، وسابع عشر نيسان سنة ثلاثين وسبعمائة على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه محمد بن سليمان الإمام بمقصورة الشرقية بجامع حلب المحروسة، غفر الله له، ولوالديه، ولمن قرأ في هذا الكتاب، ولجميع المسلمين ...»، وبعده في صفحة مفردة: «نظر في هذا الكتاب المبارك الفقير إلى رحمة ربه، المعترف بالتقصير علي بن محمد الموردي عفا الله عنهما بفضله وكرمه ولجميع المسلمين».

وتحته: «بلغه مقابلة فقير عفو ربه علي بن محمد الموردي عفا الله عنهما حامدا ومصليا ومسلما».

❊ ❊ ❊



الوجه الأول من المجلد الرابع من نسخة نور عثمانية (ع)



الوجه الأخير من المجلد الرابع من نسخة نور عثمانية (ع)

٢٥- نسخة مكتبة الأحقاف باليمن، المنسوخة (٧٤٠هـ)، ورمزها (ق):

وهي عبارة عن المجلد الثاني من الكتاب، برقم [٣٩] بمجموعة الرباط (مصورات معهد المخطوطات العربية)، وعدد أوراقه [١٨٥]، ومسطرته [٢٦]، وخطه نسخ واضح جيد.

وعلى غلافها: «الجزء الثاني من شرح صحيح مسلم، تأليف الشيخ الإمام العالم العامل الزاهد العابد الورع الحافظ المتقن الضابط فريد دهره ووحيد عصره محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين النواوي رَحِمَهُ اللهُ»، ويبدأ من أثناء باب صفة غسل الجنابة، عند قوله «من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم من أوجه، لكن أسانيدها ضعيفة»، وينتهي بنهاية باب بيان نسخ قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البَقَرَة: ١٨٤].

وفي آخره: «تم الجزء الثاني من شرح صحيح مسلم للإمام النواوي، بحمد الله ومنه وتوفيقه وتسديده، يتلوه في أول الجزء الثالث إن شاء الله تعالى، باب جواز تأخير قضاء رمضان ما لم يجئ رمضان آخر، وكان الفراغ من نساخته لخمس ليال إن بقين من شهر رجب أحد شهور سنة أربعين وسبعمائة، غفر الله لكاتبه، ولصاحبه، وللناظر فيه، ولوالديهم، وأولادهم، وجميع المسلمين آمين، آمين، آمين، وصلى الله على رسوله سيدنا محمد النبي الأمي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه، وسلم».

وهي نسخة جيدة، في الأعم الأغلب.

***

الجزء الثاني من شرح صحيح مسلم

تأليف الشيخ الإمام العالم العامل الزاهد العابد

الورع الحافظ المتقن الضابط فريد دهره ووحيد عصره محيي

الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين النووي رحمه الله

وصلى الله على رسوله سيدنا محمد النبي

وعلى جميع إخوانه من النبيين والمرسلين

وآل كل منهم وصحبهم أجمعين وعلى التابعين

لهم بإحسان إلى يوم الدين آمين آمين

لوحة عنوان نسخة مكتبة الأحقاف (ق)

الوجه الأول من نسخة مكتبة الأحقاف (ق)

وإن [illegible] مكروه من البدع التي [illegible] وجهالة وفيها مكروه [illegible] وقد صنف
جماعة من الأئمة مصنفات نفيسة في تمييزها وتخليص صحيحها وسقيمها
وذكر بارعها وباطلها وتفصيل ذلك أكثر من أن يحصر والله أعلم

باب بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه

فدية طعام مسكين قوله عن سلمة لما نزلت هذه الآية وعلى الذين يطيقونه فدية طعام
مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها وفي رواية كنا
في رمضان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء أفطر وافتدى
بطعام مسكين حتى أنزلت هذه الآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال القاضي عياض اختلف
السلف في الآية هل هي محكمة أو مخصوصة أو منسوخة كلها أو بعضها فقال الجمهور
منسوخة كقول سلمة ثم اختلفوا هل بقي منها ما لم ينسخ فروي عن ابن عمر والجمهور أن
حكم الإطعام باق على من لم يطق الصوم لكبر وقال جماعة من السلف ومالك وأبو ثور وداود
جميع الإطعام منسوخ وليس على الكبير إذا لم يطق الطعام واستحبه له مالك وقال قتادة
كانت الرخصة لكبير يقدر على الصوم ثم نسخ فيه وبقي فيمن لا يطيق وقال ابن عباس وغيره نزلت
في الكبير والمريض اللذين لا يقدران على الصوم فهي عنده محكمة لكن المريض يقضي إذا برأ وأكثر
العلماء على أنه لا إطعام على المريض وقال زيد بن أسلم والزهري ومالك هي محكمة ونزلت في المريض
يفطر ثم يبرأ ولا يقضي حتى يدخل رمضان آخر فيلزمه صومه ثم يقضي بعدما أفطر ويطعم
عن كل يوم مدا من حنطة فأما من اتصل مرضه برمضان الثاني فليس عليه إطعام بل عليه القضاء فقط
وقال الحسن البصري وغيره الضمير في يطيقونه عائد على الإطعام لا على الصوم ثم نسخ [illegible]
عنده عامة ثم جمهور العلماء أن الإطعام عن كل يوم مد وقال أبو حنيفة مدان [illegible]
وقال أشهب المالكي مد وثلث لغير أهل المدينة ثم جمهور العلماء أن المراد بالفطرة [illegible]
الصوم [illegible] هذا آخر كلام القاضي والله أعلم

تم الجزء الثاني من شرح صحيح مسلم للإمام النواوي رحمه الله ومنه وتوفيقه وبالله [illegible]
يتلوه في أول الجزء الثالث إن شاء الله تعالى باب جواز تأخير قضاء رمضان ما لم يجئ رمضان آخر
كان الفراغ من نساخته يوم الاثنين من شهر رجب أحد شهور سنة أربع عشر [illegible]
غفر الله لكاتبه ولصاحبه ولمن قرأ فيه ولوالديهم ولجميع المسلمين آمين آمين
وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وسلم

الوجه الأخير من نسخة مكتبة الأحقاف (ق)

٢٦- نسخة نوربانو بتركيا، والمنسوخة (٧٤٧هـ)، ورمزها (ب):

وهي نسخة كاملة تقع في ست مجلدات، بأرقام [٤٨-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣]:

- **المجلد الأول**: وعدد لوحاته [٢٢٦] لوحة، وخطه نسخ.

وعلى غلافه «الجزء الأول من شرح المسند الصحيح للشيخ الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله تعالى، تصنيف الشيخ الإمام العالم العامل الورع الزاهد الحبر العلامة الحافظ محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي النواوي، قدس الله روحه»، وتحتها تملك للشيخ شهاب الدين الزواوي، وقد نقل كثير من شرح القرطبي على مسلم على حواشي هذه النسخة، ويرمز له عادة بـ «قط».

ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بنهاية باب معنى قوله ﷺ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣﴾ [النّجم: ١٣]، وبعده: «نجز الجزء الأول، بحمد الله وعونه، يتلوه في الجزء الثاني باب إثبات رؤية المؤمنين»، وقباله على الحاشية اليمنى: «بلغ مقابلة من أوله حتى هنا حسب الطاقة، والحواشي المكتتبة عليه من كلام القرطبي».

- **المجلد الثاني**: وعدد لوحاته [٢١٤] لوحة، وخطه نسخ.

وعلى غلافه «الجزء الثاني من شرح المسند الصحيح ...» وباقيه كما في الأول.

ويبدأ من باب إثبات رؤية المؤمنين، وينتهي بنهاية باب فضل الصلاة المكتوبة في جماعة.

وكتب بعده: «وكان الفراغ من نسخه الثالث من رجب الفرد سنة

سبعمائة[١] أحسن الله عاقبتها، يتلوه في الجزء الثالث باب فضل الجلوس في مصلاه».

- **المجلد الثالث**: وعدد لوحاته [٢١٥] لوحة، وخطه نسخ.

وعلى غلافه «الجزء الثالث من شرح المسند الصحيح ...» وباقيه كما في الأول، ويبدأ من باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وينتهي بنهاية باب وجوه الإحرام ....، وبعده: «.. يتلوه في الجزء الذي يليه: باب حجة النبي ﷺ».

- **المجلد الرابع**: وعدد لوحاته [٢٢٧] لوحة، وخطه نسخ.

وعلى غلافه «الجزء الرابع من شرح المسند الصحيح ...»، وباقيه كما في الأول.

ويبدأ من باب حجة النبي ﷺ، وينتهي بنهاية باب دية الجنين.

وبعده: «... يتلوه في الجزء الخامس إن شاء الله: كتاب الحدود»، وفي حاشيتها: «بلغ مقابلة على نسخة صحيحة جدا حسب الطاقة، ونجزت مقابلته في يوم الخميس سادس عشر ذي الحجة سنة سبع وأربعين وسبعمائة بالمدرسة الشمسية».

- **المجلد الخامس**: وعدد لوحاته [٢٥٥] لوحة، وخطه نسخ.

وعلى غلافه «الجزء الخامس من شرح المسند الصحيح ...»، وباقيه كما في الأول.

ويبدأ من بداية كتاب الحدود، غير أنه قد تغير الخط وثقل الحبر من

---

(١) كذا هنا وسيأتي في آخر الكتاب أنه نجز سنة (٧٤٧هـ) ويبعد جدًّا أن يكون بين نسخ المجلد الثاني والسادس بضع وأربعون سنة، والخط هو الخط! وكذلك أن يكون نسخ ثم قوبل بعد كل هذه المدة، فالظاهر أن قوله: «سنة سبعمائة» سَهْوٌ وذهول، والله أعلم.

أول الوجه الثاني من اللوحة [٤٥] واستمر هكذا حتى نهاية المجلد بنهاية باب تحريم اللعب بالنردشير، وبعده: «... يتلوه في الجزء السادس إن شاء الله: كتاب الرؤى»، وتحته بخط مغاير: «بلغ مقابلة من كتاب الصيد والذبائح إلى هنا، في ليلة سابع شعبان[١] سنة سبع وأربعين وسبعمائة ... بالمدرسة الشمسية».

- **المجلد السادس**: وعدد لوحاته [٢٠٠] لوحة، وخطه نسخ.

وعلى غلافه «الجزء السادس من شرح مسلم».

ويبدأ من كتاب الرؤيا، وينتهي بنهاية الكتاب.

وفي خاتمته: «نجز هذا الكتاب في سابع شهر ربيع الآخر سنة سبع وأربعين وسبعمائة أحسن الله خاتمتها على كافة المسلمين بخير وعافية ...».

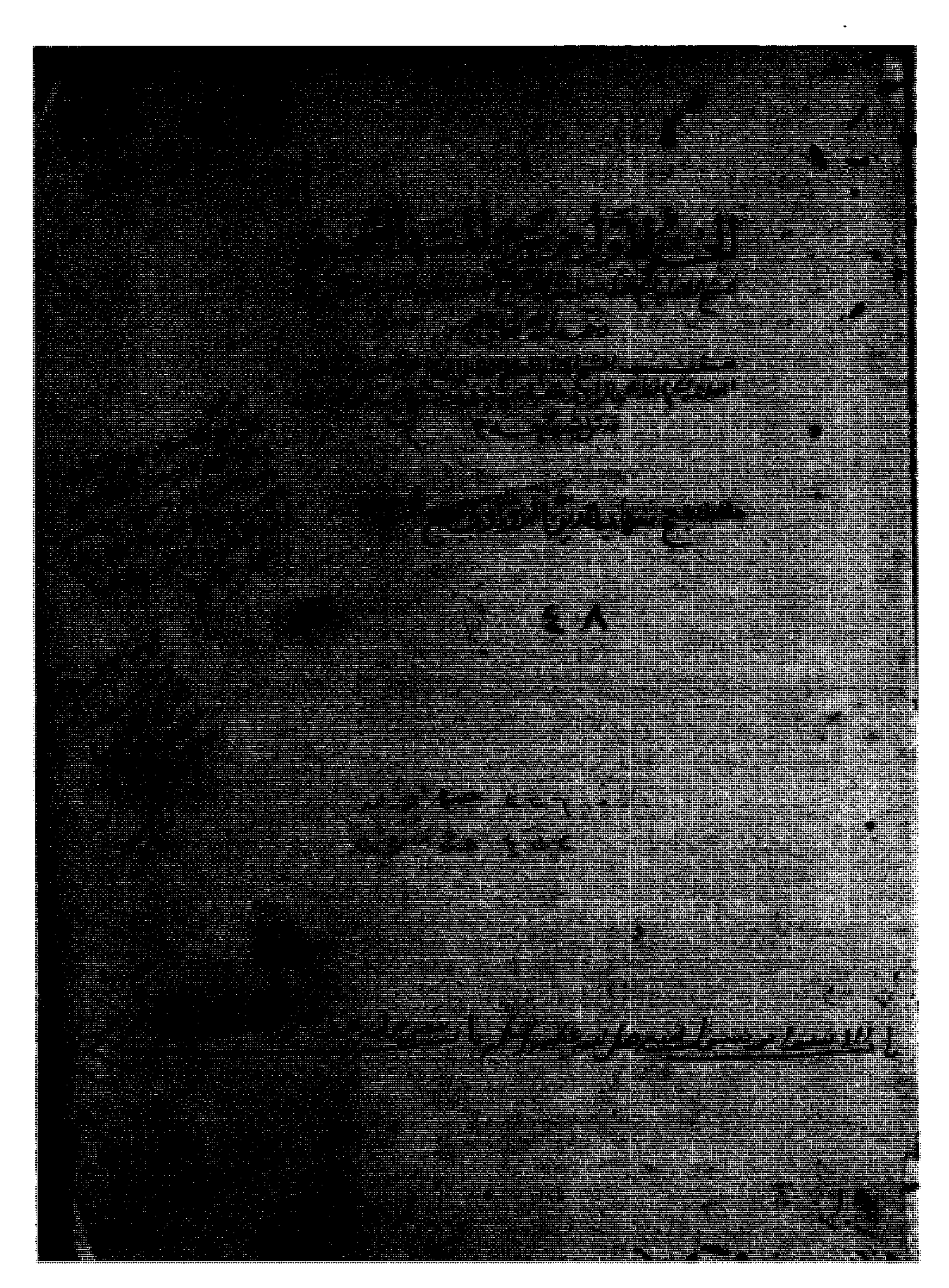
وكتب بحاشيتها اليسرى: «بلغ مقابلة على نسخة صحيحة حسب الطاقة في ليلة تسفر عن حادي عشر شعبان المكرم سنة سبع وأربعين وسبعمائة، ولله الحمد وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وكتب إبراهيم بن أحمد بن علي ... المجدولي الشافعي، غفر الله له وسامحه، وذلك ... المدرسة الشمسية رحم الله واقفها».

وهي نسخة مقابلة ومصححة، ولكنها وسط بين بين.

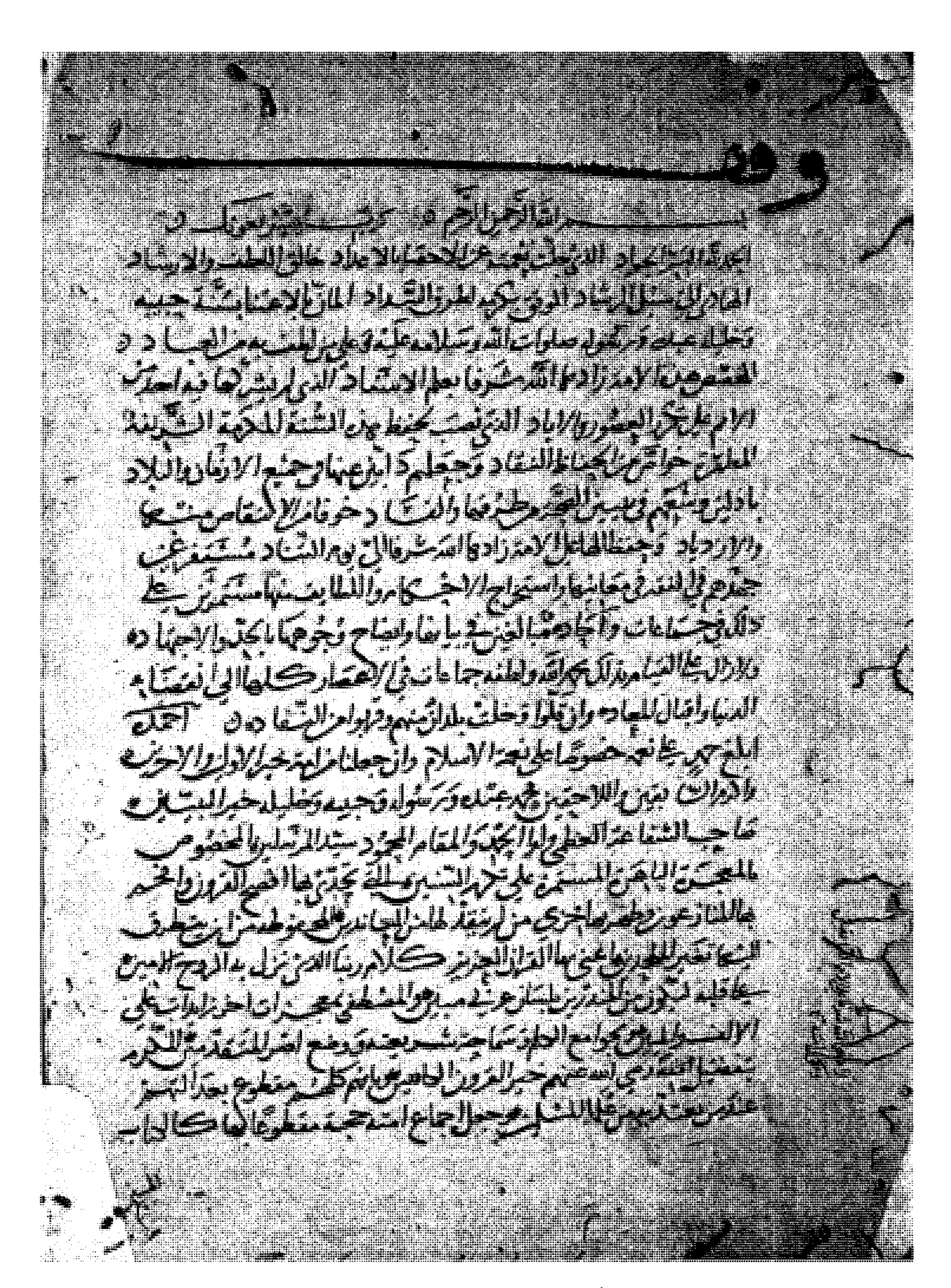
***

---

(١) كذا قرأتها ظنا، ولو صحت لكان موضع نظر فإن الجزء قبله مقابل في ذي الحجة من نفس السنة، والله أعلم.



لوحة عنوان نسخة نور بانو بتركيا (ب)



الوجه الأول من نسخة نور بانو بتركيا (ب)



الوجه الأخير من نسخة نور بانو بتركيا (ب)

٢٧- نسخة مكتبة فيض الله بتركيا، المنسوخة بعد الثمانمائة بيسير، ورمزها (ف).

وهي نسخة كاملة في مجلد واحد كبير، محفوظة برقم [٤٤٠] وعدد أوراقها [٢٩٨] ومسطرتها [٣٧] سطرا.

وخطها نسخ واضح حسن، وقد لونت عناوينها بالأحمر.

وهي نسخة متقنة مقابلة مصححة، وقد أثبت ناسخها كثيرا من فروق النسخ المقابل عليها.

وقد كتب على غلافها: «كتاب شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري. تصنيف الإمام شيخ الإسلام ولي الله تعالى محيي الدين يحيى بن شرف بن مرّي النواوي، قدس الله روحه. برسم الخزانة العالية القاضوية الحافظية القطبية شيخ الإسلام قطب الخيضري الشافعي»، وهذا الغلاف متأخر عن كتابة النسخة، فإنها مكتوبة قبل ولادة القطب الخيضري المولود سنة [٨٢١ هـ] غالبا، فقد توفي كاتبها الشيخ عيسى العجلوني سنة [٨١٣هـ] كما في «الضوء اللامع»[١]، وفي خاتمتها: «وفرغ من هذه النسخة عيسى بن أحمد بن عيسى المتصوف، ثم العجلوني، ثم المكي، في يوم الأحد تاسع عشر ربيع الأول سنة [؟] وثمانمائة برباط ربيع بمكة المشرفة، ومولد كاتبه شيء وثلاثين وسبعمائة، أحسن خاتمته، وغفر له وتاب عليه، وثبَّت قلبه على التوحيد، وأماته على الكتاب والسنة، ولا يمكر به ولا بوالديه، وجميع أحبابه، ولا بجميع المسلمين ...»، وكتب حذاءها في الحاشية اليسرى: «الحمد لله رب العالمين، قابلت هذا الشرح المبارك من أوله إلى آخره، مقابلة محررة على نسخة صحيحة، وصح ذلك في مجالس آخرها عاشر

---

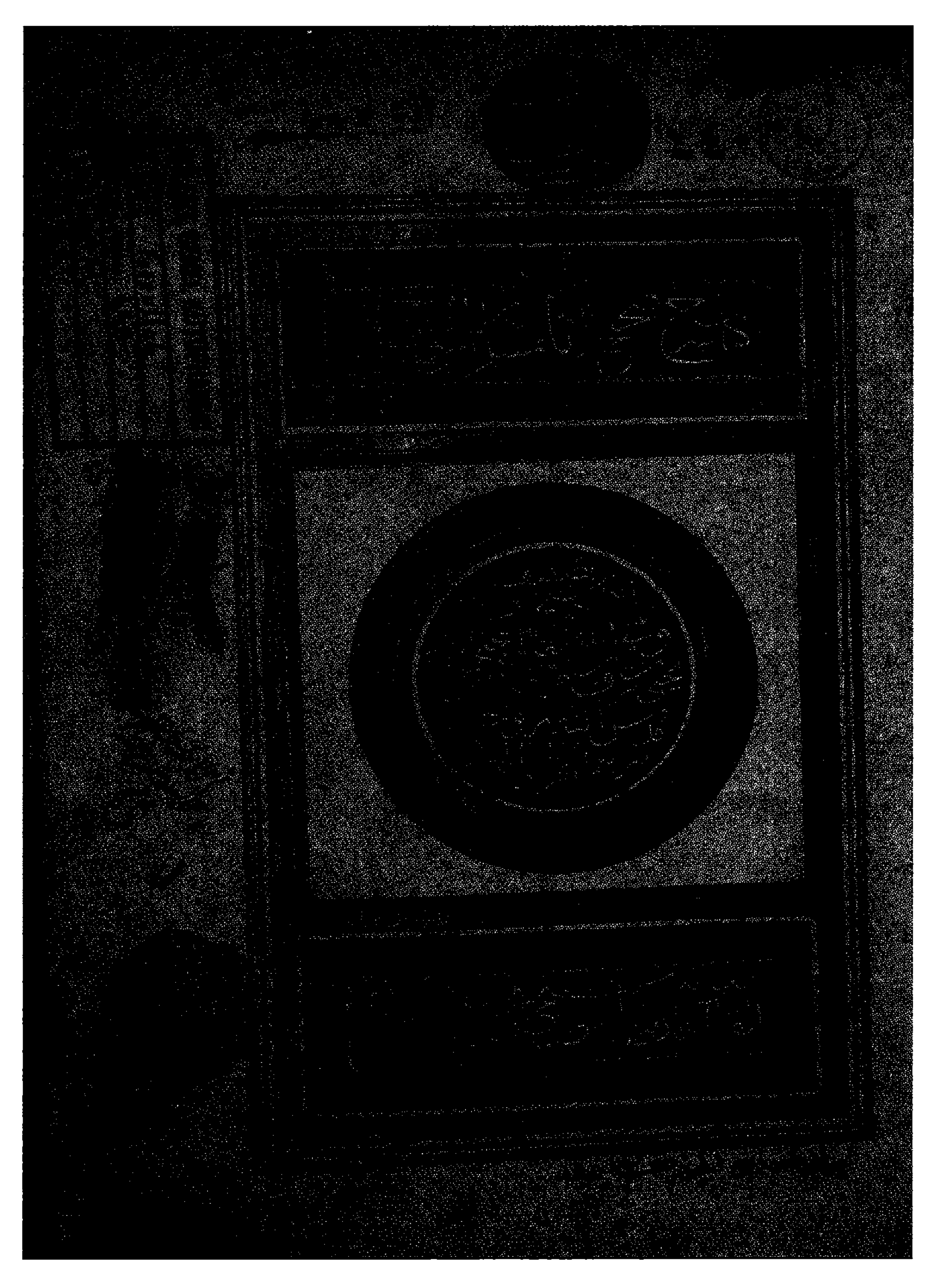
(١) «الضوء اللامع» (٦/ ١٥٠).

ربيع الأول سنة ست وعشرين وثمانمائة. محمد الكركي».

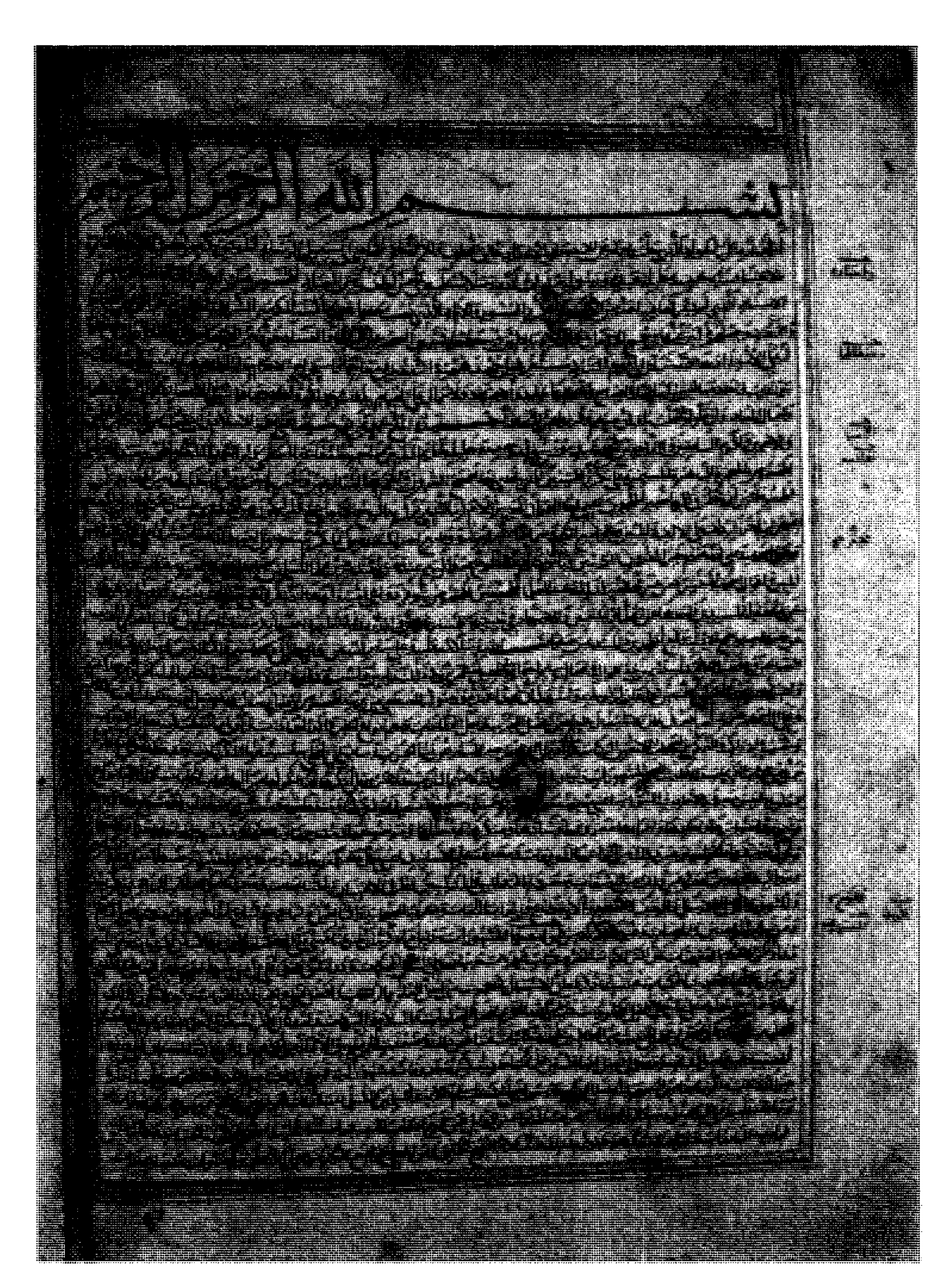
وهذه النسخة كما أسلفت على تأخر زمنها بالنسبة لكثير من النسخ التي حصلناها؛ فهي من أتقن وأضبط النسخ على الإطلاق، وهي نسخة شهيرة مذكورة، ففي «الضوء اللامع»[1] في ترجمة ناسخها: «وَكتب بِخَطِّهِ الجيِّد كثيرًا، كَكُلٍ من «الصَّحِيحَيْنِ» فِي مُجَلد، وَشَرْحِ ثَانِيهمَا للنووي فِي مُجَلد»، وهو هذا الذي بين أيدينا، ولله الحمد والمنة.

***

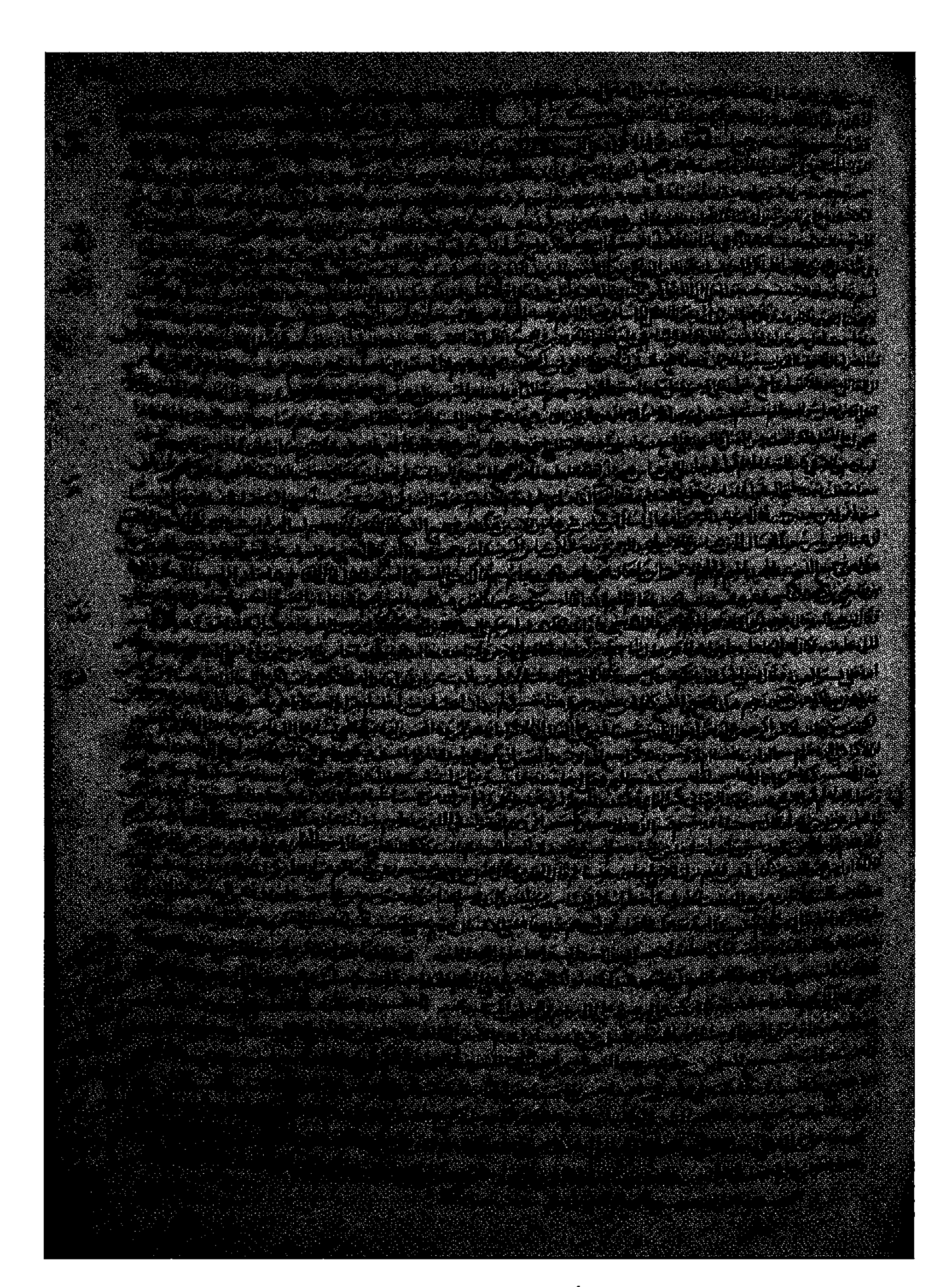
(١) «الضوء اللامع» (٦/ ١٥٠).



لوحة عنوان نسخة فيض الله (ف)



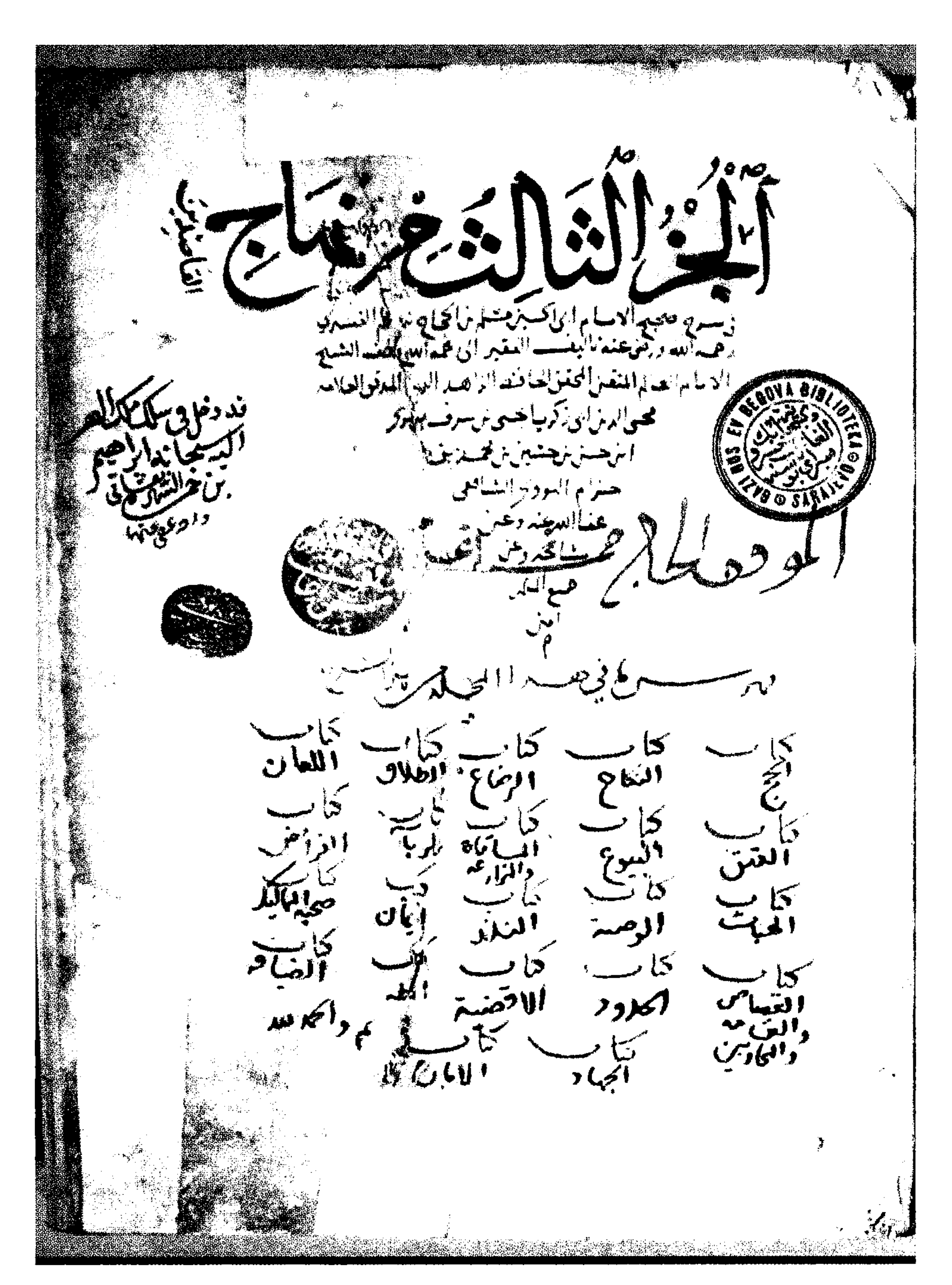
الوجه الأول من نسخة فيض الله (ف)



الوجه الأخير من نسخة فيض الله (ف)

٢٨- نسخة الغازي خسرو بسراييفو بالبوسنة، مقابلة على نسخة العلاء ابن العطار، المنقولة عن نسخة المصنف، بدون تاريخ، ورمزها (خ):

وهي عبارة عن المجلد الثالث من الكتاب، برقم [٤٤٦]، وعدد أوراقه [٢٥٧]، ومسطرته [٢٧]، وخطه نسخ، ولونت أبوابه بالحمرة، وعلى غلافه: «الجزء الثالث من منهاج القاصدين (كذا وهو سبق قلم أو سهو) في شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري، رحمه الله ورضي عنه، تأليف الفقير إلى رحمة ربه ولطفه الشيخ الإمام العالم المتقن المحقق الحافظ الزاهد الورع المدقق العلامة محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن حزام النووي الشافعي، عفا الله عنه وعن مشايخه وعن جميع المسلمين، آمين»، ويبدأ من أول كتاب الحج، وينتهي بنهاية باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد من سفر. وفي خاتمته: «تم الجزء الثالث، يتلوه في الجزء الرابع كتاب الصيد والذبائح، ولله الحمد والمنة على كل حال، كتبه الفقير إلى الله تعالى علي بن محمد الكتبي عفا الله عنهما وعن جميع المسلمين، والحمد لله رب العالمين»، وبعده: «صورة ما وجد على النسخة المكتتبة منها: قوبلت هذه النسخة على نسخة الشيخ علاء الدين ابن العطار، المنقولة من نسخة المصنف تغمده الله برحمته، فصحت بحسب الطاقة، ولله الحمد والمنة. قال ابن العطار: آخر ... المجلد الرابع من نسخة المصنف رحمه الله، ويتلوه كتاب الصيد والذبائح. قال: قال مؤلفه رضي الله عنه: فرغت منه يوم الاثنين الخامس عشر من المحرم سنة خمس وسبعين وستمائة، الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم». وهذه النسخة من أتقن النسخ، وقد حليت ببعض التعليقات والحواشي المفيدة، والتي في بعضها تعقب على الإمام المصنف، أو تحريرات في مذهب الشافعية، وغير ذلك، مما يشي بكون كاتبها أحد المشتغلين بهذا الشأن، والله أعلم.

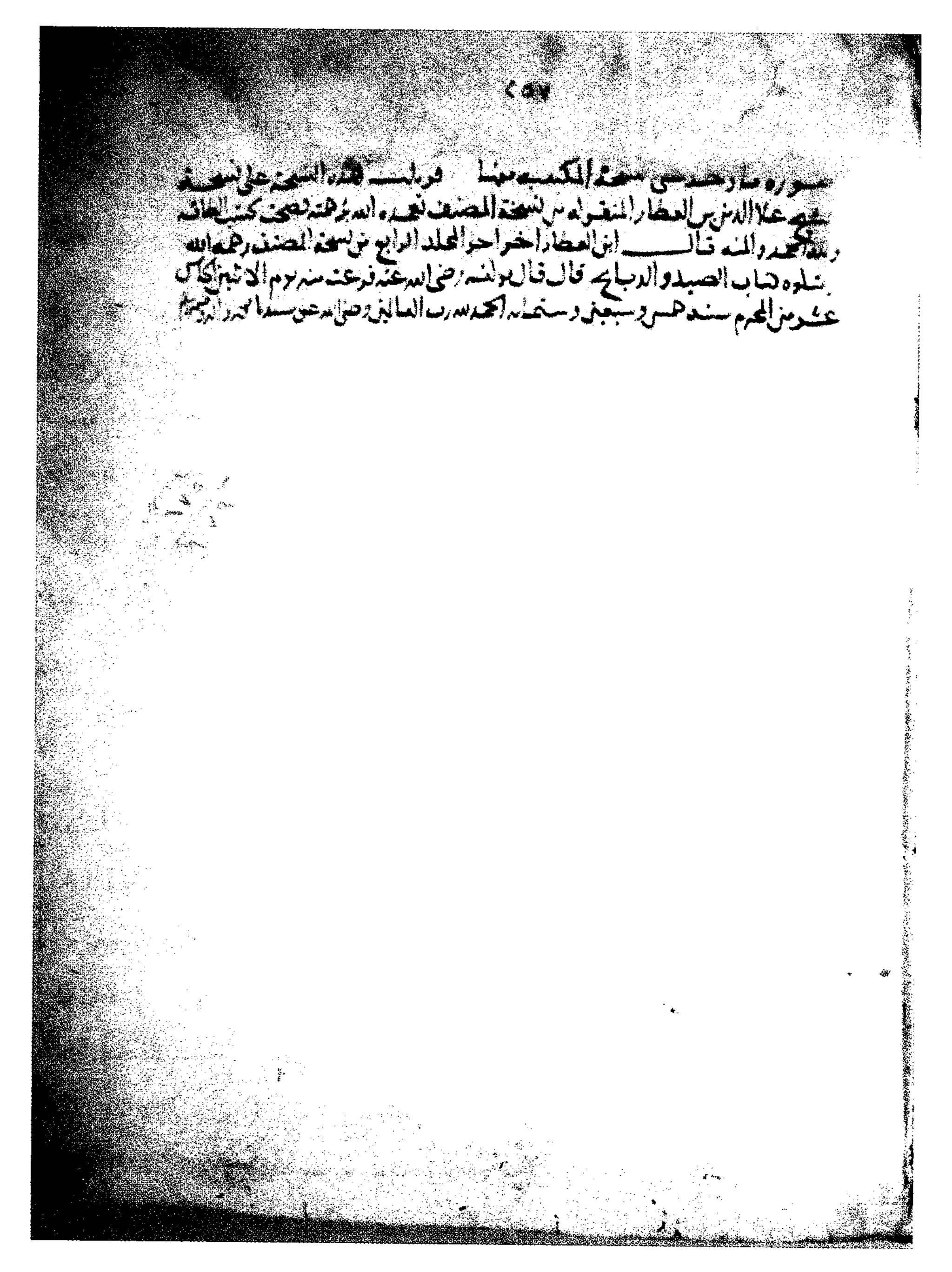


لوحة عنوان نسخة الغازي خسرو بسراييفو (خ)

الوجه الأول من نسخة الغازي خسرو بسراييفو (خ)

الانسانية الطريق رفقا لانه بها ما يؤذيه ينبغي ان يتباعد عن الطريق
باب السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر الى اهله
بعد قضاء شغله قوله صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه
وطعامه وشرابه معناه يمنعه كمالها ولذيذها لما فيه من المشقة والتعب ومقاساة الحر
والبرد والسرى والخوف ومفارقة الاهل والاصحاب وخشونة العيش قوله صلى الله عليه
وسلم فاذا قضى احدكم نهمته من وجهه فليعجل الى اهله النهمة بفتح النون واسكان الهاء
هي الحاجة والمقصود وفي هذا الحديث استحباب تعجيل الرجوع الى الاهل بعد قضاء شغله
ولا يتاخر بما ليس له مهم باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا
لمن ورد من سفر قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق اهله ليلا وكان
ياتيهم غدوة او عشية وفي رواية اذا قدم احدكم ليلا فلا ياتين اهله طروقا حتى
تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة وفي الرواية الاخرى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اطال الرجل الغيبة ان ياتي اهله طروقا وفي الرواية الاخرى نهى ان يطرق اهله ليلا
يتخونهم او يطلب عثراتهم اما قوله في الاخيرة يطرق اهله ليلا يتخونهم فهو بفتح اللام
واسكان الياء اي في الليل والطروق بضم الطاء وهو الاتيان في الليل وكل ات في الليل فهو
طارق ومعنى تستحد المغيبة اي تزيل شعر عانتها والمغيبة التي غاب زوجها والاستحداد
استفعال من استعمال الحديدة وهي الموسى والمراد ازالته كيف كان ومعنى يتخونهم يظن
خيانتهم ويكشف استارهم ويكشف هل خانوا ام لا ومعنى هذه الروايات كلها انه يكره
لمن طال سفره ان يقدم على امراته ليلا بغتة فاما من كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه
ليلا فلا باس كما قال في احدى هذه الروايات اذا اطال الرجل الغيبة واذا كان في قفل عظيم
او عسكر ونحوهم واشتهر قدومهم ووصولهم وعلمت امراته واهله انه قادم معهم وانهم
الان داخلون فلا باس بقدومه متى شاء لزوال المعنى الذي نهي بسببه فان المراد ان يتاهبوا
وقد حصل ذلك ولم يقدم بغتة ويؤيد ما ذكرناه ما جاء في الحديث الاخر امهلوا حتى
ندخل ليلا اي عشاء كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة فهذا صريح فيما قلناه وهو
مفروض في انهم ارادوا الدخول في اوائل النهار بغتة فامرهم بالصبر الى اخر النهار ليبلغ
خبر قدومهم الى المدينة وتتاهب النساء وغيرهن والله اعلم تم الجزء الثالث
يتلوه في الجزء الرابع كتاب الصيد والذبائح ولله الحمد والمنة على كل حال بيد الفقير
الى الله تعالى علي بن محمد المكي عفا الله عنهما وعن جميع المسلمين والحمد لله رب العالمين

الوجه الأخير من نسخة الغازي خسرو بسراييفو (خ)


[illegible] ما وجد في نسخة المكتتب منها قوبلت هذه النسخة على نسخة
الشيخ علاء الدين بن العطار المنقولة من نسخة المصنف نفعه الله ببركته [illegible]
وبه الحمد والمنة قال ابن العطار آخر المجلد الرابع من نسخة المصنف رحمه الله
يتلوه كتاب الصيد والذبائح قال قال مؤلفه رضي الله عنه فرغت منه يوم الاثنين ثاني
عشر من المحرم سنة خمس وسبعين وستمائة الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد [illegible]

خاتمة نسخة الغازي خسرو بسرايفو (خ)

٢٩- نسخة مكتبة إيران الوطنية (كتبخانة ملي جمهوري إسلامي إيران)، مقابلة على خط المصنف، بدون تاريخ، ورمزها (ي):

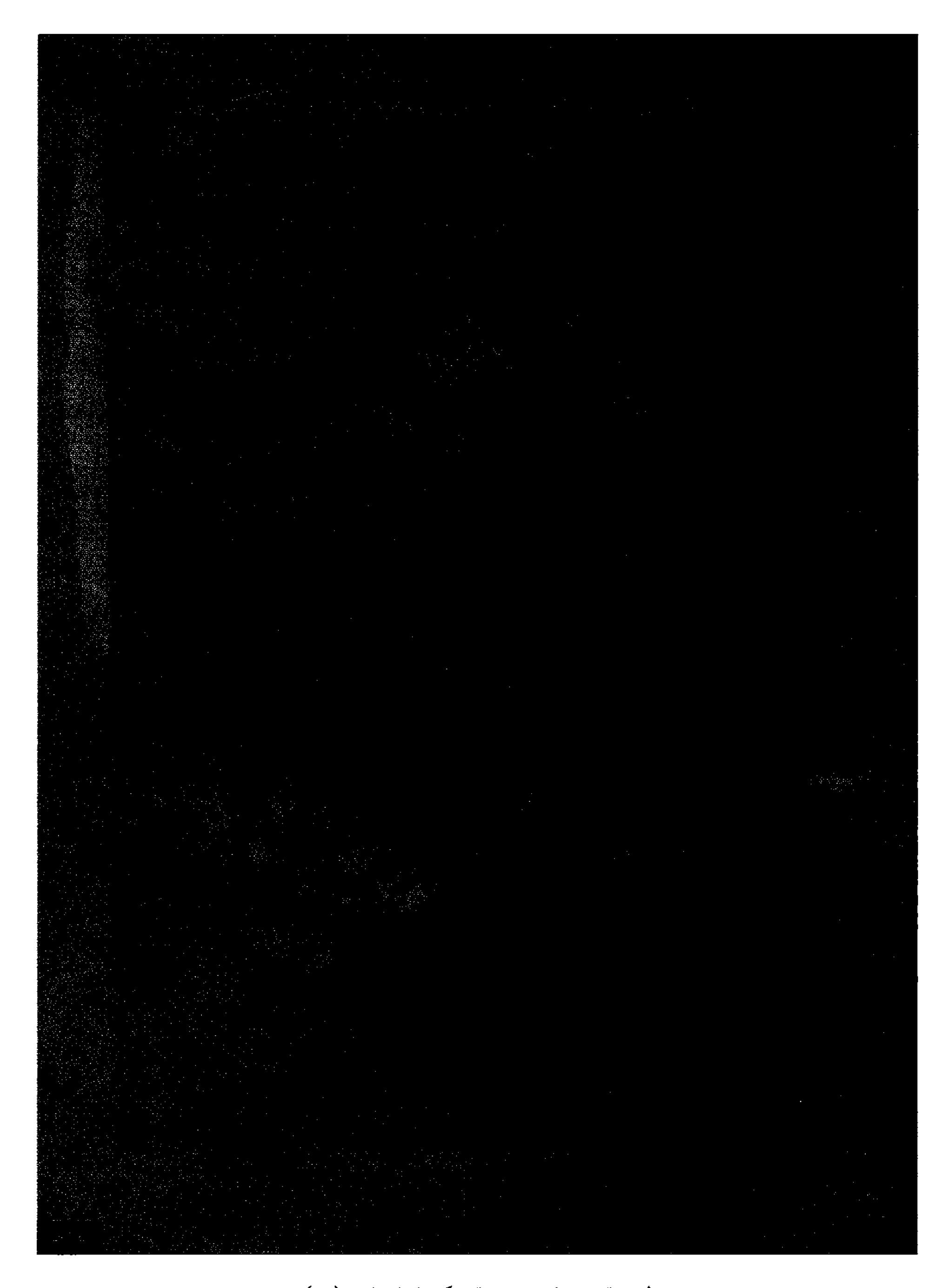
وهي عبارة عن المجلد الثاني من الكتاب، وبعض المجلد الثالث، برقم [٥٩] وعدد أوراقه [٢٨٠]، في [٥٦٠] وجها حسب مصورتي حيث صور كل وجه على حده، ومسطرته [٢٥].

وعلى غلافه: «[غطت لاصقة الترميم على اسم الكتاب]مفتي الأمة، وشيخ السنة، بركة الإسلام، أحد الأعلام، محيي الدين أبو زكريا النواوي تغمده الله برحمته، وأسكنه فراديس جنته» وتحته جرٌّ نسب الإمام النووي، وذكر ميلاده، ووفاته، وعمره.

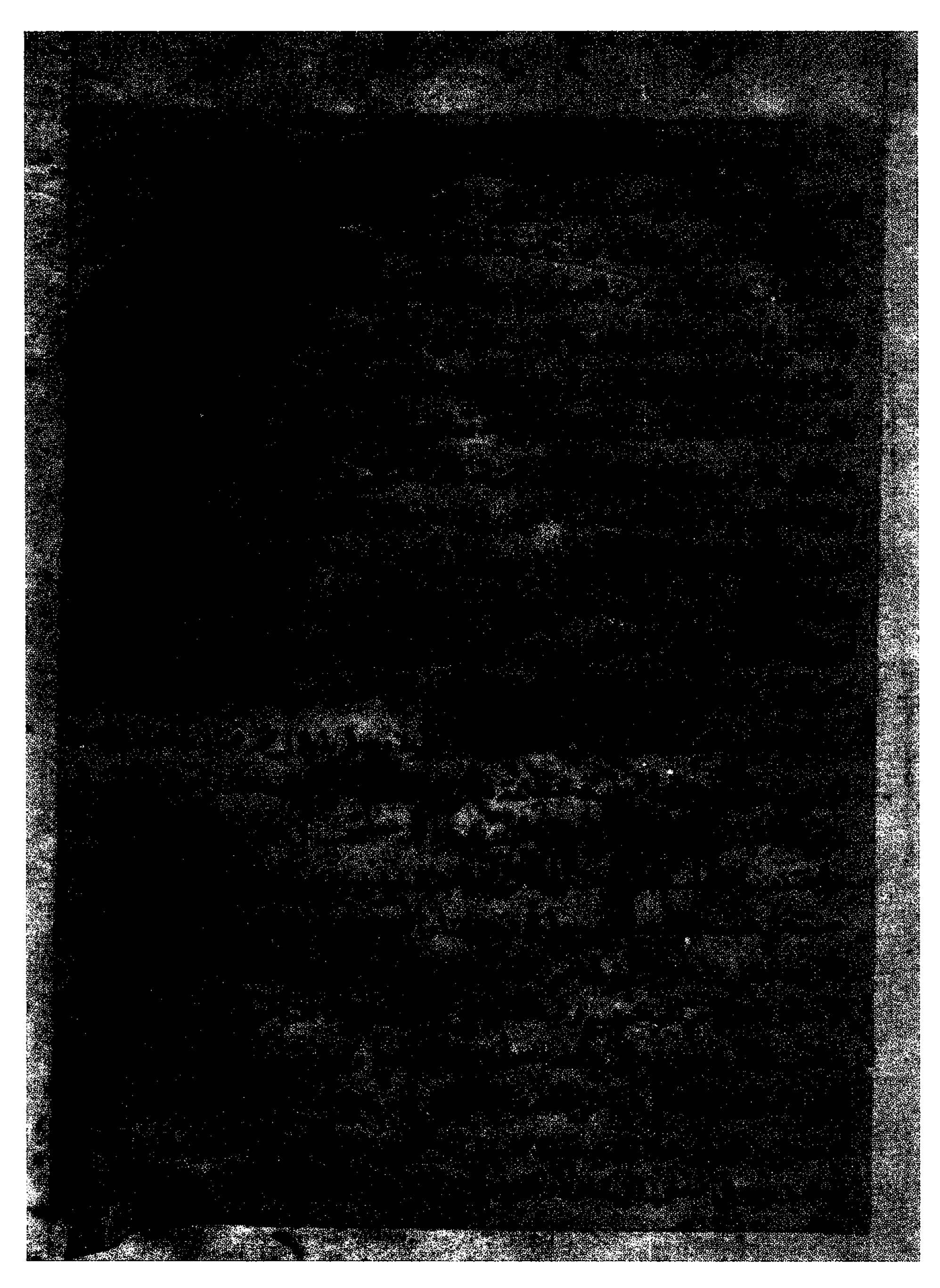
ويبدأ من أول كتاب الصلاة، ويستمر هكذا بخط النسخ إلى الوجه رقم [١٦] أثناء باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع، ليتغير الخط إلى الفارسي من أول الوجه [١٧]، ويتغير كذلك الورق، وينتقل إلى أواخر باب ائتمام المأموم بالإمام، ويسقط ما يقابل من المطبوع نحو ثلاثين صفحة، وكتب بحاشية الوجه [٧٨]: «مقابلة على نسخة المصنف رحمه الله تعالى»، ومثله في حاشية الوجه [٩٨]، وينتهي عندها هذا القطعة الأولى من النسخة ذات الخط الفارسي المقابلة على خط المصنف، وذلك عند قوله في باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام: «وهذه الكراهة عند جمهور أصحابنا وغيرهم»، ليكتمل الباب بعدها في الوجه [٩٩] بخط نسخ أجود وأتقن من الخط الأول الذي بدأ به المجلد، وعلى مثل الورق الأول، ويستمر هذا حتى الوجه [١٨٤] في أواخر باب صلاة النبي ﷺ بالليل، ليعود الخط الفارسي والورق العتيق، وهو المقابل على خط المصنف مرة أخرى من أول الوجه [١٨٥] ويكمل به الباب حتى يبلغ الوجه [٢٠٨] وبه ينتهي كتاب صلاة الخوف، فيكتب بعده: «آخر المجلد الثاني من شرح صحيح مسلم ﵀، يتلوه في الثالث

إن شاء الله تعالى في كتاب الجمعة، والحمد لله رب العالمين. قال مؤلفه يحيى النواوي رحمه الله عفا عنه: فرغت منه يوم الأحد الخامس عشر من شهر ربيع الآخر سنة ثنتين وسبعين وستمائة»، وتحته بقلم آخر: «بلغ مقابلة بخط المصنف رحمه الله تعالى فصح بحسب الإمكان ونجز ...»، ولم يظهر الباقي في التصوير، وقباله في الحاشية اليمنى: «قال الشيخ محيي الدين رحـ ... أول يوم الاثنين ...»، وقص المُجَلِّد الباقي، ثم بدأ في الوجه الذي يليه مباشرة بنفس الخط العتيق [٢٠٩] كتاب الجمعة، بلا ذكر أجزاء ولا شيء، ويستمر هكذا الوجه [٥٣٤] إلى أثناء باب جواز دخول مكة من غير إحرام، عند قوله: «جاءه رجل»، ليعود الخط النسخ الأول الذي بدئ به المجلد من أول الوجه [٥٣٥] ليكمل الباب ويستمر حتى الوجه [٥٥٣] لينتهي به المجلد كما بدأ، عند نهاية باب فضل مسجد قباء، ويكتب بعده: «آخر المجلد الثاني من شرح صحيح مسلم رحمه، وصلى الله على سيدنا محمد ...، ويتلوه كتاب النكاح»، والظاهر أن قوله هنا «المجلد الثاني» بتجزئة الناسخ لا المصنف؛ فإنه قد سبق في أول الموجود من هذا المجلد ذكر خاتمة المجلد الثاني بتجزئة المصنف، والله أعلم.

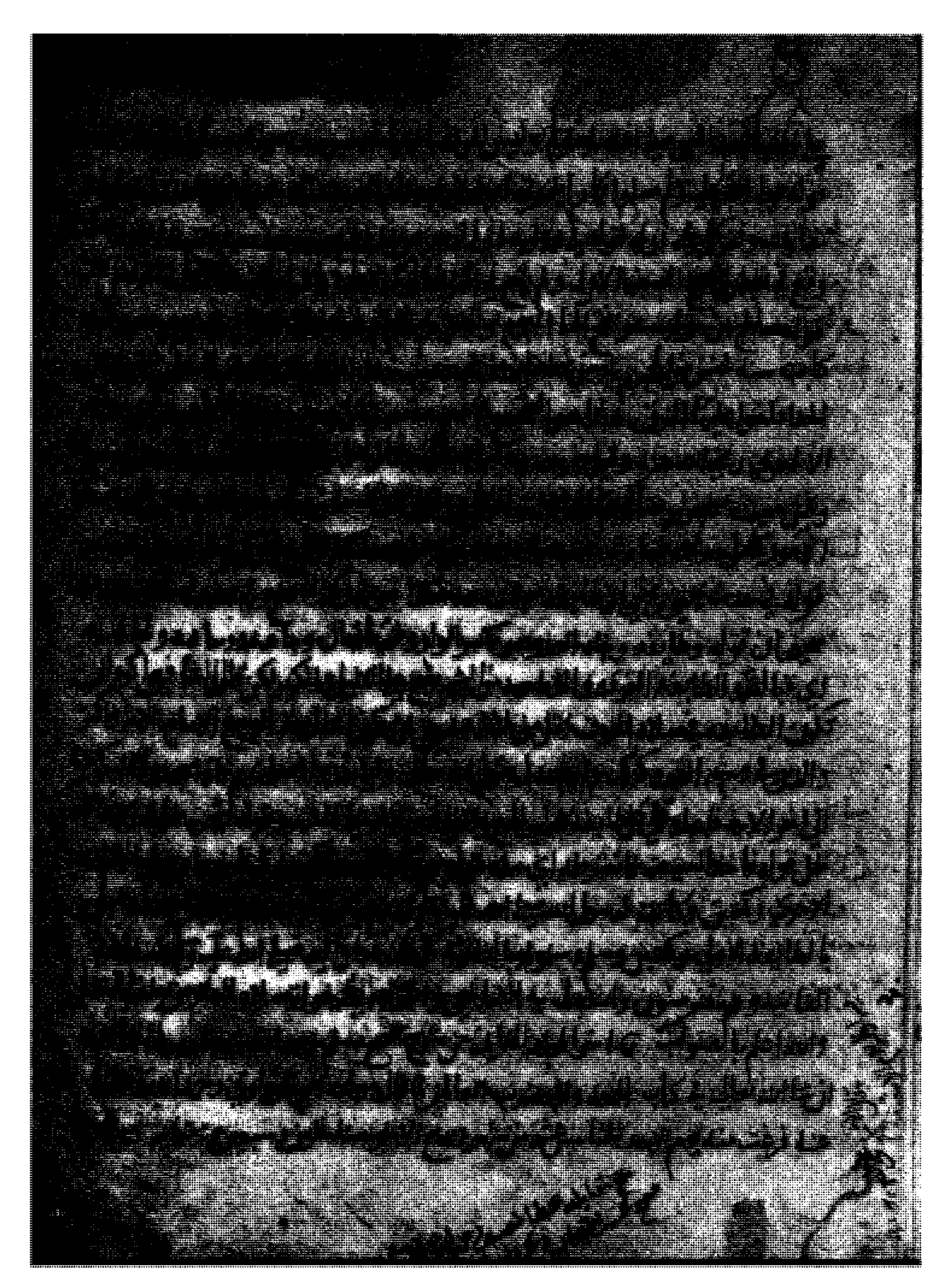
❁ ❁ ❁



لوحة عنوان نسخة مكتبة إيران (ي)

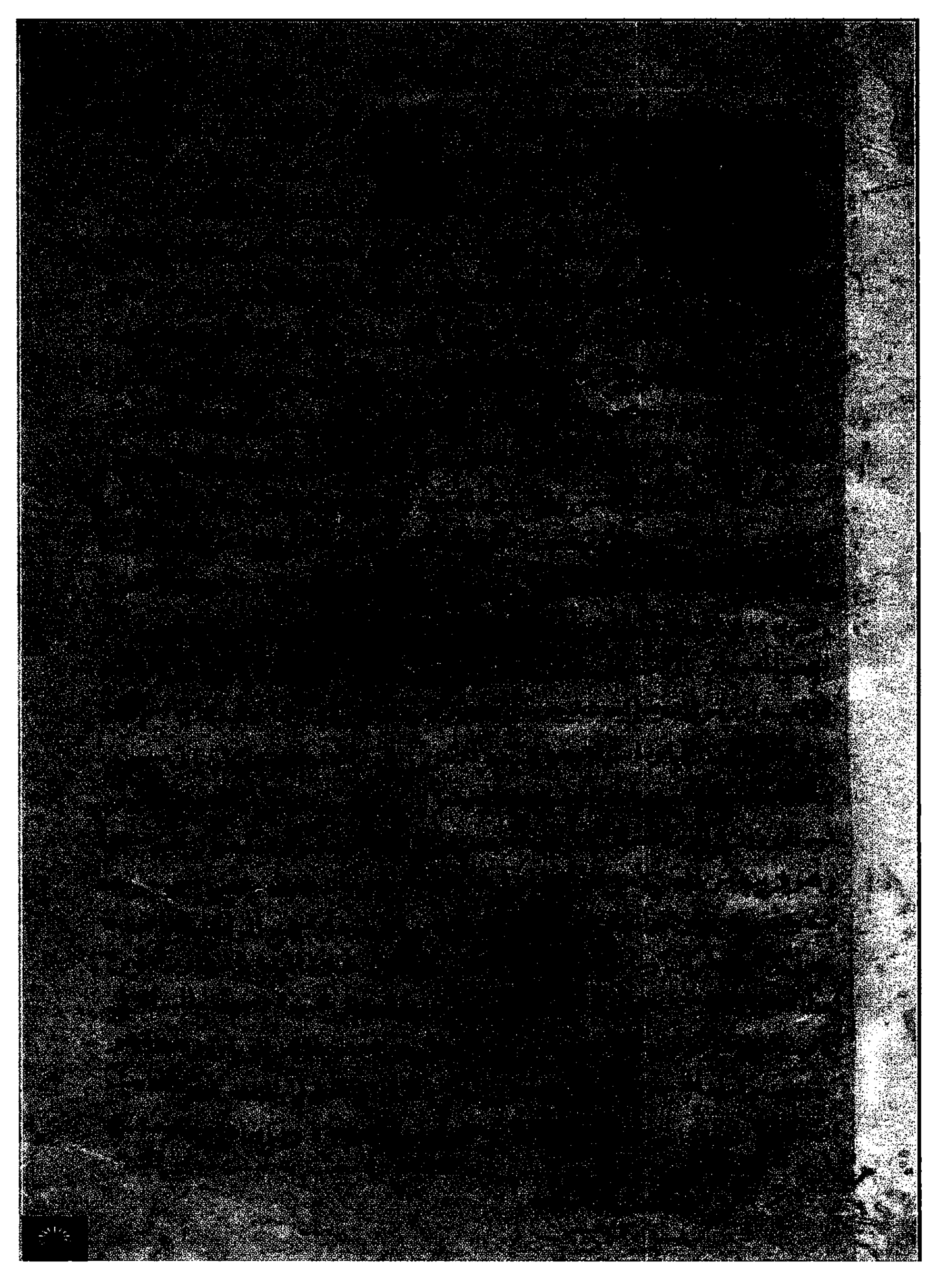


الوجه الأول من نسخة مكتبة إيران (ي)



الوجه (٢٠٨) من نسخة إيران (ي)

وبها بلاغ مقابلة بنسخة المصنف، وآخر الثاني وابتداء الثالث بتجزئة الناسخ



الوجه الأخير من نسخة إيران (ي)

٣٠- نسخة مكتبة جوروم بتركيا، يحتمل أنها مقابلة بنسخة المصنف، بدون تاريخ، ورمزها (ج):

ولا يوجد منها سوى المجلد الأول فحسب، ورقمها [٢٥٢]، وعدد لوحاتها [١٣٣] لوحة، وفي الصفحة [٢٥] سطرا.

وعلى طرتها: «المجلد الأول من شرح الإمام مسلم، لخاتمة الحفاظ والمحدثين، الشيخ محيي الدين النووي، نفعنا الله تعالى ببركته، ساقه الله سبحانه لعبده الفقير: محمد جار الله ابن المرحوم السيد علي جار الله، وذلك بطريق الشراء الشرعي، في سنة ألف ومائتين»، وتحته ختم أوقاف سليمان فيضي، وفي الوجه المقابل فهرست لأبواب المجلد، ثم تبدأ النسخة بعد ذلك من أول الكتاب لكن أول وجه منه مكتوب بخط وعلى ورق مخالف لبقية الكتاب، هو نفس خط وورق الفهرس والعنوان، وهو متأخر زمنا فيما يظهر عن خط وبقية أوراق المجلد.

ويبدأ المجلد من أول الكتاب، ويتواصل إلى آخر الوجه الأول من اللوحة [١٦] عند قول المصنف في شرح المقدمة «وإنما فرق الشرع بين الشهادة والخبر في هذه الأوصاف لأن الشهادة»، لينتقل بعدها في أول الوجه الثاني من نفس اللوحة إلى كتاب الطهارة في أثناء باب آخر في صفة الوضوء، عند قوله في شرح حديث عبد الله بن زيد: «وفيه استحباب تقديم غسل الكفين قبل غمسهما في الإناء»، ويستمر متواصلا حتى يبلغ قوله في باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات: «إلا أن يتوضأ في مكان يبله أو يتأذى»، وهو آخر الوجه الأول من اللوحة [٤٥]، ليبدأ في أول الوجه الثاني منها بآخر باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، عند قوله: «المقبرة وفيها ثلاث لغات»، وتنتهي النسخة بنهاية كتاب الإيمان.

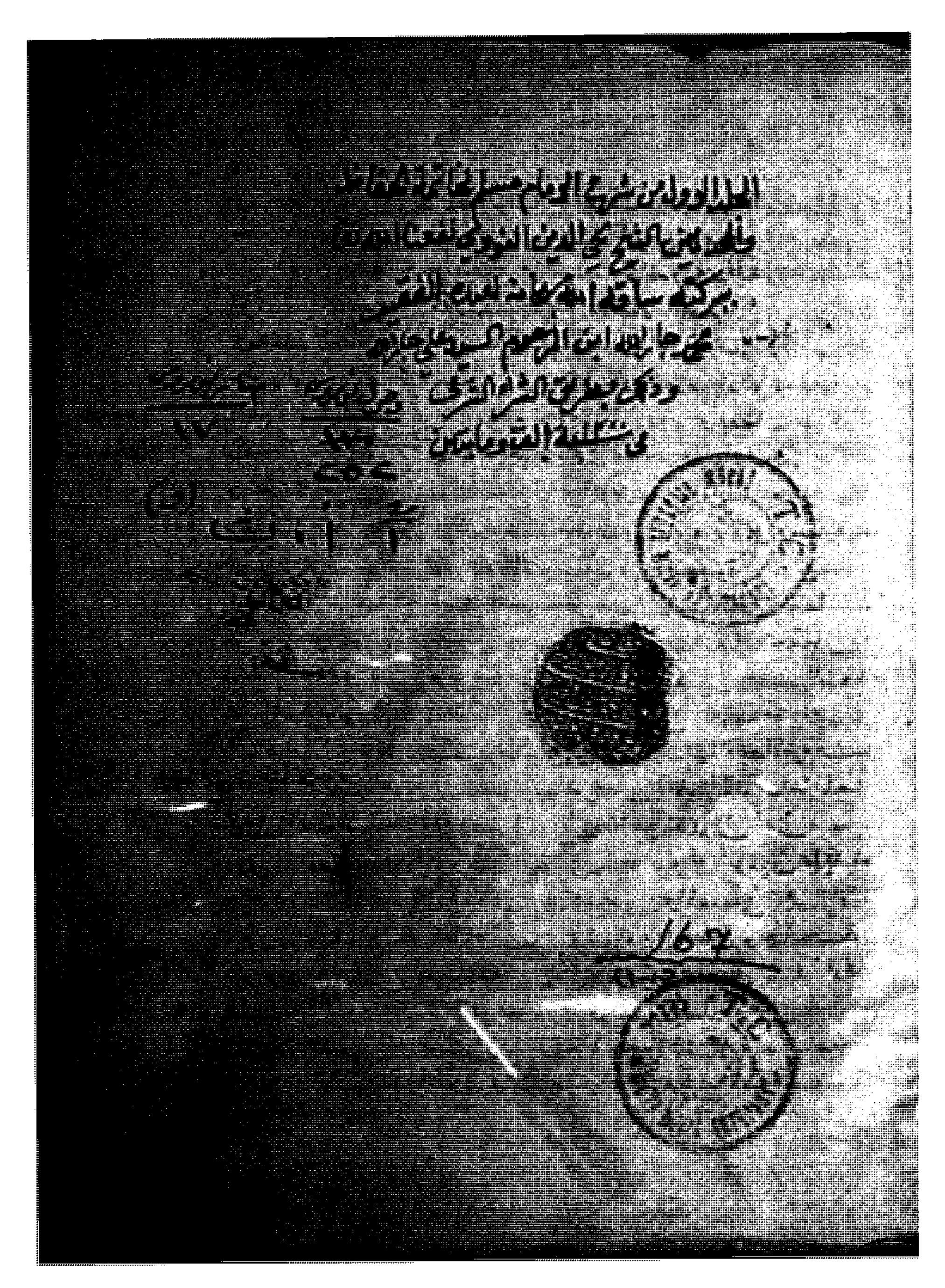
وفي آخرها: «آخر كتاب الإيمان من «المنهاج في شرح صحيح الإمام

مسلم رحمه الله تعالى». قال مصنفه: «فرغت منه يوم ... الثاني من جمادى الآخرة سنة ست وستين وستمائة»، يتلوه كتاب الطهارة».

وفيها خرم في عدة مواطن.

وهي نسخة مقابلة مصححة، كما يظهر من علامات المقابلة وكثرة اللحق المصحح في حواشيها، ولعلها منقولة من أصل المصنف أو من فرع منقول منه، ففي حاشية الوجه الثاني من اللوحة الأولى عند قول المصنف: «وغريبها وعزيزها»: «حاشية بخط المصنف: الغريب ما لم يروه إلا راو ... رواه شخصان ... رواه الجماعة»، ولا يعرف تاريخ نسخها تحديدا، والله أعلم.

❊ ❊ ❊

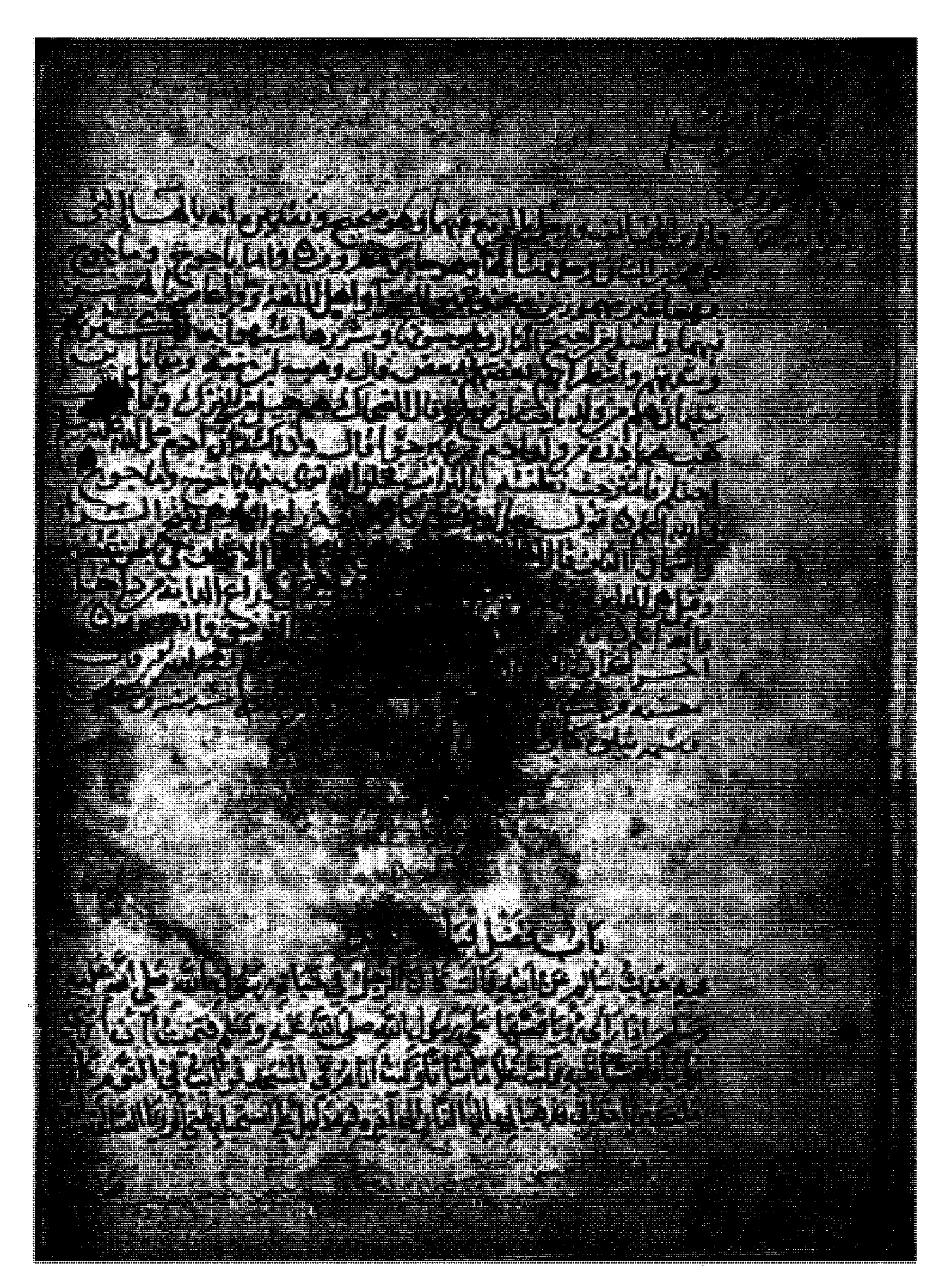


لوحة عنوان نسخة مكتبة جوروم بتركيا (ج)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الكريم [illegible] الذي تعالت نعمه عن الإحصاء بالأعداد
خالق الخلق والأرضين والسماوات [illegible] للرشاد الموفق كرمًا لطرق السداد
الذي [illegible] بسنة حبيبه وخليله عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى من اقتفى
من العباد [illegible] الأمة زادها الله شرفًا [illegible] العلماء الأعلام [illegible] فيه أحد الأمم
على تكرر العصور والآباد [illegible] السنة الكريمة الشريفة المطهرة [illegible]
من ألفاظ النقاد وجعلهم ذابين عنها في جميع الأزمان والبلاد بأدلتهم وسعهم في تبيين
الصحة من طرقها والفساد خوفًا من الانتقاص منها والازدياد وحفظًا لها على الأمة
زادها الله شرفًا إلى يوم التناد [illegible] في معانيها واستخراج الأحكام
واللطائف مستمرين على ذلك في جماعات وآحاد مبالغين في بيانها وإيضاح وجوهها
بالجد والاجتهاد ولا زال على القيام بذلك بحمد الله ولطفه جماعات في الأمصار كلها
إلى انقضاء الدنيا وإقبال المعاد وإن قلوا وخلت بلدان منهم وقربوا من النفاد
أحمده أبلغ حمد على نعمه خصوصًا على نعمة الإسلام وأن جعلنا
من أمة خير الأولين والآخرين وأكرم السابقين واللاحقين
محمد عبده ورسوله وحبيبه وخليله خير النبيين صاحب الشفا
عة العظمى ولواء الحمد والمقام المحمود سيد المرسلين المخصوص بالمعجزة
الباهرة المستمرة على تكرر السنين التي تحدى بها أفصح القرون
وأفحم بها المنازعون وظهر بها زيغ من لم ينقد لها من الملحدين
المحفوظة من أن تتطرق إليها تغيير الملحدين أعني بها
القرآن العزيز كلام ربنا الذي نزل به الروح الأمين على قلبه
ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين والمصطفى بمعجزات
أخر زائدات على الألف والمئين وبجوامع الكلم وسماحة
شريعته ووضع إصر المتقدمين المكرم بتفضيل أمته زادها
الله تعالى شرفًا على الأمم إلى يوم الدين وبكون أصحابه رضي الله عنهم
منهم خير القرون اللاحقين وبأنهم كلهم مقطوع بعدالتهم عند
من يعتد به من علماء المسلمين وبجعل إجماع أمته حجة مقطوعًا بها كما

الكتاب

الوجه الأول من نسخة مكتبة جوروم بتركيا (ج)



الوجه الأخير من نسخة مكتبة جوروم بتركيا (ج)

٣١- نسخة الأزهرية الثالثة، ورمزها (ها).

وهي نسخة كاملة تقع في ست مجلدات برقم خصوصي [٦١١٢]، وعمومي [٩٣٢٠١]:

- **المجلد الأول**: وعدد لوحاته [٢٠١] لوحة، وخطه نسخ.

وعلى غلافه «الجزء الأول من شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تصنيف الشيخ الإمام أبي زكريا يحيى النواوي رحمهم الله آمين»، وعليه عدة تملكات.

ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي في أثناء باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر.

وبه سقط في آخر المجلد.

- **المجلد الثاني**: وعدد لوحاته [٢٥٧] لوحة.

وعلى غلافه «الجزء الثاني من شرح صحيح مسلم، تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة القدوة أبي زكريا يحيى النواوي الشافعي رضي الله عنه بمنه وكرمه، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه، وسلم تسليما».

ويبدأ بقوله: «قوله ﷺ: فلا يبقى من يسجد لله تعالى ...»، وينتهي في أثناء باب «باب ما يقول إذا دخل المسجد».

- **المجلد الثالث**: وعدد لوحاته [١٩٢] لوحة.

وعلى غلافه «الجزء الثالث من شرح صحيح مسلم للشيخ أبي زكريا يحيى النواوي، رحمه الله تعالى».

ويبدأ من «باب استحباب صلاة الضحى»، وينتهي بـ «باب جواز غسل المحرم بدنه».

- **المجلد الرابع**: وعدد لوحاته [٢١٠] لوحة.

وعلى غلافه «الجزء الرابع من شرح كتاب الإمام مسلم للشيخ أبي زكريا يحيى النواوي، رحمهما الله تعالى».

ويبدأ من «باب نقض الكعبة»، وينتهي أثناء «باب بيان خير الشهود».

- **المجلد الخامس**: وعدد لوحاته [١٨٩] لوحة.

وعلى غلافه «الجزء الخامس من شرح كتاب الإمام مسلم للشيخ أبي زكريا يحيى النواوي، رحمهما الله تعالى».

ويبدأ من بداية «كتاب الجهاد»، وينتهي بـ «باب تحريم اللعب بالنردشير».

- **المجلد السادس**: وعدد لوحاته [٢٠٦] لوحة، وعلى غلافه «الجزء السادس من شرح صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تصنيف الشيخ الإمام أبي زكريا يحيى النواوي رحمهم الله تعالى».

وتبدأ من أول كتاب الرؤيا، وتنتهي بنهاية الكتاب.

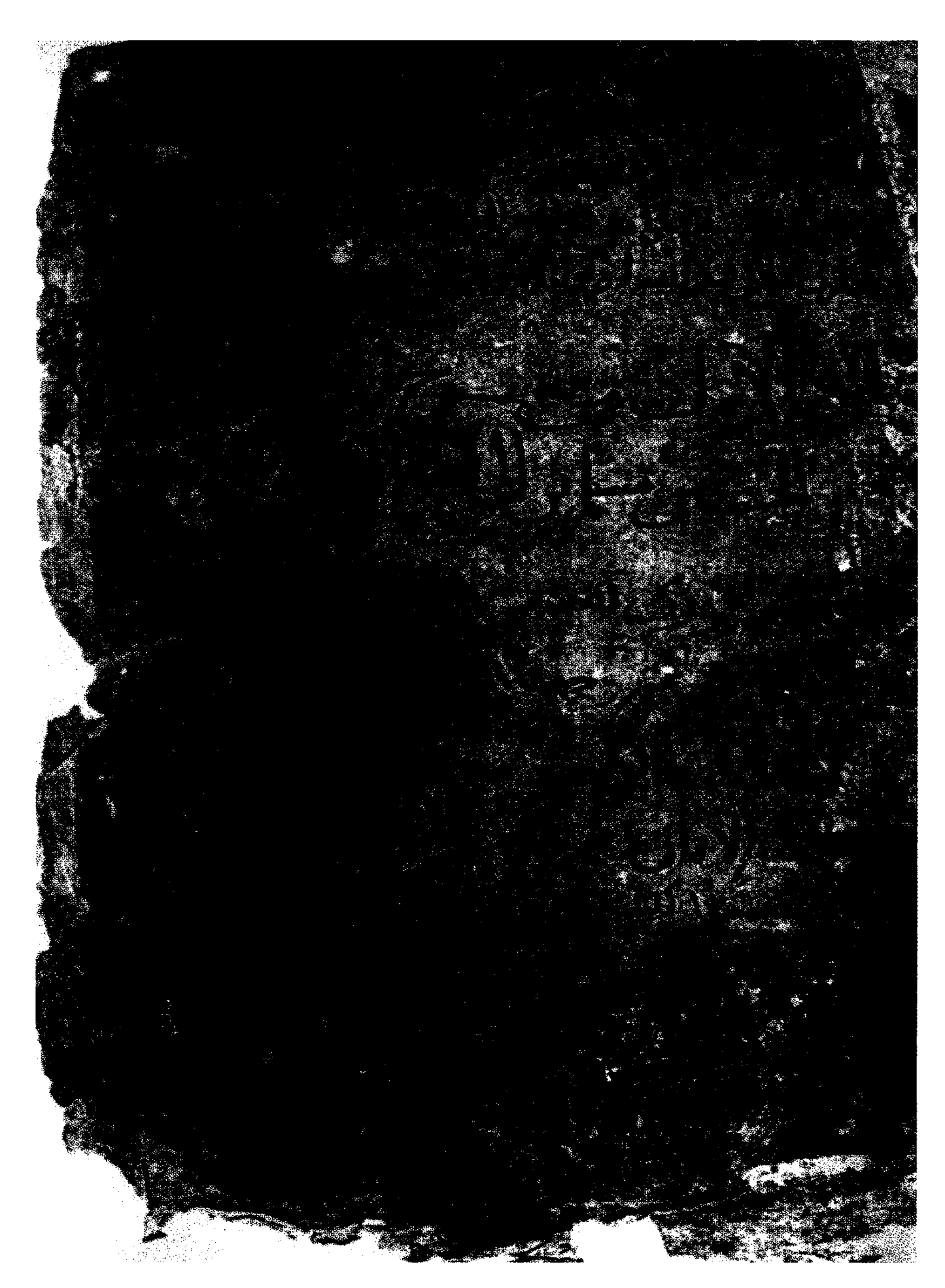
وفي خاتمته: «هذا آخر شرح مسلم للشيخ الإمام العالم العامل القدوة الزاهد العابد المحقق المتقن الحافظن الجامع لأشتات الفضائل، محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي، قدَّس الله روحه، ونوَّر ضريحه، وأسبغ عليه نعمه، وأجزل له قسمه، والحمد لله العظيم الحليم الكريم الغفور الرحيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا دائمًا إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين».

وأدناه إلى اليسار: «نجز تعليقه على يد العبد الفقير إلى الله تعالى:

محمد بن إسماعيل بن عباد المدني المالكي، حامدًا لله تعالى ومصلِّيًا على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم».

ولا يعرف لها تاريخ نسخ، وقد عملت عليها في بعض المواطن، ولم استوعبها استغناء بما هو أولى منها.

***



لوحة عنوان نسخة الأزهرية (هـ١)

[illegible] الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحب

الحمد لله [illegible] الذي جلت نعمته عن الإحصاء بالأعداد وتعالى

اللطيف [illegible] الهادي إلى سبيل الرشاد الموفق بكرمه لطرق

السداد المان بالاعتناء بسنة حبيبه وخليله عبده ورسوله

صلوات الله وسلامه عليه وعلى من لطف به من العباد المخصص

هذه الأمة زادها الله شرفا بعلم الإسناد الذي لم يشركها فيه

أحد من الأمم على آثار العصور والآباد الذي انتصب لحفظ هذه

السنة الكريمة الشريفة المطهرة خواص من الحفاظ النقاد وجعلهم

ذابين عنها في جميع الأزمان والبلدان بأذهانهم وسعيهم في تبيين

الصحة من [illegible] الفساد خوفا من أن تعتاص منها [illegible]

ولا ازدياد وحفظا على الأمة زادها الله شرفا إلى يوم التناد

مستفرغين جهدهم في التفقه في معانيها واستخراج الأحكام

واللطائف منها مستمرين على ذلك جماعات وآحادا بالحث

في بيانها وإيضاح وجوهها بالجد والاجتهاد ولا يزال على القيام

بذلك بحمد الله ولطفه جماعات في الأعصار كلها إلى انتهاء الدنيا

وإقبال المعاد وإن قلوا وقلت [illegible] منهم وقربوا من التناد

أحمده أبلغ حمد على نعمه خصوصا على نعمة الإسلام

وأن جعلنا من أمة خير الأولين والآخرين وأكرم السابقين

واللاحقين محمد عبده ورسوله وخليله خاتم النبيين صاحب

الشفاعة العظمى ولواء الحمد والمقام المحمود سيد المرسلين

المخصوص بالمعجزة الباهرة السمحة على مر السنين التي

تحدى بها أفصح القرون [illegible] المناطقون وظهر بها [illegible]

[illegible]

الوجه الأول من نسخة الأزهرية (هـ١)

٢٠٦ ورقة

[قال] أنا أول من يجثو للخصومة قال ابن قيس وفيهم نزلت الآية
وما بعدها قيس سمعه قاله البخاري وقال عثمان عن جرير عن
منصور عن أبي هاشم وأبي مجلز قال الدارقطني فاضطرب
الحديث هذا لأنه قلت ولا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه
لأن قيسا سمعه من أبي ذر كما رواه مسلم فرواه عنه وسمع علي
بعضه وأضاف قيس إليه ما سمعه من أبي ذر وأفتى به أبو مجلز
تارة ولم يقل إنه من كلام نفسه وروايته وقد عملت الصحابة
فمن بعدهم على مثل هذا فيفتي الإنسان منهم بمعنى الحديث عند الحاجة
إلى الفتوى دون الرواية ولا يرفعه فإذا كان في وقت آخر
وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه وليس في هذا اضطراب
والله أعلم
وبه التوفيق والعصمة
هذا آخر شرح مسلم للشيخ الإمام العالم
العامل القدوة الزاهد العابد المحقق
المتقن الحافظ الجامع لأشتات الفضائل
محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي
قدس الله روحه ونور ضريحه وأسبغ عليه
نعمه وأجزل له قسمه والحمد لله العظيم الحليم الكريم
الأكبر العزيز الرحيم وحسبنا الله ونعم الوكيل
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
[illegible]
[illegible]

[illegible]

الوجه الأخير من نسخة الأزهرية (هـ١)

٣٢- نسخة رئيس الكتاب بالسليمانية، ورمزها (س).

وهي نسخة برقم [٢٠٢]، ملفقة من نسختين:

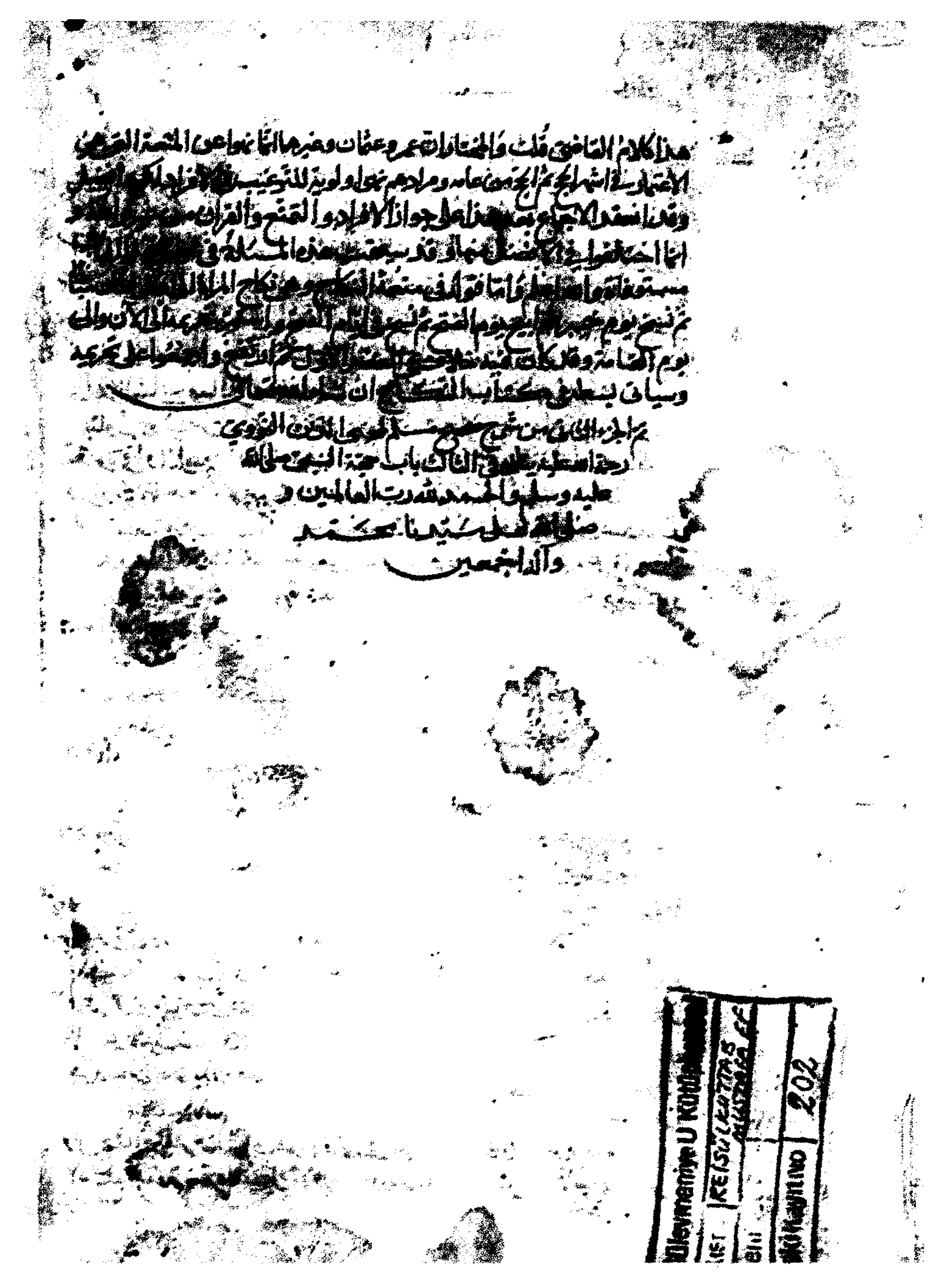
المجلد الأول: ويشتمل على الجزئين الأول والثاني، ويبدأ من أول الكتاب، وينتهي بنهاية (باب وجوه الإحرام ...).

وفي خاتمته: «تم الجزء الثاني من شرح صحيح مسلم لمحيي الدين النووي، رحمة الله عليه، يتلوه في الثالث: «باب حجة النبي ﷺ» والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين».

وخطها حسن، وهي نسخة لا يعرف ناسخها، ولا تاريخ نسخها، ولا الأصل الذي نقلت عنه، وقد رجعت إليها في بعض المواطن، ولم أستوعبها استغناء بما هو أولى منها.

* * *

الوجه الأول من المجلد الأول من نسخة رئيس الكتاب (س)

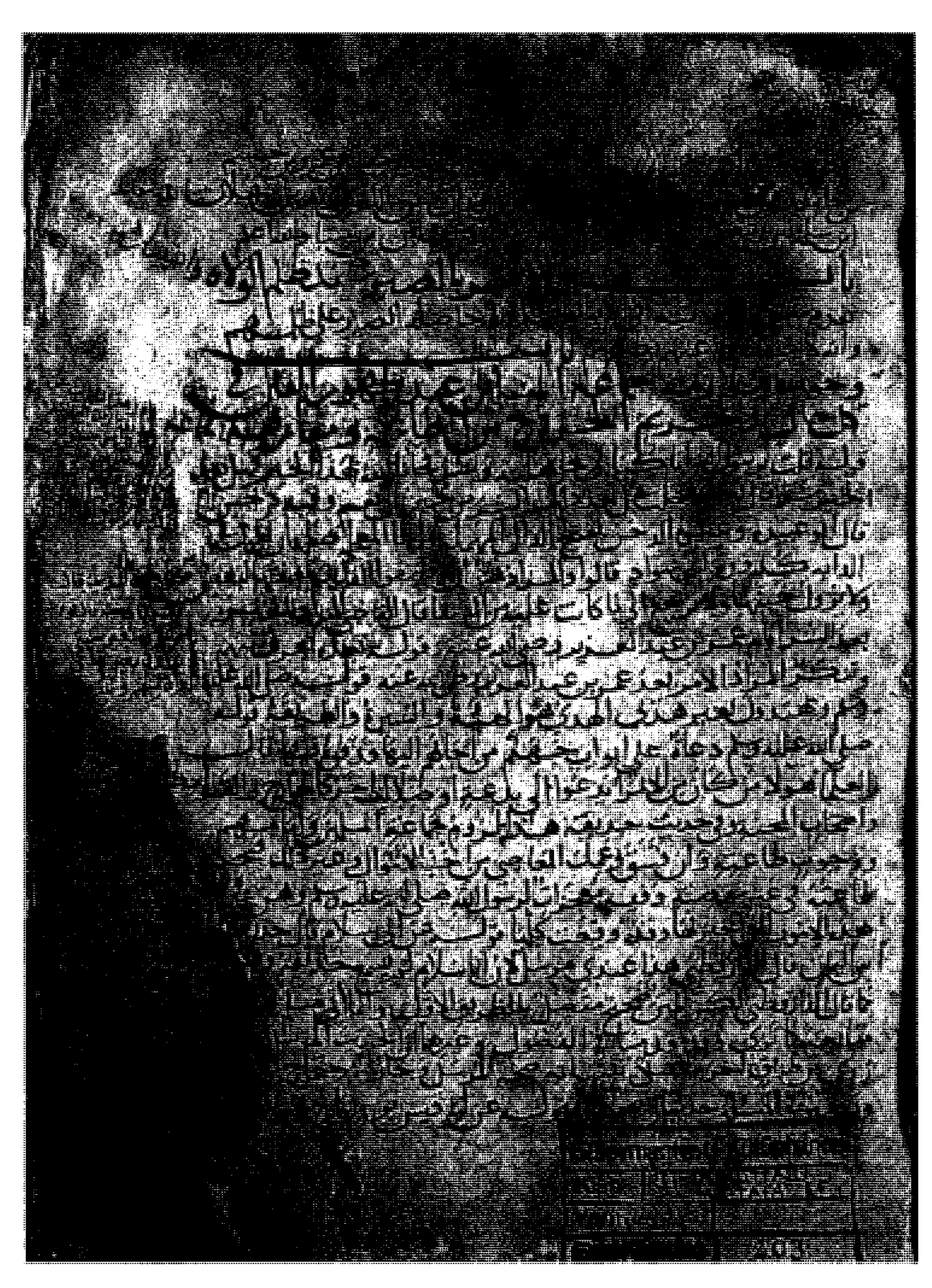


الوجه الأخير من المجلد الأول من نسخة رئيس كتاب (س)

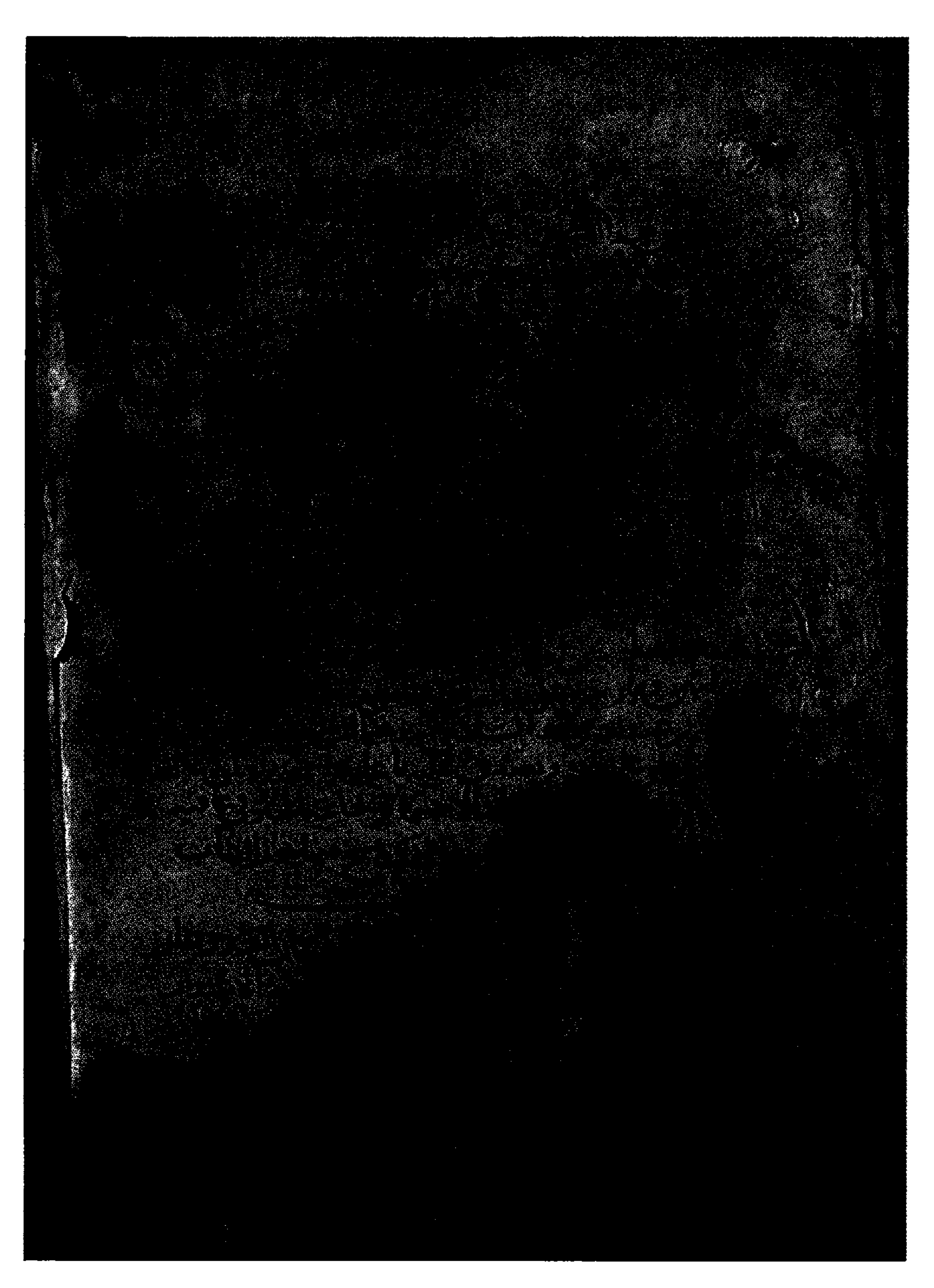
والمجلد الثاني: ويشتمل على الجزء الرابع، ويبدأ من أول (باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة)، وقبله ثلاثة أسطر من الباب قبله. وينتهي بنهاية الكتاب.

وكتب بعده: «الحمد لله رب العالمين، وكان الفراغ من نسخه يوم الاثنين ثالث شهر شوال سنة ثلاثين وثمانمائة، على يد الفقير إلى الله تعالى وأحوجهم إلى عفوه وغفرانه، إبراهيم بن عبد الله بن يحمد الشافعي ...».

***



الوجه الأول من المجلد الثاني من نسخة رئيس كتاب (س)



الوجه الأخير من المجلد الثاني من نسخة رئيس كتاب (س)

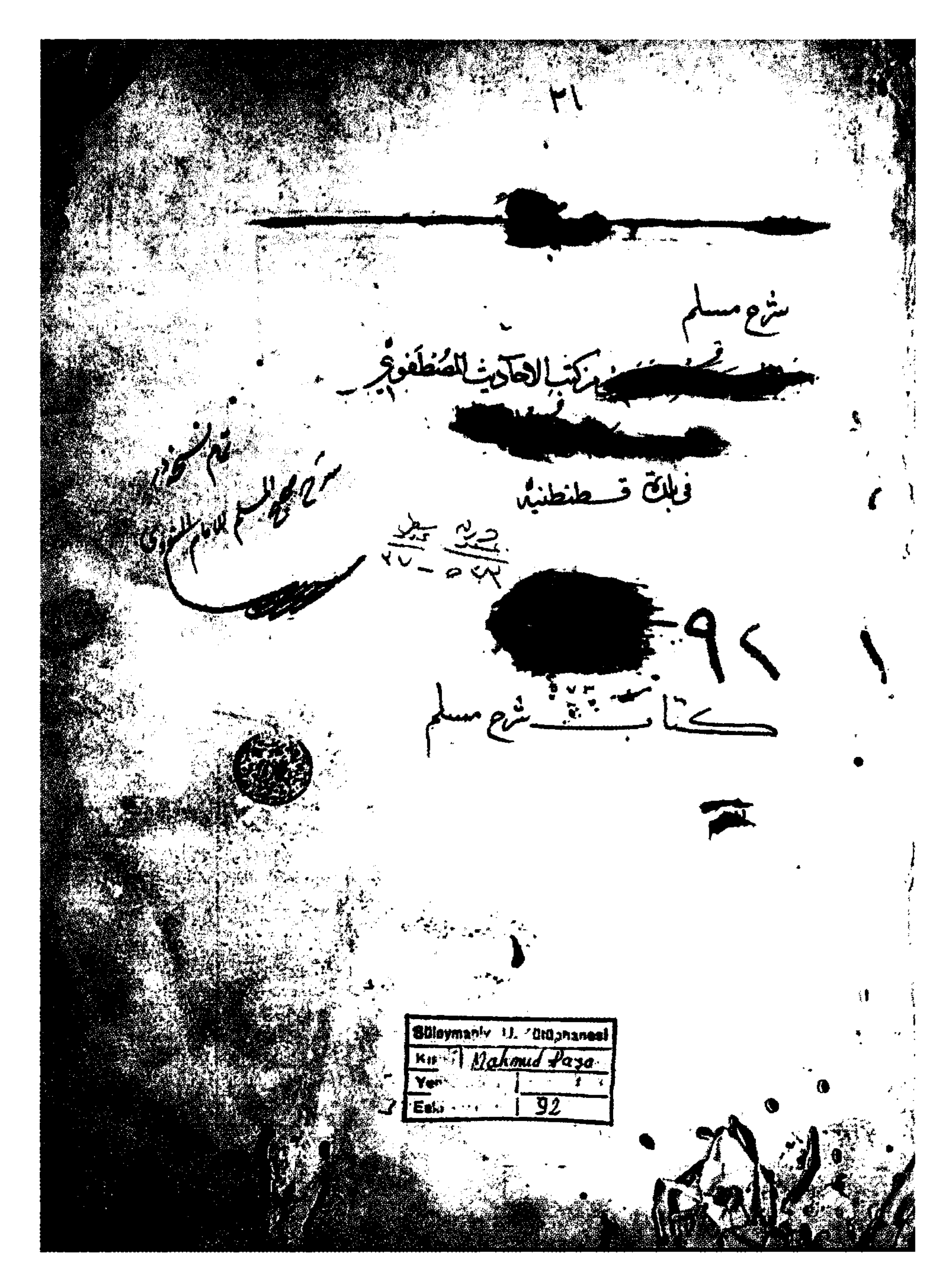
٣٣- نسخة محمود باشا بالسليمانية، ورمزها (ح):

وهي نسخة كاملة في مجلد واحد كبير، برقم [٩٢]، وعدد لوحاتها [٥٧٣] لوحة، وفي الصفحة: [٣٧] سطرا.

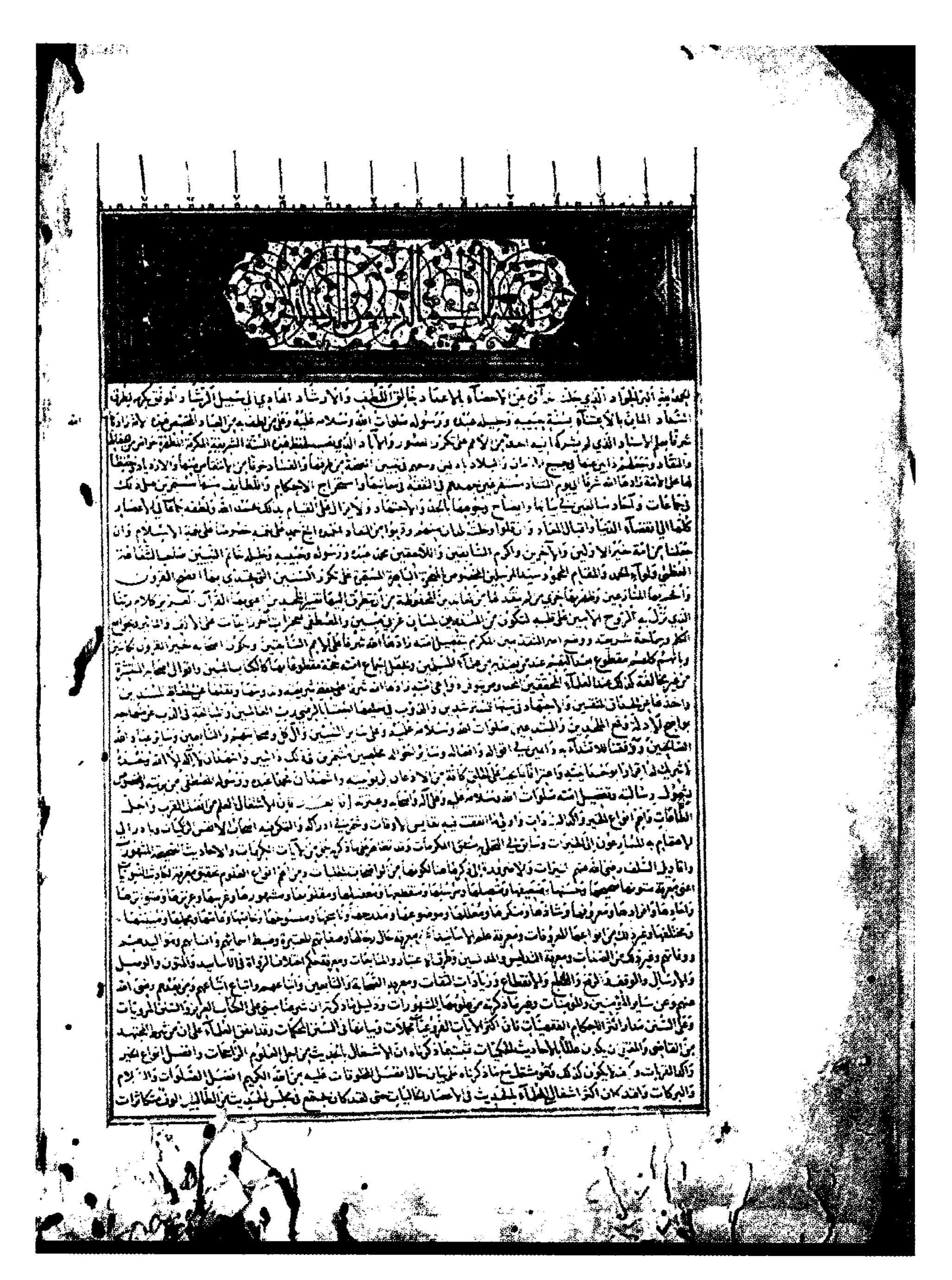
وقد كتبت بخط النسخ الدقيق الواضح، ومشكولة شكلا كاملا، وعليها خاتم وقف مدرسة محمود باشا بالقسطنطينية، وقد كتبت العنوانات والأبواب بالحمرة، ونقل في آخرها عبارة المصنف التي في آخر نسخته: «فرغت منه سنة خمس وسبعين وستمائة ...».

ولا يعرف تاريخ نسخ هذه النسخة، ويظهر أنها متأخرة بعد الألف، وهي نسخة لا بأس بها، والله أعلم.

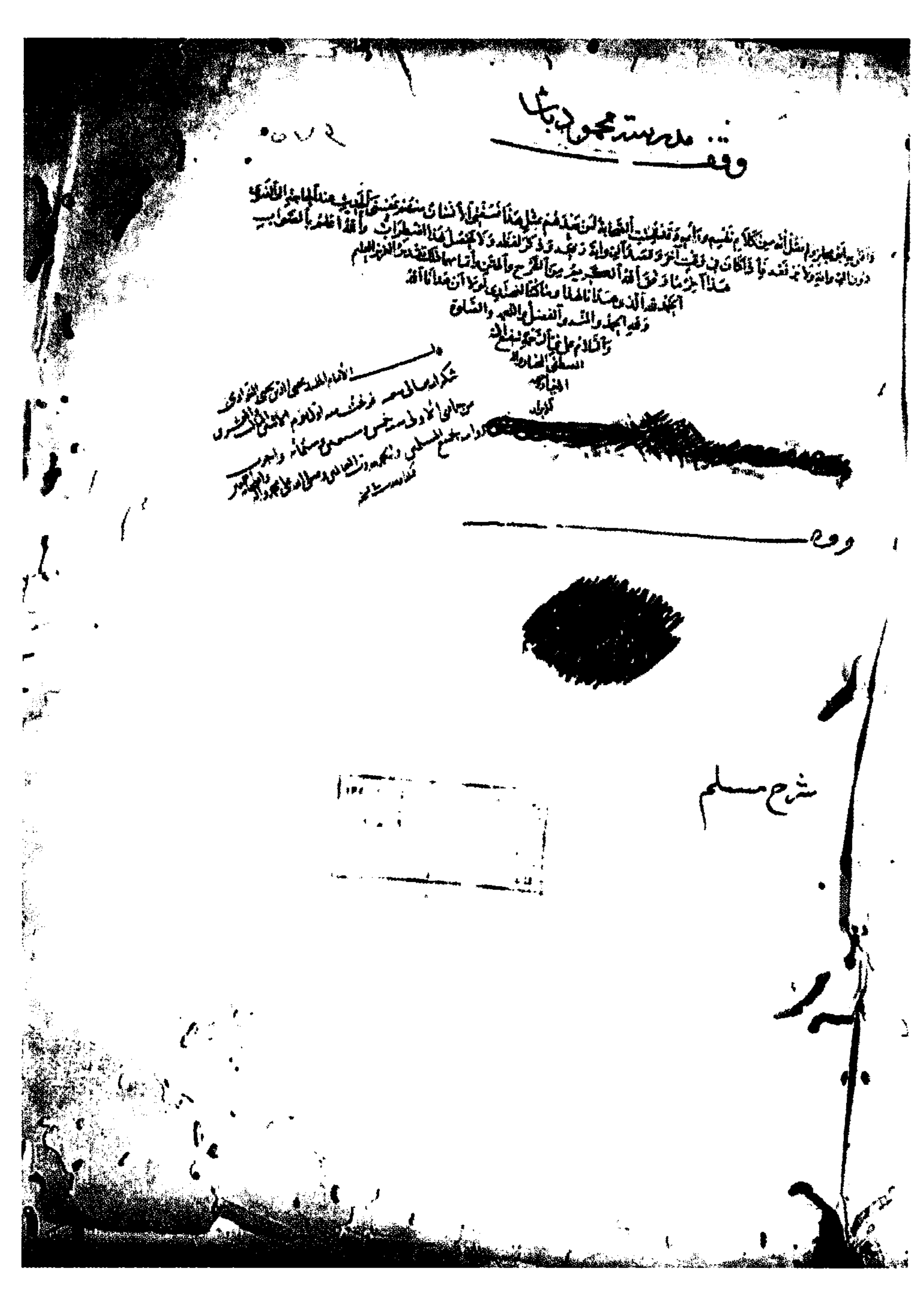
***



لوحة عنوان نسخة محمود باشا (ح)



الوجه الأول من نسخة محمود باشا (ح)



الوجه الأخير من نسخة محمود باشا (ح)

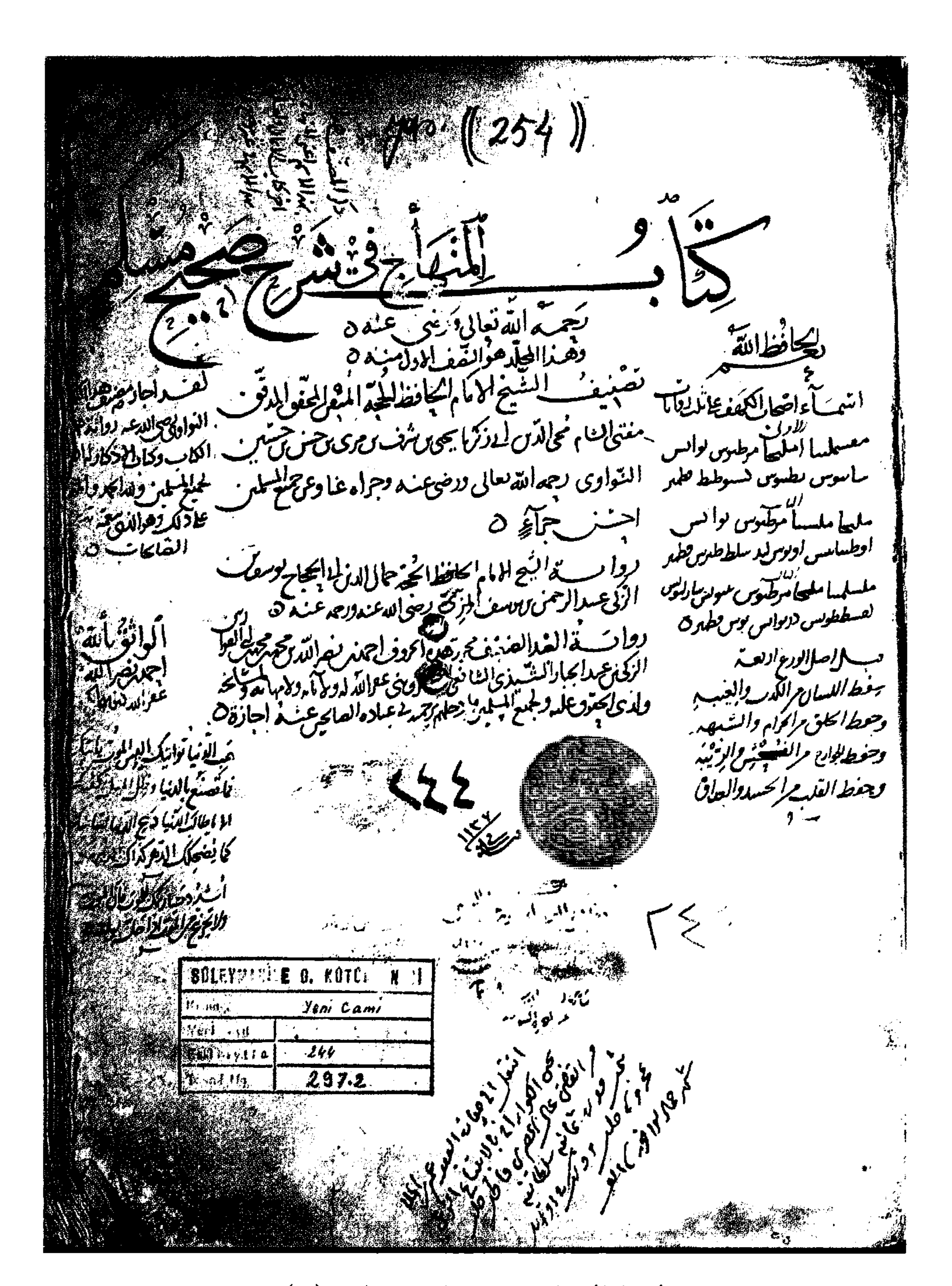
٣٤- نسخة مدرسة يني جامي بالسليمانية، ورمزها (ي)[1].

وهي عبارة عن مجلد يشتمل على نصف الكتاب، رقمها [٢٤٤]، وتقع في [٢٥٤] لوحة، وعلى غلافها: «كتاب المنهاج في شرح صحيح مسلم رحمه الله تعالى ورضي عنه، وهذا المجلد هو النصف الأول منه. تصنيف الشيخ الإمام الحافظ الحجة المتقن المحقق المدقق، مفتي الشام، محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مرى بن حسن بن حسين النواوي، رحمه الله تعالى ورضي عنه وجزاه عن جميع المسلمين أحسن الجزاء. رواية الشيخ الإمام الحافظ الحجة جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المِزِّي رضي الله ورحمه، عنه. رواية العبد الفقير محرر هذه الحروف أحمد بن نصر الله بن محمد بن محمد بن أبي الفوارس الزكي بن عبد الجبار الشيذي الشافعي القزويني، غفر الله له ولآبائه ولأمهاته، ولمشايخه، ولذوي الحقوق عليه، ولجميع المسلمين، وأدخلهم برحمته في عباده الصالحين، عنه إجازة» وكتب فوق اسم الكتاب بكتابة رأسية: «ذكر المصنف هذه الشرح بهذا الاسم، أعني «المنهاج» في آخر كتاب الإيمان، ولعله ذكره بهذا الاسم في غير موضع، والله أعلم»، وتبدأ من أول الكتاب، وتنهي بنهاية باب بيان وجوه الإحرام، وبعده قول الناسخ: «تم النصف الأول من «شرح مسلم»، لمحيي الدين النواوي، رحمه الله رحمة واسعة، ويتلوه في النصف الثاني باب حجة النبي ﷺ، والكاتب يحمد الله على جميل آلائه، وجزيل نَعمائه، ويصلي على محمد سيد أنبيائه، وعلى آله وأصحابه وأصفيائه»، وهي نسخة مقابلة مصححة.

* * *

---

(١) ولا تلتبس بالنسخة الإيرانية التي رمزها كذلك (ي)؛ لأن هذه في المجلد الأول، والإيرانية في المجلد الثاني، ولا يلتقيان، والله أعلم.

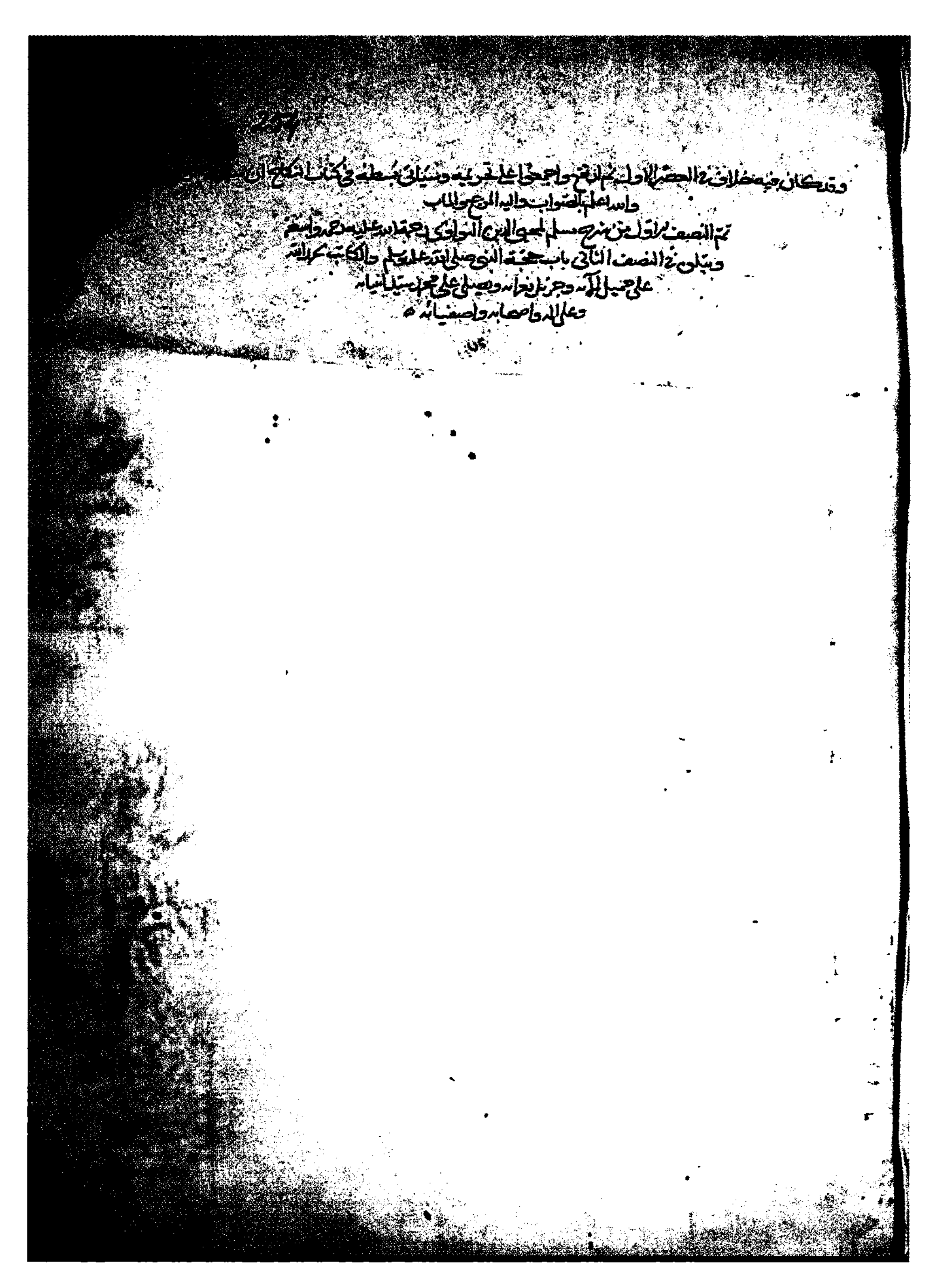


لوحة العنوان من نسخة يني جامي (ي)

بسم الله الرحمن الرحيم وعليه نتوكل وبه نستعين

الحمد لله البر الجواد الذي جلت نعمه عن الإحصاء بالأعداد

الوجه الأول من نسخة يني جامي (ي)



وقد كان فيه خلاف في الصدر الأول ثم انقرض وأجمعوا على تحريمه وسيأتي بسطه في كتاب النكاح إن [illegible]
والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب
تم النصف الأول من شرح مسلم لمحيي الدين النواوي رحمة الله عليه رحمة واسعة [illegible]
ويتلوه في النصف الثاني باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
على جميل آلائه وجزيل نعمائه ونصلي على محمد سيد أنبيائه
وعلى آله وأصحابه وأصفيائه

الوجه الأخير من نسخة يني جامي (ي)

٣٥- مطبوعة المطبعة المصرية بالأزهر سنة (١٣٤٧هـ-١٩٢٩م)، ورمزها (ط).

وهي مطبوعة في تسعة مجلدات تشتمل على ثمانية عشر جزءًا في كل مجلد جزآن.

وهي أكثر الطبعات تداولا بين الباحثين منذ وقت بعيد، وهي من أفضل الطبعات إذا قورنت بغيرها من الطبعات، غير أنها في ذاتها يشوبها خلل كبير، من نواحي متعددة، منها:

- لم يذكر القائمون على طبعها على أي نسخة خطية اعتمدوا، ولم يذكر فيها أي إشارة لأصل بعينه، اللهم إلا موضعا أو موضعين أشاروا إلى أصل، ولم يسموه، وبمقارنتها بجميع النسخ التي اعتمدناها لا يمكن القول بأنها معتمدة على نسخة منها بعينها، نعم هي متوافقة في أحيان كثيرة مع نسخة دار الكتب المصرية (د)، ولكن لا يجزم باعتمادهم عليها، فقد يكون اعتمدوا عليها بالإضافة لنسخ أخرى أو مطبوعات سابقة مما سبق بيانه في بيان طبعات الكتاب عند ذكر العناية به.

- ولذلك شاع فيها التصحيف والتحريف، والتصرف بالحذف والزيادة، لعدم التقيد بالأصول المعتبرة.

- وفي كثير من الأحيان يقع التصرف في العبارات والألفاظ والسياقات بالزيادة والنقص، لضبط سياق العبارة حسب ما يتصوره مصححها، وقد يكون سياقها صحيحًا؛ لكن مصححها استبعده، فتصرف ليصححه على حسب ما يظن، وقد يكون السياق على صحته غامضا فيتدخل المصحح ليزيده وضوحا من عند نفسه، وقد يكون في الأصول كلها بياض في بعض المواضع، وهو كذلك في نسخة المصنف كما ينص على هذا من ينقلون عنها، فترى مصحح هذه المطبوعة يجتهد في تسويد هذه البياضات وملئها دون أدنى إشارة. لقد كان هدف المصحح أن

يكون النص صالحا للقراءة مفهوما من وجهة نظره، موافقا للصواب في نفس الأمر حسب ما يظنه، دون اعتبار لكونه موافقا لما ما كتبه المصنف أم لا، ومعلوم أن التحقيق هو إخراج النص كما كتبه المصنف أو أقرب ما يكون إليه، بصوابه وغلطه وقوته وركاكته، والمحقق مؤتمن على أدائه كذلك، وليس دور المحقق تغيير نص المصنف إلى ما ينبغي أن يكون عليه من الصواب، ولكن طبيعة هذه المرحلة كانت قائمة على التسامح في هذا الأمر، ولم يكن صنيع مصحح «شرح النووي» بدعا من الناس، بل كان ذلك هو عمل كثير من المصححين يومئذ في المطابع، يرون أن عليهم إقامة النص على الوجه المستقيم، ولو حملهم هذا على التصرف فيما بين أيديهم من الأصول، والله يغفر لنا ولهم ويسامحنا وإياهم.

- ونماذج ما أشرت إليه متكاثرة نبهت على كثير منها في حواشي نشرتنا هذه، ولم أر حاجة لتسويد الأوراق بسرد هذه النماذج التي تعد بالمئات، وسيقف عليها الناظر بمجرد تقليب صفحات الكتاب.

***



الجزء الأول

الطبعة الأولى

١٣٤٧ هجرية — ١٩٢٩ ميلادية

المطبعة المصرية بالأزهر
إدارة محمد محمد عبد اللطيف

لوحة عنوان المطبوعة القديمة (ط)

بسم الله الرحمن الرحيم

قال شيخنا الامام العالم الزاهد الورع محي الدين يحيي بن شرف بن
مرى بن حسن بن حسين بن حزام النووى رحمه الله تعالى آمين

الحمد لله البر الجواد . الذى جلت نعمه عن الاحصاء والاعداد . خالق اللطف والارشاد . الهادى الى سبيل الرشاد . الموفق بكرمه لطرق السداد . المنان بالاعتناء بسنة حبيبه وخليله عبده و رسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى من لطف به من العباد . المخصص هذه الأمة زادها الله شرفا بعلم الاسناد . الذى لم يشركها فيه أحد من الأمم على تكرر العصور والآباد . الذى نصب لحفظ هذه السنة المكرمة الشريفة المطهرة خواص من الحفاظ النقاد . وجعلهم ذابين عنها فى جميع الازمان والبلاد . باذلين وسعهم فى تبيين الصحة من طرقها والفساد . خوفاً من الانتقاص منها والازدياد . وحفظا لها على الأمة زادها الله شرفا الى يوم التناد . مستفرغين جهدهم فى التفقه فى معانيها واستخراج الاحكام واللطائف منها مستمرين على ذلك فى جماعات وآحاد . مبالغين فى بيانها وايضاح وجوهها بالجد والاجتهاد . ولا يزال على القيام بذلك بحمد الله ولطفه جماعات فى الاعصار كلها الى انقضاء الدنيا واقبال المعاد . وان قلوا وخلت بلدان منهم وقربوا من النفاد . أحمده أبلغ حمد على نعمه خصوصا على نعمة الاسلام وأن جعلنا من أمة خير الأولين والآخرين . وأكرم السابقين واللاحقين . محمد عبده ورسوله وحبيبه وخليله خاتم النبيين . صاحب الشفاعة العظمى ولواء الحمد والمقام المحمود سيد المرسلين . المخصوص بالمعجزة الباهرة المستمرة على تكرر السنين . التى تحدى بها أفصح القرون وأفحم بها المنازعين . وظهر بها خزى من لم ينقد لها من المعاندين . المحفوظة من أن يتطرق اليها تغيير الملحدين . أعنى بها القرآن العزيز كلام ربنا الذى نزل به الروح الأمين . على قلبه ليكون من المنذرين . بلسان عربى مبين . والمصطفى بمعجزات أخر زائدات على الألف والمئين . وبجوامع الكلم وسماحة شريعته و وضع اصر المتقدمين . المكرم بتفضيل أمته زادها الله شرفا

أول صفحة من المطبوعة (ط)

كتاب التفسير ١٦٧

عَبْدُ الرَّحْمٰنِ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ لَنَزَلَتْ هٰذَانِ خَصْمَانِ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ

دون الرواية ولا يرفعه فاذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه وليس فى هذا اضطراب والله أعلم

تم بعناية الله وحسن توفيقه طبع صحيح الامام مسلم بشرح الامام النووى
وكان الفراغ من طبعه فى أواخر شهر ربيع الثانى سنة ١٣٤٩ هجرية
فلله الحمد أولا وآخراً. وظاهرا وباطناً

آخر صفحة من المطبوعة (ط)

منهج العمل في تحقيقه

وقد جريت في خدمة هذا السفر الجليل على الخطة التالية:

- جمعت ما طالته يدي من نسخ هذا الشرح، حتى جاوز ما اجتمع بين يدي أكثر من ستين نسخة للكتاب، ما بين كاملة وناقصة وهو الأعم الأغلب، ثم درست هذه النسخ لأنتخب منها أعلاها وأتقنها وأصحها للمقابلة والعمل، فكان أن حددت لنفسي أن أكتفي بنسخ القرن السابع والثامن فحسب، والتي انحصرت في الواقع بين سنتي (٦٨٧هـ) وهو تاريخ أقدم نسخة وقعت لي، وبين (٧٤٧هـ) وهو تاريخ آخر نسخة مؤرخة معتمدة معنا، ولم يخرج عن هذا الشرط إلا ما كان منسوخا من نسخة المصنف، فإني أعتمده وإن لم يعرف تاريخ نسخه، وكذلك نسختان كاملتان: إحداهما: نسخة مكتبة فيض الله، فهي من أتقن وأصح النسخ على الإطلاق، وهي محررة مصححة غاية في الضبط، ومكتوبة في مطلع القرن التاسع سنة ثمانمائة وشيء، وهي نسخة مشهورة مذكورة في ترجمة ناسخها كما سبق وصفها تفصيلًا، والثانية: نسخة دار الكتب المصرية التي يشاع غلطا أنها بخط المصنف، فقد كانت من أول النسخ التي وقفت عليها وبدأت بمقابلتها قبل أن يظهر لي حالها.

- وقد كان ينبغي تقسيم هذه النسخ إلى مجموعات حسب أصولها المنسوخة منها، ولكن حال دون ذلك أمور، منها:

* تنوع الأصول المنقولة منها، فمنها نسخ منسوخة من نسخة المصنف، وهذا الصنف لا يسوغ الاستغناء ببعضه عن بعض، لتساويه بالنسبة إلى المنسوخ منه، وليس منه أصل وفرع بل كله فروع متساوية، ولا يصح إهمال شيء منها، ومنها نسخ منسوخة من نسخ منسوخة من

نسخة المؤلف، وهذه كذلك لا يجزم بأن جميعها منقولة من نسخة واحدة، بل بعضها منقول من نسخة علاء الدين العطار، وبعضها من نسخة أخيه داود بن إبراهيم العطار، وبعضها لا يصرح بهذا، ومع وجود أكثر من نسخة منسوخة من نسخة المصنف، فلا يمكن الجزم ولا المقاربة بتعيين أصل وفرع هنا في هذه الطبقة كذلك.

* ومنها: عدم اطراد القواسم المشتركة، من الزيادات والنواقص والتصحيف والغلط، بين ما قد يتصور رجوعه من النسخ إلى أصل واحد، ولا يصح إثبات الفروعية بغير نص ولا قواسم مشتركة مضطردة في الأعم الأغلب.

* ومنها: أن هذه النسخ الكثيرة الأعم الأغلب منها قطع تغطي ربع أو نصف الكتاب، ولا تغطي باقيه، ولذلك كان نصيب كل مجلد من مجلدات الكتاب الأربعة بتجزئة المصنف لا يزيد عن عشرة نسخ في الغالب بل قد يقل، وقد رأينا أن نستفرغ الوسع في مقابلة ما بلغنا والحال هذا، طمعا بالوصول إلى أصح نص ممكن من الكتاب كما تركه مصفنه.

- قابلت كذلك على النسخة المصرية القديمة المتداولة، والمطبوعة بالمطبعة المصرية بالأزهر سنة **١٣٤٧**هـ الموافق **١٩٢٩**م ورمزت لها بـ (ط)، وأثبت أرقام صفحاتها في طبعتنا، لاشتهار هذه الطبعة وانتشارها واعتماد الناس عليها أمدا طويلا.

- دفعت هذه النسخ المختارة لفريق المقابلات، فقابلوها مقابلة أولية، ثم دفعت هذه المقابلات الأولية لمساعدي الشيخ محمد رزق، ليقوم بمراجعة هذه المقابلات؛ بأن يأخذ كل فرق في كل نسخة، ويراجعه على موضعه في بقية النسخ ليستدرك ما عساه يفوت فريق المقابلات، ثم قمت بعد هذا بمقابلة ومراجعة جميع هذه الفروق المثبتة

من جميع النسخ بنفسي، وقابلت موضع غالبها على مقابلها في بقية النسخ لأتيقن من صحة الفروق المثبتة وكونها على ما أثبتها عليه المقابلون والمراجع، وأستدرك ما فاتهم أو تعجلوا في تحريره، وقد استغرق هذا مني وقتا طويلا وجهدا جهيدا لا يعلمه إلا الله، ولا يقدره إلا من عاناه.

- وقد اعتمدت طريقة النص الراجح، فاخترت في كل ربع من تجزئة المصنف نسخة هي أصح النسخ وأضبطها، مما تكون موافقة للصواب عادة إلا في النادر، وجعلتها العمدة في إثبات النص، وعند احتمال صحة جميع الفروق، غير أني إذا ثبت خطؤها أثبت ما يترجح عندي أنه اختيار المصنف من غيرها.

- أثبت من الفروق ما كان وجها محتملا في قراءة النص ولو كان بعيدا، ولو كان مما يظنه البعض -دون تدبر- لا قيمة له أو لا فائدة من إثباته، وضربت الذكر صفحا عن كل ما كان خطأ لا يحتمل البتة، أو كان تصحيفا لا ريب فيه، اللهم إلا أن يكون قد اجتمعت عليه عدة نسخ، فإني أثبته وأبين ما فيه، خشية الاغترار بتوارد النسخ عليه.

- ولعل من أشق ما عانيته في هذا العمل، هو اختيار الوجه الأنسب من وجهين كلاهما صحيح، قد أتت بكل منهما النسخ المتكاثرة، فهذا -على كثرته في الكتاب- يستدعي من المراجعة والنظر وطول التفكر ما لا يستدعيه تمييز الخطأ من الصواب.

- خرجت جميع أحاديث الكتاب تخريجا وسطا بين المختصر والمطول، وقد أطيل شيئا يقتضيه الحال؛ لا سيما في الأحاديث التي يصححها المصنف أو يحسنها، وهي معلولة عند أهل الصنعة من النقاد، وما كان في الصحيحين أو أحدهما فإني اكتفيت بعزوه إلى موضعه.

- وثقت جميع النصوص التي نقلها المصنف من مصادره، أو نقلها من نقل عنه المصنف، أو أشار إليها، ونبهت على ما بينها وبين أصولها من التفاوت المعتبر، وحاولت الاستقصاء في ذلك حسب طاقتي، بحيث أحسب أنه لم يفتني في ذلك إلا القليل مما كان أصله في عداد المفقود، أو مخطوطا لا يوصل إليه، أو كان في غير مَظِنَّته، وهذا كله قليل، والحمد لله.

- ترجمت لغير المشاهير من الأعلام المذكورين.

- علقت على المواضع التي خالف فيها المصنف مذهب السلف في مسائل الاعتقاد متبعا رأي الأشاعرة.

- علقت باعتراضات الحافظ ابن عبد الهادي التي التقطها الحافظ ابن حجر من «منتقى ابن عبدالهادي من شرح النووي»، وقد جمعها الحافظ في «جزء» أثبته بحروفه في المواضع المتعلق بها من كلام المصنف، وعلقت عليه أحيانا.

- أثبت تعليقات الحافظ ابن حجر في «الفتح» وغيره، على كلام المصنف في مواضعه من الشرح.

- ضبطت الكتاب كله بنية وإعرابا، وقد كنت حصلت على نسخة مضبوطة منه متداولة، ولكنها على ما فيها من جهد ممتلأة غلطا وسوء ضبط، فراجعتها بنفسي حرفا حرفا أكثر من مرة، وأصلحت كثيرا جدا مما فيها، بحيث أصبحت على الوجه الذي أحسبه مرضيا، وكم كنت أتوقف كثيرا في المواضع التي تحتمل أكثر من ضبط سائغ، لأختار أقربها إلى السياق، وإلى طريقة المصنف المعتادة في مثل هذه التراكيب والسياقات، وقد فوجئت لكثرة مراجعتي لكتب اللغة -على تنوعها- في كثير من المواد، بسبب نص بعض النسخ على ضبط على خلاف

المشتهر، أو تثبتا مني ابتداءً؛ بأن قدرا لا بأس به من أسماء الأشياء، وتصاريف بعض الأفعال، الصواب فيه على خلاف المتداول المشتهر بين كثير من الناس، فإذا رأيت ضبطا على خلاف ما تعهد وتسمع، فلا تسارع بالجزم بأنه تصحيف أو سهو، أو غلط- وهذا على ندرته إن شاء الله، فهو واقع لا محالة- بل تَوَثَّقْ ورَاجِع، فلعله في الغالب يكون مما حدثتك عنه الآن، والحمد لله على ما أعان ووفق.

- دللت على مواضع الإحالات في كلام المصنف، سواء كانت إحالة على ما سبق أو ما سيأتي، ليتمكن مطالعه من الوقوف على كلام المصنف المتفرق في المسألة بيسر وسهولة.

- شرحت الغريب من عبارات المصنف، وبينت ما لم يتضح من مراداته.

- ثم في نهاية المطاف ركبت عليه متن «صحيح مسلم» كاملا، واعتمدت على طبعة دار الطباعة العامرة باستانبول سنة **١٣٢٩**هـ، مثبتا فيها ترقيم الأستاذ: محمد فؤاد عبد الباقي رَحِمَهُ اللَّهُ، على الصورة التي طبعتها دار طوق النجاة، بتحقيق فضيلة الدكتور: زهير الناصر(١)، حفظه الله وعافاه، غير أن في ترقيم عبد الباقي إشكالات معروفة عند المعتنين، ولا يمكن ربط الشرح بالمتن من خلاله، ولذلك أضفت إليه -جمعا بين الحسنيين- ترقيم طبعة دار الجيل لـ «صحيح مسلم» الذي صنعه الشيخ الفاضل: محمود خليل الصعيدي، وفريقه، وهو ترقيم متسلسل من أول

---

(١) وقد لقيته بساحة المسجد النبوي الشريف، قبالة الحجرة النبوية المشرفة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، واستجزته بالمسلسل بالأولية وغيره من مروياته، فأبى -تواضعا منه- أن يجيزني والحاضرين إلا بعد أن أجيزه، ففعلت مضطرا، فتكرم علينا بالإجازة، ثم استأذنته في الإفادة من صنيعه على «الصحيح» في الطبعة المذكورة، فأذن أكمل الإذن وأتمه، فشكر الله له وجزاه خيرا.

الكتاب إلى آخره، يمكن الاعتماد عليه في الربط، وقد بعث لي الشيخ الصعيدي مشكورًا بنسخة منه مقرونًا بترقيم عبد الباقي، وعليها اعتمدنا، فأثبتنا في المتن الترقيمين، وأثبتنا في الشرح الترقيم المتسلسل، ليتمكن الناظر في الشرح من معرفة أي حديث يشرحه الإمام المصنف، فمن المعلوم أن النووي لا يشرح جميع ألفاظ الصحيح وأسانيده، وإنما يشرح مهمات الباب، فيأخذ من الأحاديث ويدع، مما يجعل مسايرة الشرح لمتن الصحيح عملًا في غاية الصعوبة[1]، ثم يزيد الأمر تعقيدًا أن الإمام المصنف أحيانًا يحمله إرادة جمع المعنى الواحد في موضع واحد؛ على أن يأتي ببعض عبارات الأحاديث غير مرتبة على نسق ورودها في «الصحيح»، ويقدم ويؤخر، مما جعلنا نغاير في الموضع الذي يوضع فيه الرقم في الشرح، حتى لا يضطرب الترقيم فتذهب قيمته، فإذا كان الحديث في الترتيب المتسلسل له وضع الرقم من أمامه بخط عريض باللون الأحمر بين معكوفتين، وإن كان الحديث في غير ترتيبه ذلك وضع الرقم في نهايته بخط أصغر وبلون أسود بين معكوفتين كذلك تمييزًا له عن أرقام الحواشي.

والحمد لله أولًا وآخرًا، ظاهرًا وباطنًا

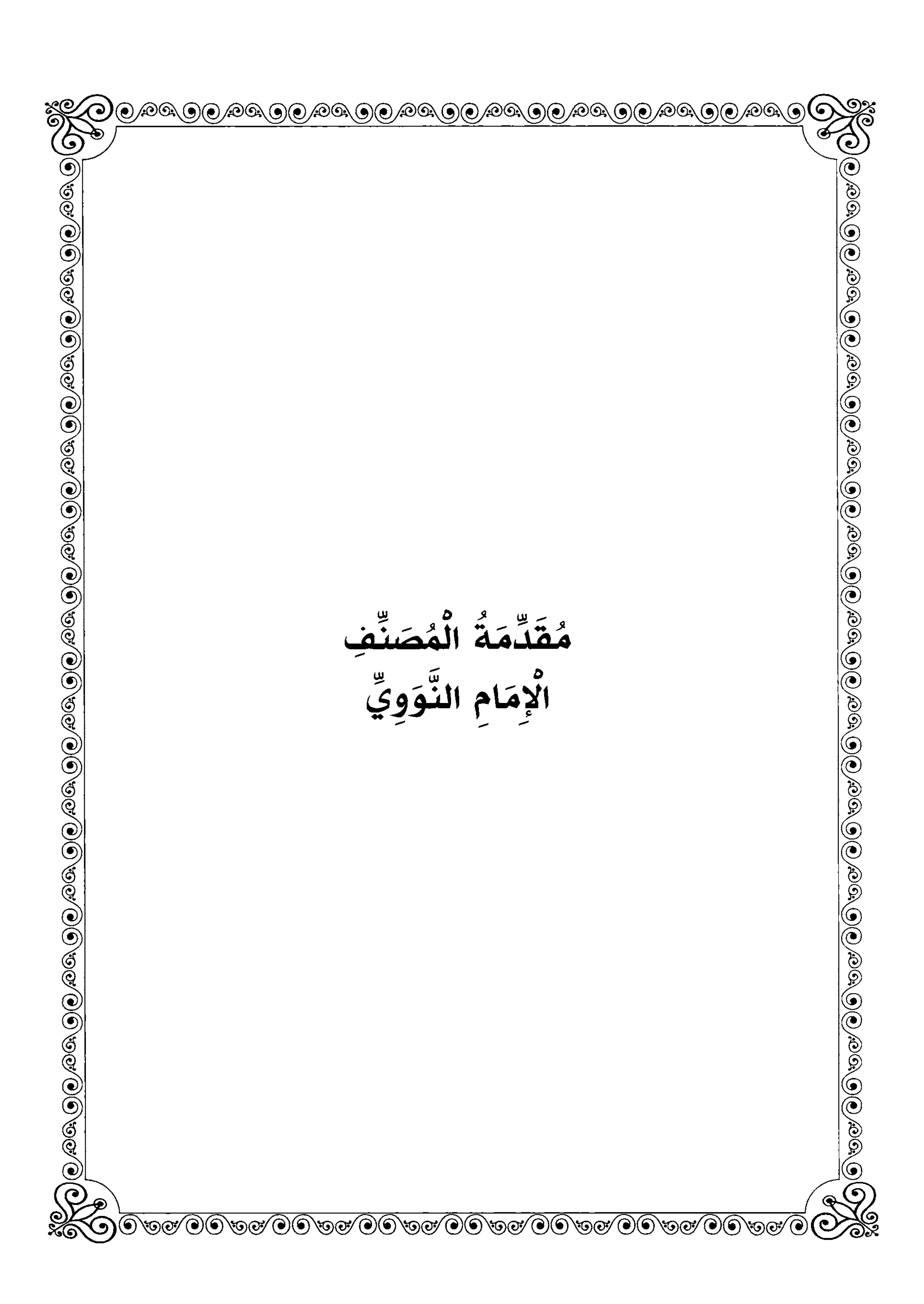
وصلى الله وسلم وبارك على سيد الخلق وإمام الرسل

سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

مَازِن بْنُ مُحَمَّدٍ السِّرْسَاوِيّ



(١) وقد بذل الأخ أ: خالد حشيش منسق الكتاب جهدًا مشكورًا في سبيل ضبط ذلك، فجزاه الله خيرًا.



مُقَدِّمَةُ الْمُصَنِّفِ
الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [(١)]

الْحَمْدُ [(٢)] للهِ الْبَرِّ الْجَوَادِ، الَّذِي جَلَّتْ نِعَمُهُ [(٣)] عَنِ الْإِحْصَاءِ بِالْأَعْدَادِ [(٤)]، خَالِقِ اللُّطْفِ وَالْإِرْشَادِ، الْهَادِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ، الْمُوَفِّقِ بِكَرَمِهِ لِطُرُقِ السَّدَادِ، الْمَانِّ بِالِاعْتِنَاءِ بِسُنَّةِ حَبِيبِهِ وَخَلِيلِهِ، عَبْدِهِ [(٥)] وَرَسُولِهِ -صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ [(٦)]- عَلَى [(٧)] مَنْ لَطَفَ بِهِ [(٨)] مِنَ الْعِبَادِ، الْمُخَصِّصِ هَذِهِ الْأُمَّةَ -زَادَهَا اللهُ شَرَفًا- بِعِلْمِ الْإِسْنَادِ، الَّذِي لَمْ يَشْرَكْهَا فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَمِ عَلَى تَكَرُّرِ [(٩)] الْعُصُورِ وَالْآبَادِ.

---

(١) بعدها في (ع)، و(د)، و(هـ١): «وصلّى الله على سيّدنا محمّدٍ وآله» وزاد عليها في (د): «وسلم تسليما كثيرا»، وزاد في (ل)، و(هـ١): «رب يسر»، ومكانها في (ش): «رب يسر»، وفي (ص): «رب يسر ولا تعسر يا كريم»، وفي (ب): «رب يسر بعونك»، وفي (ي): «وعليه نتوكل وبه نستعين».

(٢) قبلها في (ش)، و(ص): «قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَامِلُ الزَّاهِدُ الوَرِعُ المُحَقِّقُ الحَافِظُ الضَّابِطُ الْمُتْقِنُ المتَفَنِّنُ، جَامِعُ أَشْتَاتِ الفَضَائِلِ، مُحْيِي الدِّينِ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى ابنُ الشَّيْخِ الصَّالِحِ الوَرِعِ شَرَفِ بْنِ مُرِّي بْنِ حَسَنٍ النَّوَاوِيُّ، قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ، ونَوَّرَ ضَرِيحَهُ، وَنَفَعَهُ وَإِيَّانَا، وَجَعَلَ أَعْمَالَنَا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ، بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ»، وفي (ص): «الفاضل» موضع «العامل»، و«النووي» بدل «النواوي»، وليس فيها «المتفنن»، وفي (ط): «قَالَ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْعَالِمُ الزَّاهِدُ الوَرِعُ، مُحْيِي الدِّينِ يَحْيَى بنُ شَرَفِ بْنِ مُرِّي بْنِ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ حِزَامٍ النَّوَوِيُّ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، آمِينَ».

(٣) في (ز): «نعمته».

(٤) في (ط): «والأعداد».

(٥) في (ر): «وعبده».

(٦) «صلوات الله وسلامه عليه» في (ش): «صلى الله عليه»، وفي (ع): «صلاة الله وسلامه عليه»، وفي (ر): «صلوات الله عليه وسلامه».

(٧) في (ر)، و(ز)، و(ط): «وعلى»، وليس بمراد.

(٨) بعدها في نسخة على (ف): «واختاره».

(٩) في (ر)، و(ص): «تكرار».

الَّذِي نَصَبَ لِحِفْظِ هَذِهِ السُّنَّةِ الْمُكَرَّمَةِ الشَّرِيفَةِ الْمُطَهَّرَةِ خَوَاصَّ[١] مِنَ الْحُفَّاظِ النُّقَّادِ[٢]، وَجَعَلَهُمْ ذَابِّينَ عَنْهَا فِي جَمِيعِ الْأَزْمَانِ وَالْبِلَادِ، بَاذِلِينَ وُسْعَهُمْ فِي تَبْيِينِ الصِّحَّةِ مِنْ طُرُقِهَا وَالْفَسَادِ، خَوْفًا مِنَ الِانْتِقَاصِ مِنْهَا وَالِازْدِيَادِ، وَحِفْظًا لَهَا[٣] عَلَى الْأُمَّةِ -زَادَهَا اللهُ شَرَفًا- إِلَى يَوْمِ التَّنَادِ، مُسْتَفْرِغِينَ جُهْدَهُمْ فِي التَّفَقُّهِ فِي مَعَانِيهَا، وَاسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ وَاللَّطَائِفِ مِنْهَا، مُسْتَمِرِّينَ عَلَى ذَلِكَ فِي جَمَاعَاتٍ وَآحَادٍ، مُبَالِغِينَ فِي بَيَانِهَا وَإِيضَاحِ وُجُوهِهَا بِالْجِدِّ وَالِاجْتِهَادِ[٤]، وَلَا يَزَالُ عَلَى الْقِيَامِ بِذَلِكَ بِحَمْدِ اللهِ وَلُطْفِهِ جَمَاعَاتٌ فِي الْأَعْصَارِ كُلِّهَا إِلَى انْقِضَاءِ الدُّنْيَا وَإِقْبَالِ الْمَعَادِ، وَإِنْ قَلُّوا وَخَلَتْ بُلْدَانٌ مِنْهُمْ وَقَرُبُوا مِنَ النَّفَادِ.

أَحْمَدُهُ أَبْلَغَ حَمْدٍ عَلَى نِعَمِهِ، خُصُوصًا عَلَى نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ، وَأَنْ جَعَلَنَا مِنْ أُمَّةِ خَيْرِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَأَكْرَمِ السَّابِقِينَ وَاللَّاحِقِينَ، مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ، وَحَبِيبِهِ وَخَلِيلِهِ، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ[٥]، صَاحِبِ الشَّفَاعَةِ الْعُظْمَى، وَلِوَاءِ الْحَمْدِ، وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، الْمَخْصُوصِ بِالْمُعْجِزَةِ الْبَاهِرَةِ الْمُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَكَرُّرِ[٦] السِّنِينَ، الَّتِي[٧] تَحَدَّى بِهَا أَفْصَحَ الْقُرُونِ وَأَفْحَمَ بِهَا الْمُنَازِعِينَ[٨]، وَظَهَرَ بِهَا خِزْيُ مَنْ لَمْ يَنْقَدْ لَهَا مِنَ الْمُعَانِدِينَ، الْمَحْفُوظَةِ مِنْ أَنْ يَتَطَرَّقَ إِلَيْهَا تَغْيِيرُ الْمُلْحِدِينَ، أَعْنِي بِهَا: الْقُرْآنَ الْعَزِيزَ،

---

(١) في (ل): «خواص لها».

(٢) في (ر) ونسخة على (ف): «والنقاد».

(٣) «وحفظا لها»، في (ش)، و(ف): «وحفظها»، وفي نسخة على (ف) كما أثبتناه من بقية النسخ، وفي (ز): «وحفظًا».

(٤) «بالجد والاجتهاد» في نسخة على (د): «بالجهد والإجهاد».

(٥) في نسخة على (ف): «الأنبياء».

(٦) في (ر): «تكرار»، وفي نسخة على (ف): «تعاقب».

(٧) في (ف): «الذي»، وكتب فوقها «التي».

(٨) في (ص)، و(ز): «المنازعون»، وفي (ر): «البارعون»، وللرفع وجه إذا بُنِيَ «أُفْحِمَ» على ما لم يسم فاعله.

كَلَامَ رَبِّنَا الَّذِي نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِهِ لِيَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ، بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، وَالْمُصْطَفَى بِمُعْجِزَاتٍ أُخَرَ زَائِدَاتٍ عَلَى الْأَلْفِ وَالْمِئِينَ، وَبِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَسَمَاحَةِ شَرِيعَتِهِ، وَوَضْعِ إِصْرِ الْمُتَقَدِّمِينَ.

الْمُكَرَّمُ بِتَفْضِيلِ أُمَّتِهِ -زَادَهَا اللهُ شَرَفًا- [ط/١/٢] عَلَى الْأُمَمِ السَّابِقِينَ، وَبِكَوْنِ أَصْحَابِهِ ﷺ خَيْرَ الْقُرُونِ الْكَائِنِينَ، وَبِأَنَّهُمْ كُلَّهُمْ مَقْطُوعٌ بِعَدَالَتِهِمْ عِنْدَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَبِجَعْلِ إِجْمَاعِ[1] أُمَّتِهِ حُجَّةً مَقْطُوعًا بِهَا كَالْكِتَابِ الْمُبِينِ، وَأَقْوَالِ أَصْحَابِهِ الْمُنْتَشِرَةِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَفَةٍ كَذَلِكَ[2] عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ.

الْمَخْصُوصُ بِتَوَفُّرِ دَوَاعِي أُمَّتِهِ -زَادَهَا اللهُ شَرَفًا- عَلَى حِفْظِ شَرِيعَتِهِ، وَتَدْوِينِهَا، وَنَقْلِهَا عَنِ[3] الْحُفَّاظِ الْمُسْنِدِينَ، وَأَخْذِهَا عَنِ الْحُذَّاقِ الْمُتْقِنِينَ، وَالِاجْتِهَادِ فِي تَبْيِينِهَا[4] لِلْمُسْتَرْشِدِينَ، وَالدُّءُوبِ فِي تَعْلِيمِهَا احْتِسَابًا لِرِضَا رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي الذَّبِّ عَنْ مِنْهَاجِهِ[5] بِوَاضِحِ الْأَدِلَّةِ، وَقَمْعِ الْمُلْحِدِينَ وَالْمُبْتَدِعِينَ.

صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ، وَآلِ كُلٍّ، وَصَحَابَتِهِمْ، وَالتَّابِعِينَ، وَسَائِرِ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، وَوَفَّقَنَا لِلِاقْتِدَاءِ بِهِ دَائِمِينَ، فِي أَقْوَالِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَسَائِرِ أَحْوَالِهِ مُخْلِصِينَ، مُشَمِّرِينَ[6] فِي ذَلِكَ دَائِبِينَ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِقْرَارًا بِوَحْدَانِيَّتِهِ، وَاعْتِرَافًا بِمَا يَجِبُ عَلَى الْخَلْقِ كَافَّةً مِنَ الْإِذْعَانِ لِرُبُوبِيَّتِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

---

(١) في (ر): «اجتماع».
(٢) في (ر)، و(ش)، و(ج)، و(د): «لذلك».
(٣) في (ش): «من».
(٤) كأنها في (ر): «بثها» غير منقوطة.
(٥) في (ش)، و(ز): «مناهجه».
(٦) في (ش)، و(ع)، و(هـ١)، و(ي)، و(ب)، و(ر): «مستمرين».

وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى مِنْ بَرِيَّتِهِ، وَالْمَخْصُوصُ بِشُمُولِ رِسَالَتِهِ، وَتَفْضِيلِ أُمَّتِهِ، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ، وَأَصْحَابِهِ، وعِتْرَتِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الِاشْتِغَالَ بِالْعِلْمِ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرَبِ وَأَجَلِّ الطَّاعَاتِ، وَأَهَمِّ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَآكَدِ الْعِبَادَاتِ، وَأَوْلَى مَا أُنْفِقَتْ فِيهِ نَفَائِسُ الْأَوْقَاتِ، وَشَمَّرَ فِي إِدْرَاكِهِ وَالتَّمَكُّنِ فِيهِ أَصْحَابُ الْأَنْفُسِ الزَّكِيَّاتِ، وَبَادَرَ إِلَى الِاهْتِمَامِ بِهِ الْمُسَارِعُونَ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَسَابَقَ إِلَى التَّحَلِّي بِهِ مُسْتَبِقُو[1] الْمَكْرُمَاتِ[2]، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ جُمَلٌ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَاتِ، وَأَقَاوِيلِ السَّلَفِ ﷺ النَّيِّرَاتِ، وَلَا ضَرُورَةَ إِلَى ذِكْرِهَا هُنَا لِكَوْنِهَا مِنَ الْوَاضِحَاتِ الْجَلِيَّاتِ.

وَمِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ تَحْقِيقُ مَعْرِفَةِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّاتِ، أَعْنِي: مَعْرِفَةَ مُتُونِهَا، صَحِيحِهَا، وَحَسَنِهَا، وَضَعِيفِهَا، مُتَّصِلِهَا[3]، وَمُرْسَلِهَا، وَمُنْقَطِعِهَا، وَمُعْضَلِهَا، وَمَقْلُوبِهَا، وَمَشْهُورِهَا، وَغَرِيبِهَا، وَعَزِيزِهَا، مُتَوَاتِرِهَا[4]، وَآحَادِهَا، وَأَفْرَادِهَا، مَعْرُوفِهَا، وَشَاذِّهَا، وَمُنْكَرِهَا، وَمُعَلَّلِهَا، وَمَوْضُوعِهَا، وَمُدْرَجِهَا، وَنَاسِخِهَا، وَمَنْسُوخِهَا، وَخَاصِّهَا، وَعَامِّهَا، وَمُجْمَلِهَا، وَمُبَيَّنِهَا، وَمُخْتَلِفِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِهَا الْمَعْرُوفَاتِ.

---

(١) في (ش): «مستبق».

(٢) في (ر): «الكرامات».

(٣) في (ر): «ومتصلها».

(٤) بحاشية (ج)، و(ل): «حاشية بخط المصنف: الغريب ما لم يروه إلا وا[حد، والعزيز] ما لم يروه إلا شخصان، [والمشهور] ما رواه الجماعة» اهـ. وما بين المعقوفات لم يظهر في التصوير في (ج)، وقد أقحم ناسخ (ر) هذه الحاشية في الأصل عقب قوله: «وعامها»، وفيها «الجماهير» بدل «الجماعة»، و«بخط المصنف» ليست في (ل).

وَمَعْرِفَةُ عِلْمِ الْأَسَانِيدِ، أَعْنِي: مَعْرِفَةَ حَالِ رِجَالِهَا[(١)]، وَصِفَاتِهِمْ الْمُعْتَبَرَةِ، وَضَبْطَ أَسْمَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ، وَمَوَالِيدِهِمْ وَوَفَيَاتِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ، وَمَعْرِفَةَ التَّدْلِيسِ وَالْمُدَلِّسِينَ، وَطُرِقِ الِاعْتِبَارِ وَالْمُتَابَعَاتِ، وَمَعْرِفَةَ حُكْمِ اخْتِلَافِ الرُّوَاةِ فِي الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ، وَالْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ، وَالْوَقْفِ وَالرَّفْعِ، وَالْقَطْعِ وَالِانْقِطَاعِ، وَزِيَادَاتِ الثِّقَاتِ، وَمَعْرِفَةَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَأَتْبَاعِهِمْ [ط/١/٣] وَأَتْبَاعِ أَتْبَاعِهِمْ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَعَنْ سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَغَيْرِ مَا ذَكَرْتُهُ مِنْ عُلُومِهَا الْمُشْتَهِرَاتِ[(٢)].

وَدَلِيلُ مَا ذَكَرْتُهُ: أَنَّ شَرْعَنَا مَبْنِيٌّ عَلَى الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالسُّنَنِ الْمَرْوِيَّاتِ، وَعَلَى السُّنَنِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْأَحْكَامِ الْفِقْهِيَّاتِ، فَإِنَّ أَكْثَرَ الْآيَاتِ الْفُرُوعِيَّاتِ مُجْمَلَاتٌ، وَبَيَانُهَا فِي السُّنَنِ الْمُحْكَمَاتِ، وَقَدِ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مِنْ شَرْطِ الْمُجْتَهِدِ مِنَ[(٣)] الْقَاضِي وَالْمُفْتِي أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْأَحَادِيثِ الْحُكْمِيَّاتِ.

فَثَبَتَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّ الِاشْتِغَالَ بِالْحَدِيثِ مِنْ أَجَلِّ الْعُلُومِ الرَّاجِحَاتِ، وَأَفْضَلِ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَآكَدِ الْقُرُبَاتِ، وَكَيْفَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ؟! وَهُوَ مُشْتَمِلٌ -مَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ- عَلَى بَيَانِ حَالِ أَفْضَلِ الْمَخْلُوقَاتِ، عَلَيْهِ مِنَ اللهِ الْكَرِيمِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَالسَّلَامِ وَالْبَرَكَاتِ.

وَلَقَدْ كَانَ أَكْثَرُ اشْتِغَالِ الْعُلَمَاءِ بِالْحَدِيثِ فِي الْأَعْصَارِ الْخَالِيَاتِ، حَتَّى لَقَدْ كَانَ يَجْتَمِعُ فِي مَجْلِسِ[(٤)] الْحَدِيثِ مِنَ الطَّالِبِينَ أُلُوفٌ مُتَكَاثِرَاتٌ،

---

(١) في (ر)، و(ص): «رجالهم».
(٢) في (ر)، و(ز)، و(ط): «المشهورات».
(٣) في (ر): «و».
(٤) في (ز): «مجالس».

فَتَنَاقَصَ ذَلِكَ وَضَعُفَتْ الْهِمَمُ، فَلَمْ[١] يَبْقَ إِلَّا آثَارٌ مِنْ آثَارِهِمْ قَلِيلَاتٌ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى هَذِهِ الْمُصِيبَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْبَلِيَّاتِ، وَقَدْ جَاءَ فِي فَضْلِ إِحْيَاءِ السُّنَنِ الْمُمَاتَاتِ، أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَاتٌ[٢] مَشْهُورَاتٌ.

فَيَنْبَغِي الِاعْتِنَاءُ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ، وَالتَّحْرِيضُ عَلَيْهِ، لِمَا ذَكَرْنَا[٣] مِنَ الدَّلَالَاتِ، وَلِكَوْنِهِ أَيْضًا مِنَ النَّصِيحَةِ للهِ تَعَالَى، وَكِتَابِهِ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَالْأَئِمَّةِ، وَالْمُسْلِمِينَ[٤] وَالْمُسْلِمَاتِ، وَذَلِكَ هُوَ الدِّينُ كَمَا صَحَّ عَنْ سَيِّدِ الْبَرِيَّاتِ، صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَذُرِّيَّتِهِ[٥] وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ.

وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ: مَنْ جَمَعَ أَدَوَاتِ الْحَدِيثِ اسْتَنَارَ قَلْبُهُ، وَاسْتَخْرَجَ كُنُوزَهُ الْخَفِيَّاتِ، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ فَوَائِدِهِ الْبَارِزَاتِ وَالْكَامِنَاتِ، وَهُوَ جَدِيرٌ بِذَلِكَ، فَإِنَّهُ كَلَامُ أَفْصَحِ الْخَلْقِ، وَمَنْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمَاتِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَوَاتٍ مُتَضَاعِفَاتٍ.

وَأَصَحُّ مُصَنَّفٍ فِي الْحَدِيثِ بَلْ فِي الْعِلْمِ مُطْلَقًا الصَّحِيحَانِ لِلْإِمَامَيْنِ الْقُدْوَتَيْنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، وَأَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ ابْنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ رضي الله عنهما، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُمَا نَظِيرٌ فِي الْمُؤَلَّفَاتِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُعْتَنَى بِشَرْحِهِمَا، وَتُشَاعَ فَوَائِدُهُمَا، وَيُتَلَطَّفَ فِي اسْتِخْرَاجِ دَقَائِقِ الْعُلُومِ مِنْ مُتُونِهِمَا وَأَسَانِيدِهِمَا، لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْحُجَجِ الظَّاهِرَاتِ، وَأَنْوَاعِ الْأَدِلَّةِ الْمُتَظَاهِرَاتِ.

---

(١) في (ر): «ولم».
(٢) في (ر)، و(ص): «معروفة».
(٣) في (ر): «ذكرناه».
(٤) «والأئمة، والمسلمين» في (ش): «ولأئمة المسلمين»، وفي (ل)، و(ز): «وللأئمة والمسلمين».
(٥) بعدها في (ش): «وأصحابه».

فَأَمَّا «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ»: فَقَدْ جَمَعْتُ فِي[(١)] شَرْحِهِ جُمَلًا مُسْتَكْثَرَاتٍ، مُشْتَمِلَةً عَلَى نَفَائِسَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ بِعِبَارَاتٍ وَجِيزَاتٍ، وَأَنَا مُسْتَمِرٌّ[(٢)] فِي شَرْحِهِ، رَاجٍ مِنَ اللهِ الْكَرِيمِ فِي إِتْمَامِهِ الْمَعُونَاتِ[(٣)].

وَأَمَّا «صَحِيحُ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ»: فَقَدِ اسْتَخَرْتُ اللهَ الْكَرِيمَ، الرَّءُوفَ الرَّحِيمَ فِي جَمْعِ كِتَابٍ فِي شَرْحِهِ مُتَوَسِّطٍ بَيْنَ الْمُخْتَصَرَاتِ [ط/١/٤] وَالْمَبْسُوطَاتِ، لَا مِنَ الْمُخْتَصَرَاتِ الْمُخِلَّاتِ، وَلَا مِنَ الْمُطَوَّلَاتِ الْمُمِلَّاتِ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الْهِمَمِ وَقِلَّةُ الرَّاغِبِينَ، وَخَوْفُ عَدَمِ انْتِشَارِ الْكِتَابِ، لِقِلَّةِ الطَّالِبِينَ لِلْمُطَوَّلَاتِ، لَبَسَطْتُهُ[(٤)] فَبَلَغْتُ بِهِ مَا يَزِيدُ عَلَى مِائَةٍ مِنَ الْمُجَلَّدَاتِ مِنْ

---

(١) في (ش): «من».

(٢) في (ط): «مشمر».

(٣) وقد طبع الموجود منه قديما بالمطبعة المنيرية سنة (١٣٤٧هـ) مع «إرشاد الساري» للقَسْطَلَّاني، و«عون الباري» لصِدِّيق حسَن خَان، ضمن مجموعة «شروح البخاري»، ثم طُبع بأَخَرَةٍ باسمه الذي سماه به الحافظ السخاوي «التلخيص»، وقد وقف فيه الإمام النووي عند نهاية (كتاب الإيمان)، وقد جاء في خاتمة نسخة رُوَاق الأتراك بالأزهر المعمور -وهي أضبط نُسَخِهِ- قولُ ناسخها أحمد بن جلال الدين الإيجي: «إلى هنا بلغ الشيخ محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النَّواوي رحمه الله تعالى ورضي عنه، في شرح «صحيح البخاري»، فقبضه الله عز وجل وتوفَّاه، وفَغَر الموت لابتلاع ذلك الدُّرِّ النفيسِ فَاه، أسكنه الله الكريم سبحانه وتعالى في حظائر القُدس وآواه ...»، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

ومن لطيف الأمر: أن مقدمة شرحه للبخاري هي هي مقدمة شرحه على مسلم، من أول قوله (أما بعد) إلى قوله (اعتصمت بالله وتوكلت على الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله، لا حول ولا قوة إلا بالله، وحسبي الله ونعم الوكيل)، غير أنه جعل كلامه عاليه عن شرح مسلم جعله هناك للبخاري، وما قاله هنا عن شرحه للبخاري قاله هناك عن شرحه لمسلم، فالظاهر أنه كان يعمل في الكتابين معا، وهو نص قوله هنا عاليه: «وأنا مُسْتَمِرٌّ في شرحه»، لكنه خَفَّ عليه إنجاز شرحه على مسلم لسلوكه فيه مسلك التوسط مع الاختصار والإيجاز، بخلاف شرحه على البخاري فإنه أوسع دائرة وأكثر بسطا وتفصيلا، والله أعلم.

(٤) في (ز): «بسطته».

غَيْرِ تَكْرَارٍ وَلَا زِيَادَاتٍ عَاطِلَاتٍ، بَلْ ذَلِكَ لِكَثْرَةِ فَوَائِدِهِ، وَعِظَمِ عَوَائِدِهِ الْخَفِيَّاتِ وَالْبَارِزَاتِ، وَهُوَ جَدِيرٌ بِذَلِكَ، فَإِنَّهُ كَلَامُ أَفْصَحِ الْمَخْلُوقَاتِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَوَاتٍ دَائِمَاتٍ، لَكِنِّي أَقْتَصِرُ عَلَى التَّوَسُّطِ وَأَحْرِصُ عَلَى تَرْكِ الْإِطَالَاتِ، وَأُوثِرُ الِاخْتِصَارَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ.

فَأَذْكُرُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى: جُمَلًا مِنْ عُلُومِهِ الزَّاهِرَاتِ، مِنْ أَحْكَامِ الْأُصُولِ، وَالْفُرُوعِ، وَالْآدَابِ، وَالْإِشَارَاتِ الزُّهْدِيَّاتِ، وَبَيَانِ نَفَائِسَ مِنْ أُصُولِ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّاتِ، وَإِيضَاحِ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ اللُّغَوِيَّةِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَضَبْطِ الْمُشْكِلَاتِ، وَبَيَانِ أَسْمَاءِ ذَوِي الْكُنَى، وَأَسْمَاءِ آبَاءِ الْأَبْنَاءِ، وَالْمُبْهَمَاتِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى لَطِيفَةٍ مِنْ حَالِ بَعْضِ الرُّوَاةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمَذْكُورِينَ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَاسْتِخْرَاجِ لَطَائِفَ مِنْ خَفِيَّاتِ عِلْمِ الْحَدِيثِ فِي[1] الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ الْمُسْتَفَادَاتِ، وَضَبْطِ جُمَلٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُؤْتَلِفَاتِ وَالْمُخْتَلِفَاتِ، وَالْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَخْتَلِفُ ظَاهِرًا وَيَظُنُّ بَعْضُ مَنْ لَا يُحَقِّقُ صِنَاعَتَيِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَأُصُولِهِ كَوْنَهَا[2] مُتَعَارِضَاتٍ، وَأُنَبِّهُ عَلَى مَا يَحْضُرُنِي فِي الْحَالِ فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّاتِ[3]، وَأُشِيرُ إِلَى الْأَدِلَّةِ فِي كُلِّ ذَلِكَ إِشَارَاتٍ، إِلَّا فِي مَوَاطِنِ الْحَاجَةِ إِلَى الْبَسْطِ لِلضَّرُورَاتِ، وَأَحْرِصُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ عَلَى الْإِيجَازِ[4]، وَإِيضَاحِ الْعِبَارَاتِ.

وَحَيْثُ أَنْقُلُ شَيْئًا مِنْ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَاللُّغَةِ، وَضَبْطِ الْمُشْكَلِ، وَالْأَحْكَامِ، وَالْمَعَانِي، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَنْقُولَاتِ، فَإِنْ كَانَ مَشْهُورًا لَا أُضِيفُهُ

---

(١) في (ط): «من».

(٢) في (ز): «وأصولهما كونهما».

(٣) في (ش): «العلميات».

(٤) في (ر)، و(ل): «الإنجاز».

إِلَى قَائِلِيهِ[١] لِكَثْرَتِهِمْ، إِلَّا نَادِرًا لِبَعْضِ الْمَقَاصِدِ الصَّالِحَاتِ، وَإِنْ كَانَ غَرِيبًا أَضَفْتُهُ إِلَى قَائِلِهِ[٢]، إِلَّا أَنْ أَذْهَلَ عَنْهُ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ لِطُولِ الْكَلَامِ، أَوْ كَوْنِهِ مِمَّا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْأَبْوَابِ الْمَاضِيَاتِ.

وَإِذَا تَكَرَّرَ الْحَدِيثُ، أَوِ الِاسْمُ، أَوِ اللَّفْظَةُ[٣] مِنَ اللُّغَةِ وَنَحْوِهَا بَسَطْتُ[٤] الْمَقْصُودَ مِنْهُ فِي أَوَّلِ مَوَاضِعِهِ، وَإِذَا مَرَرْتُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْآخَرِ ذَكَرْتُ أَنَّهُ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ وَبَيَانُهُ فِي الْبَابِ الْفُلَانِيِّ مِنَ الْأَبْوَابِ السَّابِقَاتِ، وَقَدْ أَقْتَصِرُ عَلَى بَيَانِ تَقَدُّمِهِ مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ، أَوْ أُعِيدُ الْكَلَامَ فِيهِ لِبُعْدِ الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، أَوِ ارْتِبَاطِ كَلَامٍ أَوْ نَحْوِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ الْمَطْلُوبَاتِ.

وَمَا كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ كَثِيرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَقَدْ أُحِيلُ بَيَانَهُ عَلَى «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» الَّذِي جَمَعْتُهُ، لِكَوْنِهَا وَقَعَتْ فِيهِ مَبْسُوطَاتٍ، وَقَدْ أُحِيلُ عَلَى غَيْرِ «شَرْحِ الْبُخَارِيِّ» مِمَّا جَمَعْتُهُ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ، وَلَا نَقْصِدُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى اللَّطِيفُ التَّبَجُّحَ، بَلِ الدَّلَالَةَ عَلَى الْمَظِنَّاتِ[٥].

وَأُقَدِّمُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ جُمَلًا مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ، مِمَّا يَعْظُمُ النَّفْعُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ طَالِبُو[٦] التَّحْقِيقَاتِ، وَأُرَتِّبُ ذَلِكَ فِي فُصُولٍ مُتَتَابِعَاتٍ، لِيَكُونَ أَسْهَلَ فِي مُطَالَعَتِهِ وَأَبْعَدَ مِنَ[٧] السَّآمَاتِ.

---

(١) في (ص)، و(ف)، و(ب)، و(د): «قائله»، وفي (ر): «ناقليه».
(٢) في (هـ١)، و(ز): «قائليه».
(٣) في (ر): «اللفظ».
(٤) في (ر): «بُسط».
(٥) هذه الفقرة من «وما كان يحتاج إلى بسط» إلى هنا ليست في عامة النسخ، وإنما ألحقت بحاشيتي (ف)، و(ع) وصححا عليها، وقد بقي منها في أصل (ل): «وما كان يحتاج» وسقط بقيتها.
(٦) في (ش): «طالب».
(٧) في (ر)، و(ص): «عن».

وَأَنَا مُسْتَمِدٌّ الْمَعُونَةَ وَالصِّيَانَةَ وَاللُّطْفَ وَالرِّعَايَةَ مِنَ اللهِ [ط/ ١/ ٥] الْكَرِيمِ رَبِّ الْأَرَضِينَ وَالسَّمَاوَاتِ، مُبْتَهِلًا إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يُوَفِّقَنِي، وَوَالِدَيَّ، وَمَشَايِخِي، وَسَائِرَ أَقَارِبِي وَأَحْبَابِي، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا بِحَسَنِ النِّيَّاتِ، وَأَنْ يُيَسِّرَ لَنَا أَنْوَاعَ الطَّاعَاتِ، وَأَنْ يَهْدِيَنَا لَهَا دَائِمًا فِي ازْدِيَادٍ حَتَّى الْمَمَاتِ، وَأَنْ يَجُودَ عَلَيْنَا بِرِضَاهُ وَمَحَبَّتِهِ، وَدَوَامِ طَاعَتِهِ، وَالْجَمْعِ بَيْنَنَا فِي دَارِ كَرَامَتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَسَرَّاتِ، وَأَنْ يَنْفَعَنَا أَجْمَعِينَ وَمَنْ يَقْرَأُ فِي هَذَا الْكِتَابِ بِهِ، وَأَنْ يُجْزِلَ لَنَا الْمَثُوبَاتِ، وَأَنْ لَا يَنْزِعَ مِنَّا مَا وَهَبَهُ لَنَا وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا مِنَ الْخَيْرَاتِ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فِتْنَةً لَنَا، وَأَنْ يُعِيذَنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ، إِنَّهُ مُجِيبُ الدَّعَوَاتِ، جَزِيلُ الْعَطِيَّاتِ.

اعْتَصَمْتُ بِاللهِ، تَوَكَّلْتُ[(١)] عَلَى اللهِ، مَا شَاءَ اللهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، وَحَسْبِيَ[(٢)] اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَاللُّطْفُ وَالْهِدَايَةُ وَالْعِصْمَةُ.

* * *

(١) في (ع)، و(د): «وتوكلت».
(٢) في (ر)، و(ع): «حسبي».

فَصْلٌ فِي بَيَانِ إِسْنَادِ الْكِتَابِ، وَحَالِ رُوَاتِهِ مِنَّا إِلَى الْإِمَامِ مُسْلِمٍ[1] رضي الله عنه مُخْتَصَرًا

أَمَّا إِسْنَادِي فِيهِ: فَأَخْبَرَنَا بِجَمِيعِ «صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ رحمه الله»، الشَّيْخُ الْأَمِينُ الْعَدْلُ الرَضِيُّ[2]، أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ مُضَرَ[3] الْوَاسِطِيُّ رحمه الله، بِجَامِعِ دِمَشْقَ، حَمَاهَا اللهُ وَصَانَهَا وَسَائِرَ بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ ذُو الْكُنَى، أَبُو الْقَاسِمِ، أَبُو بَكْرٍ، أَبُو الْفَتْحِ مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْفَرَاوِيُّ، أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ فَقِيهُ الْحَرَمَيْنِ، أَبُو جَدِّي، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْفَرَاوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ[4] عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْجُلُودِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رحمه الله.

وَهَذَا الْإِسْنَادُ الَّذِي حَصَلَ لَنَا وَلِأَهْلِ زَمَانِنَا مِمَّنْ يُشَارِكُنَا[5] فِيهِ فِي نِهَايَةٍ مِنَ الْعُلُوِّ بِحَمْدِ اللهِ تَعَالَى، فَبَيْنَنَا وَبَيْنَ مُسْلِمٍ سِتَّةٌ، وَكَذَلِكَ اتَّفَقَتْ لَنَا بِهَذَا الْعَدَدِ رِوَايَةُ الْكُتُبِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي هِيَ تَمَامُ الْكُتُبِ الْخَمْسَةِ الَّتِي هِيَ أُصُولُ الْإِسْلَامِ، أَعْنِي «صَحِيحَي» الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَ«سُنَنَ» أَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ.

---

(١) في (ش): «مسلم بن الحجاج».

(٢) «الرضي» كذا في (ط)، وجميع النسخ، عدا (ش) ففيها: «رضي الدين»، وهما بمعنى، وهو لقبه كما في ترجمته من «تاريخ الإسلام»، وغيره، وستأتي ترجمته بعد قليل.

(٣) بعدها في (ش): «بن فارس»، وهو صحيح، فهو جدُّ مضر المذكور.

(٤) في (ص): «الحسن» وهو تصحيف هنا، فعبد الغافر هذا هو الجد راوي مسلم كنيته أبو الحسين، وحفيده عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر، كنيته أبو الحسن، وهو مما يخشى فيه الالتباس.

(٥) «يشاركنا» في (ف): «شاركنا».

وَكَذَلِكَ وَقَعَ لَنَا بِهَذَا الْعَدَدِ «مُسْنَدَا» الْإِمَامَيْنِ أَبَوَيْ[١] عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ -أَعْنِي: ابْنَ مَاجَهْ-، وَوَقَعَ لَنَا أَعْلَى مِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ -وَإِنْ كَانَتْ عَالِيَةً- «مُوَطَّأُ» الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فَبَيْنَنَا وَبَيْنَهُ رَحِمَهُ اللهُ سَبْعَةٌ، وَهُوَ شَيْخُ شُيُوخِ الْمَذْكُورِينَ كُلِّهِمْ، فَتَعْلُو رِوَايَتُنَا لِأَحَادِيثِهِ بِرَجُلٍ، وَللهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

وَحَصَلَ[٢] فِي رِوَايَتِنَا لِمُسْلِمٍ لَطِيفَةٌ، وَهُوَ أَنَّهُ إِسْنَادٌ [ط/١/٦] مُسَلْسَلٌ بِالنَّيْسَابُورِيِّينَ وَبِالْمُعَمَّرِينَ، فَإِنَّ رُوَاتَهُ كُلَّهُمْ مُعَمَّرُونَ، وَكُلَّهُمْ نَيْسَابُورِيُّونَ مِنْ شَيْخِنَا أَبِي إِسْحَاقَ[٣] إِلَى مُسْلِمٍ، وَشَيْخُنَا[٤] وَإِنْ كَانَ وَاسِطِيًّا فَقَدْ أَقَامَ بِنَيْسَابُورَ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَمَّا بَيَانُ حَالِ رُوَاتِهِ:

فَيَطُولُ الْكَلَامُ فِي تَقَصِّي أَخْبَارِهِمْ وَاسْتِقْصَاءِ أَحْوَالِهِمْ، لَكِنْ نَقْتَصِرُ عَلَى ضَبْطِ أَسْمَائِهِمْ، وَأَحْرُفٍ تَتَعَلَّقُ بِحَالِ بَعْضِهِمْ.

أَمَّا شَيْخُنَا أَبُو إِسْحَاقَ[٥]: فَكَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ، وَالْمَنْسُوبِينَ إِلَى الْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ، مَعْرُوفًا بِكَثْرَةِ الصَّدَقَاتِ، وَإِنْفَاقِ الْمَالِ فِي وُجُوهِ الْمَكْرُمَاتِ، ذَا عَفَافٍ وَعِبَادَةٍ وَوَقَارٍ، وَسَكِينَةٍ وَصِيَانَةٍ بِلَا اسْتِكْبَارٍ،

---

(١) في (ر)، و(ص): «أبو»، وفي (ب): «أبي».

(٢) بعدها في (ص): «لنا»، وفي (و): «لي».

(٣) «أبي إسحاق» في (ش): «رضي الدين».

(٤) في (ش): «وشيخنا رضي الدين».

(٥) هو إبراهيم بن عمر بن مضر بن محمد بن قاسم بن فارس بن إبراهيم الواسطي رضي الدين -أو برهان الدين كما في «ذيل التقييد» للفاسي- البُرْزِيّ، المعروف بابن مُضَر التاجر. ترجمته في: «الإشارة» للذهبي (وفيات سنة ٦٦٤هـ)، و«المشتبه» (١/ ٦٢) له، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (١/ ٤٣٦)، و«ذيل التقييد» للفاسي [٨٦٢]، و«النجوم الزاهرة» لابن تغري بردي (٧/ ٢٢١) وغيرها.

تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ الْيَوْمَ[١] السَّابِعَ مِنْ رَجَبٍ[٢] سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَسِتِّمِائَةٍ.

وَأَمَّا شَيْخُ شَيْخِنَا: فَهُوَ الْإِمَامُ ذُو الْكُنَى أَبُو الْقَاسِمِ، أَبُو بَكْرٍ، أَبُو الْفَتْحِ مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الصَّاعِدِيُّ الْفَرَاوِيُّ، ثُمَّ النَّيْسَابُورِيُّ[٣]، مَنْسُوبٌ[٤] إِلَى فَرَاوَةَ، بُلَيْدَةٍ مِنَ ثَغْرِ خُرَاسَانَ، وَهُوَ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَضَمِّهَا، فَأَمَّا الْفَتْحُ فَهُوَ الْمَشْهُورُ الْمُسْتَعْمَلُ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ، وَكَذَا حَكَى الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ سَمِعَ شَيْخَهُ مَنْصُورًا هَذَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّهُ الْفَرَاوِيُّ، بِفَتْحِ الْفَاءِ»[٥]، وَذَكَرَهُ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ[٦] فِي كِتَابِهِ «الْأَنْسَابِ»[٧] بِضَمِّ الْفَاءِ، وَكَذَا ذَكَرَ الضَّمَّ أَيْضًا غَيْرُ السَّمْعَانِيِّ[٨].

وَكَانَ مَنْصُورٌ هَذَا جَلِيلًا شَيْخًا مُكْثِرًا ثِقَةً، صَحِيحَ السَّمَاعِ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَجَدِّهِ، وَجَدِّ أَبِيهِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، وَرَوَى عَنْ غَيْرِهِمْ، مَوْلِدُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَتُوُفِّيَ بِشَاذْيَاخَ نَيْسَابُورَ[٩] فِي شَعْبَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّمِائَةٍ.

---

(١) «اليوم» في (ف): «يوم»، وفي نسخة عليها كما في بقية النسخ.

(٢) في (ص): «شهر رجب».

(٣) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٤٣/ ٣١٢-٣١٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٩٤-٤٩٦)، و«التقييد» لابن نقطة (٤٥٤-٤٥٦) وغيرها.

(٤) في (ص)، و(ر): «هو منسوب».

(٥) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١٠٧).

(٦) في نسخة على (ف): «ابن السمعاني».

(٧) «الأنساب» للسمعاني (٤/ ٣٥٦).

(٨) انظر: «توضيح المشتبه» (٧/ ٥٣) وغيره.

(٩) في (ش)، و(ل): «بنيسابور»، وشاذْياخ قرية بباب نيسابور.

وَأَمَّا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْفَرَاوِيُّ: فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ جَدُّ أَبِي مَنْصُورٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَمَامُ نَسَبِهِ فِي نَسَبِ ابْنِ ابْنِ ابْنِهِ[1] مَنْصُورٍ، كَانَ أَبُو عَبْدِ اللهِ هَذَا الْفَرَاوِيُّ رضي الله عنه إِمَامًا بَارِعًا فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَغَيْرِهِمَا، كَثِيرَ الرِّوَايَاتِ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ الْعَالِيَاتِ، رَحَلَتْ إِلَيْهِ الطَّلَبَةُ مِنَ الْأَقْطَارِ، وَانْتَشَرَتْ الرِّوَايَاتُ[2] عَنْهُ فِيمَا قَرُبَ وَبَعُدَ مِنَ الْأَمْصَارِ، حَتَّى قَالُوا فِيهِ: «لِلْفُرَاوِيْ أَلْفُ رَاوِيْ[3]»، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ[4]: فَقِيهُ الْحَرَمِ، لِإِشَاعَتِهِ وَنَشْرِهِ الْعِلْمَ بِمَكَّةَ زَادَهَا اللهُ فَضْلًا وَشَرَفًا.

ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ الدِّمَشْقِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ عَسَاكِرَ رضي الله عنهما، فَأَطْنَبَ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ رَوَى[5] عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ[6] عَبْدِ الْغَافِرِ أَنَّهُ ذَكَرَهُ، فَقَالَ: «هُوَ[7] فَقِيهُ الْحَرَمِ، الْبَارِعُ فِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ[8]، الْحَافِظُ لِلْقَوَاعِدِ، نَشَأَ بَيْنَ الصُّوفِيَّةِ فِي حُجُورِهِمْ، وَوَصَلَ إِلَيْهِ بَرَكَاتُ أَنْفَاسِهِمْ، وَسَمِعَ التَّصَانِيفَ وَالْأُصُولَ مِنَ الْإِمَامِ زَيْنِ الْإِسْلَامِ[9]، وَدَرَسَ عَلَيْهِ الْأُصُولَ وَالتَّفْسِيرَ، ثُمَّ اخْتَلَفَ إِلَى مَجْلِسِ[10] إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، [ط/١/٧]

---

(١) «ابن ابن ابنه» في (د)، و(ش): «ابن ابنه». (٢) في (ع): «الرواة».

(٣) كتبت كلمة «راوي» هكذا بإثبات الياء مراعاة للجناس في جميع النسخ عدا (د)، و(ح)، وقد كانت كذلك في (د)، ثم ضرب على الياء ووضع التنوين بالكسر تحت الراء، وهو الجادة ولكنه ليس مرادا هنا، والأنسب أن تنطق بالياء على كل حال، وبضم فاء الفُراوي، كما ضبطت في (ش)، وإن كان الفتح اختيار المحدثين؛ ليظهر ما فيها من الجناس.

(٤) في (ز): «فيه».

(٥) في (ع): «ذكر» وفي نسخة عليها «روى» كباقي النسخ.

(٦) في (ر)، و(ج)، و(ف)، و(ص)، و(ب): «الحسن»، وهو تصحيف، سبق بيانه قريبًا.

(٧) في (ر): «إنه». (٨) في (ج): «الأصولي».

(٩) يعني: الأستاذ الشهير أبا القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري، صاحب «الرسالة القشيرية» رحمه الله.

(١٠) في نسخة على (ف): «مجالس».

وَلَازَمَ دَرْسَهُ مَا عَاشَ، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ، وَعَلَّقَ عَنْهُ الْأُصُولَ، وَصَارَ مِنْ جُمْلَةِ الْمَذْكُورِينَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وَخَرَجَ حَاجًّا إِلَى مَكَّةَ، وَعَقَدَ الْمَجْلِسَ بِبَغْدَادَ وَسَائِرِ الْبِلَادِ، وَأَظْهَرَ الْعِلْمَ بِالْحَرَمَيْنِ، وَكَانَ مِنْهُ بِهِمَا أَثَرٌ وَذِكْرٌ، وَنَشْرٌ لِلْعِلْمِ[١]، وَعَادَ إِلَى نَيْسَابُورَ، وَمَا تَعَدَّى قَطُّ حَدَّ الْعُلَمَاءِ، وَلَا سِيرَةَ الصَّالِحِينَ مِنَ التَّوَاضُعِ[٢]، وَالتَّبَذُّلِ فِي الْمَلَابِسِ وَالْمَعَايِشِ[٣]، وَتَسَتَّرَ بِكِتَابَةِ الشُّرُوطِ[٤]، لِاتِّصَالِهِ بِالزُّمْرَةِ الشَّحَّامِيَّةِ مُصَاهَرَةً، لِيَصُونَ بِهَا عِرْضَهُ وَعِلْمَهُ[٥] عَنْ[٦] تَوَقُّعِ الْإِرْفَاقِ، وَيَتَبَلَّغَ بِمَا يَكْتَسِبُهُ مِنْهَا فِي أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ مِنْ فُنُونِ الْأَرْزَاقِ، وَقَعَدَ لِلتَّدْرِيسِ فِي الْمَدْرَسَةِ النَّاصِحِيَّةِ وَإِفَادَةِ[٧] الطَّلَبَةِ فِيهَا.

وَقَدْ سَمِعَ الْمَسَانِيدَ وَالصِّحَاحَ، وَأَكْثَرَ عَنْ مَشَايِخِ عَصْرِهِ، وَلَهُ مَجَالِسُ الْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ الْمَشْحُونَةُ بِالْفَوَائِدِ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي النُّصْحِ، وَحِكَايَاتِ الْمَشَايِخِ[٨] وَذِكْرِ أَحْوَالِهِمْ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ: وَإِلَى الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ الْفَرَاوِيِّ كَانَتْ رِحْلَتِي الثَّانِيَةُ، لِأَنَّهُ كَانَ الْمَقْصُودَ بِالرِّحْلَةِ فِي تِلْكَ النَّاحِيَةِ، لِمَا اجْتَمَعَ فِيهِ مِنْ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ، وَوُفُورِ الْعِلْمِ وَصِحَّةِ الِاعْتِقَادِ، وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَلِينِ الْجَانِبِ،

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ش)، و(ف)، و(ب): «العلم».

(٢) في (ع): «التواضع والعدل». (٣) في (ش): «والمعاش».

(٤) «كتابة الشروط»: هي كتابة الصكاك والسجلات، لأنها مشتملة على الشروط، كما في «الأنساب» (٨/ ٨٦) في «الشروطي»، أو هي الوثائق كما يقول السيوطي في «لب اللباب» (ص: ١٥٢)،وقد صارت كتابة الشروط علما وصنعة لها رجالها البارعون فيها، ولها علاقة وطيدة بالفقه، والإنشاء، وغيرهما من العلوم، كما ترى بيانه في «كشف الظنون» (ص: ١٠٤٥)، والمقصود أن هذا الإمام العفيف اشتغل بكتابة الشروط تعففًا من تكرم أصهاره الشَّحامية عليه، وهذا شأن كبار النفوس.

(٥) في نسخة على (ف): «وعمله». (٦) في (ز): «من».

(٧) في (ش)، و(ع): «وأفاد». (٨) في (ع): «والحكايات عن المشايخ».

وَالْإِقْبَالِ بِكُلِّيَّتِهِ عَلَى الطَّالِبِ، فَأَقَمْتُ فِي صُحْبَتِهِ سَنَةً كَامِلَةً، وَغَنِمْتُ مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ فَوَائِدَ حَسَنَةً طَائِلَةً، وَكَانَ مُكْرِمًا لِمَوْرِدِي عَلَيْهِ، عَارِفًا بِحَقِّ قَصْدِي إِلَيْهِ.

وَمَرِضَ مَرْضَةً فِي مُدَّةِ مُقَامِي[١] عِنْدَهُ، نَهَاهُ الطَّبِيبُ عَنِ التَّمْكِينِ مِنَ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ فِيهَا، وَعَرَّفَهُ أَنَّ ذَلِكَ رُبَّمَا كَانَ سَبَبًا لِزِيَادَةِ تَأَلُّمِهِ، فَقَالَ: لَا أَسْتَجِيزُ أَنْ أَمْنَعَهُمْ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَرُبَّمَا أَكُونُ[٢] قَدْ حُبِسْتُ فِي الدُّنْيَا لِأَجْلِهِمْ، وَكُنْتُ[٣] أَقْرَأُ عَلَيْهِ فِي حَالِ مَرَضِهِ وَهُوَ مُلْقًى عَلَى فِرَاشِهِ، ثُمَّ عُوفِيَ مِنْ[٤] تِلْكَ الْمَرْضَةِ.

وَفَارَقْتُهُ مُتَوَجِّهًا إِلَى هَرَاةٍ، فَقَالَ لِي حِينَ وَدَّعْتُهُ، بَعْدَ أَنْ أَظْهَرَ الْجَزَعَ لِفِرَاقِي: رُبَّمَا لَا نَلْتَقِي[٥] بَعْدَ هَذَا، فَكَانَ كَمَا قَالَ، فَجَاءَنَا نَعْيُهُ[٦] إِلَى هَرَاةٍ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ[٧] مِنْ شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، وَدُفِنَ فِي تُرْبَةِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ خُزَيْمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا»[٨].

وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَيْضًا جُمَلًا أُخْرَى مِنْ مَنَاقِبِهِ حَذَفْتُهَا اخْتِصَارًا.

وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ: «أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللهِ الْفَرَاوِيَّ هَذَا عَنْ مَوْلِدِهِ، فَقَالَ: مَوْلِدِي تَقْدِيرًا سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ»[٩]. قَالَ غَيْرُهُ: «وَتُوُفِّيَ[١٠] يَوْمَ الْخَمِيسِ الْحَادِي أَوِ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ

---

(١) في (ز) «إقامتي». (٢) في (ج): «أن أكون».
(٣) في (ع)، و(ج)، و(ف)، و(ب): «فكنت».
(٤) في (ز): «في».
(٥) في «التبيين»: «تَلْقَنِي».
(٦) كتب حيالها في (د) حاشية في تفسير «النعي» مستقاة من «صَحَاح الجوهري».
(٧) في (ش)، و(ز): «الأخير».
(٨) «تبيين كذب المفتري» لابن عساكر (٣٢٤-٣٢٥).
(٩) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١٠٨).
(١٠) في (ر): «وتوفي في».

شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ»[١].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو[٢] رَحِمَهُ اللهُ: «لَهُ فِي عِلْمِ الْمَذْهَبِ كِتَابٌ انْتَخَبْتُ مِنْهُ فَوَائِدَ اسْتَغْرَبْتُهَا[٣]، وَسَمِعَ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» مِنْ عَبْدِ الْغَافِرِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا عَبْدُ الْغَافِرِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ بِقِرَاءَةِ أَبِي سَعِيدٍ الْبَحِيرِيِّ[٤]»[٥]، رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

وَأَمَّا شَيْخُ الْفَرَاوِيِّ: فَهُوَ أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْغَافِرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْفَارِسِيُّ الْفَسَوِيُّ[٦]، ثُمَّ النَّيْسَابُورِيُّ، التَّاجِرُ، وَكَانَ سَمَاعُهُ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» مِنَ الْجُلُودِيِّ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ [ط/١/٨] وَثَلَاثِمِائَةٍ.

ذَكَرَهُ وَلَدُ وَلَدِهِ أَبُو الْحَسَنِ[٧] عَبْدُ الْغَافِرِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ الْأَدِيبُ الْإِمَامُ، الْمُحَدِّثُ ابْنُ الْمُحَدِّثِ ابْنِ الْمُحَدِّثِ[٨] صَاحِبُ

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١٠٨) من قول ابن الصلاح نفسه.

(٢) «أبو عمرو» في (ش) في غير موضع: «تقي الدين»، وكتب في حاشيتها عند أول موضع: «هو ابن الصلاح»، وليست في (ر).

(٣) نقل بعض هذه الفوائد المستغربة عن ابن الصلاح التاج ابن السبكي في «طبقات الشافعية الوسطى»، كما في حاشية «طبقات الشافعية الكبرى» (٦/ ١٧٠) وفي موضع هذه الفوائد من «الكبرى» بياض.

(٤) هو: «إسماعيل بن عمرو بن محمد بن أحمد بن جعفر الزكي أبو سعيد البحيري العدل، وجه بيت البحيرية في عصره ورأسهم ...، وله مداخلة واختصاص ببيت القشيرية، نشأ مع الأئمة الكبار من الأخوال وصاحبهم ليلًا ونهارًا، فكان يقرأ دائمًا «صحيح مسلم» على أبي الحسين عبد الغافر للغرباء والفقهاء، فقرأ أكثر من عشرين مرة»، كما في «المنتخب من كتاب السياق» للصريفيني [٣٣٩].

(٥) «صيانة صحيح مسلم» (١٠٧).

(٦) في (ع)، و(د): «القشيري» وفي نسخة على (ع) كما أثبتناه من باقي النسخ.

(٧) في (ع)، و(ج): «الحسين»، وهو تصحيف، سبق بيانه وسببه عند ذكر عبد الغافر الجد.

(٨) «ابن المحدث» الثانية ليست في (د)، و(ف) وهي مثبتة في نسخة على (ف) كباقي النسخ.

التَّصَانِيفِ كَـ «ذَيْلِ تَارِيخِ نَيْسَابُورَ»[(١)]، وَكِتَابِ «مَجْمَعُ الْغَرَائِبِ»[(٢)] وَ«الْمُفْهِمُ لِشَرْحِ غَرِيبِ[(٣)] صَحِيحِ مُسْلِمٍ»[(٤)] وَغَيْرِهَا، فَقَالَ: «كَانَ شَيْخًا[(٥)] ثِقَةً صَالِحًا صَائِنًا، مَحْظُوظًا مِنَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، مَجْدُودًا[(٦)] فِي الرِّوَايَةِ عَلَى قِلَّةِ سَمَاعَاتِهِ[(٧)]، مَشْهُورًا مَقْصُودًا مِنَ الْآفَاقِ، سَمِعَ مِنْهُ الْأَئِمَّةُ وَالصُّدُورُ.

وَقَرَأَ الْحَافِظُ الْحَسَنُ السَّمَرْقَنْدِيُّ[(٨)] عَلَيْهِ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» نَيِّفًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً، وَقَرَأَهُ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْبَحِيرِيُّ نَيِّفًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، وَمِمَّنْ قَرَأَهُ عَلَيْهِ مِنْ مَشَاهِيرِ الْأَئِمَّةِ زَيْنُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْقَاسِمِ -يَعْنِي: الْقُشَيْرِيَّ-، وَالْوَاحِدِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

اسْتَكْمَلَ خَمْسًا وَتِسْعِينَ سَنَةً، وَأَلْحَقَ أَحْفَادَ الْأَحْفَادِ بِالْأَجْدَادِ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ السَّادِسِ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ»[(٩)].

---

(١) وهو المسمى «السياق لتاريخ نيسابور» وهو كالتكملة والذيل على كتاب «تاريخ نيسابور» للإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، رحمهما الله، وكلاهما مفقود، وقد طبع «المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور» للصريفيني غير مرة، ويعوز تحقيقًا وضبطًا.

(٢) تمام اسمه «مجمع الغرائب ومنبع الرغائب» وهو في غريب الحديث، وقد حقق في عدة رسائل جامعية بجامعة أم القرى في العشرينات من القرن الهجري الحالي، ثم طبعته بأخرة وحدة البحوث بجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم.

(٣) على «غريب» في (ف) علامة (خ)، إشارة إلى أنها من نسخة، وفي بعض المصادر أنه (شرح صحيح مسلم) وليس شرحا لغريبه، والأشهر الأول، والله أعلم.

(٤) وهو مفقود لم تبلغه الأيدي بعد فيما أعلم.

(٥) في (ع)، و(ص)، و(د): «شيخنا»، وهو تصحيف.

(٦) في (ب): «مجودًا»، ومجدودا يعني محظوظا كذلك.

(٧) في (ش): «سماعه».

(٨) الظاهر أنه الحافظ الرَّحَّالُ، أَبو محمدٍ الحسن بن أَحمد بن محمد بن قاسم بن جعفر السمرقندي، الكُوَخْمِيثني، صاحب الحافظ جعفر بن محمد المستغفريِّ، وترجمته في «السير» (١٤/ ٢٠٣) وغيره.

(٩) «صيانة صحيح مسلم» (١٠٥-١٠٦).

قَالَ غَيْرُهُ: «وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَسَمِعَ مِنْهُ أَئِمَّةُ الدُّنْيَا مِنَ الْغُرَبَاءِ، وَالطَّارِئِينَ، وَالْبَلَدِيِّينَ، وَبَارَكَ اللهُ سُبْحَانَهُ فِي سَمَاعِهِ وَرِوَايَتِهِ مَعَ قِلَّةِ سَمَاعَاتِهِ[١]، وَكَانَ الْمَشْهُورَ بِرِوَايَتِهِ[٢] «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» وَ«غَرِيبَ الْخَطَّابِيِّ» فِي عَصْرِهِ، وَسَمِعَ الْخَطَّابِيَّ وَغَيْرَهُ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ»[٣]، رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

وَأَمَّا شَيْخُ الْفَارِسِيِّ: فَهُوَ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرُويَهْ بْنِ مَنْصُورٍ، الزَّاهِدُ النَّيْسَابُورِيُّ الْجُلُودِيُّ، بِضَمِّ الْجِيمِ بِلَا خِلَافٍ، قَالَ الْإِمَامُ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ: «هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الْجُلُودِ الْمَعْرُوفَةِ، جَمْعُ جِلْدٍ»[٤].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ: «عِنْدِي أَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى سِكَّةِ الْجُلُودِيِّينَ بِنَيْسَابُورَ الدَّارِسَةِ[٥]»[٦].

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو يُمْكِنُ حَمْلُ كَلَامِ السَّمْعَانِيِّ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّ الْجُلُودِيَّ هَذَا بِضَمِّ الْجِيمِ بِلَا خِلَافٍ، لِأَنَّ ابْنَ السِّكِّيتِ وَصَاحِبَهُ ابْنَ قُتَيْبَةَ قَالَا فِي كِتَابَيْهِمَا الْمَشْهُورَيْنِ: «إِنَّ الْجَلُودِيَّ بِفَتْحِ الْجِيمِ مَنْسُوبٌ إِلَى جَلُودٍ اسْمِ قَرْيَةٍ بِإِفْرِيقِيَّةَ»[٧]، وَقَالَ غَيْرُهُمَا: «إِنَّهَا

(١) في (ش): «سماعه»، وفي «التقييد»: «مسموعاته».

(٢) في (هـ١)، و(س)، و(ف)، و(ز)، و(ي)، و(د)، و(ط): «برواية»، وفي ونسخة على (ف) كالمثبت من بقية النسخ

(٣) «التقييد» لابن نقطة (١/ ٣٤٧) بتصرف.

(٤) «الأنساب» للسمعاني (٢/ ٧٦).

(٥) في (ع) كأنها: «الداريعة» وفي نسخة عليها كما أثبتناه من باقي النسخ.

(٦) «صيانة صحيح مسلم» (١٠٥).

(٧) «إصلاح المنطق» لابن السكيت (١٦٢)، و«أدب الكاتب» لابن قتيبة (٣٢٨)، وانظر تفنيد المعلمي اليماني كلامهما في تعليقه على «الأنساب».

بِالشَّامِ»[١]، وَأَرَادَا أَنَّ مَنْ نُسِبَ إِلَى هَذِهِ الْقَرْيَةِ فَهُوَ بِفَتْحِ الْجِيمِ، لِكَوْنِهَا مَفْتُوحَةً، وَأَمَّا أَبُو أَحْمَدَ هَذَا الْجُلُودِيُّ فَلَيْسَ مَنْسُوبًا إِلَى هَذِهِ الْقَرْيَةِ، فَلَيْسَ فِيمَا قَالَاهُ مُخَالَفَةٌ لِمَا ذَكَرْنَاهُ[٢]، وَاللهُ أَعْلَمُ[٣].

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «كَانَ أَبُو أَحْمَدَ هَذَا الْجُلُودِيُّ شَيْخًا صَالِحًا زَاهِدًا، مِنْ كِبَارِ عُبَّادِ الصُّوفِيَّةِ، صَحِبَ أَكَابِرَ الْمَشَايِخِ مِنْ أَهْلِ الْحَقَائِقِ، وَكَانَ يَنْسَخُ الْكُتُبَ، وَيَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ، سَمِعَ أَبَا بَكْرِ ابْنَ خُزَيْمَةَ وَمَنْ كَانَ قَبْلَهُ، وَكَانَ يَنْتَحِلُ مَذْهَبَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَيَعْرِفُهُ، تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ الرَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً.

قَالَ الْحَاكِمُ: وَخُتِمَ بِوَفَاتِهِ سَمَاعُ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَكُلُّ مَنْ حَدَّثَ بِهِ بَعْدَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ وَغَيْرِهِ فَلَيْسَ بِثِقَةٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ»[٤].

[ط/ ١/ ٩]

وَأَمَّا شَيْخُ الْجُلُودِيِّ: فَهُوَ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ النَّيْسَابُورِيُّ الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ الْمُجْتَهِدُ الْعَابِدُ.

---

(١) كياقوت في «معجم البلدان» (٢/ ١٥٦).

(٢) في(ل): «ذكرنا»، وفي (ر): «قلناه».

(٣) كتب في حاشية [ز]: «قلت: لكن الذي صححه الرُّشَاطي في كتابه: الفتحُ في «الجلودي» هذا أبي أحمد»، قلت: كتاب أبي محمد عبد الله بن علي اللخمي المعروف بالرُّشاطي المتوفى سنة (٤٦٦هـ) على جلالته وغزارة فائدته أصابه ما أصابه فلم يصلنا منه إلا قطع مهترآت، وقد كان للدكتور عبد الرحمن العثيمين عناية به وكان يجهز لطبعه، إلا أن المنية لم تمهله، فرحمه الله، وقد اختصره جماعة منهم أبو محمد عبد الحق الإشبيلي، وفيه ما ذكره المُحَشِّي هنا (ورقة ٢٥/أ مخطوط الأزهرية)، وانظر لزاما تحرير العلامة المعلمي هذا الحرف في تعليقه على «الأنساب» (٣/ ٢٨٣-٢٨٤).

(٤) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١٠٥)، وهنا في حاشية (ف): «بلغ مقابلة فصح إن شاء الله».

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ الْبَيِّعِ: «سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ الْعَدْلَ[١] يَقُولُ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ». قَالَ الْحَاكِمُ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو[٢] ابْنَ نُجَيدٍ يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ[٣] مِنَ الْعُبَّادِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَمِنَ الْمُلَازِمِينَ لِمُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَيُّوبَ بْنِ الْحَسَنِ[٤] الزَّاهِدِ صَاحِبِ الرَّأْيِ، يَعْنِي: الْفَقِيهَ الْحَنَفِيَّ. سَمِعَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ بِالْحِجَازِ، وَنَيْسَابُورَ، وَالرَّيِّ، وَالْعِرَاقِ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «فَرَغَ لَنَا مُسْلِمٌ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ». قَالَ الْحَاكِمُ: مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فِي رَجَبٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ»[٥]، رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

وَأَمَّا شَيْخُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ: فَهُوَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ صَاحِبُ الْكِتَابِ، وَهُوَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ نَسَبًا، النَّيْسَابُورِيُّ وَطَنًا، عَرَبِيٌّ صَلِيبَةً، وَهُوَ أَحَدُ أَعْلَامِ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَكِبَارِ الْمُبَرِّزِينَ فِيهِ، وَأَهْلِ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، وَالرَّحَّالِينَ فِي طَلَبِهِ إِلَى أَئِمَّةِ الْأَقْطَارِ وَالْبُلْدَانِ، وَالْمُعْتَرَفُ لَهُ بِالتَّقَدُّمِ فِيهِ بِلَا خِلَافٍ عِنْدَ أَهْلِ الْحِذْقِ وَالْعِرْفَانِ، وَالْمَرْجُوعُ إِلَى كِتَابِهِ وَالْمُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ الْأَزْمَانِ.

---

(١) هو محمد بن أحمد بن محمد بن يزيد العَدْل، أبو بكر الأصبهاني ثم النَّيْسَابُوري. (ت: ٣٦٥ هـ) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٢٤٤).

(٢) في (ر)، و(ع)، و(ب): «عمر» تصحيف، وهو إسماعيل بن نُجَيْد بن أحمد بن يوسف بن خالد، أبو عمرو السُّلَمي النَّيْسَابُوري الصوفي (ت: ٣٦٥ هـ)، وهو من أصحاب الجُنَيْد شيخ الطائفة، وترجمته في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٢٣٧) و«طبقات الصوفية» [٨٧] لأبي عبد الرحمن السُّلَمِيّ، وهو جده لأمه.

(٣) في (ع)، و(ز): «بن محمد بن سفيان».

(٤) في (ج): «الحسين»، تصحيف، وترجمته في «تاريخ الإسلام» (١٩/ ٨٩)، وغيره.

(٥) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١٠٣-١٠٤).

سَمِعَ بِخُرَاسَانَ: يَحْيَى بْنَ يَحْيَى، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُويَهْ، وَغَيْرَهُمَا. وَبِالرَّيِّ: مُحَمَّدَ بْنَ مِهْرَانَ الْجَمَّالَ، بِالْجِيمِ، وَأَبَا غَسَّانَ، وَغَيْرَهُمَا. وَبِالْعِرَاقِ: أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيَّ، وَغَيْرَهُمَا. وَبِالْحِجَازِ: سَعِيدَ بْنَ مَنْصُورٍ، وَأَبَا مُصْعَبٍ، وَغَيْرَهُمَا. وَبِمِصْرَ: عَمْرَو بْنَ سَوَّادٍ، وَحَرْمَلَةَ بْنَ يَحْيَى، وَغَيْرَهُمَا، وَخَلَائِقَ[(١)] كَثِيرِينَ.

رَوَى عَنْهُ جَمَاعَاتٌ[(٢)] مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ عَصْرِهِ وَحُفَّاظِهِ، وَفِيهِمْ جَمَاعَاتٌ فِي دَرَجَتِهِ، فَمِنْهُمْ: أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَيَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، وَأَبُو عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِنِيُّ، وَآخَرُونَ لَا يُحْصَوْنَ.

وَصَنَّفَ مُسْلِمٌ ﷺ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ كُتُبًا كَثِيرَةً، مِنْهَا هَذَا «الْكِتَابُ الصَّحِيحُ» الَّذِي مَنَّ اللهُ الْكَرِيمُ -وَلَهُ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَالْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ- بِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْقَى لِمُسْلِمٍ ﷺ بِهِ ذِكْرًا جَمِيلًا وَثَنَاءً حَسَنًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَمِنْهَا: كِتَابُ «الْمُسْنَدُ الْكَبِيرُ عَلَى أَسْمَاءِ الرِّجَالِ»[(٣)]، وَكِتَابُ «الْجَامِعُ الْكَبِيرُ عَلَى الْأَبْوَابِ»[(٤)]، وَكِتَابُ «الْعِلَلُ»[(٥)]، وَكِتَابُ «أَوْهَامُ الْمُحَدِّثِينَ»[(٦)]، وَكِتَابُ «التَّمْيِيزُ»[(٧)]، وَكِتَابُ «مَنْ لَيْسَ لَهُ إِلَّا رَاوٍ

---

(١) في (ل)، و(ف): «في خلائق».

(٢) في (ع): «جماعة».

(٣) قال الحاكم -فيما نقله عنه الذهبي في «السير» (١٢/ ٥٧٩)-: «وما أرى أنه سمعه منه أحد». قلت: وهو في عداد المفقودات.

(٤) قال الحاكم أفيما نقله عنه الذهبي في «السير» (١٢/ ٥٧٩)-: «رأيت بعضه بخطه». قلت: وهو مفقود لم يصلنا منه شيء.

(٥) وهو مفقود لم يصلنا منه شيء.

(٦) وهو مفقود لم يصلنا منه شيء.

(٧) لم يصلنا منه سوى الجزء الأول، ناقصًا عدة أوراق، وكان أول من طبعه الدكتور محمد مصطفى الأعظمي عام (١٣٩٥هـ)، ثم طبع بعد ذلك عدة طبعات.

وَاحِدٌ»[١]، وَكِتَابُ «طَبَقَاتُ التَّابِعِينَ»[٢]، وَكِتَابُ «الْمُخْضَرَمِينَ»[٣]، وَغَيْرُ ذَلِكَ[٤].

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: «رَأَيْتُ[٥] أَبَا زُرْعَةَ وَأَبَا حَاتِمٍ يُقَدِّمَانِ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ عَلَى مَشَايِخِ عَصْرِهِمَا»[٦]، وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ»[٧].

قُلْتُ: [ط/١/١٠] وَمَنْ حَقَّقَ نَظَرَهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ»، وَاطَّلَعَ عَلَى مَا أَوْدَعَهُ فِي أَسَانِيدِهِ، وَتَرْتِيبِهِ، وَحُسْنِ سِيَاقَتِهِ[٨]، وَبَدِيعِ طَرِيقَتِهِ، مِنْ

---

(١) ذهب الدكتور الأعظمي في مقدمة «كتاب التمييز» (١٠٩-١١٠) إلى أن «من ليس له إلا راوٍ واحد»، و«الوحدان»، و«الأفراد» كلها أسماء لكتاب واحد، وهو المطبوع بالهند قديمًا (١٣٢٣هـ) باسم «الوحدان والمنفردات»، وقد وافقه على ذلك الشيخ مشهور سلمان، وأقام الدلائل على هذا فأجاد في كتابه «الإمام مسلم ومنهجه في الصحيح» (١/ ٢٤١-٢٤٤).

(٢) يرى الشيخ مشهور في كتابه السابق ذكره (١/ ٢٣٨-٢٣٩) أن «طبقات التابعين»، و«طبقات الرواة»، و«الطبقات» كلها اسم لكتاب واحد، مخالفا بذلك الأستاذ: محمد بن عبد الرحمن الأحمد، فقد ذهب في أطروحته للماجستير «الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه» (٧٠-٧٤) إلى أنها ثلاثة كتب، وقدم طبع كتاب «الطبقات» بتحقيق الشيخ مشهور ونشرته دار الهجرة بالدمام، ثم أعيد نشره بالدار الأثرية.

(٣) نقل منه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» من خط الإمام مسلم (٤٤-٤٥) ولم يصلنا منه شيء.

(٤) انظر تحرير الكلام على مصنفات الإمام مسلم في «الإمام مسلم ومنهجه» للشيخ مشهور سلمان (٢٣٣-٢٥٤).

(٥) في (ر): «لقد رأيت».

(٦) «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠١) و«تاريخ دمشق» (٥٨/ ٩٠).

(٧) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٦٣).

(٨) في (ص)، و(ر)، و(د): «سياقه».

نَفَائِسِ التَّحْقِيقِ، وَجَوَاهِرِ التَّدْقِيقِ، وَأَنْوَاعِ الْوَرَعِ وَالِاحْتِيَاطِ وَالتَّحَرِّي فِي الرِّوَايَةِ، وَتَلْخِيصِ[1] الطُّرُقِ وَاخْتِصَارِهَا، وَضَبْطِ مُتَفَرِّقِهَا وَانْتِشَارِهَا، وَكَثْرَةِ اطِّلَاعِهِ، وَاتِّسَاعِ رِوَايَتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهِ مِنَ الْمَحَاسِنِ وَالْأُعْجُوبَاتِ، وَاللَّطَائِفِ الظَّاهِرَاتِ وَالْخَفِيَّاتِ؛ عَلِمَ أَنَّهُ إِمَامٌ لَا يَلْحَقُهُ مَنْ بَعْدَ عَصْرِهِ، وَقَلَّ مَنْ يُسَاوِيهِ بَلْ يُدَانِيهِ مِنْ أَهْلِ وَقْتِهِ وَدَهْرِهِ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاللهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

وَأَنَا أَقْتَصِرُ مِنْ أَخْبَارِهِ ﵁ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ، فَإِنَّ أَحْوَالَهُ ﵀ وَمَنَاقِبَهُ لَا تُسْتَقْصَى، لِبُعْدِهَا عَنْ أَنْ تُحْصَى، وَقَدْ دَلَلْتُ بِمَا ذَكَرْتُ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى حَالَتِهِ، عَلَى مَا أَهْمَلْتُ مِنْ جَمِيلِ طَرِيقَتِهِ، وَاللهَ الْكَرِيمَ أَسْأَلُ أَنْ يُجْزِلَ فِي مَثُوبَتِهِ، وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مَعَ أَحِبَّائِنَا[2] فِي دَارِ كَرَامَتِهِ، بِفَضْلِهِ، وَجُودِهِ، وَلُطْفِهِ، وَرَحْمَتِهِ، وَقَدْ قَدَّمْتُ أَنِّي أُوثِرُ الِاخْتِصَارَ، وَأُحَاذِرُ التَّطْوِيلَ الْمُمِلَّ وَالْإِكْثَارَ.

تُوُفِّي مُسْلِمٌ ﵀ بِنَيْسَابُورَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ.

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ ابْنُ الْبَيِّعِ فِي كِتَابِ «الْمُزَكِّينَ لِرُوَاةِ الْأَخْبَارِ»: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ ابْنَ الْأَخْرَمِ الْحَافِظَ ﵀ يَقُولُ: «تُوُفِّيَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ ﵀ عَشِيَّةَ الْأَحَدِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ لِخَمْسٍ بَقِينَ[3] مِنْ رَجَبٍ، سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً»[4]، رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

---

(١) في (ل): «وتخليص».

(٢) في (ل)، و(ف): «أحبابنا».

(٣) في (ل)، و(ع): «بقيت».

(٤) «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠٣) و«صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٦٤).

فَصْلٌ

«صَحِيحُ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ» فِي نِهَايَةٍ مِنَ الشُّهْرَةِ، وَهُوَ مُتَوَاتِرٌ عَنْهُ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةُ، فَالْعِلْمُ الْقَطْعِيُّ حَاصِلٌ بِأَنَّهُ تَصْنِيفُ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةُ الْمُتَّصِلَةُ بِالْإِسْنَادِ الْمُتَّصِلِ بِمُسْلِمٍ، فَقَدِ انْحَصَرَتْ طَرِيقُهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْبُلْدَانِ وَالْأَزْمَانِ، فِي رِوَايَةِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ، وَيُرْوَى فِي بِلَادِ الْمَغْرِبِ مَعَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَلَانِسِيِّ[1]، عَنْ مُسْلِمٍ[2].

---

(١) لم أظفر بعد البحث الشديد بترجمة لهذا العلم في شيء من كتب التراجم التي بين يدي، وما وجدت أزيد مما نقله المصنف عن ابن الصلاح هنا، وقد وثقه السمعاني في «الأنساب» (٥/ ١٩٠) في مادة (المتكلم) في ترجمته لتلميذه الأشقر، فقال: «وكان سمع «المسند الصحيح» من أحمد بن علي القلانسي ورواه، وهي أحسن رِوَايةٍ لذلك الكتاب، وإنهم ثقات»، وقد قال العلامة الشيخ محمد الشاذلي النّيْفَر في تحقيقه لكتاب «المُعْلِم» للمازَرِيّ (١/ ١٨١-١٨٣): «تُعَدّ هذه الرواية من المفقودات، إذ لم أظفر بها إلى أن اشتراها العلامة المفتي شقيقي الشيخ أحمد المهدي النّيْفَر، وأطلعني عليها، وجاء في أول نسخة هذه الرواية: «بسم الله الرحمن الرحيم. صلى الله على محمد وآله وسلم. أخبرنا أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن عيسى بن ماهان البغدادي، قال أنبأنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الفقيه الأشقر، الشيخ الصالح، بنيسابور، قراءة عليه، وأنا أسمع، في شهر شعبان من سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة، قال: حدثنا أبو محمد أحمد بن علي بن الحسين بن المغيرة بن عبد الرحمن القلانسي، قال: حدثنا أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري»، وهي نسخة تونسية وأصلها أندلسي، وهي على ما أظن فريدة ووحيدة، وإنما أرجعتها إلى الأندلس لأن عليها تملكا لسعيد بن محمد الكناني ويعرف بابن صاحب الصلاة، ... واحتمل أن يكون أندلسيا أو أفريقيا ... وعليها تملك أحد الحفصيين، وهو المثبت في أعلى الصفحة، ونصه: «ملك عبيد الله بن محمد الحسين -لطف الله به- ابن مولانا أمير المؤمنين أبو فارس عبد العزيز - تغمده الله برحمته» ولهذا صارت تونسية إلى أن صارت لشقيقي».

(٢) ويمكن أن يضاف إلى هاتين الرِّوَايتين الشهيرتين:

= ١- روايةُ مَكِّيّ بن عبدان، فقد روى من طريقها الحافظ ابن حجر، كما في «المعجم المفهرس» (١/ ٢٩) من طريق ابن مَنْدَهْ، عن الجَوْزَقِيّ، عن مَكِّي، عن مسلم، بجميع «صحيح مسلم».

٢- روايةُ أبي حامد ابن الشَّرْقِيّ، وقد ذكر الفاسِيّ في ترجمة الحافظ ابن حجر من «ذيل التقييد» (١/ ٣٥٦) روايته «مسلم» من طريقه، وقرنها برواية مَكِّي السابقة، بنفس الإسناد، من طريق ابن منده، عن أبي بكر الجوزقي، عن مَكِّي، وابن الشَّرْقِي، عن مسلم، وليس لها ذكر في «المعجم المفهرس»، والمذكور فيه طريق رواية مَكِّي فحسب، وقد ذكر الفاسي أنه رأى إسناد الحافظ بها، في بيت شقيقه المفتي نجم الدين الحسني بخط بعض المُحَدِّثين. وأخشى أن يكون غير محرَّر، وأيًّا ما كان فقد ذكر الفاسي كذلك في ترجمة الحافظ أبي الخَطّاب عمر بن حسن المشهور بابن دِحْيَةَ الكَلْبِيّ (٢/ ٢٣٦)، وكذا قبله في ترجمة أخيه أبي عمرو عثمان بن حسن ابن دِحْيَةَ (٢/ ١٦٧)، أنهما يرويان «صحيح مسلم» من طريق أبي ذَرٍّ الهروي، عن الجوزقي، عن أبي حامد، عن مسلم، وقد تُكلم في أبي الخطاب ابن دِحْية وأخيه أبي عَمرو لادعائهما أشياء تشبه هذا، نازعهما في حصولها أهل زمانهما من الحفاظ، فالله أعلم.

٣-وقد عد الضياء المقدسي رواة «صحيح مسلم» فبلغهم عشرًا هم (١- أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ. ٢- أبو حامد أحمد بن علي بن حسنويه المقرئ. ٣- أبو حامد أحمد بن حمدون الأعمشي. ٤- إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد. ٥- عبد الله بن محمد بن ياسين. ٦- حمد بن عبد الرحمن الدوغلي. ٧- الإمام الترمذي. ٨- أبو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص الدوري العطار. ٩- أبو حاتم مكي بن عبدان. ١٠- يعقوب بن إسحاق الإسفرايني)، وذكر أسانيده إليهم، كما في «مجموعة رسائل الضياء المقدسي» (١٠٧-١٣٤) نقلا عن «تراجم أبواب مسلم» للدكتور: المحمدي عبد القادر (ص ٤).

٤- وأخيرا فقد ذكر الشيخ مشهور في «الإمام مسلم» (١٦٧ط دار القلم): أن ابن خزيمة روى «الصحيح» عن مسلم، وأحال على «الإرشاد» للخليلي (٢/ ٨٢٦)، والذي في «الإرشاد»: «وروى عنه ابن خزيمة أَحاديث. و«صحيحه» بنيسابور ما أَدركنا من يرويه عاليًا، وكان عند الحاكم أَبي عبد الله عن رجلين عنه»، فقد عطف الشيخ «صحيحه» على «أحاديث»، وظاهر السياق أنها مستأنفة لا معطوفة، والله أعلم.

وَرَوَاهُ عَنِ ابْنِ سُفْيَانَ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: الْجُلُودِيُّ، وَعَنِ الْجُلُودِيِّ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: الْفَارِسِيُّ، وَعَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: الْفَرَاوِيُّ، وَعَنْهُ خَلَائِقُ، مِنْهُمْ: مَنْصُورٌ، وَعَنْهُ خَلَائِقُ، مِنْهُمْ: شَيْخُنَا أَبُو إِسْحَاقَ.

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا الْقَلَانِسِيُّ، فَوَقَعَتْ رِوَايَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَغْرِبِ، وَلَا رِوَايَةَ لَهُ عِنْدَ غَيْرِهِمْ، دَخَلَتْ رِوَايَتُهُ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَذَّاءِ التَّمِيمِيِّ الْقُرْطُبِيِّ[(١)]، وَغَيْرِهِ، سَمِعُوهَا بِمِصْرَ مِنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَاهَانَ الْبَغْدَادِيِّ[(٢)] قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْأَشْقَرُ الْفَقِيهُ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ[(٣)]، قَالَ: [ط/١/١١] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، إِلَّا ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ مِنْ آخِرِ[(٤)] الْكِتَابِ، أَوَّلُهَا: حَدِيثُ الْإِفْكِ الطَّوِيلُ، فَإِنَّ أَبَا الْعَلَاءِ ابْنَ مَاهَانَ كَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْجُلُودِيِّ، عَنِ ابْنِ سُفْيَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ»[(٥)].

فَصْلٌ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو[(٦)] عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ: «اخْتَلَفَتِ النُّسَخُ فِي رِوَايَةِ الْجُلُودِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[(٧)] بْنِ سُفْيَانَ، هَلْ هِيَ بِـ «حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ»، أَوْ «أَخْبَرَنَا»؟ وَالتَّرَدُّدُ وَاقِعٌ فِي أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ لَفْظِ إِبْرَاهِيمَ، أَوْ قَرَأَهُ عَلَيْهِ؛ فَالْأَحْوَطُ أَنْ يُقَالَ:

---

(١) ترجمته في «الصلة» لابن بشكوال (٢/ ٥٠٥) و«سير النبلاء» (١٧/ ٤٤٤) وانظر: «معجم الأدباء» (٦/ ٢٦٧٦).

(٢) ترجمته في «السير» (١٢/ ٤٦٨) وغيره.

(٣) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٢٦/ ١٨٩) وغيره.

(٤) في (ش)، و(ر): «أجزاء».

(٥) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١٠٩-١١٠).

(٦) فوقها في (ش): «تقي الدين».

(٧) بعدها في (ع)، و(ب): «بن محمد».

«أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ»، فَيَلْفِظُ[١] الْقَارِئُ بِهِمَا عَلَى الْبَدَلِ.

قَالَ: وَجَائِزٌ لَنَا الِاقْتِصَارُ عَلَى «أَخْبَرَنَا»، فَإِنَّهُ كَذَلِكَ فِيمَا نَقَلْتُهُ مِنْ «ثَبَتِ الْفَرَاوِيِّ»، مِنْ خَطِّ صَاحِبِهِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الطَّبَسِيِّ[٢]، وَفِيمَا انْتَخَبْتُهُ بِنَيْسَابُورَ مِنَ الْكِتَابِ مِنْ أَصْلٍ فِيهِ سَمَاعُ شَيْخِنَا الْمُؤَيَّدِ[٣]، وَهُوَ كَذَلِكَ بِخَطِّ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ الدِّمَشْقِيِّ الْعَسَاكِرِيِّ[٤] عَنِ الْفَرَاوِيِّ، وَفِي[٥] غَيْرِ ذَلِكَ، وَأَيْضًا فَحُكْمُ الْمُتَرَدِّدِ[٦] فِي ذَلِكَ الْمَصِيرُ إِلَى «أَخْبَرَنَا»، لِأَنَّ كُلَّ تَحْدِيثٍ مِنْ حَيْثُ الْحَقِيقَةُ إِخْبَارٌ، وَلَيْسَ كُلُّ إِخْبَارٍ تَحْدِيثًا»[٧].

---

(١) في (ص)، و(ط): «فليتلفظ».

(٢) عبد الرزاق بن محمد بن أحمد بن محمد بن عيسى أبو المحاسن الطَّبَسِيّ، نزيل نيسابور، كان مُفيد الغرباء، قرأ لهم الكثير، وكان حسن القراءة سريعها، قرأ «صحيح مسلم» ثماني عشرة مرَّة على الفرَاويّ للنّاس. انظر «تاريخ الإسلام» (٣٦/ ٤٤٠).

(٣) الشيخ الإمام المقرئ المعمر مسند خراسان رضي الدين، أبو الحسن المؤيد بن محمد ابن علي بن حسن بن محمد بن أبي صالح الطوسي، ثم النيسابوري، صاحب الفراوي راوي مسلم، ترجمته في «السير» (١٦/ ١١٤) وغيرها.

(٤) هو الحافظ الكبير والإمام الشهير أبو القاسم ثقة الدين علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، صاحب «تاريخ دمشق»، ومن لطيف ما وقع له مع شيخه الفراوي ما حكاه الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٤٠/ ٧٠) قال: «وقرأت بخط ابن الحاجب قال: حدثني زين الأمناء قال: حدثني ابن القزويني، عن والده مدرس النظامية، يعني: أبا الخير، قال: حكى لنا أبو عبد الله الفراوي قال: قدم أبو القاسم ابن عساكر فقرأ علي ثلاثة أيام، فأكثر وأضجرني، وآليت على نفسي أن أغلق الغد بابي وأمتنع، فلما أصبحت قدم علي شخص فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليك. قلت: مرحبًا برسول رسول الله ﷺ. فقال: رأيت رسول الله ﷺ في النوم فقال لي: امض إلى الفراوي وقل له: قدم بلدكم رجل من الشام أسمر اللون يطلب الحديث، فلا يأخذك منه ضجر ولا ملل. قال القزويني: فوالله ما كان الفراوي يقوم من المجلس حتى يقوم الحافظ ابتداء منه».

(٥) في (ج): «وهو في».

(٦) في (ز): «التردد».

(٧) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١١٠-١١١).

فَصْلٌ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ ﵁: «اعْلَمْ أَنَّ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ سُفْيَانَ فِي الْكِتَابِ فَائِتًا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ مُسْلِمٍ، يُقَالُ فِيهِ: «أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مُسْلِمٍ»، وَلَا يُقَالُ فِيهِ: «قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ»، وَلَا: «حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ»، وَرِوَايَتُهُ لِذَلِكَ عَنْ مُسْلِمٍ إِمَّا بِطَرِيقِ الْإِجَازَةِ، وَإِمَّا بِطَرِيقِ الْوِجَادَةِ، وَقَدْ غَفَلَ أَكْثَرُ الرُّوَاةِ عَنْ تَبْيِينِ[1] ذَلِكَ، وَتَحْقِيقِهِ فِي فَهَارِيسِهِمْ[2]، وَتَسْمِيعَاتِهِمْ، وَإِجَازَاتِهِمْ، وَغَيْرِهَا، بَلْ يَقُولُونَ فِي جَمِيعِ الْكِتَابِ: «أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ».

وَهَذَا الْفَوْتُ[3] فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ مُحَقَّقَةٍ فِي أُصُولٍ مُعْتَمَدَةٍ[4]:

فَأَوَّلُهَا: فِي «كِتَابِ الْحَجِّ» فِي «بَابِ الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ»: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ»[5]، بِرِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ، فَشَاهَدْتُ عِنْدَهُ فِي أَصْلِ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ الدِّمَشْقِيِّ بِخَطِّهِ مَا صُورَتُهُ: «أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ[6] اللهِ بْنُ عُمَرَ»، الْحَدِيثَ.

---

(١) في (ش): «تبين».

(٢) كذا في النسخ كلها، والجادَّة «فهارسهم».

(٣) في (ش)، و(ط) هنا وفي المواضع التالية: «الفوات».

(٤) في (ج): «مواضع في أصول محققة»، وانظر: «إبراهيم بن محمد بن سفيان، روايته، وزياداته، وتعليقاته على صحيح مسلم» للدكتور: عبد الله بن محمد حسن دمفو (١٦-١٨) وخلاصة بحثه: أن ما فات إبراهيم بن سفيان سماعُه من مسلم، قد سمعه القلانسي من مسلم، ورواه من طريق القلانسي ابن حزم في حجة الوداع، فزال ما يخشى من الطعن في هذا الفوت، والله أعلم.

(٥) «صحيح مسلم» [٣١٧].

(٦) في (ر)، و(ص)، و(د)، و(ز): «عبد»، وهو تصحيف.

وَكَذَلِكَ فِي أَصْلٍ بِخَطِّ الْحَافِظِ أَبِي عَامِرٍ الْعَبْدَرِيِّ[١]، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ»، وَشَاهَدْتُ عِنْدَهُ فِي أَصْلٍ قَدِيمٍ مَأْخُوذٍ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْجُلُودِيِّ مَا صُورَتُهُ: «مِنْ هَا هُنَا قَرَأْتُ عَلَى أَبِي أَحْمَدَ: حَدَّثَكُمْ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مُسْلِمٍ، وَكَذَا كَانَ فِي كِتَابِهِ إِلَى الْعَلَامَةِ».

قَالَ الشَّيْخُ ﵀: وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ هِيَ بَعْدَ ثَمَانِ وَرَقَاتٍ أَوْ نَحْوِهَا، عِنْدَ أَوَّلِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ [ط/ ١/ ١٢] خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا»[٢]، وَعِنْدَهَا فِي الْأَصْلِ الْمَأْخُوذِ عَنِ الْجُلُودِيِّ مَا صُورَتُهُ: «إِلَى هُنَا[٣] قَرَأْتُ عَلَيْهِ -يَعْنِي: عَلَى الْجُلُودِيِّ-: «عَنْ مُسْلِمٍ»، وَمِنْ هُنَا قَالَ: «حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ»».

وَفِي أَصْلِ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ عِنْدَهَا بِخَطِّهِ: «مِنْ هُنَا يَقُولُ: «حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ»، وَإِلَى هُنَا شَكَّ».

الْفَائِتُ الثَّانِي لِإِبْرَاهِيمَ: أَوَّلُهُ فِي أَوَّلِ «الْوَصَايَا»، قَوْلُ مُسْلِمٍ: «حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ»»[٤]، إِلَى قَوْلِهِ فِي آخِرِ حَدِيثٍ رَوَاهُ فِي قِصَّةِ حُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ فِي «الْقَسَامَةِ»: «حَدَّثَنِي[٥] إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ» الْحَدِيثَ[٦].

---

(١) هو أبو عامر محمد بن سعدون بن مرجى بن سعدون القرشي، العبدري، الميورقي، المغربي، الظاهري، نزيل بغداد، مولده: بقرطبة، وكان من بحور العلم، لولا تجسيم فيه. على حد قول الذهبي في «السير» (١٩/ ٥٧٩) وقد وقعت له واقعة طريفة مع الحافظ ابن عساكر، انظرها في السير تَزْدَدْ أَدَبًا.

(٢) «صحيح مسلم» [٤٢٥].

(٣) في (ر)، و(ش)، و(ز): «ها هنا».

(٤) «صحيح مسلم» [١٦٢٧].

(٥) في (ع): «حدثنا».

(٦) «صحيح مسلم» [١٦٦٩].

وَهُوَ مِقْدَارُ عَشْرِ وَرَقَاتٍ، فَفِي الْأَصْلِ الْمَأْخُوذِ عَنِ الْجُلُودِيِّ، وَالأَصْلِ الَّذِي بِخَطِّ الْحَافِظِ أَبِي عَامِرٍ الْعَبْدَرِيِّ، ذِكْرُ انْتِهَاءِ هَذَا الفَوَاتِ عِنْدَ أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَعَوْدُ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ: «حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ».

وَفِي أَصْلِ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ الدِّمَشْقِيِّ شِبْهُ التَّرَدُّدِ فِي أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ دَاخِلٌ فِي الْفَوْتِ أَوْ غَيْرُ دَاخِلٍ فِيهِ، وَالِاعْتِمَادُ عَلَى الْأَوَّلِ.

الْفَائِتُ الثَّالِثُ: أَوَّلُهُ قَوْلُ مُسْلِمٍ فِي «أَحَادِيثِ الْإِمَارَةِ وَالخِلَافَةِ»: «حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ»»(١)، وَيَمْتَدُّ إِلَى قَوْلِهِ فِي «كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ»: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ، حَدِيثَ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ: «إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ(٢)»»(٣)، فَمِنْ أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ عَادَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ: «حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ».

وَهَذَا الْفَوْتُ أَكْثَرُهَا(٤)، وَهُوَ نَحْوُ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَرَقَةً، وَفِي أَوَّلِهِ بِخَطِّ الْحَافِظِ الْكَبِيرِ أَبِي حَازِمٍ الْعَبْدَوِيِّ(٥) النَّيْسَابُورِيِّ -وَكَانَ يَرْوِي الْكِتَابَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْعَدْلِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ- مَا صُورَتُهُ: «مِنْ هُنَا يَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ مُسْلِمٌ»، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ الْمَأْخُوذِ عَنِ الْجُلُودِيِّ، وَأَصْلِ أَبِي عَامِرٍ الْعَبْدَرِيِّ، وَأَصْلِ أَبِي الْقَاسِمِ الدِّمَشْقِيِّ بِكَلِمَةِ «عَنْ».

---

(١) «صحيح مسلم» [١٨٤١].

(٢) في (ش): «بسهمك» موافق لما في مطبوعة «صحيح مسلم».

(٣) «صحيح مسلم» [١٩٢٩].

(٤) في «الصيانة»: «أكبرهما».

(٥) في (ر)، و(ش)، و(ع)، و(ص)، و(ب)، و(ح): «العَبْدَرِيّ»، وهو تصحيف، وليست في (ز). والمثبت من (ج)، و(ف)، و(هـ١)، و(ي)، و(د) موافق لما في «الصيانة»، و«الأنساب» (٤/ ١٣٤)، قال السمعاني: «وهذه النسبة إلى عَبْدويه، فإن قيل كما يقول النحويون: «عَبْدَوَيْهِ»، فالنسبة إليه «عَبْدَوِيّ» بفتح الدال، وإن قيل كما يقول المحدِّثون: «عَبْدُويَهْ» بضم الدال، فالنسبة إليه «عَبْدُوِيِّ»» وانظر ترجمته في «السير» (١٧/ ٣٣٣) وغيره.

وَهَكَذَا فِي الفَائِتِ الَّذِي سَبَقَ فِي الأَصْلِ الْمَأْخُوذِ عَنِ الْجُلُودِيِّ، وَأَصْلِ أَبِي عَامِرٍ الْعَبْدَرِيِّ، وَأَصْلِ أَبِي الْقَاسِمِ، وَذَلِكَ يَحْتَمِلُ كَوْنَهُ رَوَى ذَلِك عَنْ مُسْلِمٍ بِالْوِجَادَةِ، وَيَحْتَمِلُ الْإِجَازَةَ، وَلَكِنْ فِي بَعْضِ النُّسَخِ التَّصْرِيحُ فِي بَعْضِ ذَلِكَ أَوْ كُلِّهِ بِكَوْنِ ذَلِكَ عَنْ مُسْلِمٍ بِالْإِجَازَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ»(١)، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ.

فَصْلٌ

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ ﵀: «اعْلَمْ أَنَّ الرِّوَايَةَ بِالأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ لَيْسَ الْمَقْصُودُ بِهَا فِي عَصْرِنَا وَكَثِيرٍ مِنَ الْأَعْصَارِ قَبْلَهُ إِثْبَاتَ مَا يُرْوَى، إِذْ لَا يَخْلُو إِسْنَادٌ مِنْهَا(٢) عَنْ شَيْخٍ لَا يَدْرِي مَا يَرْوِيهِ، وَلَا يَضْبِطُ مَا فِي كِتَابِهِ ضَبْطًا يَصْلُحُ لِأَنْ يُعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي ثُبُوتِهِ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ بِهَا إِبْقَاءُ سِلْسِلَةِ الْإِسْنَادِ الَّتِي خُصَّتْ بِهَا هَذِهِ الْأُمَّةِ - زَادَهَا اللهُ كَرَامَةً-. وَإِذَا كَانَ [ط/ ١/ ١٣] كَذَلِكَ فَسَبِيلُ مَنْ أَرَادَ الِاحْتِجَاجَ بِحَدِيثٍ مِنْ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَأَشْبَاهِهِ أَنْ يَنْقُلَهُ(٣) مِنْ أَصْلٍ بِهِ(٤)، مُقَابَلٍ عَلَى يَدَيْ(٥) ثِقَتَيْنِ بِأُصُولٍ صَحِيحَةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، مَرْوِيَّةٍ بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَةٍ، لِيَحْصُلَ لَهُ بِذَلِكَ -مَعَ اشْتِهَارِ هَذِه الْكُتُبِ وَبُعْدِهَا عَنْ أَنْ تُقْصَدَ بِالتَّبْدِيلِ وَالتَّحْرِيفِ- الثِّقَةُ بِصِحَّةِ مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ تِلكَ الْأُصُولُ، فَقَدْ تَكْثُرُ تِلكَ الْأُصُولُ الْمُقَابَلُ بِهَا كَثْرَةً تَتَنَزَّلُ مَنْزِلَةَ التَّوَاتُرِ، أَوْ مَنْزِلَةَ الِاسْتِفَاضَةِ»(٦)، هَذَا كَلَامُ الشَّيْخِ.

---

(١) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١١٠-١١٤).

(٢) «يخلو إسناد منها» في (ع): «تخلو أسانيدها».

(٣) في «الصيانة»: «يتلقاه».

(٤) في (ص): «له»، وليست في (ط).

(٥) في (ر): «يد».

(٦) «صيانة صحيح مسلم» (١١٥).

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ مَحْمُولٌ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ وَالِاسْتِظْهَارِ، وَإِلَّا فَلَا يُشْتَرَطُ تَعْدَادُ الْأُصُولِ وَالرِّوَايَاتِ، فَإِنَّ الْأَصْلَ الصَّحِيحَ الْمُعْتَمَدَ يَكْفِي، وَتَكْفِي الْمُقَابَلَةُ بِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللهُ عَلَى أَنَّ أَصَحَّ الْكُتُبِ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ «الصَّحِيحَانِ» لِلْبُخَارِيِّ[1] وَمُسْلِمٍ، وَتَلَقَّتْهُمَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ، وَكِتَابُ الْبُخَارِيِّ أَصَحُّهُمَا صَحِيحًا، وَأَكْثَرُهُمَا فَوَائِدَ وَمَعَارِفَ ظَاهِرَةً وَغَامِضَةً، وَقَدْ صَحَّ أَنَّ مُسْلِمًا كَانَ مِمَّنْ[2] يَسْتَفِيدُ مِنَ الْبُخَارِيِّ، وَيَعْتَرِفُ بِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَرْجِيحِ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ هُوَ الْمَذْهَبُ الْمُخْتَارُ، الَّذِي قَالَهُ الْجَمَاهِيرُ، وَأَهْلُ الْإِتْقَانِ، وَالْحِذْقِ[3]، وَالْغَوْصِ عَلَى أَسْرَارِ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ الْحَافِظُ شَيْخُ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْبَيِّعِ: «كِتَابُ مُسْلِمٍ أَصَحُّ»[4]، وَوَافَقَهُ بَعْضُ شُيُوخِ الْمَغْرِبِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

وَقَد قَرَّرَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ الفَقِيهُ النَّظَّارُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «الْمَدْخَلِ» تَرْجِيحَ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ.

---

(١) في (ر)، و(ج)، و(ب): «البخاري».

(٢) «ممن» ليست في (ر).

(٣) «والحذق» في (ع)، و(د): «والحفظ».

(٤) أخرج ابن منده في «شروط الأئمة» (٧١) ومن طريقه الخطيب في «التاريخ» (٢/ ١٨٥) وفي «الجامع» (٢/ ١٨٥) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨٥/ ٩٢)، عن أبي علي أنه قال: «ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم»، وعزاه إليه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٨٩) وقال: «لعل أبا علي ما وصل إليه صحيح البخاري»، ونقل نحو ذلك ابن حجر في «النكت» (١/ ٢٨٥) عن أبي سعيد العلائي، وأحسن الجواب عنه، وانظر «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٤٧-٥٠).

وَرَوَيْنَا عَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ[١]: «مَا فِي هَذِهِ الْكُتُبِ كُلِّهَا أَجْوَدُ مِنْ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ»[٢].

قُلْتُ: وَمِنْ أَخْصَرِ[٣] مَا يُرَجَّحُ[٤] بِهِ: اتِّفَاقُ الْعُلَمَاءِ عَلَى[٥] أَنَّ الْبُخَارِيَّ أَجَلُّ مِن مُسْلِمٍ، وَأَعْلَمُ بِصِنَاعَةِ الْحَدِيثِ مِنْهُ، وَقَدِ انْتَخَبَ عِلْمَهُ، وَلَخَّصَ مَا ارْتَضَاهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَبَقِيَ فِي تَهْذِيبِهِ وَانْتِقَائِهِ سِتَّ عَشْرَةَ سَنَةً، وَجَمَعَهُ مِنْ أُلُوفٍ مُؤَلَّفَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ دَلَائِلَ هَذَا كُلِّهِ فِي أَوَّلِ «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»[٦].

وَمِمَّا يُرَجَّحُ[٧] بِهِ كِتَابُ الْبُخَارِيِّ أَنَّ مُسْلِمًا رَحِمَهُ اللَّهُ كَان مَذْهَبُهُ، بَلْ نَقَلَ الْإِجْمَاعَ فِي أَوَّلِ «صَحِيحِهِ» أَنَّ الْإِسْنَادَ الْمُعَنْعَنَ لَهُ حُكْمُ الْمَوْصُولِ بِـ «سَمِعْتُ»، بِمُجَرَّدِ كَوْنِ الْمُعَنْعِنِ وَالمُعَنْعَنِ عَنْهُ كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ اجْتِمَاعُهُمَا[٨]، وَالْبُخَارِيُّ لَا يَحْمِلُهُ عَلَى الِاتِّصَالِ حَتَّى يَثْبُتَ اجْتِمَاعُهُمَا، وَهَذَا الْمَذْهَبُ يُرَجِّحُ كِتَابَ الْبُخَارِيِّ وَإِنْ كُنَّا لَا نَحْكُمُ عَلَى مُسْلِمٍ بِعَمَلِهِ فِي «صَحِيحِهِ» بِهَذَا الْمَذْهَبِ[٩]، لِكَوْنِهِ يَجْمَعُ طُرُقًا

---

(١) في (ط): «أنه قال».

(٢) «تاريخ بغداد» (٢/ ٩)، و«تاريخ دمشق» (٥٢/ ٧٤)، و«النكت» لابن حجر (١/ ٢٨٦).

(٣) كذا في الأصول الخطية، وفي «شرح البخاري» للمصنف (٢١٥): «أخص».

(٤) في (ط): «ترجح».

(٥) «على» ليست في (ر)، و(ش).

(٦) هذا الفصل موجود برمته وبتصرف يسير في أول «شرح البخاري» للمصنف، وقال هناك في مثل هذا الموضع (١/ ٢١٥): «وستأتي دلائل هذا إن شاء الله تعالى، ولا حاجة إلى الإطالة فيه بعد الاتفاق على ترجيح الكتابين»! ولم يذكرها، فلعله يقصد ما نثره في المقدمة والشرح من هذه الدلائل، أو كان ينوي التوسع ثم لم يقدر له، والله أعلم.

(٧) في (ط): «ترجح».

(٨) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ١٢).

(٩) تعقبه العَلَّامة المُعَلِّمِي في «التنكيل» (١/ ١٣٣) قائلًا: «وهذا سَهْوٌ من النَّوَوِيِّ، فقد ذكر =

كَثِيرَةً يَتَعَذَّرُ مَعَهَا وُجُودُ هَذَا الْحُكْمِ الَّذِي جَوَّزَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدِ انْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِفَائِدَةٍ حَسَنَةٍ، وَهِيَ: كَوْنُهُ أَسْهَلَ مُتَنَاوَلًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ حَدِيثٍ مَوْضِعًا وَاحِدًا يَلِيقُ بِهِ، جَمَعَ فِيهِ طُرُقَهُ الَّتِي ارْتَضَاهَا [ط/١/١٤] وَاخْتَارَ ذِكْرَهَا، وَأَوْرَدَ فِيهِ أَسَانِيدَهُ الْمُتَعَدِّدَةَ وَأَلْفَاظَهُ الْمُخْتَلِفَةَ، فَيَسْهُلُ عَلَى الطَّالِبِ النَّظَرُ فِي وُجُوهِهِ وَاسْتِثْمَارُهَا، وَتَحْصُلُ لَهُ الثِّقَةُ بِجَمِيعِ مَا أَوْرَدَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طُرُقِهِ، بِخِلَافِ الْبُخَارِيِّ، فَإِنَّهُ يَذْكُرُ تِلْكَ الْوُجُوهَ الْمُخْتَلِفَةَ فِي أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ مُتَبَاعِدَةٍ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا يَذْكُرُهُ فِي غَيْرِ بَابِهِ الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى[1] الفَهْمِ أَنَّهُ أَوْلَى بِهِ، وَذَلِك لَدَقِيقَةٍ يَفْهَمُهَا[2] الْبُخَارِيُّ مِنْهُ، فَيَصْعُبُ عَلَى الطَّالِبِ جَمْعُ طُرُقِهِ، وَحُصُولُ الثِّقَةِ بِجَمِيعِ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِن الْحُفَّاظِ الْمُتَأَخِّرِينَ غَلِطُوا فِي مِثْلِ هَذَا، فَنَفَوْا رِوَايَةَ الْبُخَارِيِّ أَحَادِيثَ هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي «صَحِيحِهِ» فِي غَيْرِ مَظَانِّهَا السَّابِقَةِ إِلَى الفَهْمِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَمِمَّا جَاءَ[3] فِي فَضْلِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مَا بَلَغَنَا عَن مَكِّيِّ بْنِ عَبْدَانَ، أَحَدِ حُفَّاظِ نَيْسَابُورَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ ﵁ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ يَكْتُبُونَ مِائَتَيْ[4] سَنَةً الْحَدِيثَ فَمَدَارُهُم عَلَى هَذَا الْمُسْنَدِ، يَعْنِي: «صَحِيحَهُ»».

= مسلم في كلامه ذلك أحاديث كثيرة زعم أنه لم يُصَرَّح فيها بالسماع، ولا عُلِمَ اللقاء، وأنها صِحَاح عند أهل العلم، ثم أخرج منها في «صحيحه» تسعة عشر حديثا، كما ذكره النووي نفسه، ومنها ستة في «صحيح البخاري» كما ذكره النووي أيضا.

(١) «يسبق إلى» في (ر)، و(ز): «يسبق إليه»، وفي (ل)، و(ش): «سبق إلى».

(٢) في نسخة على (د): «يعلمها».

(٣) في (ر): «بلغنا».

(٤) في (ع): «مائة».

قَالَ: وَسَمِعْتُ مُسْلِمًا يَقُولُ: «عَرَضْتُ كِتَابِيَ هَذَا عَلَى أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، فَكُلُّ مَا أَشَارَ أَنَّ لَهُ عِلَّةً تَرَكْتُهُ، وَكُلُّ مَا قَالَ: إِنَّهُ صَحِيحٌ وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ، خَرَّجْتُهُ»[١].

وَذَكَرَ غَيْرُهُ مَا رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: «صَنَّفْتُ هَذَا «الْمُسْنَدَ الصَّحِيحَ» مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ»[٢].

فَصْلٌ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «شَرْطُ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مُتَّصِلَ[٣] الْإِسْنَادِ، بِنَقْلِ الثِّقَةِ عَنِ الثِّقَةِ، مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، سَالِمًا مِنَ الشُّذُوذِ وَالْعِلَّةِ.

قَالَ: وَهَذَا حَدُّ الصَّحِيحِ، فَكُلُّ حَدِيثٍ اجْتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ الشُّرُوطُ فَهُوَ صَحِيحٌ بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمَا اخْتَلَفُوا فِي صِحَّتِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ فَقَدْ يَكُونُ سَبَبُ اخْتِلَافِهِمْ انْتِفَاءَ شَرْطٍ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ، وَبَيْنَهُمْ خِلَافٌ[٤] فِي اشْتِرَاطِهِ، كَمَا إِذَا كَانَ بَعْضُ الرُّوَاةِ مَسْتُورًا، أَوْ كَانَ الْحَدِيثُ مُرْسَلًا، وَقَدْ يَكُونُ سَبَبُ اخْتِلَافِهِمْ أَنَّهُ هَلِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ هَذِهِ الشُّرُوطُ أَمِ انْتَفَى بَعْضُهَا؟ وَهَذَا هُوَ الْأَغْلَبُ فِي ذَلِكَ، كَمَا إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ فِي رُوَاتِهِ[٥] مَنِ اخْتُلِفَ فِي كَوْنِهِ مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ، فَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ رُوَاتُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِمْ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ مَثَلًا، أَوْ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ، أَوْ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ،

---

(١) «فهرسة ابن خير الإشبيلي» (٨٧) و«صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٦٧).

(٢) «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٠١).

(٣) من هنا يبدأ سقط طويل في (ش) وسنشير إلى نهايته عند بلوغها.

(٤) في (ع): «اختلاف».

(٥) في (ر)، و(ج)، و(ب): «رواية».

قَالُوا فِيهِ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ»، لِكَوْنِ هَؤُلَاءِ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِمَّنْ اجْتَمَعَتْ فِيهِ[1] الشُّرُوطُ الْمُعْتَبَرَةُ، وَلَمْ يَثْبُتْ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ ذَلِكَ فِيهِمْ.

وَكَذَا حَالُ الْبُخَارِيِّ فِيمَا خَرَّجَهُ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَإِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَرْوِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنِ احْتَجَّ بِهِمُ[2] الْبُخَارِيُّ، وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِمْ[3] مُسْلِمٌ.

قَالَ [ط/١/١٥] الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ النَّيْسَابُورِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْمَدْخَلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمُسْتَدْرَكِ»[4]: «عَدَدُ مَنْ أَخْرَجَ لَهُمُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُمْ مُسْلِمٌ أَرْبَعُمِائَةٍ وَأَرْبَعَةٌ وَثَلَاثُونَ شَيْخًا، وَعَدَدُ مَنِ احْتَجَّ بِهِمْ[5] مُسْلِمٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِمُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» سِتُّمِائَةٍ وَخَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ شَيْخًا، وَاللهُ أَعْلَمُ»[6].

وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ ﵀ فِي «صَحِيحِهِ» فِي «بَابِ صِفَةِ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[7]: «لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَا هُنَا -يَعْنِي: فِي كِتَابِهِ

---

(١) كذا في عامة النسخ، ونسخة على (ع): «فيه»، وفي (ع)، و(ب)، و(ط)، و«الصيانة»: «فيهم».

(٢) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب): «به»، وغيرت في (ع) لتصير كما في سائر النسخ.

(٣) في (ع)، و(ص): «به».

(٤) كذا في جميع النسخ و«الصيانة»، والمعروف أن اسم كتاب الحاكم «المدخل إلى معرفة الصحيح»، فلعله سبق قلم، والله أعلم.

(٥) في (ص) في الموضعين: «به».

(٦) كتب حيالها في حاشية (ف): «لم يذكر الشيخ عدد من تكلم فيه بنوع تجريح من الفريقين، قال العلماء: الذين تكلم فيهم من الذين اختص بهم البخاري ثمانون رجلًا، والذين تكلم فيهم من الذين اختص بهم مسلم مائة وستون رجلًا».

(٧) في (ج) سقط يبدأ هنا وننبه على نهايته في محله قبل بداية الفصل المتعلق بالرواية بالمعنى.

هَذَا الصَّحِيحِ- وَإِنَّمَا وَضَعْتُ هَا هُنَا مَا أَجْمَعُوا[(١)] عَلَيْهِ»[(٢)]؛ فَمُشْكِلٌ، فَقَدْ وَضَعَ فِيهِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مُخْتَلَفًا فِي صِحَّتِهَا، لِكَوْنِهَا مِنْ حَدِيثِ مَنْ ذَكَرْنَاهُ، وَمَنْ لَمْ نَذْكُرْهُ، مِمَّنِ اخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ حَدِيثِهِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ لَمْ يَضَعْ فِيهِ إِلَّا مَا وَجَدَ عِنْدَهُ فِيهِ شُرُوطَ الصَّحِيحِ الْمُجْمَعِ[(٣)] عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ اجْتِمَاعُهَا فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَضَعْ فِيهِ مَا اخْتَلَفَتِ الثِّقَاتُ فِيهِ فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ مَتْنًا أَوْ إِسْنَادًا، وَلَمْ يُرِدْ مَا كَانَ اخْتِلَافُهُمْ إِنَّمَا هُوَ فِي تَوْثِيقِ بَعْضِ رُوَاتِهِ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِهِ، فَإِنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لَمَّا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «وَإِذَا[(٤)] قَرَأَ فَأَنْصِتُوا»، هَلْ هُوَ صَحِيحٌ؟ فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ، فَقِيلَ[(٥)]: لِمَ لَمْ تَضَعْهُ هَا هُنَا؟»، فَأَجَابَ بِالْكَلَامِ الْمَذْكُورِ.

وَمَعَ هَذَا، فَقَدِ اشْتَمَلَ كِتَابُهُ عَلَى أَحَادِيثَ اخْتَلَفُوا فِي إِسْنَادِهَا أَوْ مَتْنِهَا، لِصِحَّتِهَا عِنْدَهُ، وَفِي ذَلِكَ ذُهُولٌ مِنْهُ عَنْ هَذَا الشَّرْطِ، أَوْ سَبَبٌ آخَرُ، وَقَدِ اسْتُدْرِكَتْ وَعُلِّلَتْ»[(٦)]، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب): «اجتمعوا».
(٢) «صحيح مسلم» عقيب حديث [٤٠٤].
(٣) في (ز): «المجتمع».
(٤) في (ط): «فإذا».
(٥) في (ط)، و(س): «فقيل له».
(٦) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٧٢-٧٥).

فَصْلٌ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا وَقَعَ فِي «صَحِيحَي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ»، مِمَّا صُورَتُهُ صُورَةُ الْمُنْقَطِعِ، لَيْسَ مُلْتَحِقًا[1] بِالْمُنْقَطِعِ فِي خُرُوجِهِ مِنْ حَيِّزِ الصَّحِيحِ إِلَى حَيِّزِ الضَّعِيفِ، وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ «تَعْلِيقًا»، سَمَّاهُ بِهِ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ[2]، وَيَذْكُرُهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»[3]، وَغَيْرُهُ[4] مِنَ الْمَغَارِبَةِ، وَهُوَ فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ كَثِيرٌ جِدًّا، وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ قَلِيلٌ جِدًّا.

قَالَ: فَإِذَا كَانَ التَّعْلِيقُ مِنْهُمَا بِلَفْظٍ فِيهِ جَزْمٌ بِأَنَّ مَنْ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَهُ الِانْقِطَاعُ قَدْ قَالَ ذَلِكَ، أَوْ رَوَاهُ وَاتَّصَلَ الْإِسْنَادُ مِنْهُ عَلَى الشَّرْطِ، مِثْلَ أَنْ يَقُولَا: «رَوَى الزُّهْرِيُّ، عَنْ فُلَانٍ»، وَيَسُوقَا إِسْنَادَهُ الصَّحِيحَ، فَحَالُ الْكِتَابَيْنِ يُوجِبُ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الصَّحِيحِ عِنْدَهُمَا، وَكَذَلِكَ مَا رَوَيَاهُ[5] عَمَّنْ ذَكَرَاهُ بِلَفْظٍ مُبْهَمٍ لَمْ يُعْرَفْ بِهِ، وَأَوْرَدَاهُ أَصْلًا مُحْتَجَّيْنِ بِهِ، وَذَلِكَ مِثْلُ: «حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا»، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ: وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ الْجَيَّانِيُّ أَنَّ الِانْقِطَاعَ وَقَعَ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِهِ فِي أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا:

١- أَوَّلُها: فِي «التَّيَمُّمِ»: قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي الْجَهْمِ[6]: «وَرَوَى

---

(١) في (ز): «ملحقًا».
(٢) انظر: «التتبع» (١٢٥).
(٣) انظر: «الجمع» في مواطن كثيرة منها (١/ ٢٩٥).
(٤) في (ط): «وكذا غيره».
(٥) في (ف): «رويا».
(٦) كذا في النسخ الخطية، و«الصيانة»، وهو كذلك في «صحيح مسلم»: «أبي الجهم»، وفي رواية البخاري: «أبي الجهيم»، ولكن يظهر أنه كان في نسخة الحافظ العراقي من «الصيانة»: «أبو الجهيم»، فقد قال في «شرح ألفيته» بعد نقل كلام ابن الصلاح: «في كتاب مسلم من ذلك -أي: من التعليق- موضع واحد في التيمم وهو حديث أبي الجهيم ابن الحارث»، فقال العراقي: «بضم الجيم وفتح الهاء فمثناة تحتية، وهو عبد الله بن =

اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ»[(١)].

٢- ثُمَّ قَوْلُهُ فِي «كِتَابِ [ط/ ١/ ١٦] الصَّلَاةِ» فِي «بَابِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»: «حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا، عَنِ الْأَعْمَشِ»، وَهَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ مَاهَانَ، وَسَلِمَتْ رِوَايَةُ أَبِي أَحْمَدَ الْجُلُودِيِّ مِنْ هَذَا، فَقَالَ فِيهِ: «عَنْ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا»[(٢)].

٣- ثُمَّ فِي «بَابِ السُّكُوتِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ[(٣)] وَالْقِرَاءَةِ» قَوْلُهُ: «وَحُدِّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، وَيُونُسَ الْمُؤَدِّبِ»[(٤)].

٤- ثُمَّ قَوْلُهُ فِي «كِتَابِ الْجَنَائِزِ» فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ﵂ فِي خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْبَقِيعِ لَيْلًا: «وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجًا الْأَعْوَرَ -وَاللَّفْظُ لَهُ- قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ»[(٥)].

= الحارث ابن الصِّمَّة، وقع في «صحيح مسلم»: «أبو الجهم» بفتح الجيم من دون مثناة، قال النووي في «شرح مسلم»: «هكذا في «مسلم»، وهو غلط، وصوابه ما وقع في «صحيح البخاري»: «أبو الجهيم»، وضبطه بما ضبطناه، فهذا المشهور في كتب الأسماء، وكذا ذكره مسلم في كتابه في «أسماء الرجال». اهـ، وقال النووي عند شرح حديث فاطمة بنت قيس (١٠/ ٩٧) عند قوله ﷺ: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه»: «هذا بفتح الجيم مكبر، وهو أبو الجهم المذكور في حديث الأنبجانية، وهو غير «أبو الجهيم» المذكور في «التيمم»، وفي «المرور بين يدي المصلي»؛ فإن ذاك بضم الجيم مصغر، وقد أوضحتهما باسميهما ونسبيهما ووصفيهما في «باب التيمم»»، وهناك من يقول في أبي الجهيم راوي حديث التيمم: «أبو الجهم» وانظر: ترجمته في «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ١٦٢٤)، و«أسد الغابة» لابن الأثير (٥/ ٥٩)، وغيرهما.

(١) «صحيح مسلم» [٣٦٩].

(٢) «صحيح مسلم» [٤٠٦]، و تمام اسم الباب هنالك (باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد).

(٣) في (ص): «التكبيرة».

(٤) «صحيح مسلم» [٥٩٩] واسم الباب فيه: (باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة).

(٥) «صحيح مسلم» [٩٧٤].

٥- وَقَوْلُهُ فِي «بَابِ الْجَوَائِحِ[(١)]» فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِن أَصْحَابِنَا قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ»[(٢)].

٦- وَقَوْلُه فِي هَذَا الْبَابِ: «وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ ابْنُ رَبِيعَةَ»، وَذَكَرَ حَدِيثَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فِي تَقَاضِي ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ[(٣)].

٧- وَقَوْلُهُ فِي «بَابِ احْتِكَارِ الطَّعَامِ» فِي حَدِيثِ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيِّ: «حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْنٍ»[(٤)].

٨- وَقَوْلُه فِي «صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ»: «وَحُدِّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَمِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ[(٥)] الْجَوْهَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ»[(٦)].

وَذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الْأَرْغِيَانِيِّ[(٧)]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ.

قَالَ الشَّيْخُ[(٨)]: وَرَوَيْنَاهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَرَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْجَوْهَرِيِّ، وَسَنُورِدُ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

٩- وَقَوْلُهُ[(٩)] فِي آخِرِ «الْفَضَائِلِ» فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ

---

(١) هو «باب وضع الجوائح» في «كتاب البيوع»، والحديث المذكور ليس في هذا الباب، وإنما في الباب الذي يليه «باب استحباب الوضع من الدين»، والله أعلم.

(٢) «صحيح مسلم» [١٥٥٧].

(٣) «صحيح مسلم» [١٥٥٨].

(٤) «صحيح مسلم» [١٦٠٥] واسم الباب فيه: «باب تحريم الاحتكار في الأقوات».

(٥) في (ص)، و(ز): «سعد» وهو تصحيف.

(٦) «صحيح مسلم» [٢٢٨٨] واسم الباب هنالك في كتاب الفضائل: «بَابُ إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةَ أُمَّةٍ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا».

(٧) كتب حيالها في حاشية (ر): «الأرغياني: ناحية بنيسابور» يقصد أنها نسبة إلى هذه الناحية، وهي أرغيان.

(٨) أي: ابن الصلاح.

(٩) في (ع): «وقال»، وفي نسخة عليها موافق لما أثبتناه من عامة أصولنا.

اللهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُم هَذِهِ»، رِوَايَةُ مُسْلِمٍ إِيَّاهُ مَوْصُولًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ[1]، عَنْ أَبِيهِ.

ثُمَّ قَالَ: «حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. وَرَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ كَمِثْلِ حَدِيثِهِ»[2].

١٠- وَقَوْلُ مُسْلِمٍ فِي آخِرِ «كِتَابِ الْقَدَرِ» فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ: «لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ[3] قَبْلَكُمْ»[4]: «حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ»[5].

وَهَذَا قَدْ وَصَلَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

قَالَ الشَّيْخُ[6]: وَإِنَّمَا أَوْرَدَهُ مُسْلِمٌ عَلَى وَجْهِ الْمُتَابَعَةِ وَالِاسْتِشْهَادِ.

١١- وَقَوْلُهُ فِيمَا سَبَقَ فِي الِاسْتِشْهَادِ وَالْمُتَابَعَةِ فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي «الصَّلَاةِ الْوُسْطَى»[7] بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ مَوْصُولًا: «وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ»[8]، إِلَى آخِرِهِ.

---

(١) في المطبوع من «صحيح مسلم» من رواية سالم بن عبد الله، وأبي بكر بن سليمان، عن عبد الله بن عمر، وهو موافق لما في «تحفة الأشراف» للمزي [٦٩٣٤].

(٢) «صحيح مسلم» [٢٥٣٧].

(٣) بعدها في (ص): «كان».

(٤) كذا ذكر المصنف تبعًا لابن الصلاح، والحديث في مطبوعة «مسلم» في «كتاب العلم»، باب: «اتباع سنن اليهود والنصارى»، ولفظه: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم»، وأما اللفظ المذكور فهو في «الترمذي» [٢٣٣٥]، وغيره.

(٥) «صحيح مسلم» [٢٦٦٩].

(٦) يعني: ابن الصلاح.

(٧) يبدأ من هنا سقط طويل في (ز) ينتهي عند قوله: «فَلُقِّبَ بِالْحَذَّاءِ وَخَالِدٌ يُعَدُّ فِي التَّابِعِينَ» في أثناء «باب من مات على التوحيد دخل الجنة» من «كتاب الإيمان».

(٨) «صحيح مسلم» عقيب حديث [٦٣٠].

١٢- وَقَوْلُهُ أَيْضًا فِي «الرَّجْمِ» فِي الْمُتَابَعَةِ لِمَا رَوَاهُ مَوْصُولًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الَّذِي اعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالزِّنَا: «وَرَوَاهُ [ط/١/١٧] اللَّيْثُ أَيْضًا، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ»[١].

١٣- وَقَوْلُهُ فِي «كِتَابِ الْإِمَارَةِ» فِي الْمُتَابَعَةِ لِمَا رَوَاهُ مُتَّصِلًا مِنْ حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ»: «وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ»[٢].

١٤- قَالَ الشَّيْخُ: وَذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ[٣] فِيمَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابِهِ، فِي «الرَّابِعَ عَشَرَ» حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ» الْمَذْكُورَ فِي «الْفَضَائِلِ»، وَقَدْ ذَكَرَهُ مَرَّةً أُخْرَى[٤] فَيُسْقَطُ هَذَا مِنَ الْعَدَدِ، وَيُسْقَطُ الْحَدِيثُ الثَّانِي، لِكَوْنِ الْجُلُودِيِّ رَوَاهُ عَنْ مُسْلِمٍ مَوْصُولًا، وَرِوَايَتُهُ هِيَ الْمُعْتَمَدَةُ الْمَشْهُورَةُ، فَهِيَ إِذًا اثْنَا عَشَرَ، لَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَأَخَذَ هَذَا عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمَازَرِيُّ صَاحِبُ «الْمُعْلِمِ»، فَأَطْلَقَ أَنَّ فِي الْكِتَابِ أَحَادِيثَ مَقْطُوعَةً فِي أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا[٥]، وَهَذَا يُوهِمُ خَلَلًا فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا -وَالْحَمْدُ للهِ- مُخْرِجًا لِمَا وُجِدَ فِيهِ مِنْ حَيِّزِ الصَّحِيحِ، بَلْ هِيَ مَوْصُولَةٌ مِنْ جِهَاتٍ صَحِيحَةٍ، لَا سِيَّمَا مَا كَانَ مِنْهَا مَذْكُورًا عَلَى وَجْهِ الْمُتَابَعَةِ، فَفِي نَفْسِ الْكِتَابِ وَصْلُهَا، فَاكْتَفَى بِكَوْنِ ذَلِكَ مَعْرُوفًا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

---

(١) «صحيح مسلم» [١٦٩١] وهو في (باب حد الزنا) من كتاب الحدود.
(٢) «صحيح مسلم» [١٨٥٥].
(٣) «تقييد المهمل» لأبي علي الغساني (٣/ ٨٠٧).
(٤) «تقييد المهمل» (٣/ ٨٠٤).
(٥) «المعلم بفوائد مسلم» للمازري (١/ ٣٨٥) [١٨٤].

كَمَا أَنَّه رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ اعْتِمَادًا عَلَى كَوْنِ مَا رَوَاهُ[١] عَنْهُمْ مَعْرُوفًا مِنْ رِوَايَةِ الثِّقَاتِ، عَلَى مَا سَنَرْوِيهِ[٢] عَنْهُ فِيمَا بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللهُ: وَهَكَذَا الْأَمْرُ فِي تَعْلِيقَاتِ الْبُخَارِيِّ بِأَلفَاظٍ جَازِمَةٍ مُثْبِتَةٍ[٣] عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، كَمِثْلِ مَا قَالَ فِيهِ: «قَالَ فُلَانٌ»، أَوْ «رَوَى فُلَانٌ»، أَوْ «ذَكَرَ فُلَانٌ»، أَوْ نَحْوِ ذَلِك.

وَلَمْ يُصِبْ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَزْمٍ الظَّاهِرِيُّ[٤] حَيْثُ جَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ انْقِطَاعًا قَادِحًا فِي الصِّحَّةِ، وَاسْتَرْوَحَ إِلَى ذَلِكَ فِي تَقْرِيرِ مَذْهَبِهِ الْفَاسِدِ فِي إِبَاحَةِ الْمَلَاهِي، وَزَعْمِهِ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ فِي تَحْرِيمِهَا حَدِيثٌ، مُجِيبًا عَنْ حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ أَوْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «لَيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، فَزَعَمَ أَنَّهُ وَإِنْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ[٥] فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ[٦]، لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ فِيهِ: «قَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ»، وَسَاقَهُ بِإِسْنَادِهِ، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ فِيمَا بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَهِشَامٍ، وَهَذَا خَطَأٌ مِنَ ابْنِ حَزْمٍ مِنْ وُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَا انْقِطَاعَ فِي هَذَا أَصْلًا، مِن جِهَةِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ لَقِيَ هِشَامًا، وَسَمِعَ مِنْهُ، وَقَدْ قَرَّرْنَا فِي كِتَابِنَا «عُلُومُ الْحَدِيثِ»[٧] أَنَّهُ إِذَا تَحَقَّقَ اللِّقَاءُ وَالسَّمَاعُ مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ التَّدْلِيسِ، حُمِلَ مَا يَرْوِيهِ عَنْهُ عَلَى

---

(١) في (ع): «رُوِيَ» وفي نسخة عليها موافق لما أثبتناه.

(٢) في (د): «سترونه».

(٣) في (ص): «مبينة».

(٤) انظر: «المحلى» لابن حزم (٩/ ٥٩).

(٥) «صحيح البخاري» [٥٥٩٠] على صورة التعليق.

(٦) «فهو غير صحيح» في نسخة على (ف): «فليس بصحيح».

(٧) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (٦٥-٦٧).

السَّمَاعِ بِأَيِّ لَفْظٍ كَانَ، كَمَا يُحْمَلُ قَوْلُ الصَّحَابِيِّ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ» عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ إِذَا لَمْ يَظْهَرْ خِلَافُهُ، وَكَذَا غَيْرُ «قَالَ» مِنَ الْأَلْفَاظِ.

الثَّانِي: أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بِعَيْنِهِ مَعْرُوفُ الِاتِّصَالِ بِصَرِيحِ لَفْظِهِ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْبُخَارِيِّ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ وَإِنْ[1] كَانَ ذَلِكَ انْقِطَاعًا، فَمِثْلُ ذَلِكَ فِي الْكِتَابَيْنِ غَيْرُ مُلْتَحِقٍ[2] بِالِانْقِطَاعِ الْقَادِحِ، لِمَا عُرِفَ [ط/١/١٨] مِنْ عَادَتِهِمَا وَشَرْطِهِمَا، وَذِكْرِهِمَا ذَلِكَ فِي كِتَابٍ مَوْضُوعٍ لِذِكْرِ الصَّحِيحِ خَاصَّةً، فَلَنْ يَسْتَجِيزَا فِيهِ الْجَزْمَ الْمَذْكُورَ مِنْ غَيْرِ ثَبَتٍ وَثُبُوتٍ، بِخِلَافِ الِانْقِطَاعِ وَالْإِرْسَالِ الصَّادِرِ مِنْ غَيْرِهِمَا، هَذَا كُلُّهُ فِي الْمُعَلَّقِ بِلَفْظِ الْجَزْمِ.

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُمَا بِلَفْظٍ جَازِمٍ مُثْبِتٍ لَهُ عَمَّنْ ذَكَرَاهُ عَنْهُ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا مِثْلَ أَنْ يَقُولَا: «رُوِيَ عَنْ فُلَانٍ»، أَوْ «ذُكِرَ عَنْ فُلَانٍ»، أَوْ «فِي الْبَابِ عَنْ فُلَانٍ»، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَيْسَ ذَلِكَ فِي حُكْمِ التَّعْلِيقِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَلَكِنْ يُسْتَأْنَسُ بِإِيرَادِهِمَا لَهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ: «وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ»[3]، فَهَذَا بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ لَفْظَهُ لَيْسَ جَازِمًا لَا يَقْتَضِي حُكْمَهُ بِصِحَّتِهِ، وَبِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّهُ احْتَجَّ بِهِ، وَأَوْرَدَهُ إِيرَادَ الْأُصُولِ لَا إِيرَادَ الشَّوَاهِدِ يَقْتَضِي حُكْمَهُ بِصِحَّتِهِ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ حَكَمَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ فِي كِتَابِهِ «كِتَابُ مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»[4] بِصِحَّتِهِ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» بِإِسْنَادِهِ مُنْفَرِدًا بِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ الرَّاوِيَ لَهُ عَنْ عَائِشَةَ مَيْمُونَ بْنَ أَبِي شَبِيبٍ لَمْ[5] يُدْرِكْهَا[6].

---

(١) في (ط): «إن». (٢) في (ط): «ملحق». (٣) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٤).

(٤) انظر: «معرفة علوم الحديث» للحاكم (٩٥).

(٥) في (ط): «ولم».

(٦) «سنن أبي داود» [٤٨٤٢].

قَالَ الشَّيْخُ: وَفِيمَا قَالَهُ أَبُو دَاوُدَ نَظَرٌ، فَإِنَّهُ كُوفِيٌّ مُتَقَدِّمٌ قَدْ أَدْرَكَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، وَمَاتَ الْمُغِيرَةُ قَبْلَ عَائِشَةَ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ التَّعَاصُرُ مَعَ إِمْكَانِ التَّلَاقِي كَافٍ فِي ثُبُوتِ الْإِدْرَاكِ، فَلَوْ وَرَدَ عَنْ مَيْمُونٍ أَنَّهُ قَالَ: «لَمْ أَلْقَ عَائِشَةَ»، اسْتَقَامَ لِأَبِي دَاوُدَ الْجَزْمُ بِعَدَمِ إِدْرَاكِهِ[(١)]، وَهَيْهَاتَ ذَلِكَ»[(٢)]، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ.

قُلْتُ: وَحَدِيثُ عَائِشَةَ هَذَا قَدْ رَوَاهُ الْبَزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَقَالَ: «هَذَا الْحَدِيثُ لَا يُعْلَمُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ مَوْقُوفًا، وَاللهُ أَعْلَمُ».

فَصْلٌ

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو ﵀: «جَمِيعُ مَا[(٣)] حَكَمَ مُسْلِمٌ ﵀ بِصِحَّتِهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَهُوَ مَقْطُوعٌ بِصِحَّتِهِ، وَالْعِلْمُ النَّظَرِيُّ حَاصِلٌ بِصِحَّتِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَهَكَذَا مَا حَكَمَ الْبُخَارِيُّ بِصِحَّتِهِ فِي كِتَابِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأُمَّةَ تَلَقَّتْ ذَلِكَ بِالْقَبُولِ، سِوَى مَنْ لَا يُعْتَدُّ بِخِلَافِهِ وَوِفَاقِهِ فِي الْإِجْمَاعِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالَّذِي نَخْتَارُهُ أَنَّ تَلَقِّي الْأُمَّةِ لِلْخَبَرِ الْمُنْحَطِّ عَنْ دَرَجَةِ التَّوَاتُرِ بِالْقَبُولِ، يُوجِبُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِصِدْقِهِ خِلَافًا لِبَعْضِ مُحَقِّقِي الْأُصُولِيِّينَ[(٤)]، حَيْثُ نَفَى ذَلِكَ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَا يُفِيدُ فِي حَقِّ كُلٍّ مِنْهُمْ إِلَّا الظَّنَّ، وَإِنَّمَا قَبِلَهُ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ بِالظَّنِّ، وَالظَّنُّ قَدْ يُخْطِئُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا مُنْدَفِعٌ، لِأَنَّ ظَنَّ مَنْ هُوَ مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطَإِ لَا يُخْطِئُ، وَالْأُمَّةُ فِي إِجْمَاعِهَا مَعْصُومَةٌ مِنَ الْخَطَإِ، وَقَدْ قَالَ إِمَامُ

---

(١) «بعدم إدراكه» في (ر): «إذ ذاك».

(٢) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٧٥-٨٤).

(٣) هنا ينتهي السقط الطويل المذكور سابقًا في (ش).

(٤) في نسخة على (ف): «الأصول».

الْحَرَمَيْنِ: «لَوْ حَلَفَ إِنْسَانٌ بِطَلَاقِ امْرَأَتِهِ: أَنَّ مَا فِي كِتَابَيْ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ مِمَّا حَكَمَا بِصِحَّتِهِ، مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمَا أَلْزَمْتُهُ الطَّلَاقَ، وَلَا حَنَّثْتُهُ، لِإِجْمَاعِ عُلَمَاءِ(١) الْمُسْلِمِينَ [ط/١/١٩] عَلَى صِحَّتِهِمَا»(٢).

قَالَ الشَّيْخُ: وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ لَا يَحْنَثُ(٣)، وَلَوْ لَمْ يُجْمِعِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى صِحَّتِهِمَا، لِلشَّكِّ فِي الْحِنْثِ، فَإِنَّهُ لَوْ حَلَفَ بِذَلِكَ فِي حَدِيثٍ لَيْسَ هَذِهِ صِفَتَهُ لَمْ يَحْنَثْ، وَإِنْ كَانَ رَاوِيهِ فَاسِقًا(٤)، فَعَدَمُ الْحِنْثِ حَاصِلٌ قَبْلَ الْإِجْمَاعِ، فَلَا يُضَافُ إِلَى الْإِجْمَاعِ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَالْجَوَابُ أَنَّ الْمُضَافَ إِلَى الْإِجْمَاعِ هُوَ الْقَطْعُ بِعَدَمِ الْحِنْثِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَأَمَّا عِنْدَ الشَّكِّ فَعَدَمُ الْحِنْثِ مَحْكُومٌ بِهِ(٥) ظَاهِرًا مَعَ احْتِمَالِ وُجُودِهِ بَاطِنًا، فَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ كَلَامُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ، فَهُوَ اللَّائِقُ بِتَحْقِيقِهِ(٦).

فَإِذَا عُلِمَ هَذَا، فَمَا أُخِذَ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَقَدَحَ فِيهِ مُعْتَمَدٌ مِنَ الْحُفَّاظِ، فَهُوَ مُسْتَثْنًى مِمَّا ذَكَرْنَاهُ، لِعَدَمِ الْإِجْمَاعِ عَلَى تَلَقِّيهِ بِالْقَبُولِ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا فِي مَوَاضِعَ قَلِيلَةٍ، سَنُنَبِّهُ(٧) عَلَى مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى»(٨)، هَذَا آخِرُ مَا ذَكَرَهُ(٩) الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللهُ هُنَا.

---

(١) في (ش): «العلماء».
(٢) ساقه ابن الصلاح في «الصيانة» بإسناده إلى إمام الحرمين.
(٣) في (د): «تحنيث».
(٤) «راويه فاسقًا» في (ر): «من رواية فاسق».
(٥) «محكوم به» في (ع): «مقطوعًا».
(٦) في (ش): «بحقيقته».
(٧) في (ش)، و(ص): «سنبينه».
(٨) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٨٥-٨٦).
(٩) في (ص): «ذكر».

وَقَالَ فِي «جُزْءٍ» لَهُ: «مَا اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فَهُوَ مَقْطُوعٌ بِصِدْقِ مُخْبِرِهِ، ثَابِتٌ يَقِينًا، لِتَلَقِّي الْأُمَّةِ ذَلِكَ[1] بِالْقَبُولِ، وَذَلِكَ يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ، وَهُوَ فِي إِفَادَةِ الْعِلْمِ كَالْمُتَوَاتِرِ، إِلَّا أَنَّ الْمُتَوَاتِرَ يُفِيدُ الْعِلْمَ الضَّرُورِيَّ، وَتَلَقِّي الْأُمَّةِ بِالْقَبُولِ يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ، وَقَدِ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ مَا اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى صِحَّتِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ»[2].

قَالَ الشَّيْخُ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ»: «وَقَدْ كُنْتُ أَمِيلُ إِلَى أَنَّ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ فَهُوَ مَظْنُونٌ، وَأَحْسَبُهُ مَذْهَبًا قَوِيًّا، وَقَدْ بَانَ لِي الْآنَ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَأَنَّ الصَّوَابَ أَنَّهُ يُفِيدُ الْعِلْمَ»[3].

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ خِلَافُ مَا قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَكْثَرُونَ[4]،

---

(١) في (ر): «لذلك».

(٢) انظر «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (١/ ٢٧٦-٢٧٧)، و«النكت» لابن حجر (١/ ٣٧٢).

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٨) بمعناه.

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «النكت» (١/ ٣٧١-٣٧٢): «فقول الشيخ محيي الدين النَّوَوِيِّ: «خالف ابنَ الصَّلَاح المحققون والأكثرون» غير مُتَّجِهٍ، بل تعقبه شيخنا شيخ الإسلام في «محاسن الاصطلاح» فقال: «هذا ممنوع، فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع من الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة، أنهم يقطعون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول».

قلت: وكأنه عني بهذا الشيخَ تَقِيّ الدينِ ابنَ تَيْمِيَّة، فإني رأيتُ فيما حكاه عنه بعض ثقات أصحابه ما مُلَخَّصُه: «الخبر إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقًا له وعملًا بموجبه، أفاد العلمَ عند جماهير العلماء من السلف والخلف، وهو الذي ذكره جمهور المصنفين في أصول الفقه، كشمسِ الأئمة السَّرَخْسِي وغيرِه من الحنفية، والقاضي عبدِ الوهاب وأمثالِه من المالكية، والشيخِ أبي حامد الإسفرائيني، والقاضي أبي الطيب الطبري، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، وسُلَيم الرازي، وأمثالِهم من الشافعية، وأبي عبد الله ابن حامد، والقاضي أبي يَعْلَى، وأبي الخَطَّاب، وغيرِهم من الحنبلية، وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشاعرة وغيرهم، كأبي إسحاق =

فَإِنَّهُمْ قَالُوا[١]: أَحَادِيثُ «الصَّحِيحَيْنِ» الَّتِي لَيْسَتْ بِمُتَوَاتِرَةٍ إِنَّمَا تُفِيدُ الظَّنَّ، فَإِنَّهَا آحَادٌ، وَالْآحَادُ إِنَّمَا تُفِيدُ الظَّنَّ عَلَى مَا تَقَرَّرَ، وَلَا[٢] فَرْقَ بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمَا فِي ذَلِكَ، وَتَلَقِّي الْأُمَّةِ بِالْقَبُولِ إِنَّمَا أَفَادَنَا[٣] وُجُوبَ الْعَمَلِ بِمَا فِيهِمَا، وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، فَإِنَّ أَخْبَارَ الْآحَادِ الَّتِي فِي غَيْرِهِمَا يَجِبُ الْعَمَلُ بِهَا إِذَا صَحَّتْ أَسَانِيدُهَا، وَلَا تُفِيدُ إِلَّا الظَّنَّ، فَكَذَا[٤] الصَّحِيحَانِ، وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُ الصَّحِيحَانِ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْكُتُبِ فِي كَوْنِ مَا فِيهِمَا صَحِيحًا لَا يَحْتَاجُ إِلَى النَّظَرِ فِيهِ، بَلْ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ مُطْلَقًا، وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِمَا لَا يُعْمَلُ بِهِ حَتَّى يُنْظَرَ، وَيُوجَدَ[٥] فِيهِ شُرُوطُ الصَّحِيحِ.

= الإسفرائيني، وأبي بكر ابن فُوْرَك، وأبي منصور التميمي، وابن السَّمعاني، وأبي هاشم الجُبَّائي، وأبي عبد الله البَصْري. قال: وهو مذهب أهل الحديث قاطبةً، وهو معنى ما ذكره ابن الصَّلاح في «مدخله إلى علوم الحديث»، فذكر ذلك استنباطا وافق فيه هؤلاء الأئمة، وخالفه في ذلك من ظَنَّ أن الجمهور على خلاف قوله، لكونه لم يقف إلا على تصانيف من خالف في ذلك كالقاضي أبي بكر الباقِلَّاني، والغَزَّالي، وابن عُقيل، وغيرهم، لأنَّ هؤلاء يقولون: إنه لا يفيد العلمَ مطلقا. وعمدتهم أن خبر الواحد لا يفيد العلم بمجرده، والأمة إذا عملت بموجبه فلوجوب العمل بالظن عليهم، وأنه لا يمكن جزم الأمة بصدقه في الباطن، لأن هذا جزم بلا علم. والجواب: أن إجماع الأمة معصوم عن الخطأ في الباطن، وإجماعهم على تصديق الخبر كإجماعهم على وجوب العمل به، والواحد منهم وإن جاز عليه أن يُصَدِّق في نفس الأمر من هو كاذبٌ أو غالطٌ، فمجموعهُم معصومٌ عن هذا، كالواحد من أهل التواتر يجوز عليه بمجرده الكذب والخطأ، ومع انضمامه إلى أهل التواتر ينتفي الكذب والخطأ عن مجموعهم، ولا فرق». انتهى كلامه».

(١) بعدها في (ش): «في».

(٢) في (ش): «فلا».

(٣) في (ر): «أفاد».

(٤) في (ش): «فكذلك»، وفي (ب): «وكذا».

(٥) كذا في (ش)، و(ص)، و(ف)، و(ب)، و(ع): «ويوجد»، ولم يظهر النقط في بقية النسخ.

وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى الْعَمَلِ بِمَا فِيهِمَا إِجْمَاعُهُمْ عَلَى أَنَّهُ مَقْطُوعٌ بِأَنَّهُ كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدِ اشْتَدَّ إِنْكَارُ ابْنِ بَرْهَانَ الْإِمَامِ(١) عَلَى مَنْ قَالَ بِمَا قَالَهُ الشَّيْخُ، وَبَالَغَ فِي تَغْلِيطِهِ(٢).

وَأَمَّا مَا قَالَهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَأْوِيلِ كَلَامِ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ فِي عَدَمِ الْحِنْثِ فَهُوَ بِنَاءٌ عَلَى مَا اخْتَارَهُ الشَّيْخُ، وَأَمَّا(٣) عَلَى مَذْهَبِ الْأَكْثَرِينَ فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَحْنَثُ ظَاهِرًا، وَلَا يُسْتَحَبُّ لَهُ الْتِزَامُ الْحِنْثِ، حَتَّى تُسْتَحَبَّ لَهُ الرَّجْعَةُ. كَمَا إِذَا(٤) حَلَفَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي غَيْرِ «الصَّحِيحَيْنِ»، فَإِنَّا لَا نُحَنِّثُهُ(٥)، لَكِنْ [ط/١/٢٠] تُسْتَحَبُّ(٦) لَهُ الرَّجْعَةُ احْتِيَاطًا، لِاحْتِمَالِ الْحِنْثِ، وَهُوَ احْتِمَالٌ ظَاهِرٌ، وَأَمَّا «الصَّحِيحَانِ» فَاحْتِمَالُ الْحِنْثِ فِيهِمَا فِي غَايَةٍ مِنَ الضَّعْفِ، فَلَا تُسْتَحَبُّ لَهُ الْمُرَاجَعَةُ، لِضَعْفِ احْتِمَالِ مُوجِبِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ: «رَوَيْنَا عَنْ أَبِي قُرَيْشٍ الْحَافِظِ قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ فَجَاءَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَجَلَسَ سَاعَةً، وَتَذَاكَرَا(٧)، فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ لَهُ: هَذَا جَمَعَ أَرْبَعَةَ آلَافِ حَدِيثٍ فِي الصَّحِيحِ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: فَلِمَنْ تَرَكَ الْبَاقِي؟»».

---

(١) «الوصول إلى الأصول» لابن برهان (٢/ ١٧٢).

(٢) في (ر)، و(د): «تغليظه».

(٣) في (ص): «فأما».

(٤) في (ط): «لو».

(٥) «فإنا لا نحنثه» في (ف): «فإنه لا يحنث»، وفي (د): «فإنا لا نحنث»، وفي (ر): «فإنه يحنثه» وهو غلط.

(٦) في (ص) في الموضعين: «يستحب».

(٧) في (ل)، و«الصيانة»: «فتذاكرا».

قَالَ الشَّيْخُ: أَرَادَ أَنَّ كِتَابَهُ هَذَا أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدِيثٍ أُصُولٍ دُونَ الْمُكَرَّرَاتِ، وَكَذَا كِتَابُ الْبُخَارِيِّ ذُكِرَ أَنَّهُ أَرْبَعَةُ آلَافِ حَدِيثٍ(١) بِإِسْقَاطِ الْمُكَرَّرِ(٢)، وَبِالْمُكَرَّرِ(٣) سَبْعَةُ آلَافٍ وَمِائَتَانِ وَخَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ حَدِيثًا، ثُمَّ إِنَّ مُسْلِمًا رَحِمَهُ اللَّهُ رَتَّبَ كِتَابَهُ عَلَى الْأَبْوَابِ(٤)، فَهُو مُبَوَّبٌ فِي الْحَقِيقَةِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ تَرَاجِمَ الْأَبْوَابِ فِيهِ، لِئَلَّا يَزْدَادَ بِهَا حَجْمُ الْكِتَابِ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ»(٥).

قُلتُ: وَقَدْ تَرْجَمَ جَمَاعَةٌ أَبْوَابَهُ بِتَرَاجِمَ بَعْضُهَا جَيِّدٌ، وَبَعْضُهَا لَيْسَ بِجَيِّدٍ، إِمَّا لِقُصُورٍ فِي عِبَارَةِ التَّرْجَمَةِ، وَإِمَّا لِرَكَاكَةِ لَفْظِهَا، وَإِمَّا لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى أَحْرِصُ عَلَى التَّعْبِيرِ عَنْهَا بِعِبَارَاتٍ تَلِيقُ بِهَا فِي مَوَاطِنِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

سَلَكَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» طُرُقًا بَالِغَةً فِي الِاحْتِيَاطِ(٦) وَالْإِتْقَانِ وَالْوَرَعِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَذَلِكَ مُصَرِّحٌ(٧) بِكَمَالِ وَرَعِهِ، وَتَمَامِ مَعْرِفَتِهِ،

---

(١) «حديث» ليست في (ل).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (١/ ٤٧٤): «وبذلك جزم الشيخ محيي الدين في «شرحه» لكنه عبَّر بقوله: «وجملة ما فيه بغير المكرر نحو أربعة آلاف»، وسيظهر لك أنه لا يبلغ هذا القدر، ولا يقاربه، والله الموفق»، وقال أيضًا في «الفتح» (١/ ٨٤): «وقد وقع في ذلك من حَكَى أن عدته بغير تكرار أربعة آلاف أو نحوها، كابن الصلاح والشيخ محيي الدين ومن بعدهما، وليس الأمر كذلك بل عدته على التحرير ألفا حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر حديثًا، كما بينت ذلك مفصلا في المقدمة».

(٣) «المكرر، وبالمكرر» في «الصيانة»: «المكررات، وهو بالمكررة».

(٤) في (ط): «أبواب».

(٥) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح [٩٩-١٠١].

(٦) «في الاحتياط» في (ر): «للاحتياط».

(٧) في نسخة على (ف): «يصرح».

وَغَزَارَةِ عُلُومِهِ، وَشِدَّةِ تَحْقِيقِهِ[١]، وَتَقَعْدُدِهِ فِي هَذَا الشَّأْنِ، وتَمَكُّنِهِ مِنْ أَنْوَاعِ مَعَارِفِهِ، وَتَبْرِيزِهِ فِي صِنَاعَتِهِ، وَعُلُوِّ مَحَلِّهِ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ دَقَائِقِ عُلُومِهِ، لَا يَهْتَدِي[٢] إِلَيْهَا إِلَّا الْأَفْرَادُ[٣] فِي الْأَعْصَارِ، فَرَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

وَأَنَا أَذْكُرُ أَحْرُفًا مِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ تَنْبِيهًا بِهَا عَلَى مَا سِوَاهَا، إِذْ لَا يَعْرِفُ حَقِيقَةَ حَالِهِ إِلَّا مَنْ أَحْسَنَ النَّظَرَ فِي كِتَابِهِ، مَعَ كَمَالِ أَهْلِيَّةٍ وَمَعْرِفَةٍ[٤] بِأَنْوَاعِ الْعُلُومِ الَّتِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهَا صَاحِبُ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ، كَالْفِقْه، وَالْأُصُولَيْنِ[٥]، وَالْعَرَبِيَّةِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ، وَدَقَائِقِ عِلْمِ الْأَسَانِيدِ، وَالتَّارِيخِ، وَمُعَاشَرَةِ أَهْلِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ[٦]، وَمُبَاحَثَتِهِمْ[٧]، مَعَ حُسْنِ الْفِكْرِ، وَنَبَاهَةِ الذِّهْنِ، وَمُدَاوَمَةِ الِاشْتِغَالِ بِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدَوَاتِ الَّتِي يُفْتَقَرُ إِلَيْهَا.

◎ **فَمِنْ تَحَرِّي مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ[٨]:**

- اعْتِنَاؤُهُ بِالتَّمْيِيزِ بَيْنَ «حَدَّثَنَا»، وَ«أَخْبَرَنَا»، وَتَقْيِيدُهُ ذَلِكَ عَلَى مَشَايِخِهِ، وَفِي رِوَايَتِهِ، وَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ رَحِمَهُ اللهُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا، وَأَنَّ «حَدَّثنَا» لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهُ إِلَّا لِمَا سَمِعَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ خَاصَّةً، وَ«أَخْبَرَنَا» لِمَا قُرِئَ عَلَى الشَّيْخِ.

---

(١) بعدها في (ط): «بحفظه».

(٢) «دقائق علومه، لا يهتدي» كذا في عامة النسخ، وفي (ش): «دقائق من علومه، لا يهتدي»، وفي (ح)، و(ي)، و(س): «دقائق علومه التي لا يهتدي»، والظاهر أن كليهما تصرف من النساخ لتحرير العبارة، والله أعلم.

(٣) في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ب)، و(ط)، ونسخة على (ف): «أفراد».

(٤) في (ي)، و(هـ١)، و(د)، و(ب)، و(ط): «أهليته ومعرفته».

(٥) في (ر): «والأصول»، وفي (ب): «والأصلين».

(٦) في (ف): «الصناعة».

(٧) في (ص): «ومباحثهم».

(٨) هذا الفصل ملخص مما ذكره ابن الصلاح أيضًا في «الصيانة» (١٠١-١٠٣).

وَهَذَا الْفَرْقُ هُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِ، وَجُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْمَشْرِقِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَوْهَرِيُّ الْمِصْرِيُّ[١]: «وَهُوَ مَذْهَبُ أَكْثَرِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ لَا يُحْصِيهِمْ أَحَدٌ»، وَرُوِيَ هَذَا الْمَذْهَبُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ[٢]، وَابْنِ وَهْبٍ، وَالنَّسَائِيِّ، وَصَارَ هُوَ الشَّائِعَ الْغَالِبَ عَلَى أَهْلِ [ط/١/٢١] الْحَدِيثِ.

وَذَهَبَ جَمَاعَاتٌ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ[٣] فِيمَا قُرِئَ عَلَى الشَّيْخِ: «حَدَّثَنَا» وَ«أَخْبَرَنَا»، وَهُوَ مَذْهَبُ الزُّهْرِيِّ، وَمَالِكٍ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَآخَرِينَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْبُخَارِيِّ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ مُعْظَمِ الْحِجَازِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ «حَدَّثَنَا»، وَلَا «أَخْبَرَنَا» فِي الْقِرَاءَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالْمَشْهُورُ عَنِ النَّسَائِيِّ، وَاللهُ أَعْلَمُ[٤].

- **وَمِنْ ذَلِكَ**: اعْتِنَاؤُهُ بِضَبْطِ اخْتِلَافِ لَفْظِ الرُّوَاةِ، كَقَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ -وَاللَّفْظُ لِفُلَانٍ- قَالَ، أَوْ قَالَا: حَدَّثَنَا فُلَانٌ»، وَكَمَا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا اخْتِلَافٌ فِي حَرْفٍ مِنْ مَتْنِ الْحَدِيثِ، أَوْ صِفَةِ الرَّاوِي، أَوَ نَسَبِهِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِك، فَإِنَّهُ يُبَيِّنُهُ[٥]، وَرُبَّمَا كَانَ بَعْضُهُ لَا يَتَغَيَّرُ بِهِ مَعْنًى، وَرُبَّمَا كَانَ فِي بَعْضِهِ اخْتِلَافٌ فِي الْمَعْنَى، وَلَكِنْ كَانَ خَفِيًّا لَا يَتَفَطَّنُ[٦] لَهُ إِلَّا مَاهِرٌ فِي الْعُلُومِ الَّتِي ذَكَرْتُهَا فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ، مَعَ اطِّلَاعٍ عَلَى دَقَائِقِ

---

(١) في (ع): «البصري» تصحيف، وهو التميمي صاحب كتاب «الإنصاف».
(٢) بعدها في (ل)، و(ف): «قلت».
(٣) في (ف): «أن يقول»، وفي (ر): «أنه يقول».
(٤) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (١٣٨-١٤٠)، و«فتح المغيث» (٢/ ٣٤٨-٣٥٤).
(٥) في (ل): «يثبته»، وفي (ش): «بينه».
(٦) في (ش): «يفطن».

الْفِقْهِ، وَمَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ، وَسَتَرَى فِي هَذَا الشَّرْحِ مِنْ فَوَائِدِ ذَلِكَ مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُكَ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَيَنْبَغِي أَنْ تُدَقِّقَ[١] النَّظَرَ فِي فَهْمِ غَرَضِ مُسْلِمٍ مِنْ ذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: تَحَرِّيهِ فِي رِوَايَةِ[٢] صَحِيفَةِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَقَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا[٣] مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ»، الْحَدِيثَ[٤].

وَذَلِك لِأَنَّ الصَّحَائِفَ وَالْأَجْزَاءَ وَالْكُتُبَ الْمُشْتَمِلَةَ عَلَى أَحَادِيثَ بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ، إِذَا اقْتُصِرَ عِنْدَ سَمَاعِهَا عَلَى ذِكْرِ الْإِسْنَادِ فِي أَوَّلِهَا، وَلَمْ يُجَدَّدْ عِنْدَ كُلِّ حَدِيثٍ مِنْهَا، وَأَرَادَ إِنْسَانٌ مِمَّنْ سَمِعَ كَذَلِكَ[٥] أَنْ يُفْرِدَ حَدِيثًا مِنْهَا غَيْرَ الْأَوَّلِ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ فِي أَوَّلِهَا، فَهَلْ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ؟

قَالَ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ الشَّافِعِيُّ الْإِمَامُ فِي الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ: «يَجُوزُ ذَلِكَ»، وَهَذَا مَذْهَبُ الْأَكْثَرِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لِأَنَّ الْجَمِيعَ مَعْطُوفٌ عَلَى الْأَوَّلِ، فَالْإِسْنَادُ[٦] الْمَذْكُورُ أَوَّلًا فِي حُكْمِ الْمُعَادِ فِي كُلِّ حَدِيثٍ.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفِرَايِينِيُّ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ الْإِمَامُ فِي عِلْمِ الْأُصُولَيْنِ وَالْفِقْهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ: «لَا يَجُوزُ ذَلِكَ»، فَعَلَى هَذَا مَنْ سَمِعَ هَكَذَا

---

(١) في (ش)، و(هـ١)، و(ع)، و(د): «يدقق»، وفي (ط): «ندقق».

(٢) في (ر): «روايته».

(٣) في (ر): «أخبرنا».

(٤) «صحيح مسلم» [٢٣٧].

(٥) في (ش): «ذلك».

(٦) في (ش)، و(ص): «والإسناد»، والمثبت من بقية النسخ موافق لما في «الصيانة».

فَطَرِيقُهُ أَنْ يُبَيِّنَ[(١)] ذَلِكَ كَمَا فَعَلَهُ مُسْلِمٌ، فَمُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ سَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ وَرَعًا وَاحْتِيَاطًا وَتَحَرِّيًا وَإِتْقَانًا، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

- **وَمِنْ ذَلِكَ**: تَحَرِّيهِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا[(٢)] سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ-، عَنْ يَحْيَى -وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ-»[(٣)]، فَلَمْ يَسْتَجِزْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنْ يَقُولَ: «سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ»، لِكَوْنِهِ لَمْ يَقَعْ فِي رِوَايَتِهِ مَنْسُوبًا، فَلَوْ قَالَهُ مَنْسُوبًا لَكَانَ مُخْبِرًا عَنْ شَيْخِهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِنَسَبِهِ، [ط/١/٢٢] وَلَمْ يُخْبِرْهُ. وَسَأَذْكُرُ هَذَا بَعْدَ هَذَا فِي فَصْلٍ مُخْتَصٍّ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

- **وَمِنْ ذَلِكَ**: احْتِيَاطُهُ فِي تَلْخِيصِ الطُّرُقِ وَتَحَوُّلِ الْأَسَانِيدِ، مَعَ إِيجَازِ الْعِبَارَةِ، وَكَمَالِ حُسْنِهَا.

- **وَمِنْ ذَلِكَ**: حُسْنُ تَرْتِيبِهِ وَتَرْصِيفِهِ الْأَحَادِيثَ، عَلَى نَسَقٍ يَقْتَضِيهِ تَحْقِيقُهُ، وَكَمَالُ مَعْرِفَتِهِ بِمَوَاقِعِ الْخِطَابِ، وَدَقَائِقِ الْعِلْمِ، وَأُصُولِ الْقَوَاعِدِ، وَخَفِيَّاتِ عِلْمِ الْإِسْنَادِ[(٤)]، وَمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَصْلٌ

ذَكَرَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي أَوَّلِ مُقَدِّمَةِ «صَحِيحِهِ» أَنَّهُ يُقَسِّمُ الْأَحَادِيثَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ[(٥)]: مَا رَوَاهُ الْحُفَّاظُ الْمُتْقِنُونَ.

وَالثَّانِي: مَا رَوَاهُ الْمَسْتُورُونَ الْمُتَوَسِّطُونَ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ.

وَالثَّالِثُ: مَا رَوَاهُ الضُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ.

---

(١) في (ش): «يتبين».

(٢) في (ش): «أخبرنا».

(٣) «صحيح مسلم» [٤٤٥].

(٤) في (ط): «الأسانيد».

(٥) في (ر): «القسم الأول».

وَأَنَّهُ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ أَتْبَعَهُ الثَّانِي، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَلَا يُعَرِّجُ عَلَيْهِ[١].

فَاخْتَلَفَ[٢] الْعُلَمَاءُ فِي مُرَادِهِ بِهَذَا التَّقْسِيمِ، فَقَالَ الْإِمَامَانِ الْحَافِظَانِ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمُ، وَصَاحِبُهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُمَا اللهُ: «إِنَّ الْمَنِيَّةَ اخْتَرَمَتْ مُسْلِمًا ﷺ قَبْلَ إِخْرَاجِ الْقِسْمِ الثَّانِي، وَإِنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ»[٣].

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «وَهَذَا مِمَّا قَبِلَهُ الشُّيُوخُ وَالنَّاسُ مِنَ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ، وَتَابَعُوهُ عَلَيْهِ. قَالَ الْقَاضِي: وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ لِمَنْ حَقَّقَ نَظَرَهُ، وَلَمْ يَتَقَيَّدْ بِالتَّقْلِيدِ، فَإِنَّكَ إِذَا نَظَرْتَ تَقْسِيمَ مُسْلِمٍ فِي كِتَابِهِ الْحَدِيثَ عَلَى ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ كَمَا قَالَ، فَذَكَرَ أَنَّ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ حَدِيثُ الْحُفَّاظِ، وَأَنَّهُ إِذَا انْقَضَى[٤] هَذَا أَتْبَعَهُ بِأَحَادِيثِ مَنْ لَمْ يُوصَفْ بِالْحِذْقِ وَالْإِتْقَانِ، مَعَ كَوْنِهِمْ مِنْ أَهْلِ السِّتْرِ وَالصِّدْقِ وَتَعَاطِي الْعِلْمِ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى تَرْكِ حَدِيثِ مَنْ أَجْمَعَ[٥] الْعُلَمَاءُ، أَوِ[٦] اتَّفَقَ الْأَكْثَرُ مِنْهُمْ عَلَى تُهْمَتِهِ، وَبَقِيَ مَنِ اتَّهَمَهُ بَعْضُهُمْ وَصَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ هُنَا، وَوَجَدْتَهُ[٧] ذَكَرَ فِي أَبْوَابِ كِتَابِهِ حَدِيثَ الطَّبَقَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَأَتَى بِأَسَانِيدِ الثَّانِيَةِ مِنْهُمَا عَلَى طَرِيقِ الْإِتْبَاعِ لِلْأُولَى وَالِاسْتِشْهَادِ، أَوْ حَيْثُ لَمْ يَجِدْ فِي الْبَابِ لِلْأُولَى شَيْئًا، وَذَكَرَ أَقْوَامًا تَكَلَّمَ قَوْمٌ[٨] فِيهِمْ، وَزَكَّاهُمْ

---

(١) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٥-٧) مطولًا.
(٢) في (ر)، و(ع)، و(ب): «واختلف».
(٣) كلام الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (٣٣-٣٤) بمعناه، وكلام البيهقي عزاه إليه ابن الصلاح في «صيانة صحيح مسلم».
(٤) في (ص)، و(د)، و(ع)، و نسخة على (ف): «تقصى».
(٥) في (ش): «اجتمع».
(٦) في (ص)، و(ر)، و(ب)، و(ع): «و».
(٧) في (ص): «وجدته» وتكون هي جواب الشرط، والمثبت من سائر النسخ و«الإكمال».
(٨) في (ف): «أقوام».

آخَرُونَ، وَخَرَّجَ حَدِيثَهُمْ، مِمَّنْ ضُعِّفَ، أَوِ اتُّهِمَ بِبِدْعَةٍ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ الْبُخَارِيُّ.

فَعِنْدِي أَنَّهُ أَتَى بِطَبَقَاتِهِ الثَّلَاثِ فِي كِتَابِهِ عَلَى مَا ذَكَرَ وَرَتَّبَ[١] فِي كِتَابِهِ، وَبَيَّنَهُ[٢] فِي تَقْسِيمِهِ، وَطَرَحَ الرَّابِعَةَ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ.

فَالْحَاكِمُ تَأَوَّلَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُفْرِدَ لِكُلِّ طَبَقَةٍ كِتَابًا، وَيَأْتِي بِأَحَادِيثِهَا خَاصَّةً مُفْرَدَةً. وَلَيْسَ ذَلِكَ مُرَادَهُ[٣]، بَلْ إِنَّمَا أَرَادَ بِمَا ظَهَرَ مِنْ تَأْلِيفِهِ، وَبَانَ مِنْ غَرَضِهِ، أَنْ يَجْمَعَ ذَلِكَ فِي الْأَبْوَابِ، وَيَأْتِي بِأَحَادِيثِ الطَّبَقَتَيْنِ، فَيَبْدَأُ بِالْأُولَى، ثُمَّ يَأْتِي بِالثَّانِيَةِ عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِشْهَادِ وَالْإِتْبَاعِ، حَتَّى اسْتَوْفَى جَمِيعَ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالطَّبَقَاتِ الثَّلَاثِ: الْحُفَّاظَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَالثَّالِثَةَ[٤] هِيَ الَّتِي اطَّرَحَهَا[٥].

وَكَذَلِكَ عِلَلُ الْحَدِيثِ الَّتِي ذَكَرَ، وَوَعَدَ أَنَّهُ يَأْتِي بِهَا، قَدْ جَاءَ[٦] بِهَا فِي مَوَاضِعِهَا[٧] مِنَ [ط/ ١/ ٢٣] الْأَبْوَابِ، مِنَ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْأَسَانِيدِ، كَالْإِرْسَالِ وَالْإِسْنَادِ، وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، وَذِكْرِ تَصَاحِيفِ الْمُصَحِّفِينَ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِيفَائِهِ غَرَضَهُ فِي تَأْلِيفِهِ، وَإِدْخَالِهِ فِي كِتَابِهِ كُلَّ مَا وَعَدَ بِهِ.

قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ فَاوَضْتُ فِي تَأْوِيلِي هَذَا وَرَأْيِي فِيهِ مَنْ يَفْهَمُ هَذَا الْبَابَ فَمَا رَأَيْتُ مُنْصِفًا إِلَّا صَوَّبَهُ، وَبَانَ لَهُ مَا ذَكَرْتُ، وَهُوَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَأَمَّلَ الْكِتَابَ، وَطَالَعَ مَجْمُوعَ الْأَبْوَابِ.

---

(١) في «الإكمال»: «ورأيت».

(٢) في «الإكمال»: «وتبينت».

(٣) في (ر): «مرادًا».

(٤) كذا في (ع)، و(ب)، و(ط)، و«الإكمال»: «والثالثة»، وفي (ش): «والتالية»، وهما بمعنى، وفي (ل)، و(ر)، و(ف)، و(د)، و(ص)، و(ح): «والثانية»، وهو تصحيف.

(٥) في (د)، و(ط): «طَرَحَها».

(٦) «قد جاء» في (ش): «فجاء».

(٧) في (ر): «موضعها».

وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا[١] بِمَا قَالَهُ ابْنُ سُفْيَانَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ: «إِنَّ مُسْلِمًا أَخْرَجَ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ مِنَ الْمُسْنَدَاتِ: أَحَدُهَا: هَذَا الَّذِي قَرَأَهُ[٢] عَلَى النَّاسِ. وَالثَّانِي: يُدْخِلُ فِيهِ عِكْرِمَةَ، وَابْنَ إِسْحَاقَ صَاحِبَ الْمَغَازِي، وَأَمْثَالَهُمَا. وَالثَّالِثُ: يُدْخِلُ فِيهِ مِنَ الضُّعَفَاءِ»، فَإِنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ مَا ذَكَرَ[٣] ابْنُ سُفْيَانَ، لَمْ يُطَابِقِ الْغَرَضَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَاكِمُ، مِمَّا ذَكَرَ[٤] مُسْلِمٌ فِي صَدْرِ كِتَابِهِ، فَتَأَمَّلْهُ تَجِدْهُ كَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى»[٥]، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ ظَاهِرٌ جِدًّا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

أَلْزَمَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ رَحِمَهُ اللهُ وَغَيْرُهُ، الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إِخْرَاجَ أَحَادِيثَ تَرَكَا إِخْرَاجَهَا، مَعَ أَنَّ أَسَانِيدَهَا أَسَانِيدُ قَدْ أَخْرَجَا لِرُوَاتِهَا فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَا.

وَذَكَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ رَوَوْا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرُوِيَتْ أَحَادِيثُهُمْ مِنْ وُجُوهٍ صِحَاحٍ لَا مَطْعَنَ فِي نَاقِلِيهَا، وَلَمْ يُخرِجَا مِنْ أَحَادِيثِهِمْ شَيْئًا، فَيَلْزَمُهُمَا إِخْرَاجُهَا عَلَى مَذْهَبَيْهِمَا[٦].

وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّهُمَا اتَّفَقَا عَلَى أَحَادِيثَ مِنْ صَحِيفَةِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، وَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا انْفَرَدَ عَنِ الْآخَرِ بِأَحَادِيثَ مِنْهَا، مَعَ أَنَّ الْإِسْنَادَ وَاحِدٌ[٧].

---

(١) في (ش): «مثل هذا».

(٢) في (ر): «قرأ».

(٣) في (ر): «ذكره».

(٤) في (ش): «مما ذكره».

(٥) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (١/ ٨٦-٨٧)، وكلام ابن سفيان عنده في (١/ ٨٢، ٨٣).

(٦) في (ل)، و(ش)، و(ص): «مذهبهما»، وانظر «الإلزامات» (٨٣).

(٧) قال ابن الصلاح في «الصيانة» (٩٣): «وَذكر الْحَافِظ أَبُو بكر الْبَيْهَقِيّ رَحِمَهُ اللهُ فِيمَا قرأته بِخَطِّهِ فِيمَا جمعه من «العوالي الصِّحَاح مِمَّا اتّفق الشَّيْخَانِ على إِخْرَاجه من صحيفَة همام بن مُنَبّه عَن أبي هُرَيْرَة وَمَا تفرد بِهِ مِنْهَا كل وَاحِد مِنْهُمَا عَن صَاحبه هَذَا مَعَ أَن الْإِسْنَاد وَاحِد».

وَصَنَّفَ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَأَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ[١] فِي هَذَا النَّوْعِ الَّذِي أَلْزَمُوهُمَا، وَهَذَا الْإِلْزَامُ لَيْسَ بِلَازِمٍ فِي الْحَقِيقَةِ، فَإِنَّهُمَا لَمْ يَلْتَزِمَا اسْتِيعَابَ الصَّحِيحِ، بَلْ صَحَّ عَنْهُمَا تَصْرِيحُهُمَا بِأَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَوْعِبَاهُ، وَإِنَّمَا قَصَدَا جَمْعَ جُمَلٍ مِنَ الصَّحِيحِ كَمَا يَقْصِدُ الْمُصَنِّفُ فِي الْفِقْهِ جَمْعَ جُمْلَةٍ مِنْ مَسَائِلِهِ، لَا أَنَّهُ يَحْصُرُ جَمِيعَ مَسَائِلِهِ.

لَكِنَّهُمَا إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ الَّذِي تَرَكَاهُ أَوْ تَرَكَهُ أَحَدُهُمَا مَعَ صِحَّةِ إِسْنَادِهِ فِي الظَّاهِرِ أَصْلًا فِي بَابِهِ، وَلَمْ يُخْرِجَا لَهُ نَظِيرًا، وَلَا مَا يَقُومُ مَقَامَهُ، فَالظَّاهِرُ مِنْ حَالِهِمَا أَنَّهُمَا اطَّلَعَا فِيهِ عَلَى عِلَّةٍ إِنْ كَانَا رَوَيَاهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُمَا تَرَكَاهُ نِسْيَانًا، أَوْ إِيثَارًا لِتَرْكِ الْإِطَالَةِ، أَوْ رَأَيَا أَنَّ غَيْرَهُ مِمَّا[٢] ذَكَرَاهُ يَسُدُّ مَسَدَّهُ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ[٣].

فَصْلٌ

عَابَ عَائِبُونَ مُسْلِمًا بِرِوَايَتِهِ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ وَ[٤]الْمُتَوَسِّطِينَ، الْوَاقِعِينَ فِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ الَّذِينَ لَيْسُوا مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ، وَلَا عَيْبَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، بَلْ جَوَابُهُ مِنْ أَوْجُهٍ، [ط/١/ ٢٤] ذَكَرَهَا الشَّيْخُ[٥] أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

«**أَحَدُهَا**: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِيمَنْ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ غَيْرِهِ ثِقَةٌ عِنْدَهُ،

---

(١) أما كتاب الدارقطني «الإلزامات» فمشتهر مطبوع بتحقيق الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله، وأما كتاب أبي ذر الهروي، فهو «المستخرج على الإلزامات» لشيخه الدارقطني، «وهو تخريج للأحاديث الَّتِي ذكر الدَّارَقُطْنِيّ أَن الشَّيْخَيْنِ يلْزمهُمَا إخراجهما لثبوتهما على شرطيهما، وَهِي مرتبَة على المسانيد فِي مُجَلد لطيف»، كما يقول الحافظ في «المعجم المفهرس» [٥٠٦]، وانظر: «صلة الخلف» للرُّوداني (٣٦٨).

(٢) في (ش): «فيما».

(٣) هذا الفصل مقتبس من «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٩١-٩٤) بتصرف.

(٤) في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(د)، ونسخة على (ف): «أو».

(٥) في (ل)، و(ف)، و(د): «الشيخ الإمام».

وَلَا يُقَالُ: الْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ، لِأَنَّ ذَلِكَ فِيمَا إِذَا كَانَ الْجَرْحُ ثَابِتًا مُفَسَّرَ السَّبَبِ، وَإِلَّا فَلَا يُقْبَلُ الْجَرْحُ إِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَا.

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَغَيْرُهُ: «مَا احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ بِهِ، مِنْ جَمَاعَةٍ عُلِمَ الطَّعْنُ فِيهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ، مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتِ الطَّعْنُ الْمُؤَثِّرُ مُفَسَّرَ السَّبَبِ»(١).

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ وَاقِعًا فِي الْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، لَا فِي الْأُصُولِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَذْكُرَ الْحَدِيثَ أَوَّلًا بِإِسْنَادٍ نَظِيفٍ، رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَيَجْعَلَهُ أَصْلًا، ثُمَّ يُتْبِعَهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ أَوْ أَسَانِيدَ فِيهَا بَعْضُ الضُّعَفَاءِ، عَلَى وَجْهِ التَّأْكِيدِ بِالْمُتَابَعَةِ، أَوْ لِزِيَادَةٍ فِيهِ تُنَبِّهُ عَلَى فَائِدَةٍ فِيمَا قَدَّمَهُ.

وَقَدِ اعْتَذَرَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بِالْمُتَابَعَةِ وَالِاسْتِشْهَادِ فِي إِخْرَاجِهِ عَنْ جَمَاعَةٍ لَيْسُوا مِنْ شَرْطِ الصَّحِيحِ، مِنْهُمْ: مَطَرٌ الْوَرَّاقُ، وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْهُمْ فِي الشَّوَاهِدِ فِي أَشْبَاهٍ لَهُمْ كَثِيرِينَ(٢).

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ ضَعْفُ الضَّعِيفِ الَّذِي احْتَجَّ بِهِ، طَرَأَ بَعْدَ أَخْذِهِ عَنْهُ، بِاخْتِلَاطٍ حَدَثَ عَلَيْهِ، غَيْرِ(٣) قَادِحٍ فِيمَا رَوَاهُ مِنْ قَبْلُ فِي زَمَنِ(٤) اسْتِقَامَتِهِ، كَمَا فِي أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، ابْنِ أَخِي عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ، فَذَكَرَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ(٥) أَنَّهُ اخْتَلَطَ بَعْدَ الْخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ مُسْلِمٍ مِنْ

---

(١) «الكفاية» (١٠٧-١٠٩).

(٢) في (ر): «كثيرة»، وانظر: «المدخل إلى الصحيح» (٤/ ٩٦) ثم ساق كل من عِيبَ على مسلم إخراجُ حديثِه، وأجاب عنهم واحدًا واحدًا، ومنهم المذكورون أعلاه.

(٣) في (ط): «فهو غير».

(٤) في (ع): «زمان».

(٥) في (ش): «أبو عبد الله الحافظ».

مِصْرَ، فَهُوَ فِي ذَلِكَ كَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَغَيْرِهِمَا مِمَّنِ اخْتَلَطَ آخِرًا، وَلَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ مِنْ صِحَّةِ الِاحْتِجَاجِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» بِمَا أُخِذَ عَنْهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ[١].

الرَّابِعُ: أَنْ يَعْلُوَ بِالشَّخْصِ الضَّعِيفِ إِسْنَادُهُ، وَهُوَ عِنْدَهُ مِنْ رِوَايَةِ الثِّقَاتِ نَازِلٌ، فَيَقْتَصِرُ عَلَى الْعَالِي، وَلَا يُطَوِّلُ بِإِضَافَةِ النَّازِلِ إِلَيْهِ، مُكْتَفِيًا بِمَعْرِفَةِ أَهْلِ الشَّأْنِ ذَلِكَ، وَهَذَا الْعُذْرُ قَدْ رَوَيْنَاهُ عَنْهُ تَنْصِيصًا، وَهُوَ خِلَافُ حَالِهِ فِيمَا رَوَاهُ عَنِ الثِّقَاتِ أَوَّلًا، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِمَنْ دُونَهُمْ مُتَابَعَةً، وَكَأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ مِنْهُ عَلَى حَسَبِ حُضُورِ بَاعِثِ النَّشَاطِ وَغَيْبَتِهِ.

رَوَيْنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْبَرْذَعِيِّ: أَنَّهُ حَضَرَ أَبَا زُرْعَةَ الرَّازِيَّ، وَذُكِرَ «صَحِيحُ مُسْلِمٍ»، وَإِنْكَارُ أَبِي زُرْعَةَ عَلَيْهِ رِوَايَتَهُ فِيهِ[٢] عَنْ أَسْبَاطَ بْنِ نَصْرٍ، وَقَطَنِ بْنِ نُسَيْرٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْمِصْرِيِّ، وَأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا: «يُطَرِّقُ لِأَهْلِ الْبِدَعِ عَلَيْنَا، فَيَجِدُونَ السَّبِيلَ بِأَنْ يَقُولُوا إِذَا احْتُجَّ عَلَيْهِمْ بِحَدِيثٍ: لَيْسَ هَذَا فِي الصَّحِيحِ»، قَالَ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو: «فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى نَيْسَابُورَ ذَكَرْتُ لِمُسْلِمٍ إِنْكَارَ أَبِي زُرْعَةَ، فَقَالَ لِي مُسْلِمٌ: «إِنَّمَا قُلْتُ: صَحِيحٌ، وَإِنَّمَا أَدْخَلْتُ مِنْ حَدِيثِ أَسْبَاطٍ، وَقَطَنٍ، وَأَحْمَدَ مَا قَدْ رَوَاهُ الثِّقَاتُ عَنْ شُيُوخِهِمْ، إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا وَقَعَ إِلَيَّ عَنْهُمْ بِارْتِفَاعٍ، وَيَكُونُ عِنْدِي مِنْ رِوَايَةِ أَوْثَقَ مِنْهُمْ بِنُزُولٍ، فَأَقْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ، [ط/١/ ٢٥] وَأَصْلُ الْحَدِيثِ مَعْرُوفٌ مِنْ رِوَايَةِ الثِّقَاتِ».

قَالَ سَعِيدٌ: وَقَدِمَ مُسْلِمٌ بَعْدَ ذَلِكَ الرَّيَّ، فَبَلَغَنِي أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ وَارَةَ، فَجَفَاهُ[٣] وَعَاتَبَهُ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ،

---

(١) «المدخل» للحاكم (٤/ ١٣٠-١٣٣)، و كتب الناسخ حيالها في (ش): «بلغ».

(٢) «فيه» ليست في (ص)، و(ف)، و(ر)، و(د).

(٣) في «الصيانة»: «فجاءه».

وَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَهُ لِي[(١)] أَبُو زُرْعَةَ: «إِنَّ هَذَا يُطَرِّقُ لِأَهْلِ الْبِدَعِ»، فَاعْتَذَرَ مُسْلِمٌ، وَقَالَ: «إِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا الْكِتَابَ، وَقُلْتُ: هُوَ صَحَاحٌ[(٢)]، وَلَمْ أَقُلْ: إِنَّ مَا لَمْ أُخْرِجْهُ مِنَ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَهُوَ[(٣)] ضَعِيفٌ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الصَّحِيحِ، لِيَكُونَ مَجْمُوعًا عِنْدِي وَعِنْدَ مَنْ يَكْتُبُهُ عَنِّي، وَلَا يُرْتَابُ فِي صِحَّتِهَا[(٤)]»، فَقَبِلَ عُذْرَهُ وَحَدَّثَهُ»[(٥)].

قَالَ الشَّيْخُ[(٦)]: وَقَدْ قَدَّمْنَا عَنْ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: «عَرَضْتُ كِتَابِيَ هَذَا[(٧)] عَلَى أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، فَكُلُّ مَا أَشَارَ أَنَّ لَهُ عِلَّةً تَرَكْتُهُ، وَكُلُّ مَا قَالَ: إِنَّهُ صَحِيحٌ وَلَيْسَ[(٨)] لَهُ عِلَّةٌ، فَهُوَ هَذَا الَّذِي أَخْرَجْتُهُ[(٩)]»[(١٠)].

قَالَ الشَّيْخُ: فَهَذَا مَقَامٌ وَعْرٌ، وَقَدْ مَهَّدْتُهُ بِوَاضِحٍ مِنَ الْقَوْلِ، لَمْ أَرَهُ مُجْتَمِعًا فِي مُؤَلَّفٍ، وَللهِ الْحَمْدُ. قَالَ: وَفِيمَا ذَكَرْتُهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ حَكَمَ لِشَخْصٍ بِمُجَرَّدِ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْهُ فِي «صَحِيحِهِ»، بِأَنَّهُ مِنْ شَرْطِ

---

(١) «قاله لي» في (ر): «قاله»، وفي (ع)، و(ب): «قال له».

(٢) «صَحَاح» -بفتح الصاد- مفرد، وهي لغة في «صحيح»، ويجمعان على «صِحَاح» -بالكسر، وعليها سمى الجوهري كتابه الشهير في اللغة «الصَّحَاح» -على أحد القولين في ضبطه-، يعني الصحيح، ومن لطيف كلام الأدباء: «لا تَكْسِرِ الصَّحَاحَ، ولا تَفْتَحِ الخِزَانَةَ»، يحفظون به الناشئة ضبط اسمي هذين الكتابين الجليلين في فَنَّيْهِما، وهما «الصَّحَاح» في اللغة، و«خِزَانَة الأدب» للبغدادي في الأدب.

(٣) في (ف): «هو»، وفي نسخة عليها كالمثبت من بقية النسخ.

(٤) في (ط): «صحته».

(٥) «سؤالات البرذعي لأبي زرعة» (٣٧٥-٣٧٧).

(٦) هو ابن الصلاح.

(٧) «هذا» ليست في (ر)، و(ف).

(٨) في (ف)، و(ط): «وليست».

(٩) في (ش): «أخرجه»، وفي (ع): «خرجته».

(١٠) «تقييد المهمل وتمييز المشكل» للجياني (١/ ٦٧) عن مكي بن عبدان، عن مسلم.

الصَّحِيحِ عِنْدَ مُسْلِمٍ فَقَدْ غَفَلَ وَأَخْطَأَ، بَلْ يَتَوَقَّفُ ذَلِكَ عَلَى النَّظَرِ فِي أَنَّهُ كَيْفَ رَوَى عَنْهُ[1]، عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ[2] مِنَ انْقِسَامِ[3] ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ»[4].

فَصْلٌ فِي بَيَانِ جُمْلَةٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمُخَرَّجَةِ عَلَى «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»

قَدْ[5] صَنَّفَ جَمَاعَاتٌ[6] مِنَ الْحُفَّاظِ عَلَى «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» كُتُبًا، وَكَانَ هَؤُلَاءِ تَأَخَّرُوا عَنْ مُسْلِمٍ وَأَدْرَكُوا الْأَسَانِيدَ الْعَالِيَةَ، وَفِيهِمْ مَنْ أَدْرَكَ بَعْضَ شُيُوخِ مُسْلِمٍ، فَخَرَّجُوا أَحَادِيثَ مُسْلِمٍ فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ الْمَذْكُورَةِ[7] بِأَسَانِيدِهِمْ تِلْكَ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو رَحِمَهُ اللهُ[8]: «فَهَذِهِ الْكُتُبُ الْمُخَرَّجَةُ تَلْتَحِقُ بِـ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي أَنَّ لَهَا سِمَةَ الصَّحِيحِ، وَإِنْ لَمْ تَلْتَحِقْ بِهِ فِي خَصَائِصِهِ كُلِّهَا، وَيُسْتَفَادُ مِنْ مُخَرَّجَاتِهِمْ[9] ثَلَاثُ فَوَائِدَ: عُلُوُّ الْإِسْنَادِ، وَزِيَادَةُ قُوَّةِ الْحَدِيثِ[10] بِكَثْرَةِ طُرُقِهِ، وَزِيَادَةُ أَلْفَاظٍ صَحِيحَةٍ مُفِيدَةٍ، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَمْ يَلْتَزِمُوا مُوَافَقَتَهُ فِي اللَّفْظِ، لِكَوْنِهِمْ يَرْوُونَهَا بِأَسَانِيدَ أُخَرَ، فَيَقَعُ فِي بَعْضِهَا تَفَاوُتٌ.

فَمِنْ هَذِهِ الْكُتُبِ الْمُخَرَّجَةِ عَلَى «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»:

---

(١) في (ش): «فيه».
(٢) في (ل): «بينه».
(٣) في (ش): «في انقسام»، وفي (ر): «في أقسام»، وفي (ع)، و(ب): «من أقسام».
(٤) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٩٤-٩٩) بتصرف.
(٥) في (ر)، و(ع)، و(ب): «وقد».
(٦) في (ش): «جماعة».
(٧) في (ر): «المذكورات».
(٨) «رحمه الله» في (ش): «ابن الصلاح».
(٩) في (ش): «مصنفاتهم».
(١٠) في (ف): «الصحيح».

كِتَابُ الْعَبْدِ الصَّالِحِ أَبِي جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ النَّيْسَابُورِيِّ الزَّاهِدِ الْعَابِدِ(١).

وَمِنْهَا: «الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ» لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ النَّيْسَابُورِيِّ الْحَافِظِ(٢)، وَهُوَ مُتَقَدِّمٌ يُشَارِكُ مُسْلِمًا فِي أَكْثَرِ شُيُوخِهِ.

وَمِنْهَا: «مُخْتَصَرُ(٣) الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُؤَلَّفُ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ» لِلْحَافِظِ أَبِي عَوَانَةَ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفِرَايِنِيِّ(٤)، رَوَى فِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَغَيْرِهِ مِنْ شُيُوخِ مُسْلِمٍ.

وَمِنْهَا: كِتَابُ أَبِي حَامِدٍ الشَّارِكِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ الْهَرَوِيِّ(٥)، يَرْوِي عَنْ أَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ.

وَمِنْهَا: «الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ» لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْجَوْزَقِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ الشَّافِعِيِّ(٦).

وَمِنْهَا: «الْمُسْنَدُ الْمُسْتَخْرَجُ عَلَى كِتَابِ [ط/١/٢٦] مُسْلِمٍ» لِلْحَافِظِ

---

(١) هو الزاهد الحافظ، المجاب الدعوة، أحمد بْن حمدان بْن عليّ بْن سِنان، أَبُو جعفر النَّيْسابوريّ الحِيريّ، صَنَّفَ «الصَّحِيْحَ المستخرجَ عَلَى صَحِيْح مُسْلِم»، وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ العِلمِ، وهو يشارك مسلمًا في بعض شيوخه، توفي سنة ٣١١هـ، ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٥/ ١٨٥)، و«تاريخ الإسلام» (٧/ ٢٢٩).

(٢) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٦/ ٨٢٣) وغيره.

(٣) في (ش): «المختصر».

(٤) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٧/ ٣١٥)، وغيره، وكتابه مطبوع مرتين مرة بالهند والأخرى ببيروت باسم «مسند أبي عوانة»، ويحتاج إلى عناية كبيرة، ثم طبع بأخرة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عن عدة رسائل علمية، ولا يزال شيخنا أَبُو إسحاق الحويني عافاه الله وأعانه يعمل على تخريجه وتحقيقه.

(٥) هو الإمام الفقيه أَبُو حامد أحمد بن محمد بن شارك الهروي، ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٨/ ١٦٣)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٣/ ٤٥)، وقال: «وللحافظ أَبى حَامِد الشاركى كتاب «المُخَرَّج على صَحِيح مُسلم» لم أَقف عَلَيْهِ».

(٦) ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٦٤٠)، وغيره.

الْمُصَنِّفِ أَبِي نُعَيْمٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَصْبَهَانِيِّ(١).

وَمِنْهَا: «الْمُخَرَّجُ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِلْإِمَامِ أَبِي الْوَلِيدِ حَسَّانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ(٢). وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ»(٣).

فَصْلٌ

قَدِ اسْتَدْرَكَ جَمَاعَةٌ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أَحَادِيثَ أَخَلَّا بِشَرْطِهِمَا فِيهَا، فَنَزَلَتْ(٤) عَنْ دَرَجَةِ مَا الْتَزَمَاهُ، وَقَدْ سَبَقَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى هَذَا، وَقَدْ أَلَّفَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ(٥) الدَّارَقُطْنِيُّ فِي بَيَانِ ذَلِكَ كِتَابَهُ الْمُسَمَّى بِـ «الِاسْتِدرَاكَاتِ وَالتَّتَبُّعِ»(٦)، وَذَلِكَ فِي مِائَتَي حَدِيثٍ مِمَّا فِي الْكِتَابَيْنِ.

وَلِأَبِي مَسْعُودٍ الدِّمَشْقِيِّ أَيْضًا عَلَيْهِمَا اسْتِدْرَاكٌ(٧)، وَلِأَبِي عَلِيٍّ

---

(١) في (ف)، و(د)، و(ط): «الأصفهاني»، وكلاهما صحيح، وترجمته في «السير» (٩/ ٤٦٨) وغيره، وكتابه مطبوع طبعة تجارية بدار الكتب العلمية، ويحتاج إلى عناية كبيرة.

(٢) إمام أهل الحديث بخراسان، ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٧/ ٨٧٤).

(٣) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٨٧-٨٩).

(٤) في (ل): «ونزلت».

(٥) بعدها في (ش)، و(ص): «علي بن عمر».

(٦) وهو المشتهر باسم «التتبع»، وهو مطبوع بتحقيق الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله مع كتاب «الإلزامات»، وقد ذكره ابن خير الإشبيلي في «فهرسته» [رقم٣٢٧-٣٢٨] باسم «الاستدراكات»، وكذا أَبُو علي الجياني في «التقييد» (٣/ ٧٦٣)، وغيرهما والله أعلم.

(٧) ومادته في «التقييد» للجياني، والمعروف لأبي مسعود فيما يتعلق بالصحيحين كتابان: «أطراف الصحيحين»، والجياني كذلك ينقل منه، فلعل هذا الاستدراك فيه، وكتاب «الأجوبة عما أشكل الشيخ الدارقطني على صحيح مسلم بن الحجاج»، وهو رد على الدارقطني وانتصار للصحيح، وهو مطبوع بتحقيق د: إبراهيم آل كليب، بدار الوراق؛ بيد أنه في بعض المواطن يوافق الدارقطني، فالله أعلم.

الْغَسَّانِيِّ الْجَيَّانِيِّ فِي كِتَابِهِ «تَقْيِيدِ الْمُهْمَلِ»[١] فِي جُزْءِ الْعِلَلِ مِنْهُ اسْتِدْرَاكُ أَكْثَرُهُ عَلَى الرُّوَاةِ عَنْهُمَا، وَفِيهِ مَا يَلْزَمُهُمَا، وَقَدْ أُجِيبَ[٢] عَنْ كُلِّ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرِهِ[٣]، وَسَتَرَاهُ فِي مَوَاضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَبَيَانِ أَقْسَامِهِ، وَبَيَانِ الْحَسَنِ وَالضَّعِيفِ، وَأَنْوَاعِهَا[٤]

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْحَدِيثُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: صَحِيحٌ، وَحَسَنٌ، وَضَعِيفٌ، وَلِكُلِّ قِسْمٍ أَنْوَاعٌ.

---

(١) «تقييد المهمل» (٣/ ٧٦٣-٩٣٧).

(٢) في (ش)، و(ب): «أجبت».

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (١/ ٣٤٦): «واختلف كلام الشيخ محيي الدين في هذه المواضع، فقال في «مقدمة شرح مسلم» ما نصه: «فصل، ثم نقل هذا الفصل برمته إلى قوله: وقد أجيب عن ذلك أو أكثره» اهـ، وقال في مقدمة «شرح البخاري»: «فصل قد استدرك الدارقطني على البخاري ومسلم أحاديث فطعن في بعضها، وذلك الطعن مبني على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جدًّا، مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم فلا تغتر بذلك» اهـ كلامه، وسيظهر من سياقها والبحث فيها على التفصيل أنها ليست كلها كذلك، وقوله في «شرح مسلم» وقد أجيب عن ذلك أو أكثره هو الصواب؛ فإن منها ما الجواب عنه غير منتهضٍ كما سيأتي، ولو لم يكن في ذلك إلا الأحاديث المعلقة التي لم تتصل في كتاب البخاري من وجه آخر، ولا سيما إن كان في بعض الرجال الذين أبرزهم فيه من فيه مقال كما تقدم تفصيله، فقد قال ابن الصلاح: إن حديث بهز بن حكيم المذكور وأمثاله ليس من شرطه قطعا، وكذا ما في مسلم من ذلك؛ إلا أن الجواب عما يتعلق بالمعلق سهل لأن موضوع الكتابين إنما هو للمسندات والمعلق ليس بمسند، ولهذا لم يتعرض الدارقطني فيما تتبعه على «الصحيحين» إلى الأحاديث المعلقة التي لم توصل في موضع آخر؛ لعلمه بأنها ليست من موضوع الكتاب، وإنما ذكرت استئناسًا واستشهادًا، والله أعلم».

(٤) في (ر)، و(ص): «وأنواعهما».

فَأَمَّا الصَّحِيحُ: فَهُوَ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِالْعُدُولِ الضَّابِطِينَ مِنْ غَيْرِ شُذُوذٍ وَلَا عِلَّةٍ، فَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَى أَنَّهُ صَحِيحٌ، فَإِنِ اخْتَلَّ بَعْضُ هَذِهِ الشُّرُوطِ، فَفِيهِ خِلَافٌ وَتَفْصِيلٌ نَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخَطَّابِ الْخَطَّابِيُّ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ الْمُتَفَنِّنُ[1]: «الْحَدِيثُ عِنْدَ أَهْلِهِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: صَحِيحٌ، وَحَسَنٌ، وَسَقِيمٌ. فَالصَّحِيحُ: مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ، وَعُدِّلَتْ نَقَلَتُهُ. وَالْحَسَنُ: مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ، وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ، وَيَسْتَعْمِلُهُ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ. وَالسَّقِيمُ عَلَى[2] طَبَقَاتٍ شَرُّهَا الْمَوْضُوعُ، ثُمَّ الْمَقْلُوبُ، ثُمَّ الْمَجْهُولُ»[3].

وقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِيُّ[4] فِي كِتَابِهِ «الْمَدْخَلِ إِلَى كِتَابِ الْإِكْلِيلِ»: «الصَّحِيحُ مِنَ الْحَدِيثِ عَشَرَةُ أَقْسَامٍ: خَمْسَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا، وَخَمْسَةٌ مُخْتَلَفٌ فِيهَا.

فَالْأَوَّلُ مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: اخْتِيَارُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَهُوَ الدَّرَجَةُ الْأُولَى مِنَ الصَّحِيحِ، وَهُوَ أَنْ لَا يَذْكُرَ إِلَّا مَا رَوَاهُ صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَهُ رَاوِيَانِ ثِقَتَانِ فَأَكْثَرَ، ثُمَّ يَرْوِيهِ عَنْهُ تَابِعِيٌّ مَشْهُورٌ بِالرِّوَايَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ، لَهُ أَيْضًا رَاوِيَانِ ثِقَتَانِ فَأَكْثَرَ، ثُمَّ يَرْوِيهِ عَنْهُ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَتْبَاعِ الْحَافِظُ الْمُتْقِنُ الْمَشْهُورُ، عَلَى ذَلِكَ[5] الشَّرْطِ، ثُمَّ كَذَلِكَ.

قَالَ الْحَاكِمُ: وَالْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ بِهَذِهِ الشَّرِيطَةِ لَا يَبْلُغُ عَدَدُهَا عَشَرَةَ آلَافِ حَدِيثٍ.

---

(١) في (ر)، و(ص): «المتقن»، وكذا كانت في (ع)، و(ب)، ثم غيرت لتوافق ما في بقية النسخ.

(٢) بعدها في (ط): «ثلاث».

(٣) «معالم السنن» للخطابي (١/ ٦).

(٤) في (ع): «الحافظ النيسابوري»، وفي (ج): «الحافظ».

(٥) في (د): «هذا».

الْقِسْمُ الثَّانِي: مِثْلُ الْأَوَّلِ لَكِنْ لَيْسَ لِرَاوِيهِ مِنَ الصَّحَابَةِ[١] إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مِثْلُ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنَّ رَاوِيَهِ مِنَ التَّابِعِينَ لَيْسَ لَهُ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: الْأَحَادِيثُ الْأَفْرَادُ الْغَرَائِبُ الَّتِي رَوَاهَا الثِّقَاتُ الْعُدُولُ. [ط/ ١/ ٢٧]

الْقِسْمُ الْخَامِسُ: أَحَادِيثُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ عَنْ آبَائِهِمْ عَنْ أَجْدَادِهِمْ، وَلَمْ تَتَوَاتَرْ الرِّوَايَةُ عَنْ آبَائِهِمْ عَنْ أَجْدَادِهِمْ بِهَا إِلَّا عَنْهُمْ، كَصَحِيفَةِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. وَبَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. وَإِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. وَأَجْدَادُهُمْ صَحَابِيُّونَ، وَأَحْفَادُهُمْ ثِقَاتٌ.

قَالَ الْحَاكِمُ: فَهَذِهِ الْأَقْسَامُ الْخَمْسَةُ مُخَرَّجَةٌ فِي كُتُبِ الْأَئِمَّةِ، مُحْتَجٌّ[٢] بِهَا، وَإِنْ لَمْ يُخَرَّجْ مِنْهَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» حَدِيثٌ، يَعْنِي: غَيْرَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ.

قَالَ: وَالْخَمْسَةُ الْمُخْتَلَفُ فِيهَا: الْمُرْسَلُ، وَأَحَادِيثُ الْمُدَلِّسِينَ إِذَا لَمْ يَذْكُرُوا سَمَاعَهُمْ، وَمَا أَسْنَدَهُ ثِقَةٌ وَأَرْسَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثِّقَاتِ، وَرِوَايَاتُ الثِّقَاتِ غَيْرِ الْحُفَّاظِ الْعَارِفِينَ، وَرِوَايَاتُ الْمُبْتَدِعَةِ إِذَا كَانُوا صَادِقِينَ»[٣].

فَهَذَا آخِرُ كَلَامِ الْحَاكِمِ، وَسَنَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ بَعْدَ حِكَايَةِ قَوْلِ الْجَيَّانِيِّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

---

(١) «لكن ... الصحابة» في (ش): «إلا أن راويه من الصحابة ليس له».

(٢) في (د): «يحتج»، وفي (ط): «فيحتج».

(٣) «المدخل إلى كتاب الإكليل» للحاكم (٣٣-٤٩) باختصار شديد.

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ الْجَيَّانِيُّ: «النَّاقِلُونَ سَبْعُ طَبَقَاتٍ: ثَلَاثٌ مَقْبُولَةٌ، وَثَلَاثٌ مَتْرُوكَةٌ، وَالسَّابِعَةُ مُخْتَلَفٌ فِيهَا.

فَالْأُولَى: أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ وَحُفَّاظُهُ، وَهُمُ الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ، وَيُقْبَلُ انْفِرَادُهُمْ.

الثَّانِيَةُ: دُونَهُمْ فِي الْحِفْظِ وَالضَّبْطِ، لَحِقَهُمْ فِي بَعْضِ رِوَايَتِهِمْ[1] وَهَمٌ وَغَلَطٌ، وَالْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِمُ الصِّحَّةُ، وَيُصَحَّحُ[2] مَا وَهِمُوا فِيهِ مِنْ رِوَايَةِ الأُولَى، وَهُمْ لَاحِقُونَ بِهِمْ.

الثَّالِثَةُ: جَنَحَتْ إِلَى مَذَاهِبَ مِنَ الْأَهْوَاءِ، غَيْرَ غَالِيَةٍ وَلَا دَاعِيَةٍ، وَصَحَّ حَدِيثُهَا، وَثَبَتَ صِدْقُهَا، وَقَلَّ وَهَمُهَا.

فَهَذِهِ الطَّبَقَاتُ احْتَمَلَ أَهْلُ الْحَدِيثِ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، وَعَلَى هَذِهِ الطَّبَقَاتِ يَدُورُ نَقْلُ الْحَدِيثِ.

وَثَلَاثُ طَبَقَاتٍ أَسْقَطَهُمْ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ:

الْأُولَى[3]: مَنْ وُسِمَ بِالْكَذِبِ وَوَضْعِ الْحَدِيثِ.

الثَّانِيَةُ: مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَهَمُ وَالْغَلَطُ.

الثَّالِثَةُ: طَائِفَةٌ غَلَتْ فِي الْبِدْعَةِ، وَدَعَتْ إِلَيْهَا، وَحَرَّفَتِ الرِّوَايَاتِ، وَزَادَتْ فِيهَا، لِيَحْتَجُّوا بِهَا.

وَالسَّابِعَةُ: قَوْمٌ مَجْهُولُونَ انْفَرَدُوا بِرِوَايَاتٍ لَمْ يُتَابَعُوا عَلَيْهَا، فَقَبِلَهُمْ قَوْمٌ، وَوَقَفَهُمْ آخَرُونَ»، هَذَا كَلَامُ الْغَسَّانِيِّ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ أَهْلَ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ إِلَيْهَا، وَلَا يَغْلُونَ فِيهَا، يُقْبَلُونَ بِلَا خِلَافٍ، فَلَيْسَ كَمَا قَالَ، بَلْ فِيهِمْ خِلَافٌ، وَكَذَلِكَ

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ف)، و(ب): «رواياتهم».
(٢) في (ص): «ونصحح»، وفي (د): «ويصح».
(٣) في (ر): «فالأولى».

فِي الدُّعَاةِ خِلَافٌ مَشْهُورٌ، سَنَذْكُرُهُمَا قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى حَيْثُ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: فِي الْمَجْهُولِينَ خِلَافٌ، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَقَدْ أَخَلَّ الْحَاكِمُ بِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ.

ثُمَّ الْمَجْهُولُ أَقْسَامٌ: مَجْهُولُ الْعَدَالَةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، ومَجْهُولُها بَاطِنًا مَعَ وُجُودِهَا ظَاهِرًا، وَهُوَ الْمَسْتُورُ، وَمَجْهُولُ الْعَيْنِ.

فَأَمَّا الْأَوَّلُ: فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَأَمَّا الْآخَرَانِ: فَاحْتَجَّ بِهِمَا كَثِيرُونَ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْحَاكِمِ: إِنَّ مَنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ[1]، فَلَيْسَ هُوَ مِنْ شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، فَمَرْدُودٌ، غَلَّطَهُ الْأَئِمَّةُ فِيهِ بِإِخْرَاجِهِمَا حَدِيثَ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ[2] وَالِدِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فِي وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ[3]، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ سَعِيدٍ.

وَبِإِخْرَاجِ الْبُخَارِيِّ حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ: «إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ [ط/١/٢٨] وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ»[4]، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ الْحَسَنِ، وَحَدِيثَ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مِرْدَاسٍ الْأَسْلَمِيِّ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ»[5]، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ قَيْسٍ.

وَبِإِخْرَاجِ مُسْلِمٍ حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ[6]، وَحَدِيثَ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيِّ، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ

---

(١) في (ش)، و(ط): «راوٍ واحد».
(٢) بعدها في (ش): «رضي الله عنه».
(٣) «صحيح البخاري» [٤٧٧٢]، و«صحيح مسلم» [٢٤].
(٤) «صحيح البخاري» [٩٢٣].
(٥) «صحيح البخاري» [٦٤٣٤].
(٦) «صحيح مسلم» [١٠٦٧].

غَيْرُ أَبِي سَلَمَةَ[١]، وَنَظَائِرَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» لِهَذَا كَثِيرَةٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الْأَقْسَامُ الْمُخْتَلَفُ فِيهَا فَسَأَعْقِدُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا فَصْلًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، لِيَكُونَ أَسْهَلَ فِي الْوُقُوفِ[٢] عَلَيْهِ، هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالصَّحِيحِ.

وَأَمَّا الْحَسَنُ: فَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ رَحِمَهُ اللهُ[٣]: «إِنَّهُ مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ»[٤].

وَقَالَ أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ: «الْحَسَنُ مَا لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يُتَّهَمُ، وَلَيْسَ بِشَاذٍّ، وَرُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ»[٥].

وَضَبَطَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ الْحَسَنَ فَقَالَ: «هُوَ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: الَّذِي لَا يَخْلُو إِسْنَادُهُ مِنْ مَسْتُورٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، وَلَيْسَ كَثِيرَ الْخَطَإِ فِيمَا يَرْوِيهِ، وَلَا ظَهَرَ مِنْهُ تَعَمُّدُ الْكَذِبِ، وَلَا سَبَبٌ آخَرُ مُفَسِّقٌ، وَيَكُونُ مَتْنُ الْحَدِيثِ قَدْ عُرِفَ، بِأَنْ رُوِيَ[٦] مِثْلُهُ أَوْ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ رَاوِيهِ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، وَلَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ رِجَالِ[٧] الصَّحِيحِ، لِقُصُورِهِ عَنْهُمْ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْتَفِعٌ[٨] عَنْ حَالِ مَنْ يُعَدُّ تَفَرُّدُهُ مُنْكَرًا».

---

(١) «صحيح مسلم» [٤٨٩].
(٢) «في الوقوف» في (ر): «للوقوف».
(٣) في (ش): «رضي الله عنه»، وبعدها في (ص): «فيه».
(٤) «معالم السنن» للخطابي (١/ ٦).
(٥) «علل الترمذي الصغير» (٥/ ٧٥٨).
(٦) في (ر)، و(ش): «يروى».
(٧) «درجة رجال» في (ع): «درجات».
(٨) في (ر): «يرتفع».

قَالَ[١]: وَعَلَى الْقِسْمِ الْأَوَّلِ يُنَزَّلُ كَلَامُ التِّرْمِذِيِّ، وَعَلَى الثَّانِي كَلَامُ الْخَطَّابِيِّ، فَاقْتَصَرَ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قِسْمٍ رَآهُ خَفِيًّا، وَلَا بُدَّ فِي الْقِسْمَيْنِ مِنْ سَلَامَتِهِ[٢] مِنَ الشُّذُوذِ وَالْعِلَّةِ»[٣].

ثُمَّ الْحَسَنُ، وَإِنْ كَانَ دُونَ الصَّحِيحِ، فَهُوَ كَالصَّحِيحِ فِي جَوَازِ الِاحْتِجَاجِ بِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الضَّعِيفُ: فَهُوَ مَا لَمْ يُوجَدْ فِيهِ شُرُوطُ الصِّحَّةِ وَلَا شُرُوطُ الْحُسْنِ.

وَأَمَّا أَنْوَاعُهُ: فكَثِيرَةٌ، مِنْهَا: الْمَوْضُوعُ، وَالْمَقْلُوبُ، وَالشَّاذُّ، وَالْمُنْكَرُ، وَالْمُعَلَّلُ، وَالْمُضْطَرِبُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَلِهَذِهِ الْأَنْوَاعِ حُدُودٌ وَأَحْكَامٌ، وَتَفْرِيعَاتٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ، وَقَدْ أَتْقَنَهَا مَعَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ طَالِبُ الْحَدِيثِ مِنَ الْأَدَوَاتِ وَالْمُقَدِّمَاتِ، وَيَسْتَعِينُ بِهِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ فِي كِتَابِهِ «عُلُومِ الْحَدِيثِ»، وَقَدِ اخْتَصَرْتُهُ[٤]، وَسَهَّلْتُ[٥] طَرِيقَ مَعْرِفَتِهِ لِمَنْ أَرَادَ تَحْقِيقَ هَذَا الْفَنِّ، وَالدُّخُولَ فِي زُمْرَةِ أَهْلِهِ، فَفِيهِ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالْمُهِمَّاتِ مَا يَلْتَحِقُ بِهِ مَنْ حَقَّقَهُ وَتَكَامَلَتْ مَعْرِفَتُهُ لَهُ بِالْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ، وَلَا يَسْبِقُونَهُ إِلَّا بِكَثْرَةِ الِاطِّلَاعِ عَلَى طُرُقِ الْحَدِيثِ، فَإِنْ شَارَكَهُمْ فِيهَا لَحِقَهُمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) كتب تحتها في (ر): «أي: قال ابن الصلاح».

(٢) في (ط): «سلامتهما».

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (١٧٥-١٧٦).

(٤) اسم هذا المختصر: «إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق»، وهو مطبوع مشتهر، وقد اختصر المصنف هذا المختصر مرة أخرى في كتابه «التقريب والتيسير في معرفة سنن البشير النذير»، وعليه وضع السيوطي شرحه الشهير «تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي»، وقد تشرَّفت بخدمته والعناية به، وطبع عدة طبعات، وأجهز الآن لطبعة مزيدة ومُنَقَّحَةٍ، ونسأل الله التوفيق والقبول.

(٥) في (ع)، و(ف)، و(ب)، و(د)، ونسخة على (ص): «وتَسَهَّلَتْ».

فَصْلٌ
فِي[(١)] أَلْفَاظٍ يَتَدَاوَلُهَا[(٢)] أَهْلُ الْحَدِيثِ

الْمَرْفُوعُ: مَا أُضِيفَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً، لَا يَقَعُ مُطْلَقُهُ عَلَى غَيْرِهِ، سَوَاءٌ كَانَ مُتَّصِلًا أَوْ مُنْقَطِعًا.

وَأَمَّا الْمَوْقُوفُ: فَمَا أُضِيفَ إِلَى الصَّحَابِيِّ قَوْلًا لَهُ أَوْ فِعْلًا، أَوْ نَحْوَهُ، مُتَّصِلًا كَانَ أَوْ مُنْقَطِعًا، وَيُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِ مُقَيَّدًا، [ط/١/٢٩] فَيُقَالُ: حَدِيثُ كَذَا وَقَفَهُ فُلَانٌ عَلَى عَطَاءٍ، مَثَلًا.

وَأَمَّا الْمَقْطُوعُ: فَهُوَ الْمَوْقُوفُ عَلَى التَّابِعِيِّ قَوْلًا لَهُ أَوْ فِعْلًا، مُتَّصِلًا كَانَ أَوْ مُنْقَطِعًا.

وَأَمَّا الْمُنْقَطِعُ: فَهُوَ مَا لَمْ يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ انْقِطَاعُهُ، فَإِنْ كَانَ السَّاقِطُ رَجُلَيْنِ فَأَكْثَرَ سُمِّيَ أَيْضًا: **مُعْضَلًا** بِفَتْحِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ.

وَأَمَّا الْمُرْسَلُ: فَهُوَ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ، وَأَصْحَابِ الْأُصُولِ، وَالْخَطِيبِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيِّ[(٣)]، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: مَا انْقَطَعَ إِسْنَادُهُ عَلَى أَيِّ وَجْهٍ كَانَ انْقِطَاعُهُ، فَهُوَ عِنْدَهُمْ بِمَعْنَى الْمُنْقَطِعِ.

وَقَالَ جَمَاعَاتٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ أَوْ أَكْثَرُهُمْ: لَا يُسَمَّى مُرْسَلًا إِلَّا مَا أَخْبَرَ فِيهِ[(٤)] التَّابِعِيُّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

ثُمَّ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَالْمُحَدِّثِينَ أَوْ جُمْهُورِهِمْ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ:

---

(١) في (ر): «في بيان».
(٢) في (د): «يتداولونها»، وهو جائز على لغة «يتعاقبون فيكم ملائكة».
(٣) «الكفاية» للخطيب (٤٣٥).
(٤) في (ص): «به».

أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِالْمُرْسَلِ(١)، وَمَذْهَبُ مَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَأَحْمَدَ، وَأَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ: أَنَّهُ يُحْتَجُّ بِهِ، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ: أَنَّهُ إِذَا انْضَمَّ إِلَى الْمُرْسَلِ مَا يَعْضُدُهُ احْتُجَّ بِهِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يُرْوَى أَيْضًا مُسْنَدًا، أَوْ مُرْسَلًا مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، أَوْ يَعْمَلَ بِهِ بَعْضُ الصَّحَابَةِ، أَوْ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ(٢).

وَأَمَّا مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ: وَهُوَ رِوَايَتُهُ مَا لَمْ يُدْرِكْهُ أَوْ يَحْضُرْهُ، كَقَوْلِ عَائِشَةَ ﵂: «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»(٣)، فَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَالْجَمَاهِيرِ: أَنَّهُ يُحْتَجُّ بِهِ.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفِرَايِنِيُّ الشَّافِعِيُّ: «لَا يُحْتَجُّ بِهِ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ لَا يَرْوِي إِلَّا عَنْ صَحَابِيٍّ»، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ.

فَصْلٌ

إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ: «كُنَّا نَقُولُ أَوْ نَفْعَلُ، أَوْ يَقُولُونَ أَوْ يَفْعَلُونَ كَذَا، أَوْ كُنَّا لَا نَرَى أَوْ لَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِكَذَا».

اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ: «لَا يَكُونُ مَرْفُوعًا، بَلْ هُوَ مَوْقُوفٌ»(٤)، وَسَنَذْكُرُ حُكْمَ الْمَوْقُوفِ فِي فَصْلٍ بَعْدَ هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَقَالَ الْجُمْهُورُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَأَصْحَابِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ: «إِنْ لَمْ يُضِفْهُ إِلَى زَمَنِ(٥) رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَيْسَ بِمَرْفُوعٍ، بَلْ هُوَ مَوْقُوفٌ، وَإِنْ

---

(١) في (ع): «به»، وانظر: «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ١٢٢)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١/ ٥).

(٢) انظر: «الرسالة» للإمام الشافعي (٤٦١) وما بعدها.

(٣) في حديثها الطويل في بدء الوحي في البخاري في مواضع أولها [٣]، ومسلم [١٦٠].

(٤) «مقدمة ابن الصلاح» (١٩٧) بلاغًا عن أبي بكر البرقاني، عن الإسماعيلي، وعزاه إليه المصنف أيضًا في «المجموع» (١/ ٩٩).

(٥) في (ش): «زمان».

أَضَافَهُ، فَقَالَ: «كُنَّا نَفْعَلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ[١] ﷺ، أَوْ فِي زَمَنِهِ[٢]، أَوْ وَهُوَ فِينَا، أَوْ بَيْنَ أَظْهُرِنَا»، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَهُوَ مَرْفُوعٌ، وَهَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ الظَّاهِرُ، فَإِنَّهُ إِذَا فُعِلَ فِي زَمَنِهِ[٣] ﷺ فَالظَّاهِرُ[٤] اطِّلَاعُهُ عَلَيْهِ، وَتَقْرِيرُهُ إِيَّاهُ ﷺ، وَذَلِكَ مَرْفُوعٌ، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ مِمَّا لَا يَخْفَى غَالِبًا كَانَ مَرْفُوعًا، وَإِلَّا كَانَ مَوْقُوفًا، وَبِهَذَا قَطَعَ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الشِّيرَازِيُّ الشَّافِعِيُّ[٥]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ: «أُمِرْنَا بِكَذَا، أَوْ نُهِينَا عَنْ كَذَا، أَوْ مِنَ السُّنَّةِ كَذَا»، فَكُلُّهُ مَرْفُوعٌ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الَّذِي قَالَهُ الْجَمَاهِيرُ مِنْ أَصْحَابِ الْفُنُونِ، وَقِيلَ: مَوْقُوفٌ[٦].

وَأَمَّا إِذَا قَالَ التَّابِعِيُّ: «مِنَ السُّنَّةِ كَذَا»، فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ، وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا الشَّافِعِيِّينَ: [ط/ ١/ ٣٠] إِنَّهُ مَرْفُوعٌ مُرْسَلٌ.

وَأَمَّا إِذَا قِيلَ عِنْدَ ذِكْرِ الصَّحَابِيِّ: «يَرْفَعُهُ، أَوْ يَنْمِيهِ، أَوْ يَبْلُغُ بِهِ، أَوْ رِوَايَةً»، فَكُلُّهُ مَرْفُوعٌ مُتَّصِلٌ بِلَا خِلَافٍ.

وَأَمَّا إِذَا قَالَ التَّابِعِيُّ: «كَانُوا يَفْعَلُونَ»، فَلَا يَدُلُّ عَلَى فِعْلِ جَمِيعِ الْأُمَّةِ، بَلْ عَلَى الْبَعْضِ[٧]، فَلَا حُجَّةَ فِيهِ إِلَّا أَنْ يُصَرِّحَ بِنَقْلِهِ عَنْ أَهْلِ الْإِجْمَاعِ، فَيَكُونُ نَقْلًا لِلْإِجْمَاعِ، وَفِي ثُبُوتِهِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ خِلَافٌ.

---

(١) في (ش): «رسول الله».
(٢) في (ع): «زمانه».
(٣) في (ش): «زمانه».
(٤) في (ر): «فإن الظاهر».
(٥) «اللمع في أصول الفقه» للشيرازي (٢٠٢).
(٦) في (ص): «هو موقوف».
(٧) في (ط): «بعض الأمة».

فَصْلٌ

إِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ قَوْلًا، أَوْ فَعَلَ فِعْلًا، فَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ يُسَمَّى مَوْقُوفًا، وَهَلْ يُحْتَجُّ بِهِ؟ فِيهِ تَفْصِيلٌ وَاخْتِلَافٌ.

قَالَ أَصْحَابُنَا: إِنْ لَمْ يَنْتَشِرْ فَلَيْسَ هُوَ إِجْمَاعًا[١]، وَهَلْ هُوَ حُجَّةٌ؟ فِيهِ قَوْلَانِ لِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُمَا مَشْهُورَانِ، الصَّحِيحُ[٢] الْجَدِيدُ: أَنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ. وَالثَّانِي، وَهُوَ الْقَدِيمُ: أَنَّهُ حُجَّةٌ. فَإِنْ قُلْنَا: هُوَ حُجَّةٌ، قُدِّمَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَلَزِمَ التَّابِعِيَّ وَغَيْرَهُ الْعَمَلُ بِهِ، وَلَمْ تَجُزْ مُخَالَفَتُهُ. وَهَلْ يُخَصُّ بِهِ الْعُمُومُ؟ فِيهِ وَجْهَانِ. وَإِذَا قُلْنَا: لَيْسَ بِحُجَّةٍ، فَالْقِيَاسُ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ، وَيَجُوزُ لِلتَّابِعِيِّ مُخَالَفَتُهُ.

فَأَمَّا إِذَا اخْتَلَفَتِ[٣] الصَّحَابَةُ[٤] عَلَى قَوْلَيْنِ، فَإِنْ قُلْنَا بِالْجَدِيدِ لَمْ يَجُزْ تَقْلِيدُ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ، بَلْ يُطْلَبُ[٥] الدَّلِيلُ، وَإِنْ قُلْنَا بِالْقَدِيمِ فَهُمَا دَلِيلَانِ تَعَارَضَا، فَيُرَجَّحُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ بِكَثْرَةِ الْعَدَدِ، فَإِنِ اسْتَوَى الْعَدَدُ قُدِّمَ بِالْأَئِمَّةِ، فَيُقَدَّمُ مَا عَلَيْهِ إِمَامٌ مِنْهُمْ عَلَى مَا لَا إِمَامَ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَى أَحَدِهِمَا أَكْثَرَ عَدَدًا، وَمَعَ الْأَقَلِّ إِمَامٌ، فَهُمَا سَوَاءٌ.

فَإِنِ اسْتَوَيَا فِي الْعَدَدِ وَالْأَئِمَّةِ إِلَّا أَنَّ فِي أَحَدِهِمَا أَحَدَ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَفِي الْآخَرِ غَيْرُهُمَا، فَفِيهِ وَجْهَانِ لِأَصْحَابِنَا: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمَا سَوَاءٌ. وَالثَّانِي: يُقَدَّمُ مَا فِيهِ أَحَدُ الشَّيْخَيْنِ، هَذَا كُلُّهُ إِذَا لَمْ يَنْتَشِرْ.

أَمَّا إِذَا انْتَشَرَ، فَإِنْ خُولِفَ فَحُكْمُهُ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَإِنْ لَمْ يُخَالَفْ فَفِيهِ خَمْسَةُ أَوْجُهٍ لِأَصْحَابِنَا الْعِرَاقِيِّينَ، الْأَرْبَعَةُ الْأُولَى مِنْهَا، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ فِي كُتُبِهِمْ فِي الْأُصُولِ، وَفِي أَوَائِلِ كُتُبِ الْفُرُوعِ:

---

(١) «فليس هو إجماعا» في (ع)، و(ب): «فليس بإجماع».
(٢) في (ط): «أصحهما».
(٣) في (ش)، و(ط): «اختلف».
(٤) بعدها في (ش): «رضي الله عنهم».
(٥) في (ل): «يطالب»، وفي (ر): «طلب».

أَحَدُهَا: أَنَّهُ حُجَّةٌ وَإِجْمَاعٌ، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَهُمْ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ حُجَّةٌ وَلَيْسَ بِإِجْمَاعٍ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ إِنْ كَانَ فَتْوَى فَقِيهٍ فَهُوَ حُجَّةٌ، وَإِنْ كَانَ حُكْمَ إِمَامٍ أَوْ حَاكِمٍ فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ[١].

وَالرَّابِعُ: ضِدُّهُ، إِنْ كَانَ فُتْيَا لَمْ يَكُنْ حُجَّةً، وَإِنْ كَانَ حَاكِمًا أَوْ إِمَامًا كَانَ إِجْمَاعًا.

وَالْخَامِسُ: أَنَّهُ لَيْسَ بِإِجْمَاعٍ وَلَا حُجَّةٍ، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ الْغَزَّالِيِّ فِي «الْمُسْتَصْفَى»[٢].

أَمَّا إِذَا قَالَ التَّابِعِيُّ قَوْلًا وَلَمْ يَنْتَشِرْ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ بِلَا خِلَافٍ، وَإِنِ انْتَشَرَ وَخُولِفَ فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ بِلَا خِلَافٍ، وَإِنِ انْتَشَرَ وَلَمْ يُخَالَفْ فَظَاهِرُ كَلَامِ جَمَاهِيرِ أَصْحَابِنَا أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ قَوْلِ الصَّحَابِيِّ الْمُنْتَشِرِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَفَةٍ، وَحَكَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا فِيهِ وَجْهَيْنِ: أَصَحُّهُمَا[٣]: هَذَا. وَالثَّانِي: لَيْسَ بِحُجَّةٍ.

قَالَ صَاحِبُ «الشَّامِلِ» مِنْ أَصْحَابِنَا[٤]: «الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَكُونُ إِجْمَاعًا»،

---

(١) هو الحسن بن الحسين البغدادي، أَبُو علي ابن أبي هريرة، الإمام شيخ الشافعية، القاضي، من أصحاب الوجوه، انتهت إليه رئاسة المذهب، وصنف شرحًا لـ«مختصر المزني»، توفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة. انظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (٣/ ٢٥٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٣٠).

(٢) «المستصفى» للغزالي (١/ ٤٠٧).

(٣) في (ص): «أحدهما».

(٤) هو عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر، أَبُو نصر البغدادي، المعروف بابن الصباغ، الإمام العلامة، شيخ الشافعية، وصاحب كتاب «الشامل»، و«الكامل»، و«تذكرة العالم والطريق السالم»، قال السمعاني: «كان يضاهي أبا إسحاق الشيرازي»، وقال الذهبي: «كان ثبتًا، حجة، ديِّنًا، خيِّرًا» ولد سنة أربعمائة، وتوفي سنة سبع وسبعين وأربعمائة. انظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (٥/ ١٢٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٦٤-٤٦٥).

وَهَذَا هُوَ الْأَفْقَهُ، فَلَا فَرْقَ فِي هَذَا [ط/١/٣١] بَيْنَ الصَّحَابِيِّ وَالتَّابِعِيِّ، وَقَدْ ذَكَرْتُ هَذَا الْفَصْلَ بِدَلَائِلِهِ، وَإِيضَاحِهِ، وَنِسْبَةِ هَذِهِ الِاخْتِلَافَاتِ إِلَى قَائِلِيهَا(١) فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» عَلَى وَجْهٍ حَسَنٍ مُخْتَصَرٍ(٢)، وَحَذَفْتُ ذَلِكَ هُنَا اخْتِصَارًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ
الْإِسْنَادُ(٣) الْمُعَنْعَنُ

وَهُوَ «فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ»، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: هُوَ مُرْسَلٌ، وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَقَالَهُ الْجَمَاهِيرُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ: أَنَّهُ مُتَّصِلٌ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الْمُعَنْعِنُ غَيْرَ مُدَلِّسٍ، وَبِشَرْطِ إِمْكَانِ لِقَاءِ مَنْ أُضِيفَتْ الْعَنْعَنَةُ إِلَيْهِمْ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.

وَفِي اشْتِرَاطِ ثُبُوتِ اللِّقَاءِ، وَطُولِ الصُّحْبَةِ، وَمَعْرِفَتِهِ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ خِلَافٌ، مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَشْتَرِطْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ مَذْهَبُ مُسْلِمٍ ادَّعَى الْإِجْمَاعَ عَلَيْهِ، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ حَيْثُ ذَكَرَهُ(٤) فِي أَوَاخِرِ(٥) مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ(٦) إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَمِنْهُمْ مَنْ شَرَطَ ثُبُوتَ اللِّقَاءِ وَحْدَهُ، وَهُوَ مَذْهَبُ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَالْبُخَارِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ الصَّيْرَفِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَالْمُحَقِّقِينَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ شَرَطَ طُولَ الصُّحْبَةِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ.

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ب)، و(د)، و(ط): «قائلها».
(٢) «المجموع» (١/ ٥٨-٥٩).
(٣) في (ش)، و(هـ١)، و(ط): «في الإسناد».
(٤) في (ط): «أذكره».
(٥) في (ر): «آخر».
(٦) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٢٩، ٣٠).

وَمِنْهُمْ مَنْ شَرَطَ أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ، وَبِهِ قَالَ أَبُو عَمْرٍو الْمُقْرِئُ[(١)].

وَأَمَّا إِذَا قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَنَّ ابْنَ الْمُسَيِّبِ قَالَ كَذَا، أَوْ حَدَّثَ بِكَذَا، أَوْ فَعَلَ، أَوْ ذَكَرَ، أَوْ رَوَى، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَقَالَ[(٢)] الْإِمَامُ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ وَجَمَاعَةٌ: «لَا يَلْتَحِقُ ذَلِكَ بِـ «عَنْ»، بَلْ يَكُونُ مُنْقَطِعًا حَتَّى يُبَيِّنَ[(٣)] السَّمَاعَ»، وَقَالَ الْجَمَاهِيرُ: «هُوَ كَـ «عَنْ» مَحْمُولٌ عَلَى السَّمَاعِ بِالشَّرْطِ الْمُتَقَدِّمِ»[(٤)]، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ.

وَفِي هَذَا الْفَصْلِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ يُنْتَفَعُ[(٥)] بِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فِي مَعْرِفَةِ هَذَا الْكِتَابِ، وَسَتَرَى مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْفَوَائِدِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى حَيْثُ تَمُرُّ بِمَوَاضِعِهِ[(٦)] مِنَ الْكِتَابِ، وَتَسْتَدِلُّ[(٧)] بِذَلِكَ عَلَى غَزَارَةِ عِلْمِ مُسْلِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْه، وَشِدَّةِ تَحَرِّيهِ وَإِتْقَانِهِ، وَأَنَّهُ مِمَّنْ لَا يُسَاوَى فِي هَذَا، بَلْ لَا يُدَانَى، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فَصْلٌ

زِيَادَاتُ[(٨)] الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ مُطْلَقًا عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَالْأُصُولِ[(٩)]، وَقِيلَ: لَا تُقْبَلُ[(١٠)]، وَقِيلَ: تُقْبَلُ إِنْ زَادَهَا غَيْرُ مَنْ

---

(١) «المقنع» لابن الملقن (١٤٩).
(٢) في (ص): «فقد قال».
(٣) في (ع)، و(س)، و(هـ١)، و(ي)، و(ب): «يتبين».
(٤) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (٢٢١)، و«المنهل الروي» لابن جماعة (٤٨)، و«شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (٧٤، ٧٥).
(٥) في (ش): «منتفع».
(٦) في (ط): «بمواضعها».
(٧) في (ش): «ويستدل».
(٨) في (ص): «زيادة».
(٩) بل قد ادعى ابن طاهر في كتابه «الانتصار» الاتفاق على هذا القول، كما في «المقنع» لابن الملقن (١/ ١٩١)، و«شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (٩٤)، ولا يخفى ما فيه.
(١٠) حكاه الخطيب في «الكفاية» (٢/ ٥٣٨)، وابن الصباغ في «العدة» كما قاله الأبناسي في «الشذا الفياح» (١/ ١٩٥)، عن قوم من أهل الحديث بنحوه.

رَوَاهُ نَاقِصًا، وَلَا تُقْبَلُ إِنْ زَادَهَا هُوَ[١].

وَأَمَّا إِذَا رَوَى الْعَدْلُ الضَّابِطُ الْمُتْقِنُ حَدِيثًا انْفَرَدَ بِهِ فَمَقْبُولٌ بِلَا خِلَافٍ، نَقَلَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ[٢].

وَأَمَّا إِذَا رَوَاهُ بَعْضُ الثِّقَاتِ الضَّابِطِينَ مُتَّصِلًا وَبَعْضُهُمْ مُرْسَلًا، أَوْ بَعْضُهُمْ مَوْقُوفًا وَبَعْضُهُمْ مَرْفُوعًا، أَوْ وَصَلَهُ هُوَ أَوْ رَفَعَهُ فِي وَقْتٍ، وَأَرْسَلَهُ أَوْ وَقَفَهُ فِي وَقْتٍ، فَالصَّحِيحُ الَّذِي قَالَهُ[٣] الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَقَالَهُ الْفُقَهَاءُ، وَأَصْحَابُ الْأُصُولِ، وَصَحَّحَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: أَنَّ الْحُكْمَ لِمَنْ وَصَلَهُ أَوْ رَفَعَهُ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُخَالِفُ لَهُ مِثْلَهُ أَوْ أَكْثَرَ وَأَحْفَظَ[٤]، لِأَنَّهُ زِيَادَةُ ثِقَةٍ وَهِيَ مَقْبُولَةٌ، وَقِيلَ: الْحُكْمُ [ط/١/ ٣٢] لِمَنْ أَرْسَلَهُ أَوْ وَقَفَهُ[٥]، قَالَ الْخَطِيبُ: وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُحَدِّثِينَ، وَقِيلَ: الْحُكْمُ لِلْأَكْثَرِ، وَقِيلَ: لِلْأَحْفَظِ[٦].

---

(١) حكاه الخطيب في «الكفاية» (٢/ ٥٣٨) عن فرقة من الشافعية بنحوه.

(٢) «الكفاية» للخطيب (٢/ ٥٣٨، ٥٣٩).

(٣) في (ش): «عليه».

(٤) كذا في النسخ، والأنسب: «أو أحفظ».

(٥) في (ش): «أو أوقفه».

(٦) «الكفاية» للخطيب (٢/ ٤٩٩) بتصرف، وقد تعقبه الحافظ ابن رجب الحنبلي في «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٣٨ همام) فقال: «ثم إن الخطيب تناقض، فذكر في «كتاب الكفاية» للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله، كُلُّها لا تُعرف عن أحد من مُتَقدِّمي الحفاظ إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً، كما نَصَره المتكلمون وكثير من الفقهاء، وهذا يخالف تصرفه في كتاب «تمييز المزيد»، وقد عاب تصرفه في كتاب «تمييز المزيد» بعض محدِّثي الفقهاء، وطمع فيه لموافقته لهم في «كتاب الكفاية» ...» إلى آخر كلام ابن رجب، وهو من أحسن من حرَّر حكم زيادة الثقة في «شرحه» المذكور، ومنه تعلم ما في تقرير الإمام النووي من نظر، فراجعه لزامًا.

فَصْلٌ

التَّدْلِيسُ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَرْوِيَ عَمَّنْ عَاصَرَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ مُوهِمًا سَمَاعَهُ، قَائِلًا: «قَالَ فُلَانٌ»، أَوْ: «عَنْ فُلَانٍ»، أَوْ نَحْوَهُ، وَرُبَّمَا لَمْ يُسْقِطْ شَيْخَهُ وَأَسْقَطَ غَيْرَهُ[١]، ضَعِيفًا أَوْ صَغِيرًا، تَحْسِينًا لِصُورَةِ الْحَدِيثِ.

وَهَذَا الْقِسْمُ مَكْرُوهٌ جِدًّا، ذَمَّهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ، وَكَانَ شُعْبَةُ مِنْ أَشَدِّهِمْ ذَمًّا لَهُ، وَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ حَرَامٌ، وَتَحْرِيمُهُ ظَاهِرٌ، فَإِنَّهُ يُوهِمُ الِاحْتِجَاجَ بِمَا لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ، وَيَتَسَبَّبُ أَيْضًا إِلَى إِسْقَاطِ الْعَمَلِ بِرِوَايَاتِ نَفْسِهِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْغُرُورِ، ثُمَّ إِنَّ مَفْسَدَتَهُ دَائِمَةٌ، وَبَعْضُ هَذَا يَكْفِي فِي التَّحْرِيمِ، فَكَيْفَ بِاجْتِمَاعِ هَذِهِ الْأُمُورِ.

ثُمَّ قَالَ فَرِيقٌ[٢] مِنَ الْعُلَمَاءِ: «مَنْ عُرِفَ مِنْهُ هَذَا التَّدْلِيسُ صَارَ مَجْرُوحًا لَا يُقْبَلُ لَهُ رِوَايَةٌ فِي شَيْءٍ أَبَدًا، وَإِنْ بَيَّنَ السَّمَاعَ»[٣].

وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ الْجَمَاهِيرُ مِنَ الطَّوَائِفِ: أَنَّ مَا رَوَاهُ بِلَفْظٍ مُحْتَمِلٍ لَمْ يُبَيِّنْ فِيهِ السَّمَاعَ فَهُوَ مُرْسَلٌ، وَمَا بَيَّنَهُ فِيهِ[٤] كَـ«سَمِعْتُ» وَ«حَدَّثَنَا» وَ«أَخْبَرَنَا» وَشِبْهِهَا، فَهُوَ صَحِيحٌ مَقْبُولٌ مُحْتَجٌّ بِهِ، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَغَيْرِهِمَا مِنْ كُتُبِ الْأُصُولِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ كَثِيرٌ[٥] لَا يُحْصَى، كَقَتَادَةَ، وَالْأَعْمَشِ، وَالسُّفْيَانَيْنِ، وَهُشَيْمٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وَدَلِيلُ هَذَا أَنَّ التَّدْلِيسَ لَيْسَ كَذِبًا، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ كَذِبًا، وَقَدْ قَالَ الْجَمَاهِيرُ: إِنَّهُ لَيْسَ مُحَرَّمًا، وَالرَّاوِي عَدْلٌ ضَابِطٌ، وَقَدْ بَيَّنَ سَمَاعَهُ،

---

(١) بعدها في (ط): «لكونه».

(٢) في (د): «قوم».

(٣) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (**٢٣٥**)، و«المنهل الروي» (**٧٢**).

(٤) «وما بينه فيه» في (ش): «فما بينه فهو».

(٥) كذا كانت في (د) وضرب عليها وكتب: «ما» وهما بمعنى.

وَجَبَ الْحُكْمُ بِصِحَّتِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ هَذَا الْحُكْمُ فِي الْمُدَلِّسِ جَارٍ فِيمَنْ دَلَّسَ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَلَا يُشْتَرَطُ تَكَرُّرُهُ مِنْهُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنِ الْمُدَلِّسِينَ[١] بِـ «عَنْ» وَنَحْوِهَا فَمَحْمُولٌ عَلَى ثُبُوتِ السَّمَاعِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَقَدْ جَاءَ كَثِيرٌ مِنْهُ فِي الصَّحِيحِ[٢] بِالطَّرِيقَيْنِ جَمِيعًا، فَيَذْكُرُ رِوَايَةَ الْمُدَلِّسِ[٣] بِـ «عَنْ»، ثُمَّ يَذْكُرُهَا بِالسَّمَاعِ، وَيَقْصِدُ بِهِ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْتُهُ، وَسَتَرَى مِنْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى جُمَلًا مِمَّا نُنَبِّهُ عَلَيْهِ فِي مَوَاضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَرُبَّمَا مَرَرْنَا بِشَيْءٍ مِنْهُ عَلَى قِلَّةٍ مِنْ غَيْرِ تَنْبِيهٍ عَلَيْهِ، اكْتِفَاءً بِالتَّنْبِيهِ عَلَى مِثْلِهِ قَرِيبًا مِنْهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي مِنَ التَّدْلِيسِ: فَأَنْ[٤] يُسَمِّيَ شَيْخَهُ أَوْ غَيْرَهُ، أَوْ يَنْسُبَهُ، أَوْ يَصِفَهُ، أَوْ يُكَنِّيَهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ، كَرَاهَةَ[٥] أَنْ يُعْرَفَ، وَيَحْمِلُهُ عَلَى ذَلِكَ كَوْنُهُ ضَعِيفًا، أَوْ صَغِيرًا، أَوْ يَسْتَنْكِفُ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ لِمَعْنًى آخَرَ، أَوْ[٦] يَكُونُ مُكْثِرًا مِنَ الرِّوَايَةِ عَنْهُ فَيُرِيدُ أَنْ يُغَيِّرَهُ كَرَاهَةَ تَكْرِيرِ الرِّوَايَةِ عَنْهُ عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَكَرَاهَةُ هَذَا الْقِسْمِ أَخَفُّ، وَسَبَبُهَا تَوْعِيرُ طَرِيقِ مَعْرِفَتِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ر)، و(ب): «من المدلسين»، وفي (ع): «من التدليس»، وفي (ش): «عن المدلس».
(٢) في نسخة على (ف): «الصحيحين».
(٣) في (ر): «المدلسين»، وفي (ع)، و(ب): «التدليس».
(٤) في (ش): «كمن».
(٥) في (ش) في الموضعين: «كراهية».
(٦) في (ر)، و(ف)، و(ب): «و».

فَصْلٌ
فِي مَعْرِفَةِ الِاعْتِبَارِ، وَالْمُتَابَعَةِ، وَالشَّاهِدِ، وَالْأَفْرَادِ، وَالشَّاذِّ، وَالْمُنْكَرِ

فَإِذَا رَوَى حَمَّادٌ مَثَلًا حَدِيثًا عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، [ط/١/٣٣] يُنْظَرُ: هَلْ رَوَاهُ ثِقَةٌ غَيْرُ حَمَّادٍ عَنْ أَيُّوبَ، أَوْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرُ أَيُّوبَ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ، أَوْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَيُّ ذَلِكَ وُجِدَ عُلِمَ أَنَّ لَهُ أَصْلًا يَرْجِعُ إِلَيْهِ، فَهَذَا النَّظَرُ وَالتَّفْتِيشُ يُسَمَّى **اعْتِبَارًا**.

وَأَمَّا الْمُتَابَعَةُ: فَأَنْ يَرْوِيَهُ عَنْ أَيُّوبَ غَيْرُ حَمَّادٍ، أَوْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرُ أَيُّوبَ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرُ ابْنِ سِيرِينَ، أَوْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ يُسَمَّى مُتَابَعَةً، وَأَعْلَاهَا الْأُولَى وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَّادٍ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ أَيُّوبَ، ثُمَّ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّرْتِيبِ.

وَأَمَّا الشَّاهِدُ: فَأَنْ يُرْوَى حَدِيثٌ آخَرُ بِمَعْنَاهُ، وَتُسَمَّى الْمُتَابَعَةُ شَاهِدًا، وَلَا يُسَمَّى الشَّاهِدُ مُتَابَعَةً، وَإِذَا قَالُوا فِي نَحْوِ[1] هَذَا: تَفَرَّدَ[2] بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوِ ابْنُ سِيرِينَ، أَوْ أَيُّوبُ، أَوْ حَمَّادٌ، كَانَ مُشْعِرًا بِانْتِفَاءِ وُجُوهِ الْمُتَابَعَاتِ كُلِّهَا.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي الْمُتَابَعَاتِ[3] وَالِاسْتِشْهَادِ رِوَايَةُ بَعْضِ الضُّعَفَاءِ، وَلَا يَصْلُحُ لِذَلِكَ كُلُّ ضَعِيفٍ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُونَ هَذَا لِكَوْنِ الْمُتَابِعِ لَا اعْتِمَادَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا الِاعْتِمَادُ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ.

وَإِذَا انْتَفَتْ الْمُتَابَعَاتُ، وتَمَحَّضَ فَرْدًا، فَلَهُ أَرْبَعَةُ أَحْوَالٍ:

---

(١) في (ش): «مثل».

(٢) في (ش)، و(ع)، و(ب): «انفرد».

(٣) في (ر): «المتابعة».

١- حَالٌ يَكُونُ مُخَالِفًا لِرِوَايَةِ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، فَهَذَا ضَعِيفٌ، وَيُسَمَّى شَاذًّا وَمُنْكَرًا.

٢- وَحَالٌ لَا يَكُونُ مُخَالِفًا، وَيَكُونُ هَذَا الرَّاوِي حَافِظًا ضَابِطًا مُتْقِنًا، فَيَكُونُ صَحِيحًا.

٣- وَحَالٌ يَكُونُ قَاصِرًا عَنْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ قَرِيبٌ مِنْ دَرَجَتِهِ، فَيَكُونُ حَدِيثُهُ حَسَنًا.

٤- وَحَالٌ يَكُونُ بَعِيدًا عَنْ حَالِهِ، فَيَكُونُ شَاذًّا مُنْكَرًا مَرْدُودًا.

فَحَصَلَ[١] أَنَّ الْفَرْدَ قِسْمَانِ: مَقْبُولٌ، وَمَرْدُودٌ.

وَالْمَقْبُولُ ضَرْبَانِ: فَرْدٌ لَا يُخَالِفُ وَرَاوِيهِ كَامِلُ الْأَهْلِيَّةِ، وَفَرْدُ مَنْ[٢] هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ.

وَالْمَرْدُودُ أَيْضًا ضَرْبَانِ: فَرْدٌ مُخَالِفٌ لِلْأَحْفَظِ، وَفَرْدٌ لَيْسَ فِي رَاوِيهِ مِنَ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ مَا يَجْبُرُ تَفَرُّدَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

***

(١) في (ط): «فتحصل».

(٢) «من» ليست في (ط).

فَصْلٌ
فِي حُكْمِ الْمُخَلِّطِ[1]

إِذَا خَلَّطَ الثِّقَةُ، لِاخْتِلَالِ ضَبْطِهِ بِخَرَفٍ وَ[2]هَرَمٍ، أَوْ لِذَهَابِ بَصَرِهِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، قُبِلَ حَدِيثُ مَنْ أَخَذَ عَنْهُ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ، وَلَا يُقْبَلُ حَدِيثُ مَنْ أَخَذَ[3] بَعْدَ الِاخْتِلَاطِ، أَوْ شَكَكْنَا فِي وَقْتِ أَخْذِهِ.

فَمِنَ الْمُخَلِّطِينَ: عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، وَسَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمَسْعُودِيُّ، وَرَبِيعَةُ أُسْتَاذُ مَالِكٍ، وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، وَحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْكُوفِيُّ[4]، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ: «أَشْهَدُ أَنَّهُ اخْتَلَطَ سَنَةَ

---

(١) في (ط): «المختلط».

(٢) في (ع)، و(ب)، و(ط): «أو».

(٣) في (ع)، و(ش): «أخذ عنه»، وكأنه ضرب على «عنه» في (ع).

(٤) من هنا تبدأ اعتراضات الحافظ ابن عبد الهادي على «شرح مسلم للنووي» في كتابه «المنتقى من شرح صحيح مسلم للنووي»، وهو مفقود، وقد التقط منه الحافظ ابن حجر ما اعترض به ابن عبد الهادي على النووي في جزء كتب على غلاف نسخته الخطية المحفوظة بمركز الملك فيصل: «جزء فيه استدراكات على شرح مسلم للنووي التقطها شيخنا شيخ الإسلام ابن حجر من منتقى الشرح المذكور لابن عبد الهادي الحنبلي»، وسماه السخاوي في «الجواهر» (٢/ ٦٧٧) «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي من منتقاه من شرح مسلم للنووي»، وقد أوردته كاملا في حواشي مواضعه من الشرح، واعتمدت على نشرة الأستاذ: مصطفى بن بلقاسم بلحاج، التي نشرت بمجلة عالم المخطوطات والنوادر، المجلد ١٧، العدد٢، وقد أفدت من تعليقات محققه نفع الله به، ولم يقع التقاط هذه الاعتراضات حسب ترتيب الورود في الشرح، ولذا وقعت الفقرات من ٦-١٣ متأخرة في الذكر، وقد كان حقها أن يبدأ بها فهي تعليقات على مواضع تسبق المذكورة في الفقرات ١-٥، ومع ذلك وقعت مضطربة الترتيب، ولذا ترى أول موضع برقم [٨] ثم يتلوه [٧]، ثم [٦]، ثم [٩]، ثم [١٢]، ثم [١١]، ثم [١٠]، ومطلع الجزء المذكور: «قال شيخنا شيخ الإسلام شهاب الدين ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: وقفت على منتقى من شرح صحيح مسلم لابن =

سَبْعٍ وَتِسْعِينَ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ»(١)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ عَمِيَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ فَكَانَ يَتَلَقَّنُ، وَعَارِمٌ اخْتَلَطَ آخِرًا.

وَاعْلَمْ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مُحْتَجًّا بِهِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» فَهُوَ مِمَّا عُلِمَ أَنَّهُ أُخِذَ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ. [ط/ ١/ ٣٤]

* * *

= عبد الهادي، فالتقطت منه ما اعترض به عليه خاصة، عبرت عنها بلفظ «قوله» للأصل، وبلفظ «قال» للمعترض، ثم «انتهى»»، ثم ساقها.

قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [٨]: «**قوله في المختلطين: «وحصين بن عبد الوهاب الكوفي». قال: والصواب: ابن عبد الرحمن، ولعله من الناسخ**». قلت: وهو كما قال رحمهما الله، وانظر: «الكواكب النيرات» رقم [١٤].

(١) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [٧]: «**قوله: «وسفيان هو ابن عيينة، إلى أن قال: وتوفي سنة تسع وتسعين». كذا قال. وإنما توفي سنة ثمان وتسعين ومائة**». قلت: لا يخفى أن قائل ذلك ابن عمار عن القطان، وليس من كلام المصنف، وقد ذكره ابن الصلاح في «علوم الحديث» (٣٥٥) وجادة عن محمد بن عمار أنه سمع القطان يقول هذا، وقد تعقبه الحافظ الذهبي في «الميزان» (٢/ ١٧١)، فقال: «وأنا أَسْتَبْعِد هذا الكلامَ من القَطَّان وأَعُدُّه غلطاً من ابن عمار، فإن القَطَّان مات في صفر سنة ثمان وتسعين وَقْتَ قُدُوم الحَاجّ، ووَقْتَ تَحَدُّثِهم عن أخبار الحِجَاز، فمتى تَمَكَّن يحيى بنُ سعيدٍ من أنْ يسمعَ اختلاطَ سفيان، ثم يشهد عليه بذلك، والموت قد نَزَل به؟! فلعلَّه بَلَغَهُ ذلك في أثناء سَنَةِ سَبْعٍ مع أن يحيى مُتَعَنِّتٌ جِدًا في الرجال، وسفيان، فَثِقَةٌ مُطْلَقًا، والله أعلم»، قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤/ ١٢٠-١٢١): تعليقا على قول الذهبي «فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع»: «وهذا الذي لا يتجه غيره، لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين، وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة، واعتمد قولهم، وكانوا كثيرا، فشهد على استفاضتهم ... إلخ» وهذا كله متجه في دعوى الاختلاط وتحريرها، وقال البرهان الأبناسي: «في كلام ابن الصلاح أمور، وذكر منها: «قوله إنه توفي سنة تسع» والمشهور: سنة ثمان» والله أعلم، وراجع «الكواكب النيرات» لابن الكيال رقم [٢٧].

فَصْلٌ
فِي أَحْرُفٍ مُخْتَصَرَةٍ فِي بَيَانِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَحُكْمِ الْحَدِيثَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ ظَاهِرًا

أَمَّا النَّسْخُ: فَهُوَ رَفْعُ الشَّارِعِ حُكْمًا مِنْهُ مُتَقَدِّمًا بِحُكْمٍ مِنْهُ مُتَأَخِّرٍ، هَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ فِي حَدِّهِ، وَقَدْ قِيلَ فِيهِ غَيْرُ ذَلِكَ، وَقَدْ أَدْخَلَ فِيهِ كَثِيرُونَ أَوِ الْأَكْثَرُونَ مِنَ الْمُصَنِّفِينَ فِي الْحَدِيثِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، بَلْ هُوَ مِنْ قِسْمِ التَّخْصِيصِ، أَوْ لَيْسَ مَنْسُوخًا، وَلَا مُخَصَّصًا، بَلْ[(١)] مُؤَوَّلًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ.

ثُمَّ النَّسْخُ يُعْرَفُ بِأُمُورٍ:

مِنْهَا: تَصْرِيحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِهِ، كَـ «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا»[(٢)].

وَمِنْهَا: قَوْلُ الصَّحَابِيِّ، كَـ «كَانَ[(٣)] آخِرَ الْأَمْرَيْنِ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[(٤)].

وَمِنْهَا: مَا يُعْرَفُ بِالتَّارِيخِ.

وَمِنْهَا: مَا يُعْرَفُ بِالْإِجْمَاعِ، كَقَتْلِ شَارِبِ الْخَمْرِ فِي الْمَرَّةِ الرَّابِعَةِ، فَإِنَّهُ مَنْسُوخٌ، عُرِفَ نَسْخُهُ بِالْإِجْمَاعِ، وَالْإِجْمَاعُ لَا يَنْسَخُ وَلَا يُنْسَخُ، لَكِنْ يَدُلُّ عَلَى وُجُودِ نَاسِخٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا إِذَا تَعَارَضَ حَدِيثَانِ فِي الظَّاهِرِ: فَلَا بُدَّ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا، أَوْ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا، وَإِنَّمَا يَقُومُ بِذَلِكَ غَالِبًا الْأَئِمَّةُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الْحَدِيثِ

---

(١) في (ر): «بل هو».

(٢) أخرجه مسلم [٣٢٣٥] وغيره من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٣) «ككان» في (ش)، و(ر)، و(ب)، و(هـ١)، و(ط): «كان».

(٤) أخرجه أبو داود [١٩٢]، والنسائي في «الكبرى» (١/ ١٠٥)، وغيرهما من حديث جابر رضي الله عنه.

وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولَيْنِ[١]، الْمُتَمَكِّنُونَ فِي ذَلِكَ، الْغَوَّاصُونَ[٢] عَلَى الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ، الرَّائِضُونَ أَنْفُسَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَمَنْ كَانَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لَمْ يُشْكِلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا النَّادِرُ فِي[٣] الْأَحْيَانِ.

ثُمَّ الْمُخْتَلِفُ قِسْمَانِ:

أَحَدُهُمَا: يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، فَيَتَعَيَّنُ وَيَجِبُ الْعَمَلُ بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا، وَمَهْمَا أَمْكَنَ حَمْلُ كَلَامِ الشَّارِعِ عَلَى وَجْهٍ يَكُونُ أَعَمَّ لِلْفَائِدَةِ تَعَيَّنَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، وَلَا يُصَارُ إِلَى النَّسْخِ مَعَ إِمْكَانِ الْجَمْعِ، لِأَنَّ فِي النَّسْخِ إِخْرَاجَ أَحَدِ الْحَدِيثَيْنِ عَنْ كَوْنِهِ مِمَّا يُعْمَلُ بِهِ.

وَمِثَالُ الْجَمْعِ: حَدِيثُ «لَا عَدْوَى[٤]»[٥] مَعَ حَدِيثِ «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»[٦]، وَجْهُ الْجَمْعِ أَنَّ الْأَمْرَاضَ لَا تُعْدِي بِطَبْعِهَا، وَلَكِنْ جَعَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُخَالَطَتَهَا سَبَبًا لِلْإِعْدَاءِ، فَنَفَى فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ مَا تَعْتَقِدُهُ الْجَاهِلِيَّةُ مِنَ الْعَدْوَى بِطَبْعِهَا، وَأَرْشَدَ فِي الثَّانِي إِلَى مُجَانَبَةِ مَا يَحْصُلُ عِنْدَهُ الضَّرَرُ عَادَةً بِقَضَاءِ اللهِ تَعَالَى وَقَدَرِهِ وَفِعْلِهِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَتَضَادَّا بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُ الْجَمْعُ بِوَجْهٍ، فَإِنْ عَلِمْنَا أَحَدَهُمَا نَاسِخًا قَدَّمْنَاهُ، وَإِلَّا عَمِلْنَا بِالرَّاجِحِ مِنْهُمَا، كَالتَّرْجِيحِ بِكَثْرَةِ

---

(١) في (ع)، و(ص)، و(ب): «والأصوليون».

(٢) في (ط): «الغائصون».

(٣) في (ط): «في بعض».

(٤) بعدها في (ع): «ولا طيرة»، وقد خلت بعض الروايات منها، كالرواية التي عزوت لها في التخريج.

(٥) أخرجه البخاري [٥٧٧٠]، ومسلم [٢٢٢٠].

(٦) أخرجه البخاري [٥٧٧١]، ومسلم [٢٢٢١]، وقد ساقه مسلم مع الحديث السابق مساقًا واحدًا في قصة وقعت بسببهما لأبي هريرة ﷺ، والممرض: من له إبل مريضة، والمصح: من له إبل صحيحة، والمعنى: لا يسقي إبله المريضة مع الصحيحة، حتى لا يُعْتَقد إذا قدر الله مرض الصحيحة أن المريضة أعدتها.

الرُّوَاةِ وَصِفَاتِهِمْ، وَسَائِرِ وُجُوهِ التَّرْجِيحِ، وَهِيَ نَحْوُ خَمْسِينَ وَجْهًا، جَمَعَهَا[(١)] الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْحَازِمِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ «النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ»[(٢)]، وَقَدْ جَمَعْتُهَا أَنَا مُخْتَصَرَةً، وَلَا ضَرُورَةَ إِلَى ذِكْرِهَا هُنَا كَرَاهَةَ[(٣)] التَّطْوِيلِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ
فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابِيِّ وَالتَّابِعِيِّ

هَذَا الْفَصْلُ مِمَّا يَتَأَكَّدُ الِاعْتِنَاءُ بِهِ، وَتَمَسُّ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ، فَبِهِ يُعْرَفُ الْمُتَّصِلُ مِنَ الْمُرْسَلِ.

فَأَمَّا الصَّحَابِيُّ: فَكُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَلَوْ لَحْظَةً، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي حَدِّهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ الْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ»، [ط/ ١/ ٣٥] وَالْمُحَدِّثِينَ كَافَّةً[(٤)]، وَذَهَبَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ إِلَى أَنَّهُ مَنْ طَالَتْ صُحْبَتُهُ لَهُ ﷺ.

قَالَ الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الطَّيِّبِ الْبَاقِلَانِيُّ: «لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الصَّحَابِيَّ مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ[(٥)]، جَارٍ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحِبَ غَيْرَهُ

---

(١) في (ر): «ذكرها».

(٢) «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ» (٩-٢٢) ط دائرة المعارف، وجاوز بها العراقي في «التقييد والإيضاح» (٢٨٦-٢٨٧) المائة، وقد قسمها السيوطي في «التدريب» (٢/ ٧٨٢-٧٨٧) إلى سبعة أقسام، ثم قال: «فهذه أكثر من مائة مرجح، وثَمَّ مرجحات أخر لا تنحصر، ومثارها غلبة الظن».

(٣) في (ش): «كراهية».

(٤) انظر: «الكفاية» للخطيب (١/ ١٨٩-١٩٤)، و«مقدمة ابن الصلاح» (٤٨٧)، و«فتح الباري» لابن حجر (٧/ ٥).

(٥) في حاشية (ر): «حاشية: قال النواوي في كتاب «تهذيب اللغة»: وأما قول الفقهاء: أصحاب الشافعي، وأصحاب أبي حنيفة، فمجاز مستفيض، للموافقة بينهم، وشدة ارتباط بعضهم ببعض».

قَلِيلًا[(١)] أَوْ كَثِيرًا، يُقَالُ: صَحِبَهُ شَهْرًا وَيَوْمًا وَسَاعَةً. قَالَ: وَهَذَا يُوجِبُ فِي حُكْمِ اللُّغَةِ إِجْرَاءَ هَذَا عَلَى مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَوْ سَاعَةً، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ.

قَالَ: وَمَعَ هَذَا فَقَدْ تَقَرَّرَ لِلْأُمَّةِ عُرْفٌ فِي أَنَّهُمْ لَا يَسْتَعْمِلُونَهُ إِلَّا فِيمَنْ كَثُرَتْ صُحْبَتُهُ، وَاتَّصَلَ لِقَاؤُهُ، وَلَا يَجْرِي ذَلِكَ عَلَى مَنْ لَقِيَ الْمَرْءَ سَاعَةً، وَمَشَى مَعَهُ خُطُوَاتٍ، وَسَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا، فَوَجَبَ أَنْ لَا يُجْرَى فِي الِاسْتِعْمَالِ إِلَّا عَلَى مَنْ هَذَا[(٢)] حَالُهُ»[(٣)].

هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي[(٤)] الْمَجْمَعِ عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلَالَتِهِ، وَفِيهِ تَقْرِيرٌ لِلْمَذْهَبَيْنِ، وَيُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى تَرْجِيحِ مَذْهَبِ الْمُحَدِّثِينَ، فَإِنَّ هَذَا الْإِمَامَ قَدْ نَقَلَ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الِاسْمَ يَتَنَاوَلُ صُحْبَةَ سَاعَةٍ وَأَكْثَرَ، وَأَهْلُ الْحَدِيثِ قَدْ نَقَلُوا الِاسْتِعْمَالَ فِي الشَّرْعِ وَالْعُرْفِ عَلَى وَفْقِ اللُّغَةِ، فَوَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا التَّابِعِيُّ، وَيُقَالُ فِيهِ: التَّابِعُ: فَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ، وَقِيلَ: مَنْ صَحِبَهُ، كَالْخِلَافِ فِي الصَّحَابِيِّ، وَالِاكْتِفَاءُ هُنَا بِمُجَرَّدِ اللِّقَاءِ أَوْلَى نَظَرًا إِلَى مُقْتَضَى اللَّفْظَيْنِ[(٥)].

فَصْلٌ

جَرَتْ عَادَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِحَذْفِ «قَالَ» وَنَحْوِهِ فِيمَا بَيْنَ رِجَالِ الْإِسْنَادِ فِي الْخَطِّ، وَيَنْبَغِي لِلْقَارِئِ أَنْ يَلْفِظَ بِهَا، وَإِذَا كَانَ فِي الْكِتَابِ[(٦)]:

---

(١) بعدها في (ط): «كان».
(٢) في (ع): «هذه».
(٣) «الكفاية» للخطيب (١/ ٥١).
(٤) بعدها في (ش): «أبو بكر».
(٥) «الكفاية» للخطيب (١/ ٩٨).
(٦) «في الكتاب» في (ش): «فيه».

«قُرِئَ عَلَى فُلَانٍ، أَخْبَرَكَ فُلَانٌ»، فَلْيَقُلِ الْقَارِئُ: «قُرِئَ عَلَى فُلَانٍ، قِيلَ لَه: أَخْبَرَكَ فُلَانٌ»، وَإِذَا كَانَ فِيهِ: «قُرِئَ[١] عَلَى فُلَانٍ، أَخْبَرَنَا فُلَانٌ»، فَلْيَقُلْ: «قُرِئَ عَلَى فُلَانٍ، قِيلَ لَهُ: قُلْتَ: أَخْبَرَنَا فُلَانٌ».

وَإِذَا تَكَرَّرَتْ كَلِمَةُ «قَالَ» كَقَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا صَالِحٌ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ»، فَإِنَّهُمْ يَحْذِفُونَ إِحْدَاهُمَا فِي الْخَطِّ، فَلْيَلْفِظْ بِهِمَا الْقَارِئُ، فَلَوْ تَرَكَ الْقَارِئُ لَفْظَ «قَالَ» فِي هَذَا كُلِّهِ، فَقَدْ أَخْطَأَ، وَالسَّمَاعُ صَحِيحٌ لِلْعِلْمِ بِالْمَقْصُودِ، وَيَكُونُ هَذَا[٢] مِنَ الْحَذْفِ لِدَلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ[٣].

فَصْلٌ

إِذَا أَرَادَ رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ خَبِيرًا بِالْأَلْفَاظِ وَمَقَاصِدِهَا، عَالِمًا بِمَا يُحِيلُ[٤] مَعَانِيَهَا، لَمْ تَجُزْ[٥] لَهُ الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ يَتَعَيَّنُ اللَّفْظُ. وَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِذَلِكَ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ: لَا يَجُوزُ مُطْلَقًا، وَجَوَّزَهُ بَعْضُهُمْ فِي غَيْرِ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُجَوِّزْ[٦] فِيهِ.

وَقَالَ جُمْهُورُ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ مِنَ الطَّوَائِفِ الْمَذْكُورَةِ: يَجُوزُ فِي الْجَمِيعِ إِذَا جَزَمَ بِأَنَّهُ أَدَّى الْمَعْنَى، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي يَقْتَضِيهِ أَحْوَالُ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ ﷺ فِي رِوَايَتِهِمْ الْقَضِيَّةَ الْوَاحِدَةَ بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ[٧].

ثُمَّ هَذَا فِي الَّذِي يَسْمَعُهُ فِي غَيْرِ الْمُصَنَّفَاتِ، أَمَّا الْمُصَنَّفَاتُ فَلَا يَجُوزُ تَغْيِيرُهَا وَإِنْ كَانَ بِالْمَعْنَى.

---

(١) يبدأ من هنا سقط في (ش) بمقدار لوحة، وينتهي حيث الإشارة هناك.

(٢) هنا ينتهي السقط الذي في (ج) من بداية الفصل المتعلق بشرط الإمام مسلم.

(٣) بعدها في (ط): «والله أعلم».

(٤) في (ج): «تختل»، تصحيف.

(٥) في (ج)، و(د)، و(ط): «يجز».

(٦) في (ط): «يجوزه».

(٧) انظر: «المحدث الفاصل» (٥٣٤)، و«الكفاية» (١/ ٥٠٣)، (٢/ ١٥)، و«تدريب الراوي» (٢/ ٦٥٥-٦٥٩).

أَمَّا إِذَا وَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ [ط/١/٣٦] أَوِ التَّصْنِيفُ غَلَطٌ لَا شَكَّ فِيهِ، فَالصَّوَابُ الَّذِي قَالَهُ الْجَمَاهِيرُ أَنَّهُ يَرْوِيهِ عَلَى الصَّوَابِ، وَلَا يُغَيِّرُهُ فِي الْكِتَابِ، بَلْ يُنَبِّهُ عَلَيْهِ حَالَ الرِّوَايَةِ، وَفِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ فَيَقُولُ: «كَذَا[١] وَقَعَ، وَالصَّوَابُ كَذَا».

فَصْلٌ

إِذَا رَوَى الشَّيْخُ الْحَدِيثَ بِإِسْنَادٍ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ إِسْنَادًا آخَرَ، وَقَالَ عِنْدَ انْتِهَاءِ هَذَا الْإِسْنَادِ: «مِثْلَهُ»، أَوْ «نَحْوَهُ»، فَأَرَادَ السَّامِعُ أَنْ يَرْوِيَ الْمَتْنَ بِالْإِسْنَادِ الثَّانِي مُقْتَصِرًا عَلَيْهِ، فَالْأَظْهَرُ مَنْعُهُ، وَهُوَ قَوْلُ شُعْبَةَ. وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: يَجُوزُ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الشَّيْخُ الْمُحَدِّثُ ضَابِطًا مُتَحَفِّظًا مُمَيِّزًا بَيْنَ الْأَلْفَاظِ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: يَجُوزُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: «مِثْلَهُ»، وَلَا يَجُوزُ فِي «نَحْوَهُ».

قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ابْنُ مَعِينٍ بِنَاءً عَلَى مَنْعِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى، فَأَمَّا عَلَى جَوَازِهَا فَلَا فَرْقَ»[٢].

وَكَانَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ يَحْتَاطُونَ فِي مِثْلِ هَذَا، فَإِذَا أَرَادُوا رِوَايَةَ مِثْلِ هَذَا أَوْرَدَ أَحَدُهُمُ الْإِسْنَادَ الثَّانِي، ثُمَّ يَقُولُ: «مِثْلَ حَدِيثٍ قَبْلَهُ مَتْنُهُ كَذَا»، ثُمَّ يَسُوقُهُ، وَاخْتَارَ الْخَطِيبُ هَذَا، وَلَا[٣] شَكَّ فِي حُسْنِهِ.

أَمَّا إِذَا ذَكَرَ الْإِسْنَادَ وَطَرَفًا مِنَ الْمَتْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ»، أَوْ قَالَ: «وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ»، أَوْ قَالَ: «الْحَدِيثَ»، أَوْ مَا أَشْبَهَهُ، فَأَرَادَ السَّامِعُ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ الْحَدِيثَ بِكَمَالِهِ، فَطَرِيقُهُ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ، ثُمَّ يَقُولُ: «وَالْحَدِيثُ بِطُولِهِ كَذَا»، وَيَسُوقُهُ إِلَى آخِرِهِ.

---

(١) في (د): «هكذا».

(٢) «الكفاية» للخطيب (٢/ ٣٠-٣٢).

(٣) في (د): «فلا».

فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَرْوِيَهُ مُطْلَقًا وَلَا يَفْعَلُ مَا ذَكَرْنَاهُ، فَهُوَ أَوْلَى بِالْمَنْعِ مِمَّا سَبَقَ فِي «مِثْلَهُ» وَ«نَحْوَهُ»، وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى مَنْعِهِ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفِرَايِنِيُّ الشَّافِعِيُّ، وَأَجَازَهُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ السَّامِعُ وَالْمُسْمِعُ عَارِفَيْنِ ذَلِكَ الْحَدِيثَ(١).

وَهَذَا الْفَصْلُ مِمَّا تَشْتَدُّ الْحَاجَةُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ لِلْمُعْتَنِي بِـ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، لِكَثْرَةِ تَكَرُّرِهِ فِيهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

إِذَا قَدَّمَ بَعْضَ الْمَتْنِ عَلَى بَعْضٍ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِهِ بِنَاءً عَلَى جَوَازِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى، فَإِنْ جَوَّزْنَاهَا جَازَ، وَإِلَّا فَلَا، وَيَنْبَغِي أَنْ يُقْطَعَ بِجَوَازِهِ إِنْ لَمْ يَكُنِ الْمُقَدَّمُ مُرْتَبِطًا بِالْمُؤَخَّرِ.

وَأَمَّا إِذَا قَدَّمَ الْمَتْنَ عَلَى الْإِسْنَادِ، أَوْ ذَكَرَ الْمَتْنَ وَبَعْضَ الْإِسْنَادِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْإِسْنَادِ مُتَّصِلًا حَتَّى وَصَلَهُ بِمَا ابْتَدَأَ بِهِ، فَهُوَ حَدِيثٌ مُتَّصِلٌ، وَالسَّمَاعُ صَحِيحٌ، فَلَوْ أَرَادَ مَنْ سَمِعَهُ هَكَذَا أَنْ يُقَدِّمَ جَمِيعَ الْإِسْنَادِ فَالصَّحِيحُ الَّذِى قَالَهُ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ: الْقَطْعُ بِجَوَازِهِ، وَقِيلَ: فِيهِ خِلَافٌ كَتَقْدِيمِ بَعْضِ الْمَتْنِ عَلَى بَعْضٍ(٢).

فَصْلٌ

إِذَا دَرَسَ(٣) بَعْضُ الْإِسْنَادِ أَوِ الْمَتْنِ، جَازَ أَنْ يَكْتُبَهُ مِنْ كِتَابِ غَيْرِهِ وَيَرْوِيَهُ، إِذَا عَرَفَ صِحَّتَهُ، وَسَكَنَتْ نَفْسُهُ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ هُوَ السَّاقِطُ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِى قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ، وَلَوْ بَيَّنَهُ فِي حَالِ الرِّوَايَةِ فَهُوَ أَوْلَى(٤).

---

(١) انظر: «الكفاية» للخطيب (٢/ ٢٦٥)، و«مقدمة ابن الصلاح» (٤١٤، ٤١٥).

(٢) انظر: «الكفاية» للخطيب (٢/ ٢٩)، و«مقدمة ابن الصلاح» (٤١١).

(٣) يعني: انمحى وذهب أثره، ولم يظهر في الكتاب.

(٤) «الكفاية» للخطيب (٢/ ١٥٣).

أَمَّا إِذَا وَجَدَ فِي كِتَابِهِ كَلِمَةً غَيْرَ مَضْبُوطَةٍ أَشْكَلَتْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا الْعُلَمَاءَ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَيرْوِيَهَا عَلَى مَا يُخْبِرُونَهُ(١). [ط/١/ ٣٧]

فَصْلٌ

إِذَا كَانَ فِي سَمَاعِهِ: «عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، فَأَرَادَ أَنْ يَرْوِيَهُ وَيَقُولَ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، أَوْ عَكْسُهُ، فَالصَّحِيحُ الَّذِي قَالَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ أَنَّهُ جَائِزٌ، لِأَنَّهُ لَا يَخْتَلِفُ بِهِ هُنَا مَعْنًى(٢).

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ ﵀: «الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ وَإِنْ جَازَتِ الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى، لِاخْتِلَافِهِ»(٣)، وَالْمُخْتَارُ مَا قَدَّمْتُهُ، لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ أَصْلُ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ مُخْتَلِفًا، فَلَا اخْتِلَافَ هُنَا، وَلَا لَبْسَ، وَلَا شَكَّ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

جَرَتِ الْعَادَةُ بِالِاقْتِصَارِ عَلَى الرَّمْزِ فِي «حَدَّثَنَا» وَ«أَخْبَرَنَا»، وَاسْتَمَرَّ الِاصْطِلَاحُ عَلَيْهِ مِنْ قَدِيمِ الْأَعْصَارِ إِلَى زَمَانِنَا، وَاشْتَهَرَ ذَلِكَ بِحَيْثُ لَا يَخْفَى، فَيَكْتُبُونَ مِنْ «حَدَّثَنَا»: «ثَنَا»، وَهِيَ الثَّاءُ وَالنُّونُ وَالْأَلِفُ، وَرُبَّمَا حَذَفُوا الثَّاءَ، وَيَكْتُبُونَ مِنْ «أَخْبَرَنَا»: «أَنَا»، وَلَا يَحْسُنُ زِيَادَةُ الْبَاءِ قَبْلَ «نَا»(٤).

---

(١) بعدها في (ط): «والله أعلم».

(٢) «الكفاية» للخطيب (٢/ ١٢٢، ١٢٣).

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (٤١٥).

(٤) فتصير «أبنا»، وزاد المصنف ﵀ في «التقريب» (٢/ ٦٤٠ مع «التدريب»): «وإن فعله البيهقي»، وانظر لمزيد الفائدة ما كتبه العلامة المُعَلِّمِيُّ في «السنن الكبير» في خاتمة طبع المجلد الرابع من الطبعة الهندية (ص٤٣) بعد الفهارس، فقد حرَّره تحريرًا حسنًا.

وَإِذَا كَانَ لِلْحَدِيثِ إِسْنَادَانِ أَوْ أَكْثَرُ كَتَبُوا عِنْدَ الِانْتِقَالِ مِنْ إِسْنَادٍ إِلَى إِسْنَادٍ: «ح»، وَهِيَ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ مُفْرَدَةٌ، وَالْمُخْتَارُ أَنَّهَا مَأْخُوذَةٌ مِنَ التَّحَوُّلِ، لِتَحَوُّلِهِ مِنْ إِسْنَادٍ إِلَى إِسْنَادٍ[١]، وَأَنَّهُ يَقُولُ الْقَارِئُ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهَا: «حَ»، وَيَسْتَمِرُّ فِي قِرَاءَةِ مَا بَعْدَهَا.

وَقِيلَ: إِنَّهَا مِنْ حَالَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا حَجَزَ، لِكَوْنِهَا حَالَتْ بَيْنَ الْإِسْنَادَيْنِ، وَأَنَّهُ لَا يَلْفِظُ عِنْدَ الِانْتِهَاءِ إِلَيْهَا بِشَيْءٍ، وَلَيْسَتْ مِنَ الرِّوَايَةِ[٢].

وَقِيلَ: إِنَّهَا رَمْزٌ إِلَى قَوْلِهِ: «الْحَدِيثَ»، وَإِنَّ أَهْلَ الْمَغْرِبِ كُلَّهُمْ يَقُولُونَ إِذَا وَصَلُوا إِلَيْهَا: «الْحَدِيثَ».

وَقَدْ كَتَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَّاظِ مَوْضِعَهَا «صَحَّ»[٣]، فَيُشْعِرُ بِأَنَّهَا رَمْزُ «صَحَّ»، وَحَسُنَتْ هُنَا كِتَابَةُ «صَحَّ»، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّهُ سَقَطَ مَتْنُ[٤] الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ[٥].

ثُمَّ هَذِهِ الْحَاءُ تُوجَدُ فِي كُتُبِ الْمُتَأَخِّرِينَ كَثِيرًا، وَهِيَ كَثِيرَةٌ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، قَلِيلَةٌ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، فَيَتَأَكَّدُ احْتِيَاجُ صَاحِبِ هَذَا الْكِتَابِ إِلَى مَعْرِفَتِهَا، وَقَدْ أَرْشَدْنَاهُ إِلَى ذَلِكَ، وَللهِ الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَالْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ.

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٣٨٦) حكاية عن بعض من لقيه بخراسان عن بعض فضلاء الأصبهانيين.

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (٣٨٦) عن الحافظ أبي محمد عبد القادر بن عبد الله الرُّهَاوِيّ.

(٣) ذكر ابن الصلاح في «مقدمته» (٣٨٥، ٣٨٦) أنه وجد ذلك بخط أبي مسلم الكَجِّي، وأبي عثمان الصابوني.

(٤) بعدها في (ص): «من».

(٥) هذا تعليل ابن الصلاح في «مقدمته» (٣٨٦)، وفيه بعدها: «ولئلا يُرَكَّبَ الإسنادُ الثَّاني على الإسنَادِ الأَوَّلِ، فيُجْعَلا إسنادًا واحدًا». اهـ

فَصْلٌ

لَيْسَ لِلرَّاوِي أَنْ يَزِيدَ فِي نَسَبِ غَيْرِ شَيْخِهِ وَلَا صِفَتِهِ عَلَى مَا سَمِعَهُ مِنْ شَيْخِهِ، لِئَلَّا يَكُونَ كَاذِبًا عَلَى شَيْخِهِ، فَإِنْ أَرَادَ تَعْرِيفَهُ وَإِيضَاحَهُ، وَزَوَالَ اللَّبْسِ[١] الْمُتَطَرِّقِ إِلَيْهِ، لِمُشَابَهَةِ غَيْرِهِ، فَطَرِيقُهُ أَنْ يَقُولَ: «قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ -يَعْنِي: ابْنَ فُلَانٍ، أَوِ الْفُلَانِيَّ، أَوْ: هُوَ ابْنُ فُلَانٍ، أَوْ الْفُلانِيُّ-»، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَهَذَا جَائِزٌ حَسَنٌ، قَدِ اسْتَعْمَلَهُ الْأَئِمَّةُ.

وَقَدْ أَكْثَرَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» غَايَةَ الْإِكْثَارِ، حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَسَانِيدِهِمَا يَقَعُ فِي الْإِسْنَادِ الْوَاحِدِ مِنْهَا مَوْضِعَانِ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ، كَقَوْلِهِ فِي أَوَّلِ «كِتَابِ الْبُخَارِيِّ»، فِي «بَابِ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»: «قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ -هُوَ[٢] ابْنُ أَبِي هِنْدٍ- عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ -هُوَ ابْنُ عَمْرٍو-»[٣].

وَكَقَوْلِهِ فِي «كِتَابِ مُسْلِمٍ» [ط/١/٣٨] فِي «بَابِ مَنْعِ النِّسَاءِ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ»: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ- عَنْ يَحْيَى -وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ»[٤].

وَنَظَائِرُهُ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّمَا يَقْصِدُونَ بِهَذَا الْإِيْضَاحَ كَمَا ذَكَرْنَا أَوَّلًا، فَإِنَّهُ لَوْ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، أَوْ عَبْدُ اللهِ، لَمْ يُعْرَفْ مَنْ هُوَ؟ لِكَثْرَةِ الْمُشَارِكِينَ فِي هَذَا الِاسْمِ، وَلَا يَعْرِفُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ إِلَّا الْخَوَاصُّ وَالْعَارِفُونَ بِهَذِهِ الصَّنْعَةِ، وَبِمَرَاتِبِ[٥] الرِّجَالِ، فَأَوْضَحُوهُ لِغَيْرِهِمْ، وَخَفَّفُوا عَنْهُمْ

---

(١) هنا ينتهي السقط المشار إليه آنفًا في (ش).

(٢) في (ر): «وهو».

(٣) «صحيح البخاري» (١/ ١١ رقم: ١٠ط طوق النجاة)، وزيادة «هو ابن أبي هند» للكُشْمِيهَنِيّ وابن عساكر، وفي رواية الأَصِيلِي في الموضع الثاني: «يعني: ابن عمرو» وعند ابن عساكر: «هو ابن عمرو»، وانظر: «إرشاد الساري» للقَسْطَلَّانِيّ (١/ ٩٤).

(٤) «صحيح مسلم» [٤٤٥].

(٥) في (ر): «ومراتب».

مَؤُوْنَةَ[١] النَّظَرِ وَالتَّفْتِيشِ.

وَهَذَا الْفَصْلُ نَفِيسٌ يَعْظُمُ الِانْتِفَاعُ بِهِ، فَإِنَّ مَنْ لَا يُعَانِي هَذَا الْفَنَّ قَدْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ قَوْلَهُ: «يَعْنِي»، وَقَوْلَهُ: «هُوَ»، زِيَادَةٌ لَا حَاجَةَ إِلَيْهَا، وَأَنَّ الْأَوْلَى حَذْفُهَا، وَهَذَا جَهْلٌ قَبِيحٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَصْلٌ

يُسْتَحَبُّ لِكَاتِبِ الْحَدِيثِ إِذَا مَرَّ بِذِكْرِ اللهِ ﷻ أَنْ يَكْتُبَ «عَزَّ وَجَلَّ»، أَوْ «تَعَالَى»، أَوْ «سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»، أَوْ «تَبَارَكَ وَتَعَالَى»، أَوْ «جَلَّ ذِكْرُهُ»، أَوْ «تَبَارَكَ اسْمُهُ»، أَوْ «جَلَّتْ عَظَمَتُهُ»، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ يَكْتُبُ عِنْدَ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ: «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» بِكَمَالِهِمَا[٢]، لَا رَامِزًا إِلَيْهِمَا[٣]، وَلَا مُقْتَصِرًا عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَذَلِكَ يَقُولُ فِي الصَّحَابِيِّ: «رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»، فَإِنْ كَانَ صَحَابِيًّا ابْنَ صَحَابِيٍّ قَالَ: «رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا»، وَكَذَلِكَ يَتَرَضَّى وَيَتَرَحَّمُ عَلَى سَائِرِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَخْيَارِ، وَيَكْتُبُ كُلَّ هَذَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَكْتُوبًا فِي الْأَصْلِ الَّذِي يَنْقُلُ مِنْهُ، فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ رِوَايَةً، وَإِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ.

وَيَنْبَغِي لِلْقَارِئِ أَنْ يَقْرَأَ كُلَّ مَا ذَكَرْنَاهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَذْكُورًا فِي الْأَصْلِ الَّذِي يَقْرَأُ مِنْهُ، وَلَا يَسْأَمْ مِنْ تَكَرُّرِ[٤] ذَلِكَ، وَمَنْ أَغْفَلَ هَذَا حُرِمَ خَيْرًا عَظِيمًا[٥] وَفَوَّتَ فَضْلًا جَسِيمًا[٦].

---

(١) في (ر)، و(ج)، و(س)، و(ب): «مؤنة».

(٢) يعني: الصلاة والتسليم، وفي (ل)، و(ر)، و(ش)، و(ص)، و(ب)، و(د): «بكمالها» وليست في (ع).

(٣) في (ر): «رمزًا إليهما»، وفي (ش): «رمزًا إليها»، وفي (ب): «رامزًا إليها».

(٤) في (ش): «ذكر».

(٥) في (ع): «كثيرًا»، وفي نسخة عليها «عظيما»، وكانت في (ف): «كثيرا عظيما» ثم ضرب على «كثيرا».

(٦) بعدها في (ش): «والله أعلم».

فَصْلٌ
فِي ضَبْطِ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُتَكَرِّرَةِ[١] فِي «صَحِيحَيِ» الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ الْمُشْتَبِهَةِ

فَمِنْ ذَلِكَ:

«**أُبَيٌّ**» كُلُّهُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَفَتْحِ الْبَاءِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، إِلَّا آبِي اللَّحْمَ، فَإِنَّهُ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مَكْسُورَةٍ، ثُمَّ يَاءٍ مُخَفَّفَةٍ، لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَأْكُلُ اللَّحْمَ، وَقِيلَ: لَا يَأْكُلُ مَا ذُبِحَ عَلَى الْأَصْنَامِ[٢].

وَمِنْهُ: «**الْبَرَاءُ**» كُلُّهُ مُخَفَّفُ الرَّاءِ إِلَّا أَبَا مَعْشَرٍ الْبَرَّاءَ، وَأَبَا الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءَ، فَبِالتَّشْدِيدِ، وَكُلُّهُ مَمْدُودٌ.

وَمِنْهُ: «**بُرَيْدُ وَيَزِيدُ**» كُلُّهُ بِالْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ وَالزَّايِ، إِلَّا ثَلَاثَةً: أَحَدُهُمْ: بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالرَّاءِ. وَالثَّانِي: مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ بْنِ الْبِرِنْدِ بِالْمُوَحَّدَةِ وَالرَّاءِ الْمَكْسُورَتَيْنِ، وَقِيلَ: بِفَتْحِهِمَا، ثُمَّ نُونٍ. وَالثَّالِثُ: عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ[٣] بْنِ الْبَرِيدِ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ مِنْ تَحْتُ.

وَمِنْهُ: «**بَشَّارٌ وَيَسَارٌ**»[٤] كُلُّهُ بِالْمُثَنَّاةِ[٥]، ثُمَّ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ شَيْخَهُمَا فَبِالْمُوَحَّدَةِ، ثُمَّ الْمُعْجَمَةِ. وَفِيهِمَا[٦]: سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، وَابْنُ أَبِي سَيَّارٍ، بِتَقْدِيمِ السِّينِ.

---

(١) في (ش)، و(ص): «المكررة».
(٢) «الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ١٣٥).
(٣) في (ش)، و(ع): «هشام» وهو تصحيف.
(٤) في (ر)، و(ج): «ومنه يسار ويسار»، وفي (ص): «ومنه يسار وبشار»، وفي (ش): «ومنه بشار وسيار»، وفي (ب): «ومنه يسار وسيار»، وكله تصحيف، وفي (ط) «ومنه سيار».
(٥) بعدها في (ع): «من تحت» ولا حاجة إليها فهي لا تلتبس بالتاء.
(٦) أي: في «الصحيحين»، وفي (ج): «وفيها»، وفي (د): «ومنهما» وكلاهما تصحيف.

وَمِنْهُ: «بِشْرٌ» كُلُّهُ بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، إِلَّا أَرْبَعَةً فَبِالضَّمِّ، وَالْمُهْمَلَةِ: عَبْدَ اللهِ بْنَ بُسْرٍ الصَّحَابِيَّ، وَبُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ، وَبُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ، وَبُسْرَ بْنَ مِحْجَنٍ، وَقِيلَ: هَذَا [ط/١/٣٩] بِالْمُعْجَمَةِ.

وَمِنْهُ: «بَشِيرٌ» كُلُّهُ بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، إِلَّا اثْنَيْنِ فَبِالضَّمِّ، وَفَتْحِ الشِّينِ، وَهُمَا: بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ، وَبُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، وَإِلَّا ثَالِثًا فَبِضَمِّ الْمُثَنَّاةِ، وَفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ: يُسَيْرُ بْنُ عَمْرٍو، وَيُقَالُ: أُسَيْرٌ، وَرَابِعًا بِضَمِّ النُّونِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ: قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ.

وَمِنْهُ: «جَارِيَةُ وَحَارِثَةُ» كُلُّهُ بِالْحَاءِ، وَالْمُثَلَّثَةِ، إِلَّا جَارِيَةَ بْنَ قُدَامَةَ، وَيَزِيدَ بْنَ جَارِيَةَ فَبِالْجِيمِ، وَالْمُثَنَّاةِ.

وَمِنْهُ: «جَرِيرٌ» كُلُّهُ بِالْجِيمِ، وَالرَّاءِ الْمُكَرَّرَةِ، إِلَّا حَرِيزَ بْنَ عُثْمَانَ، وَأَبَا حَرِيزٍ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحُسَيْنِ، الرَّاوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ، فَبِالْحَاءِ وَالزَّايِ[1] آخِرًا، وَيُقَارِبُهُ حُدَيْرٌ بِالْحَاءِ وَالدَّالِ، وَالِدُ عِمْرَانَ[2] بْنِ حُدَيْرٍ، وَوَالِدُ زَيْدٍ وَزِيَادٍ.

وَمِنْهُ: «حَازِمٌ» كُلُّهُ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ إِلَّا أَبَا مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدَ بْنَ خَازِمٍ فَبِالْمُعْجَمَةِ.

وَمِنْهُ: «حَبِيبٌ» كُلُّهُ بِفَتْحِ الْحَاءِ[3] الْمُهْمَلَةِ إِلَّا خُبَيْبَ بْنَ عَدِيٍّ، وَخُبَيْبَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ خُبَيْبٌ غَيْرُ مَنْسُوبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، وَخُبَيْبًا كُنْيَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَبِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ.

وَمِنْهُ: «حَيَّانُ» كُلُّهُ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَبِالْمُثَنَّاةِ، إِلَّا حَبَّانَ بْنَ مُنْقِذٍ وَالِدَ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ، وَجَدَّ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، وَجَدَّ حَبَّانِ بْنِ وَاسِعِ بْنِ

---

(١) في (ش)، و(ع)، و(هـ١)، و(د): «والزاء»، وهما واحد.

(٢) في (ج): «عثمان» تصحيف، وفي حاشيتها: «نسخة: عمران».

(٣) في (ط): «كله بالحاء».

حَبَّانٍ، وَإِلَّا حَبَّانَ بْنَ هِلَالٍ مَنْسُوبًا وَغَيْرَ مَنْسُوبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، وَوُهَيْبٍ، وَهَمَّامٍ، وَغَيْرِهِمْ، فَبِالْمُوَحَّدَةِ، وَفَتْحِ الْحَاءِ، وَإِلَّا حِبَّانَ بْنَ الْعَرِقَةِ[١]، وَحِبَّانَ بْنَ عَطِيَّةَ، وَحِبَّانَ بْنَ مُوسَى مَنْسُوبًا وَغَيْرَ مَنْسُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، فَبِالْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ الْحَاءِ.

وَمِنْهُ: «**خِرَاشٌ**» كُلُّهُ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ إِلَّا وَالِدَ رِبْعِيٍّ فَبِالْمُهْمَلَةِ.

وَمِنْهُ: «**حِزَامٌ**» فِي قُرَيْشٍ بِالزَّايِ، وَفِي الْأَنْصَارِ بِالرَّاءِ[٢].

وَمِنْهُ: «**حُصَيْنٌ**» كُلُّهُ بِضَمِّ الْحَاءِ، وَفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، إِلَّا أَبَا حَصِينٍ عُثْمَانَ بْنَ عَاصِمٍ فَبِالْفَتْحِ، وَإِلَّا أَبَا سَاسَانَ حُضَيْنَ بْنَ الْمُنْذِرِ فَبِالضَّمِّ، وَالضَّادُ مُعْجَمَةٌ فِيهِ.

وَمِنْهُ: «**حَكِيمٌ**» كُلُّهُ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَكَسْرِ الْكَافِ، إِلَّا حُكَيْمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، وَزُرَيْقَ بْنَ حُكَيْمٍ، فَبِالضَّمِّ، وَفَتْحِ الْكَافِ.

وَمِنْهُ: «**رَبَاحٌ**» كُلُّهُ بِالْمُوَحَّدَةِ، إِلَّا زِيَادَ بْنَ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ[٣]، فَبِالْمُثَنَّاةِ عِنْدَ[٤] الْأَكْثَرِينَ، وَقَالَهُ الْبُخَارِيُّ بِالْوَجْهَيْنِ: الْمُثَنَّاةِ، وَالْمُوَحَّدَةِ[٥].

---

(١) في حاشية (ف) تعليقة في ضبط «العَرِقَة» منقولة من شرح الألفية للحافظ العراقي.

(٢) يعني: وفتح الحاء المهملة «حَرَام».

(٣) «صحيح مسلم» [١٨٤٨]، [٢٩٤٧].

(٤) في (ع): «عن».

(٥) حكاه القاضي عياض في «مشارق الأنوار» (١/ ٣٠٦)، وقال العراقي في «التقييد والإيضاح» (٣٩٦): «فيه نظر، فإن البخاري لم يخرج له في «صحيحه» شيئًا، وإنما ذكره في «التاريخ الكبير»، وحكى الاختلاف فيه من وروده بالاسم أو الكنية، والاختلاف في اسم أبيه، ولم يتعرض للخلاف في كونه بالموحدة أو المثناة من تحت ...»، ثم ساق عبارة البخاري في «تاريخه»، وقال: «هكذا هو في نسخ «التاريخ»: ابن رياح بالمثناة في الموضعين، وإنما أراد بالاختلاف ما ذكرته لا ضبط الحروف، ولكن المصنف تبع في ذلك «صاحب المشارق»، فإنه حكى عن البخاري فيه الوجهين، وحكى عن ابن الجارود أنه ضبطه بالموحدة، والله أعلم». اهـ.

وَمِنْهُ: «زُبَيْدٌ» بِضَمِّ الزَّاي، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ، هُوَ: زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ، لَيْسَ فِيهِمَا غَيْرُهُ، وَأَمَّا «زُيَيْدٌ» بِضَمِّ الزَّاي[١] وَكَسْرِهَا، وَبِمُثَنَّاةٍ مُكَرَّرَةٍ، فَهُوَ ابْنُ الصَّلْتِ، فِي «الْمُوَطَّإِ»، وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِيهِمَا.

وَمِنْهُ: «الزُّبَيْرُ» كُلُّهُ بِضَمِّ الزَّاي، إِلَّا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ الَّذِي تَزَوَّجَ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ فَبِالْفَتْحِ.

وَمِنْهُ: «زِيَادٌ» كُلُّهُ بِالْيَاءِ، إِلَّا أَبَا الزِّنَادِ فَبِالنُّونِ[٢].

وَمِنْهُ: «سَالِمٌ» كُلُّهُ بِالْأَلِفِ، وَيُقَارِبُهُ سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ بِفَتْحِ الزَّاي، وَسَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَسَلْمُ بْنُ أَبِي الذَّيَّالِ، وَسَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَبِحَذْفِهَا[٣].

وَمِنْهُ: «سُرَيْجٌ» بِالْمُهْمَلَةِ وَالْجِيمِ: ابْنُ يُونُسَ، وَابْنُ النُّعْمَانِ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، وَمَنْ عَدَاهُمْ فَبِالْمُعْجَمَةِ، وَالْحَاءِ.

وَمِنْهُ: «سَلَمَةُ» كُلُّهُ بِفَتْحِ اللَّامِ إِلَّا عَمْرَو بْنَ سَلِمَةَ إِمَامَ قَوْمِهِ، وَبَنِي سَلِمَةَ الْقَبِيلَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَبِكَسْرِهَا، [ط/١/٤٠] وَفِي عَبْدِ الْخَالِقِ بْنِ سَلَمَةَ الْوَجْهَانِ[٤].

وَمِنْهُ: «سُلَيْمَانُ» كُلُّهُ بِالْيَاءِ، إِلَّا سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ، وَابْنَ عَامِرٍ، وَالْأَغَرَّ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَلْمَانَ، فَبِحَذْفِهَا[٥].

---

(١) في (ش): «الزاء».

(٢) في (ر): «فإنه بالنون».

(٣) في (ل): «بحذفها».

(٤) انظر: «التاريخ الكبير» (٦/ ١٢٥)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١١٩٩)، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر (٥/ ١٣٩).

(٥) زاد ابن الصلاح في «مقدمته» (٦٠٦) أبا حازم الأشجعي الراوي عن أبي هريرة، وأبا رجاء مولى أبي قلابة، كل منهما اسمه سلمان، لكن ذُكِرا بالكنية، وقال العراقي في «التقييد والإيضاح» (٣٩٧): «وبقي سلمان بن ربيعة الباهلي، حديثه عند مسلم». اهـ.

وَمِنْهُ: «**سَلَّامٌ**» كُلُّهُ بِالتَّشْدِيدِ إِلَّا عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ الصَّحَابِيَّ، وَمُحَمَّدَ ابْنَ سَلَامٍ شَيْخَ الْبُخَارِيِّ، وَشَدَّدَ جَمَاعَةٌ شَيْخَ الْبُخَارِيِّ، وَنَقَلَهُ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ» عَنِ الْأَكْثَرِينَ[1]، وَالْمُخْتَارُ الَّذِي[2] قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ التَّخْفِيفُ[3].

وَمِنْهُ: «**سُلَيْمٌ**» كُلُّهُ بِضَمِّ السِّينِ، إِلَّا سَلِيمَ بْنَ حَيَّانَ فَبِفَتْحِهَا.

وَمِنْهُ: «**شَيْبَانُ**» كُلُّهُ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَبَعْدَهَا يَاءٌ، ثُمَّ بَاءٌ، وَيُقَارِبُهُ: سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ، وَسِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، وَأَبُو سِنَانٍ ضِرَارٌ، وَأُمُّ سِنَانٍ، وَكُلُّهُمْ بِالْمُهْمَلَةِ بَعْدَهَا نُونٌ.

وَمِنْهُ: «**عَبَّادٌ**» كُلُّهُ بِالْفَتْحِ، وَالتَّشْدِيدِ، إِلَّا قَيْسَ بْنَ عُبَادٍ فَبِالضَّمِّ، وَالتَّخْفِيفِ.

وَمِنْهُ: «**عُبَادَةُ**» كُلُّهُ بِالضَّمِّ[4]، إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ عَبَادَةَ شَيْخَ الْبُخَارِيِّ فَبِالْفَتْحِ.

---

(١) «مطالع الأنوار» (٥/ ٥٥٨)، وتعقبه الذهبي في «المشتبه» (٣٧٨) قائلًا: «كذا قال، ولم يتابع».

(٢) في (ش): «ما».

(٣) فقد روى غُنْجَار في «تاريخ بُخَارَى» بإسناده عن محمد بن سلَام نفسه أنه قال: «أنا محمد بن سلام بالتخفيف»، فقطعت جَهِيزةُ قولَ كُلِّ خطيب، ولذا لم يحك فيه الخطيب، وابن مَاكُولا، والدارقُطني، وغُنجارٌ غيرَه، وقد صنَّف الإمام النسّابة الشَّريف الجوَّاني (ت: ٥٨٨هـ) جزءًا سماه «مختصر الكلام في الفرق بين من اسم أبيه سلَّام وسلَام» نشره الأستاذ صلاح الدين المنجد في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق -طهرها الله من المجرمين- (٣٧/ ١٩٦٢/ ٥٨٥-٦٠١) انتصر فيه إلى أن شيخ البخاري بالتشديد لا غير، فرَدّ عليه الإمام الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (ت: ٨٤٢هـ) بجزء سماه «رفع الملام عمن خفف والد شيخ البخاري محمد بن سلام» وقد نشره الأستاذ محمد عُزَير شمس بالدار السلفية بالهند (١٩٩١م) وحرّر صحة التخفيف، وأنه الصواب لا غيره، وانظر: «تلخيص المتشابه» للخطيب (١٢٧)، و«الإكمال» لابن ماكولا (٤٠٥)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١١٩٣)، و«الأنساب» (١/ ٤٣٤)، و «تدريب الراوي» (٢/ ٣١٠).

(٤) في (ج): «بضم العين».

وَمِنْهُ: «عَبْدَةُ» كُلُّهُ بِإِسْكَانِ الْبَاءِ، إِلَّا عَامِرَ بْنَ عَبَدَةَ، وَبَجَالَةَ بْنَ عَبَدَةَ، فَفِيهِمَا الْفَتْحُ وَالْإِسْكَانُ، وَالْفَتْحُ أَشْهَرُ[١].

وَمِنْهُ: «عُبَيْدٌ» كُلُّهُ بِضَمِّ العَيْنِ[٢].

وَمِنْهُ: «عُبَيْدَةُ» كُلُّهُ بِالضَّمِّ[٣] إِلَّا السَّلْمَانِيَّ، وَابْنَ سُفْيَانَ، وَابْنَ حُمَيْدٍ، وَعَامِرَ بْنَ عَبِيدَةَ، فَبِالْفَتْحِ.

وَمِنْهُ: «عَقِيلٌ» كُلُّهُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ [٤] إِلَّا عُقَيْلَ بْنَ خَالِدٍ، وَيَأْتِي كَثِيرًا عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ مَنْسُوبٍ، وَإِلَّا يَحْيَى بْنَ عُقَيْلٍ، وَبَنِي عُقَيْلٍ، فَبِالضَّمِّ.

وَمِنْهُ: «عُمَارَةُ» كُلُّهُ بِضَمِّ الْعَيْنِ[٥].

وَمِنْهُ: «وَاقِدٌ» كُلُّهُ بِالْقَافِ.

وَأَمَّا الْأَنْسَابُ فَمِنْهَا:

«الْأَيْلِيُّ» كُلُّهُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَنَّاةِ، وَلَا يَرِدُ عَلَيْنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ الْأُبُلِّيُّ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَبِالْمُوَحَّدَةِ، شَيْخُ مُسْلِمٍ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مَنْسُوبًا.

وَمِنْهَا: «الْبَصْرِيُّ» كُلُّهُ بِالْمُوَحَّدَةِ مَفْتُوحَةً وَمَكْسُورَةً نِسْبَةً إِلَى الْبَصْرَةِ، إِلَّا مَالِكَ بْنَ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيَّ، وَعَبْدَ الْوَاحِدِ[٦] النَّصْرِيَّ، وَسَالِمًا مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ، فَبِالنُّونِ.

---

(١) انظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١٥١٧، ١٥١٨)، و«الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٢٩، ٣٠).

(٢) في (ع)، و(د): «بالضم».

(٣) في (د): «بضم العين».

(٤) «بفتح العين» في (ش): «بالفتح».

(٥) «بضم العين» في (ج): «بالضم».

(٦) في (ل): «وعبد الوهاب»، وهو غلط فإن عبد الوهاب وإن كان نصريا؛ إلا أنه لا رواية له في مسلم، بل ولا في شيء من الستة إلا النسائي.

وَمِنْهَا: «**الثَّوْرِيُّ**» كُلُّهُ بِالْمُثَلَّثَةِ، إِلَّا أَبَا يَعْلَى مُحَمَّدَ بْنَ الصَّلْتِ التَّوَّزِيَّ، فَبِالْمُثَنَّاةِ فَوْقُ[١]، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمَفْتُوحَةِ، وَبِالزَّايِ.

وَمِنْهَا: «**الْجُرَيْرِيُّ**» بِضَمِّ الْجِيمِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، إِلَّا يَحْيَى بْنَ بِشْرٍ شَيْخَهُمَا فَبِالْحَاءِ الْمَفْتُوحَةِ[٢].

وَمِنْهَا: «**الْحَارِثِيُّ**» بِالْمُهْمَلَةِ، وَالْمُثَلَّثَةِ، وَيُقَارِبُهُ سَعِيدٌ الْجَارِيُّ بِالْجِيمِ، وَبَعْدَ الرَّاءِ يَاءٌ مُشَدَّدَةٌ.

وَمِنْهَا: «**الْحِزَامِيُّ**» كُلُّهُ بِالزَّايِ[٣]، وَقَوْلُهُ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي حَدِيثِ أَبِي الْيَسَرِ: «كَانَ لِي عَلَى فُلَانٍ الْحِزَامِيِّ[٤]»، قِيلَ بِالزَّايِ، وَقِيلَ بِالرَّاءِ، وَقِيلَ: «الْجُذَامِيُّ» بِالْجِيمِ وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ.

وَمِنْهَا: «**السَّلَمِيُّ**» فِي الْأَنْصَارِ بِفَتْحِ السِّينِ، وَفِي بَنِي سُلَيْم بِضَمِّهَا.

---

(١) في (ش): «من فوق».

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي من منتقاه من شرح مسلم للنووي» [٦]: «قوله: «**يحيى بن بشر الحريري شيخهما**». **قال: إنما أخرج البخاري ليحيى بن بشر البلخي، والحريري من أفراد مسلم**. قلت: تبع المصنفُ رحمه الله ابنَ الصلاح هنا وفي «التقريب» في جعل يحيى بن بشر شيخ البخاري ومسلم، وقال العراقي في «التقييد والإيضاح» (٤٠٣): «وقول ابن الصلاح: إنه شيخهما، تبع فيه «صاحب المشارق»، وصاحب «تقييد المهمل»، والحاكم، والكَلاباذي، ولم يصنعوا شيئًا، إنما أخرج له مسلم وحده، وأما شيخ البخاري فهو يحيى بن بشر البلخي، وهما رجلان مختلفا البلدة والوفاة، وفرق بينهما ابن أبي حاتم، والخطيب، وجزم به المزي»، وزاد الجياني في هذه النسبة: «الجَرِيْرِيّ بالجيم مكبرًا، وهو يحيى بن أيوب من ولد جَرِيرٍ البَجَلِيّ عند البخاري في «الأدب»، إلا أنه فيه غير منسوب». انظر: «تقييد المهمل» للجيَّاني (١/ ١٨١، ١٨٣)، و«رجال صحيح البخاري» للكلاباذي (٢/ ٧٨٨)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٩/ ١٣١)، و«المتفق والمفترق» للخطيب (٣/ ٣٧٤، ٣٧٥)، و«تهذيب الكمال» (٣١/ ٢٤٢، ٢٤٤).

(٣) في (ر)، و(ب): «بالزاء».

(٤) في (د): «الخازمي» تصحيف، وفي مطبوعة «صحيح مسلم» [٣٠٠٦]: «الحرامي» بالراء.

وَمِنْهَا: «**الْهَمْدَانِيُّ**» كُلُّهُ بِإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَبِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ.

فَهَذِهِ أَلْفَاظٌ نَافِعَةٌ فِي الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ، وَأَمَّا الْمُفْرَدَاتُ فَلَا تَنْحَصِرُ، وَسَتَأْتِي فِي أَبْوَابِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى مُبَيَّنَةً، وَكَذَلِكَ نَذْكُرُ هَذَا الْمُؤْتَلِفَ فِي مَوَاضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى مُخْتَصَرًا احْتِيَاطًا وَتَسْهِيلًا.

فَصْلٌ

تَكَرَّرَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» قَوْلُهُ: «حَدَّثَنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ، كِلَيْهِمَا عَنْ فُلَانٍ»، هَكَذَا يَقَعُ [ط/١/٤١] فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ فِي أَكْثَرِ الْأُصُولِ «كِلَيْهِمَا» بِالْيَاءِ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَشْكَلُ[(١)] مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَحَقُّهُ أَنْ يُقَالَ[(٢)]: «كِلَاهُمَا» بِالْأَلِفِ، وَلَكِنَّ اسْتِعْمَالَهُ بِالْيَاءِ صَحِيحٌ، وَلَهُ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا تَأْكِيدًا لِلمَرْفُوعَيْنِ قَبْلَهُ، وَلَكِنَّهُ كُتِبَ[(٣)] بِالْيَاءِ لِأَجْلِ الْإِمَالَةِ، وَيُقْرَأُ بِالْأَلِفِ، كَمَا كَتَبُوا «الرِّبَا» وَ«الرِّبَى»[(٤)] بِالْأَلِفِ وَالْيَاءِ[(٥)]، وَيُقْرَأُ بِالْأَلِفِ لَا غَيْرُ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ «كِلَيْهِمَا» مَنْصُوبًا، وَيُقْرَأُ بِالْيَاءِ، وَيَكُونُ تَقْدِيرُهُ: أَعْنِيهِمَا[(٦)] كِلَيْهِمَا.

فَهَذَا مَا يَسَّرَ[(٧)] اللهُ تَعَالَى مِنَ الْفُصُولِ، وَنَشْرَعُ الْآنَ فِي الْمَقْصُودِ[(٨)].

[ط/١/٤٢]

---

(١) في (ص): «يشكل».
(٢) في (ش): «يقول».
(٣) «ولكنه كتب» في (ش): «وكتبه يه».
(٤) في (ف)، و(س)، و(هـ١): «الربا والزنى»، وفي (ر): «الربا والزنا»، وفي (ش): «الزنى والربا»، وليست في (ل).
(٥) «بالألف والياء» في (ع): «بالياء».
(٦) في (ش)، و(ط): «أعني».
(٧) في (ر)، و(ط): «يسره».
(٨) بعدها في (ط): «والله الموفق».

مُقَدِّمَةُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ،

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ (١)

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (**الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**).

الشَّرْح:

إِنَّمَا بَدَأَ بِـ «**الْحَمْدُ للهِ** (٢)»؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ بِـ «الْحَمْدُ للهِ» فَهُوَ (٣) أَقْطَعُ» (٤)، وَفِي رِوَايَةٍ: «بِحَمْدِ اللهِ» (٥)، وَفِي رِوَايَةٍ: «بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَقْطَعُ» (٦)، وَفِي رِوَايَةٍ: «أَجْذَمُ» (٧)، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِذِكْرِ اللهِ» (٨)، وَفِي رِوَايَةٍ:

---

(١) بعدها في (ش): «رب يسر».

(٢) «لله» ليست في (ر)، و(ش).

(٣) «فهو» ليست في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ف)، و(ج)، و(د) وقد جاءت الروايات بالوجهين.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٢٩٥)، وفي «الشعب» [٤٣٧٢]، وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجها النسائي في «الكبرى» (٩/ ١٨٤)، وابن حبان في «صحيحه» [١]، والدارقطني في «سننه» (١/ ٤٢٧)، وغيرهم.

(٦) أخرجها ابن ماجه [١٨٩٤]، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٧٢)، وغيرهم.

(٧) أخرجها أبو داود [٤٨٤٠].

(٨) أخرجها النسائي في «الكبرى» (٩/ ١٨٤)، والدارقطني في «سننه» (١/ ٤٢٧)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«بِـ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ»»[(١)].

رَوَيْنَا كُلَّ هَذِهِ فِي كِتَابِ «الْأَرْبَعِينَ» لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرُّهَاوِيِّ، بِسَمَاعِنَا[(٢)] مِنْ صَاحِبِهِ[(٣)] الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ الْأَنْبَارِيِّ[(٤)]، عَنْهُ، وَرَوَيْنَاهُ[(٥)] فِيهِ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الصَّحَابِيِّ ﷺ[(٦)]، وَالْمَشْهُورُ رِوَايَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ حَسَنٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ فِي «سُنَنِهِمَا»، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِهِ[(٧)] «عَمَلُ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»، وَرُوِيَ مَوْصُولًا وَمُرْسَلًا، وَرِوَايَةُ الْمَوْصُولِ إِسْنَادُهَا جَيِّدٌ[(٨)].

وَمَعْنَى «أَقْطَعُ»: قَلِيلُ الْبَرَكَةِ، وَكَذَلِكَ «أَجْذَمُ» بِالْجِيمِ، وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَيُقَالُ مِنْهُ: جَذِمَ بِكَسْرِ الذَّالِ، يَجْذَمُ بِفَتْحِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) أخرجها الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» [١٢١٠]، ومن طريقه السمعاني في «أدب الإملاء» (ص ٥١)، وعبد القادر الرُّهَاوي - كما في «طبقات الشَّافِعِيّة» للسبكي (١/ ٦).

(٢) في (ش)، و(ط): «سماعًا»، وفي (ص): «سماعنا».

(٣) في (ع): «صاحبنا».

(٤) كتب في (ش) فوق «عنه»: «رضي الله»، وهو ذهول منه، وعبد الرحمن بن سالم هذا هو الإمام المفتي جمال الدين أبو محمد الأنصاري الأنباري المتوفى سنة (٦٦١هـ)، وترجمته في «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٣٩)، وغيره.

(٥) في (ع)، و(ص)، و(ط): «ورويناه».

(٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٧٢) من حديث كعب بن مالك ﷺ.

(٧) في (ر): «كتاب».

(٨) جملة القول في هذا الحديث أنه ضعيف، لاضطراب الرواة فيه على الزهري، وكل من رواه موصولًا ضعيف، أو السند إليه ضعيف، والصحيح عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا، كما أشار إليه أبو داود، وجزم به الدارقطني، وانظر تفصيل ذلك كله في «إرواء الغليل» للعلامة الألباني طيب الله ثراه [١-٢].

وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ ....

وَالْمُخْتَارُ عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ مِنْ أَصْحَابِ التَّفْسِيرِ[١]، وَالْأُصُولِ، وَغَيْرِهِمْ: أَنَّ الْعَالَمَ اسْمٌ لِلْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (**وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ**[٢] **خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ**).

الشَّرْحُ:

هَذَا الَّذِي فَعَلَهُ، مِنْ ذِكْرِهِ الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ[٣] ﷺ بَعْدَ الْحَمْدَلَةِ، هُوَ عَادَةُ الْعُلَمَاءِ رضي الله عنهم، وَرَوَيْنَا[٤] بِإِسْنَادِنَا [ط/١/٤٣] الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ مِنْ «رِسَالَةِ الشَّافِعِيِّ»، عَنِ الشَّافِعِيِّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى، فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ۝٤﴾ [الشرح: ٤]، قَالَ: «لَا أُذْكَرُ إِلَّا ذُكِرْتَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ»[٥].

وَرَوَيْنَا هَذَا التَّفْسِيرَ مَرْفُوعًا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَنْ جِبْرِيلَ، عَنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ[٦].

---

(١) في (ع): «التفاسير».
(٢) في (ر): «سيدنا محمد»، وليست في (ب).
(٣) في (ش)، و(ط): «النبي».
(٤) في (ج)، و(ف): «ورويناه».
(٥) «الرسالة» للشافعي (١٦).
(٦) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» [٣٣٨٢/ الإحسان]، وأبو يعلى في «المسند» [١٣٨٠]، وغيرهم من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، به. قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٢٥٧): «إسناده حسن». قلت: أنى يكون له الحسن؟ وهو من رواية دراج، عن أبي الهيثم، وهي ضعيفة كما نَصّ على ذلك الحفاظ، والله أعلم.

ثُمَّ إِنَّهُ يُنْكَرُ عَلَى مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ كَوْنُهُ اقْتَصَرَ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ دُونَ التَّسْلِيمِ، وَقَدْ أَمَرَ[(١)] اللهُ تَعَالَى بِهِمَا جَمِيعًا، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: «وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّم عَلَى مُحَمَّدٍ».

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ جَاءَتِ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ ﷺ غَيْرَ مَقْرُونَةٍ بِالتَّسْلِيمِ، وَذَلِكَ فِي آخِرِ التَّشَهُّدِ فِي الصَّلَوَاتِ[(٢)]، فَالْجَوَابُ: أَنَّ السَّلَامَ تَقَدَّمَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِي كَلِمَاتِ التَّشَهُّدِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ»، وَلِهَذَا قَالَتِ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم: «يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ عَلِمْنَا السَّلَامَ[(٣)]، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟»، الْحَدِيثَ[(٤)].

وَقَدْ نَصَّ الْعُلَمَاءُ[(٥)] -أَوْ مَنْ نَصَّ مِنْهُمْ- عَلَى كَرَاهَةِ الِاقْتِصَارِ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ تَسْلِيمٍ[(٦)]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ يُنْكَرُ عَلَى مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا الْكَلَامِ شَيْءٌ آخَرُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: **«وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ»**، فَيُقَالُ: إِذَا ذُكِرَ **«الْأَنْبِيَاءُ»** لَا يَبْقَى لِذِكْرِ **«الْمُرْسَلِينَ»** وَجْهٌ، لِدُخُولِهِمْ فِي الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ الرَّسُولَ نَبِيٌّ وَزِيَادَةٌ، وَلَكِنَّ هَذَا الْإِنْكَارَ ضَعِيفٌ، وَيُجَابُ عَنْهُ بِجَوَابَيْنِ:

(١) في (ط): «أمرنا».
(٢) في (ش): «الصلاة».
(٣) في (ج)، و(ش): «السلام عليك».
(٤) أخرجه البخاري [٣١٨٩]، ومسلم [٤٠٧]، وغيرهما من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، وقد روي عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ في «الصحيحين» وغيرهما.
(٥) بعدها في (ط): «رضي الله عنهم».
(٦) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ١٦٧): «وقد صرح النووي بالكراهة، واستدل بورود الأمر بهما معًا في الآية. وفيه نظر، نعم يكره أن يفرد الصلاة ولا يسلم أصلًا، أما لو صلى في وقت وسلم في وقت آخر فإنه يكون ممتثلًا».

أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذَا سَائِغٌ، وَهُوَ أَنْ يُذْكَرَ الْعَامُّ ثُمَّ الْخَاصُّ[(١)] تَنْوِيهًا بِشَأْنِهِ، وَتَعْظِيمًا لِأَمْرِهِ، وَتَفْخِيمًا لِحَالِهِ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ آيَاتٌ كَرِيمَاتٌ كَثِيرَاتٌ مِنْ هَذَا، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى﴾ [الأحزاب: ٧]، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ.

وَقَدْ جَاءَ أَيْضًا عَكْسُ هَذَا، وَهُوَ ذِكْرُ الْعَامِّ بَعْدَ الْخَاصِّ، قَالَ اللهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ نُوحٍ ﷺ: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [نوح: ٢٨]، فَإِنِ ادَّعَى مُتَكَلِّفٌ أَنَّهُ عَنَى بِالْمُؤْمِنِينَ[(٢)] غَيْرَ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، لَمْ[(٣)] يُلْتَفَتْ إِلَيْهِ.

الْجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّ قَوْلَهُ: «الْمُرْسَلِينَ»، أَعَمُّ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَهُوَ أَنَّهُ يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ رُسُلِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنَ الْآدَمِيِّينَ وَالْمَلَائِكَةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، وَلَا يُسَمَّى الْمَلَكُ نَبِيًّا، فَحَصَلَ بِقَوْلِهِ: «وَالْمُرْسَلِينَ»، فَائِدَةٌ لَمْ تَكُنْ حَاصِلَةً بِقَوْلِهِ: «النَّبِيِّينَ»، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَسُمِّيَ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ «مُحَمَّدًا»؛ لِكَثْرَةِ خِصَالِهِ الْمَحْمُودَةِ، كَذَا قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ[(٤)]، وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ. قَالُوا: وَيُقَالُ لِكُلِّ كَثِيرِ الْخِصَالِ الْجَمِيلَةِ مُحَمَّدٌ وَمَحْمُودٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ. [ط/١/ ٤٤]

---

(١) «العام ثم الخاص» في (ر): «الخاص بعد العام»، وفي (ب): «العام ثم يذكر الخاص».
(٢) في (ل)، و(ر)، و(ج)، و(ف): «المؤمنين».
(٣) في (ط): «فلا».
(٤) «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (٢/ ١٠٠) مادة (ح م د).

أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّكَ يَرْحَمُكَ اللهُ بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ، ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ عَنْ تَعَرُّفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بها نُقِلَتْ، وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَأَرَدْتَ، أَرْشَدَكَ اللهُ أَنْ تُوَقَّفَ عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً مُحْصَاةً، وَسَأَلْتَنِي أَنْ أُلَخِّصَهَا لَكَ فِي التَّأْلِيفِ بِلَا تَكْرَارٍ يَكْثُرُ، فَإِنَّ ذَلِكَ زَعَمْتَ مِمَّا يَشْغَلُكَ عَمَّا لَهُ قَصَدْتَ مِنَ التَّفَهُّمِ فِيهَا، وَالاِسْتِنْبَاطِ مِنْهَا

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ(١): **(ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ عَنْ تَعَرُّفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ)**.

الشَّرْحُ:

قَالَ اللَّيْثُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ: «**الْفَحْصُ**: شِدَّةُ الطَّلَبِ وَالْبَحْثِ عَنِ الشَّيْءِ، ويُقَالُ: فَحَصْتُ عَنِ الشَّيْءِ، وَتَفَحَّصْتُ، وَافْتَحَصْتُ، بِمَعْنًى وَاحِدٍ»(٢).

وَقَوْلُهُ: «**الْمَأْثُورَةِ**»، أَيْ: الْمَنْقُولَةُ الْمَذْكُورَةُ، يُقَالُ: أَثَرْتَ الْحَدِيثَ، إِذَا نَقَلْتَهُ عَنْ غَيْرِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ: «**فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ**»، هُوَ مِنْ قَبِيلِ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ ذِكْرِ الْعَامِّ بَعْدَ الْخَاصِّ؛ فَإِنَّ السُّنَنَ مِنْ أَحْكَامِ الدِّينِ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: **(فَأَرَدْتَ -أَرْشَدَكَ(٣) اللهُ- أَنْ تُوَقَّفَ عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً مُحْصَاةً، وَسَأَلْتَنِي أَنْ أُلَخِّصَهَا لَكَ فِي التَّأْلِيفِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ -زَعَمْتَ- مِمَّا يَشْغَلُكَ)**.

---

(١) في (ط) هنا وفي غير موضع: «قال رَحِمَهُ اللهُ».

(٢) انظر: «العين» للخليل (٣/ ١٢٣)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (٤/ ١٥٢).

(٣) في (ع): «رحمك»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

* الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: «**تُوَقَّفَ**» ضَبَطْنَاهُ بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَتَشْدِيدِ الْقَافِ[1]، وَلَو قُرِئَ بِإِسْكَانِ الْوَاوِ، وَتَخْفِيفِ الْقَافِ، لَكَانَ صَحِيحًا.

وَقَوْلُهُ: «**مُؤَلَّفَةً**» أَيْ: مَجْمُوعَةً.

وَقَوْلُهُ: «**مُحْصَاةً**» أَيْ: مُجْتَمِعَةً كُلُّهَا.

وَقَوْلُهُ: «**أُلَخِّصُهَا**[2]» أَيْ: أُبَيِّنُهَا.

وَقَوْلُهُ: «**فَإِنَّ ذَلِكَ زَعَمْتَ**» أَيْ: قُلْتَ، وَقَدْ كَثُرَ الزَّعْمُ بِمَعْنَى الْقَوْلِ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «زَعَمَ جِبْرِيلُ»[3]، وَفِي حَدِيثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه «زَعَمَ رَسُولُكَ»[4]، وَقَدْ أَكْثَرَ سِيبُويَهْ فِي كِتَابِهِ الْمَشْهُورِ مِنْ قَوْلِهِ: «زَعَمَ الْخَلِيلُ كَذَا»[5]، فِي أَشْيَاءَ يَرْتَضِيهَا سِيبُويَهْ، فَمَعْنَى «زَعَمَ» فِي كُلِّ هَذَا: «قَالَ».

وَقَوْلُهُ: «**يَشْغَلُكَ**» هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، هَذِهِ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا﴾ [الفتح: ١١]، وَفِيهِ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ حَكَاهَا الْجَوْهَرِيُّ: أَشْغَلَهُ،

---

(١) من هنا يبدأ سقط في (ج) وينتهي بعد عدة أوراق وقد نبهنا على نهايته في محلها.

(٢) في (ش): «ألخصها لك».

(٣) أخرجه أَبُو داود الطيالسي [٦٢٨]، وعبد بن حميد [١٩٢]، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» [١٨٧٢]، من حديث أبي قتادة قَالَ: قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ في سَبِيلِ اللهِ، أَيْنَ أَنَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ قُتِلْتَ في سَبِيلِ اللهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ، فَأَنْتَ في الْجَنَّةِ»، ثُمَّ سَكَتَ وَرُئِينَا أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ الرَّجُلُ؟»، فَقَالَ: هَاأَنَذَا، قَالَ: «إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَإِنَّهُ مَأْخُوذٌ بِهِ، كَذَلِكَ زَعَمَ جِبْرِيلُ ﷺ».

(٤) وهو حديث مشهور أخرجه مسلم [١٢]، وأحمد (٣/ ١٤٣)، والبزار [٦٩٢٨]، وأبو يعلى [٣٣٣٣]، وابن حبان في «صحيحه» [١٥٤]، وغيرهم من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) انظر على سبيل المثال: «كتاب سيبويه» (١/ ٧٢).

وَلِلَّذِي سَأَلْتَ أَكْرَمَكَ اللهُ حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدَبُّرِهِ، وَمَا تَؤُولُ بِهِ الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللهُ عَاقِبَةٌ مَحْمُودَةٌ وَمَنْفَعَةٌ مَوْجُودَةٌ، وَظَنَنْتُ حِينَ سَأَلْتَنِي تَجَشُّمَ ذَلِكَ أَنْ لَوْ عُزِمَ لِي عَلَيْهِ، وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ خَاصَّةً قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ لأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ

يُشْغِلُهُ بِضَمِّ الْيَاءِ[1]. [ط/١/٤٥]

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (وَلِلَّذِيْ سَأَلْتَ أَكْرَمَكَ اللهُ) إِلَى قَوْلِهِ: (عَاقِبَةٌ مَحْمُودَةٌ).

فَقَوْلُهُ: «لِلَّذِي» هُوَ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَهُوَ خَبَرُ «عَاقِبَةٌ»، وَإِنَّمَا ضَبَطْتُهُ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا، لِأَنَّهُ مِمَّا يُغْلَطُ فِيهِ وَيُصَحَّفُ، وَقَدْ رَأَيْتُ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (وَظَنَنْتُ حِينَ سَأَلْتَنِي تَجَشُّمَ ذَلِكَ أَنْ لَوْ عُزِمَ لِي عَلَيْهِ، وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ).

❁ الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: «تَجَشُّمَ ذَلِكَ» أَيْ: تَكَلُّفَهُ، وَالْتِزَامَ مَشَقَّتِهِ.

وَقَوْلُهُ: «عُزِمَ» هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَهَذَا اللَّفْظُ مِمَّا أَعْتَنِي بِشَرْحِهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالْعَزْمِ هُنَا حَقِيقَتُهُ الْمُتَبَادِرَةُ إِلَى الْأَفْهَامِ، وَهُوَ: حُصُولُ خَاطِرٍ فِي الذِّهْنِ لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّ هَذَا مُحَالٌ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى، وَاخْتُلِفَ فِي الْمُرَادِ بِهِ هُنَا[2]؛ فَقِيلَ: مَعْنَاهُ: لَوْ سُهِّلَ لِي سَبِيلُ الْعَزْمِ، أَوْ خُلِقَ فِيَّ قُدْرَةٌ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: الْعَزْمُ هُنَا بِمَعْنَى الْإِرَادَةِ؛ فَإِنَّ الْقَصْدَ، وَالْعَزْمَ، وَالْإِرَادَةَ، وَالنِّيَّةَ مُتَقَارِبَاتٌ[3]، فَيُقَامُ بَعْضُهَا مَقَامَ بَعْضٍ[4]، فَعَلَى هَذَا مَعْنَاهُ: لَوْ أَرَادَ اللهُ ذَلِكَ لِي.

---

(١) «الصحاح» للجوهري (١/ ٣٦١) مادة (ش غ ل).

(٢) في (ش): «ها هنا».

(٣) في (ش): «مقاربات».

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ١٣): «تعقبه الكرماني بأن عزيمة القلب قدر زائد على أصل القصد».

إِلَّا أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَإِتْقَانَهُ، أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمْيِيزَ عِنْدَهُ مَنِ الْعَوَامِّ، إِلَّا بِأَنْ يُوَقِّفَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا، فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ أَوْلَى بِهِمْ مِنَ ازْدِيَادِ السَّقِيمِ،

وَقَدْ نَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ وَجَمَاعَةٌ غَيْرُهُ أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: «نَوَاكَ اللهُ بِحِفْظِهِ»، قَالُوا: وَتَفْسِيرُهُ: قَصَدَكَ اللهُ بِحِفْظِهِ[١].

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: لَوْ أُلزِمْتُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْعَزِيمَةَ بِمَعْنَى اللُّزُومِ، وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ عَطِيَّةَ ﵂: «نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا»[٢]، أَيْ: لَمْ نُلْزَمِ التَّرْكَ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: «يُرَغِّبُنَا فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عَزِيمَةٍ»[٣]، أَيْ: مِنْ غَيْرِ إِلْزَامٍ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْفُقَهَاءِ: تَرْكُ الصَّلَاةِ فِي زَمَنِ الْحَيْضِ عَزِيمَةٌ، أَيْ: وَاجِبٌ عَلَى الْمَرْأَةِ، لَازِمٌ لَهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ: «**كَانَ أَوَّلُ**» هُوَ بِرَفْعِ «أَوَّلُ» عَلَى أَنَّهُ اسْمُ «كَانَ».

قَالَ مُسْلِمٌ ﵀: (**إِلَّا بِأَنْ يُوَقِّفَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ**).

قَوْلُهُ: «**يُوقِّفَهُ**» هُوَ بِتَشْدِيدِ الْقَافِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقْرَأَ هُنَا بِتَخْفِيفِ الْقَافِ، بِخِلَافِ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «تُوَقَّفَ عَلَى جُمْلَتِهَا»؛ لِأَنَّ اللُّغَةَ الْفَصِيحَةَ الْمَشْهُورَةَ: وَقَفْتُ فُلَانًا عَلَى كَذَا، فَلَوْ كَانَ مُخَفَّفًا لَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُقَالَ: بِأَنْ يَقِفَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ ﵀: (**جُمْلَةُ ذَلِكَ أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ وَإِتْقَانَهُ أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ** [ط/١/٤٦] **مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ**)، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ هَذَا:

---

(١) «تهذيب اللغة» للأزهري (١٥/ ٣٩٩).

(٢) أخرجه البخاري [١٢١٩]، ومسلم [٩٣٨]، وغيرهما من حديث أم عطية ﵂.

(٣) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢/ ٦٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ١٦٤)، وغيرهما من حديث أبي هريرة ﵁.

وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الاِسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمْعِ الْمُكَرَّرَاتِ مِنْهُ لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ، مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضُ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ، فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الاِسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ، فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ،

(وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الِاسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمْعِ الْمُكَرَّرَاتِ لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ، مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضَ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ، فَذَلِكَ هُوَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى يَهْجِمُ بِمَا[١] أُوتِي عَلَى الْفَائِدَةِ).

❁ الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: «يَهْجِمُ» هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ، وَكَذَا[٢] هُوَ فِي نُسَخِ بِلَادِنَا وَأُصُولِهَا[٣]. وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ ﷺ أَنَّهُ رُوِيَ[٤] كَذَا، وَرُوِيَ: «يَنْهَجِمُ» بِنُونٍ بَعْدَ الْيَاءِ، قَالَ: «وَمَعْنَى «يَهْجِمُ»: يَقَعُ عَلَيْهَا، وَيَبْلُغُ إِلَيْهَا، وَيَنَالُ بُغْيَتَهُ مِنْهَا[٥]، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: انْهَجَمَ الْخِبَاءُ، إِذَا وَقَعَ»[٦]. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَحَاصِلُ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ: تَحْقِيقُ مَعَانِي الْمُتُونِ[٧]، وَتَحْقِيقُ عِلْمِ الْإِسْنَادِ وَالْعِلَلِ[٨].

---

(١) في (ف): «على ما»، وفي نسخة عليها كالمثبت من بقية النسخ.
(٢) في (ر)، و(ب): «وهكذا».
(٣) في (ر)، و(ف)، و(ص): «وأصولهم» وفي نسخة على (ف): «أصولها»، وليست في (ع)، و(ب).
(٤) في (ش): «يروى».
(٥) في (ش): «منه».
(٦) «إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (١/ ٨٩).
(٧) في (ع): «المتن»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.
(٨) في (ط): «والمعلل».

وَالْعِلَّةُ: عِبَارَةٌ عَنْ مَعْنًى فِي الْحَدِيثِ خَفِيٍّ يَقْتَضِي ضَعْفَ الْحَدِيثِ، مَعَ أَنَّ ظَاهِرَهُ السَّلَامَةُ مِنْهَا، وَتَكُونُ الْعِلَّةُ تَارَةً فِي الْمَتْنِ، وَتَارَةً فِي الْإِسْنَادِ.

وَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ مُجَرَّدَ السَّمَاعِ، وَلَا الْإِسْمَاعِ، وَلَا الْكِتَابَةِ، بَلِ الِاعْتِنَاءُ بِتَحْقِيقِهِ، وَالْبَحْثُ عَنْ خَفِيِّ مَعَانِي الْمُتُونِ وَالْأَسَانِيدِ، وَالْفِكْرُ فِي ذَلِكَ، وَدَوَامُ الِاعْتِنَاءِ بِهِ، وَمُرَاجَعَةُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِهِ، وَمُطَالَعَةُ كُتُبِ أَهْلِ التَّحْقِيقِ فِيهِ، وَتَقْيِيدُ مَا حَصَلَ مِنْ نَفَائِسِهِ وَغَيْرِهَا، فَيَحْفَظُهَا الطَّالِبُ بِقَلْبِهِ، وَيُقَيِّدُهَا بِالْكِتَابَةِ، ثُمَّ يُدِيمُ مُطَالَعَةَ مَا يَكْتُبُهُ[1]، وَيَتَحَرَّى التَّحْقِيقَ فِيمَا يَكْتُبُهُ، وَيَتَثَبَّتُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ فِيمَا بَعَدَ ذَلِكَ يَصِيرُ مُعْتَمِدًا عَلَيْهِ.

وَيُذَاكِرُ بِمَحْفُوظَاتِهِ مِنْ ذَلِكَ مَنْ يَشْتَغِلُ بِهَذَا الْفَنِّ، سَوَاءٌ كَانَ مِثْلَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ[2]، أَوْ فَوْقَهُ، أَوْ تَحْتَهُ؛ فَإِنَّ بِالْمُذَاكَرَةِ يَثْبُتُ الْمَحْفُوظُ وَيَتَحَرَّرُ، وَيَتَأَكَّدُ وَيَتَقَرَّرُ، وَيَزْدَادُ بِحَسَبِ [ط/١/٤٧] كَثْرَةِ الْمُذَاكَرَةِ، وَمُذَاكَرَةُ حَاذِقٍ فِي الْفَنِّ سَاعَةً أَنْفَعُ مِنَ الْمُطَالَعَةِ وَالْحِفْظِ سَاعَاتٍ، بَلْ أَيَّامًا.

وَلْيَكُنْ فِي مُذَاكَرَتِهِ مُتَحَرِّيًا الْإِنْصَافَ، قَاصِدًا الِاسْتِفَادَةَ[3]، أَوِ الْإِفَادَةَ، غَيْرَ مُتَرَفِّعٍ عَلَى صَاحِبِهِ بِقَلْبِهِ، وَلَا بِكَلَامِهِ، وَلَا بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ حَالِهِ، مُخَاطِبًا لَهُ بِالْعِبَارَةِ الْجَمِيلَةِ اللَّيِّنَةِ، فَبِهَذَا يَنْمَى[4] عِلْمُهُ، وَتَزْكُو مَحْفُوظَاتُهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ط): «كتبه».

(٢) في (ش)، و(ع): «الرتبة».

(٣) في (ش)، و(ع): «للاستفادة».

(٤) في (ط): «ينمو» وهما بمعنى.

وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ.

ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ وَتَأْلِيفِهِ، عَلَى شَرِيطَةٍ سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ، وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: **(وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ).**

يُقَالُ: عَجَزَ بِفَتْحِ الْجِيمِ، يَعْجِزُ بِكَسْرِهَا، هَذِهِ هِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَبِهَا جَاءَ الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ[1] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ أَعَجَزۡتُ﴾ [المائدة: ٣١]، وَيُقَالُ: عَجِزَ يَعْجَزُ بِكَسْرِهَا فِي الْمَاضِي، وَفَتْحِهَا فِي الْمُضَارِعِ، حَكَاهَا الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ، وَالْعَجْزُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: أَنْ لَا يَقْدِرَ عَلَى مَا يُرِيدُ[2]، وَأَنَا عَاجِزٌ وَعَجِزٌ.

قَوْلُهُ: **(عَلَى شَرِيطَةٍ)** يَعْنِي: شَرْطًا، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الشَّرْطُ وَالشَّرِيطَةُ لُغَتَانِ بِمَعْنًى[3]، وَجَمْعُ الشَّرْطِ: شُرُوطٌ، وَجَمْعُ الشَّرِيطَةِ: شَرَائِطُ، وَقَدْ شَرَطَ عَلَيْهِ كَذَا يَشْرِطُهُ وَيَشْرُطُهُ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا لُغَتَانِ، وَكَذَلِكَ اشْتَرَطَ عَلَيْهِ[4]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: **(نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ).**

قَوْلُهُ: «**جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ**» يَعْنِي: جُمْلَةً غَالِبَةً ظَاهِرَةً، وَلَيْسَ الْمُرَادُ جَمِيعَ الْأَخْبَارِ الْمُسْنَدَةِ، فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ الْجَمِيعَ، وَلَا النِّصْفَ، وَقَدْ قَالَ: «لَيْسَ كُلُّ حَدِيثٍ صَحِيحٍ وَضَعْتُهُ هَا هُنَا»[5].

---

(١) في (ط): «العظيم».

(٢) في (ل)، و(ف)، و(ط): «تقدر ... تريد» وكتبت في (ع) بالوجهين.

(٣) في (ط): «بمعنى واحد».

(٤) انظر: «الصحاح» للجوهري (١/ ٣٥٢) مادة (ش ر ط).

(٥) «صحيح مسلم» [٤٠٤].

عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى، أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ، لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ، لأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أَمْكَنَ،

وَقَوْلُهُ: «عَلَى ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ»، «الطَّبَقَةُ»: هُمُ الْقَوْمُ الْمُتَشَابِهُونَ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ[1] الْخِلَافَ فِي مُرَادِهِ بِـ «ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ»، وَهَلْ ذَكَرَهَا كُلَّهَا أَمْ لَا؟.

وَقَوْلُهُ: (عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ[2]؛ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى، أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَائِدَ فِي الْحَدِيثِ، الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أَمْكَنَ).

❁ الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: «أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ» هُوَ مَرْفُوعٌ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: [ط/ ١/ ٤٨] «مَوْضِعٌ».

وَقَوْلُهُ: «الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ» هُوَ بِنَصْبِ «الْمُحْتَاجَ» صِفَةً لِـ «الْمَعْنَى».

وَأَمَّا «الِاخْتِصَارُ» فَهُوَ إِيجَازُ اللَّفْظِ مَعَ اسْتِيفَاءِ الْمَعْنَى، وَقِيلَ: رَدُّ الْكَلَامِ الْكَثِيرِ إِلَى قَلِيلٍ فِيهِ مَعْنَى الْكَثِيرِ، وَسُمِّيَ اخْتِصَارًا لِاجْتِمَاعِهِ، وَمِنْهُ: الْمِخْصَرَةُ، وَخَصْرُ الْإِنْسَانِ.

---

(١) انظر: (١/ ٣٧٣).

(٢) في (ل): «تكرر».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ**»، فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءِ فِيهَا، وَهِيَ: رِوَايَةُ بَعْضِ الْحَدِيثِ، فَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَهُ مُطْلَقًا بِنَاءً عَلَى مَنْعِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى، وَمَنَعَهُ بَعْضُهُمْ وَإِنْ جَازَتِ الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى، إِذَا لَمْ يَكُنْ رَوَاهُ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ بِتَمَامِهِ قَبْلَ هَذَا[(١)]، وَجَوَّزَهُ جَمَاعَةٌ مُطْلَقًا، وَنَسَبَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ إِلَى مُسْلِمٍ[(٢)].

وَالصَّحِيحُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَمَاهِيرُ، وَالْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ: التَّفْصِيلُ، وَجَوَازُ ذَلِكَ مِنَ الْعَارِفِ، إِذَا كَانَ مَا تَرَكَهُ غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِمَا رَوَاهُ، بِحَيْثُ لَا يَخْتَلُّ الْبَيَانُ، وَلَا تَخْتَلِفُ الدَّلَالَةُ بِتَرْكِهِ، سَوَاءٌ جَوَّزْنَا الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى أَمْ لَا، وَسَوَاءٌ رَوَاهُ قَبْلُ تَامًّا أَمْ لَا، هَذَا إِنِ ارْتَفَعَتْ مَنْزِلَتُهُ عَنِ التُّهْمَةِ، فَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ تَامًّا، ثُمَّ خَافَ إِنْ رَوَاهُ ثَانِيًا نَاقِصًا أَنْ يُتَّهَمَ بِزِيَادَةٍ أَوَّلًا، أَوْ نِسْيَانٍ لِغَفْلَةٍ وَقِلَّةِ ضَبْطٍ ثَانِيًا، فَلَا يَجُوزُ لَهُ النُّقْصَانُ ثَانِيًا وَلَا ابْتِدَاءً إِنْ كَانَ قَدْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ أَدَاؤُهُ.

وَأَمَّا تَقْطِيعُ الْمُصَنِّفِينَ[(٣)] الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ فِي الْأَبْوَابِ فَهُوَ بِالْجَوَازِ أَوْلَى، بَلْ يَبْعُدُ طَرْدُ الْخِلَافِ فِيهِ، وَقَدِ اسْتَمَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ الْأَئِمَّةِ الْحُفَّاظِ الْجِلَّةِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْنَافِ الْعُلَمَاءِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُسْلِمٍ: «أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى» إِلَى آخِرِهِ.

وَقَوْلُهُ: «**إِذَا أَمْكَنَ**»، يَعْنِي: إِذَا وُجِدَ الشَّرْطُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ مِنَ التَّفْصِيلِ.

---

(١) انظر: «الكفاية» للخطيب (١/ ٥٦٤)، و«المقنع» لابن الملقن (١/ ٣٧٥).

(٢) «إكمال المعلم» (١/ ٩٤).

(٣) في (ل): «المصنف».

وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمُ.

فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ، فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا، وَأَنْقَى مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا، لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِم اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ، كَمَا قَدْ عُثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ.

وَقَوْلُهُ: (وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمُ).

مَعْنَاهُ: مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ لَا يُفْصَلُ إِلَّا مَا لَيْسَ مُرْتَبِطًا بِالْبَاقِي، وَقَدْ يَعْسُرُ هَذَا فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ، فَيَكُونُ كُلُّهُ مُرْتَبِطًا، أَوْ يُشَكُّ[1] فِي ارْتِبَاطِهِ؛ فَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ[2] يَتَعَيَّنُ ذِكْرُهُ بِتَمَامِهِ وَهَيْئَتِهِ؛ لِيَكُونَ أَسْلَمَ، مَخَافَةً مِنَ الْخَطَإِ وَالزَّلَلِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: [ط/١/٤٩] (فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَأَنْقَى؛ مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا، لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمْ[3] اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ، كَمَا قَدْ عُثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ).

* الشَّرْحُ:

أَمَّا قَوْلُهُ: «نَتَوَخَّى»، فَمَعْنَاهُ: نَقْصِدُ، يُقَالُ: تَوَخَّى، وَتَأَخَّى، وَتَحَرَّى، وَقَصَدَ، بِمَعْنًى وَاحِدٍ.

---

(١) في (ع)، و(ص)، و(د): «شك»، و في (ف): «نشك».

(٢) في (ر): «الحالين».

(٣) في (ر): «رواياتهم».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**وَأَنْقَى**» فَهُوَ بِالنُّونِ، وَالْقَافِ، وَهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «**أَسْلَمُ**»، وَهُنَا تَمَّ الْكَلَامُ، ثُمَّ ابْتَدَأَ بَيَانَ كَوْنِهَا أَسْلَمَ وَأَنْقَى فَقَالَ: «**مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ**»، وَالظَّاهِرُ أَنَّ لَفْظَةَ «مِنْ» هُنَا لِلتَّعْلِيلِ؛ فَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْأَسَدِيُّ[1] فِي كِتَابِهِ «شَرْحِ اللُّمَعِ» فِي «بَابِ الْمَفْعُولِ لَهُ[2]»: «اعْلَمْ أَنَّ «الْبَاءَ» تَقُومُ مَقَامَ «اللَّامِ»، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ﴾ [النِّساء: ١٦٠]، وَكَذَلِكَ «مِنْ» قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [المَائدة: ٣٢]»[3]، وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٦٥]: «يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلتَّعْلِيلِ»[4]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ**»، فَتَصْرِيحٌ مِنْهُ بِمَا قَالَهُ الْأَئِمَّةُ مِنْ[5] أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ: إِنَّ ضَبْطَ الرَّاوِي يُعْرَفُ بِأَنْ تَكُونَ رِوَايَتُهُ غَالِبًا كَمَا رَوَى الثِّقَاتُ، لَا يُخَالِفُهُمْ[6] إِلَّا نَادِرًا، فَإِنْ كَانَتْ مُخَالَفَتُهُ نَادِرَةً لَمْ يُخِلَّ ذَلِكَ

(١) هو عبد الواحد بن علي بن عمر بن إسحاق بن إبراهيم بن بَرْهَان، بفتح الباء الموحدة، أَبُو القاسم الأسدي العُكْبَرِي، النحوي صاحب العربية واللغة والتواريخ، وأيام العرب، كان أول أمره منجمًا فصار نحوياً، وكان حنبلياً، فصار حنفيًّا، وكان يميل إلى مذهب مرجئة المعتزلة، والله يغفر له ويسامحه، توفي سنة ست وخمسين وأربع مائة ببغداد. انظر: «الوافي بالوفيات» للصفدي (٦/ ٢٧٧)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٨/ ١٢٤).

(٢) في (ش): «به» تصحيف.

(٣) «شرح اللمع» لأبي القاسم بن برهان العُكْبَرِي (١/ ١٢٧)، وسقط من مطبوعته «وكذلك «من»» فاختل الكلام، فليصلح من هنا.

(٤) «التبيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء العُكْبَرِي (١/ ٢١٦).

(٥) إلى هنا ينتهي السقط الذي في (ج) ونبهنا على أوله قبل عدة ورقات.

(٦) في (ط): «تخالفهم».

فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، كَالصِّنْفِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهُمْ، عَلَى أَنَّهُمْ وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ، فَإِنَّ اسْمَ السَّتْرِ، وَالصِّدْقِ، وَتَعَاطِي الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ حُمَّالِ الآثَارِ، وَنُقَّالِ الْأَخْبَارِ.

بِضَبْطِهِ، بَلْ يُحْتَجُّ بِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُمْكِنُ الِاحْتِرَازُ مِنْهُ، وَإِنْ كَثُرَتْ مُخَالَفَتُهُ اخْتَلَّ ضَبْطُهُ، وَلَمْ يُحْتَجَّ بِرِوَايَاتِهِ[(١)]، وَكَذَلِكَ التَّخْلِيطُ فِي رِوَايَتِهِ وَاضْطِرَابُهَا إِنْ نَدَرَ لَمْ يَضُرَّ، وَإِنْ كَثُرَ رُدَّتْ رِوَايَاتُهُ[(٢)].

وَقَوْلُهُ: «**كَمَا قَدْ عُثِرَ**» هُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ الْمُثَلَّثَةِ، أَيْ: اطُّلِعَ، مِنْ قَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ [المائدة: ١٠٧]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ ؒ: (**فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ** [ط/١/٥٠] **فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ كَالصِّنْفِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهُمْ، عَلَى أَنَّهُمْ وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ فَإِنَّ اسْمَ السَّتْرِ وَالصِّدْقِ وَتَعَاطِي الْأَخْبَارِ[(٣)] يَشْمَلُهُمْ كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ حُمَّالِ الآثَارِ، وَنُقَّالِ الْأَخْبَارِ**).

۞ الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: «**تَقَصَّيْنَا**» هُوَ بِالْقَافِ، وَمَعْنَاهُ: أَتَيْنَا بِهَا كُلِّهَا، يُقَالُ: اقْتَصَّ الْحَدِيثَ، وَقَصَّهُ، وَقَصَّ الرُّؤْيَا: أَتَى بِذَلِكَ الشَّيْءِ بِكَمَالِهِ.

---

(١) في (ع)، و(ف): «بروايته».

(٢) في (ف)، و(ط): «روايته».

(٣) في نسخة على (ج)، و(ب): «العلم»، وهو الذي في مطبوعة «صحيح مسلم».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**إِذَا تَقَصَّيْنَا**[١] **أَخْبَارَ هَذَا الصِّنْفِ أَتْبَعْنَاهَا**» إِلَى آخِرِهِ؛ فَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ بَيَانَ الِاخْتِلَافِ فِي مَعْنَاهُ، وَأَنَّهُ هَلْ وَفَّى بِهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، أَمِ اخْتَرَمَتْهُ الْمَنِيَّةُ دُونَ تَمَامِهِ؟ وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ وَفَّى بِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ: «**فَإِنَّ اسْمَ السَّتْرِ**»، هُوَ بِفَتْحِ السِّينِ، مَصْدَرُ سَتَرْتُ الشَّيْءَ أَسْتُرُهُ سَتْرًا، وَيُوجَدُ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ وَالْأُصُولِ مَضْبُوطًا بِكَسْرِ السِّينِ، وَيُمْكِنُ تَصْحِيحُ هَذَا عَلَى أَنْ يَكُونَ السِّتْرُ[٢] بِمَعْنَى الْمَسْتُورِ، كَالذِّبْحِ بِمَعْنَى الْمَذْبُوحِ، وَنَظَائِرِهِ.

وَقَوْلُهُ: «**يَشْمَلُهُمْ**»، أَيْ: يَعُمُّهُمْ، وَهُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ عَلَى[٣] اللُّغَةِ الْفَصِيحَةِ، وَيَجُوزُ ضَمُّهَا فِي لُغَةٍ. يُقَالُ: شَمِلَهُمُ الْأَمْرُ -بِكَسْرِ الْمِيمِ- يَشْمَلُهُمْ -بِفَتْحِهَا- هَذِهِ اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَحَكَى أَبُو عُمَرَ[٤] الزَّاهِدُ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا: شَمَلَهُمْ -بِالْفَتْحِ- يَشْمُلُهُمْ -بِالضَّمِّ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَمَّا «**عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ**»: فَيُكْنَى أَبَا السَّائِبِ، وَيُقَالُ: أَبُو يَزِيدَ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو زَيْدٍ، الثَّقَفِيُّ الْكُوفِيُّ التَّابِعِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ؛ لَكِنَّهُ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، قَالَ أَئِمَّةُ هَذَا الْفَنِّ: اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا فَهُوَ صَحِيحُ السَّمَاعِ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ مُتَأَخِّرًا فَهُوَ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ[٥].

---

(١) كذا في جميع النسخ: «إذا تقصينا»، وفي (ط): «فإذا نحن تقصينا» وهو الموافق لما ساقه المصنف قبلها من عبارة مسلم، ويقع للمصنف أحيانا التصرف في عبارة الأصل عند شرحها، لا سيما إذا ساقها بكمالها قبل ذلك، والأمر واسع.

(٢) في (ط): «الستر يكون». (٣) في (ر): «هذه».

(٤) في (ر)، و(ب)، و(ط): «عمرو» تصحيف، وأبو عمر الزاهد هو غلام ثعلب الإمام العلامة المشهور.

(٥) انظر: «العلل ومعرفة الرجال» لعبد الله بن أحمد [٤٠١٤].

فَمِنَ السَّامِعِينَ أَوَّلًا: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَمِنَ السَّامِعِينَ أَخِيرًا[١]: جَرِيرٌ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، هَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ[٢]. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «جَمِيعُ مَنْ رَوَى عَنْ عَطَاءٍ رَوَى عَنْهُ فِي الِاخْتِلَاطِ إِلَّا شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ[٣]»[٤]، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ يَحْيَى قَالَ: «وَسَمِعَ أَبُو عَوَانَةَ مِنْ عَطَاءٍ فِي الصِّحَّةِ وَالِاخْتِلَاطِ جَمِيعًا، فَلَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ»[٥].

قُلْتُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ حُكْمُ التَّخْلِيطِ وَالْمُخَلِّطِ[٦] فِي الْفُصُولِ.

وَأَمَّا «**يَزِيدُ بنُ أَبِي زِيَادٍ**»: فَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا: يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ، وَهُوَ قُرَشِيٌّ دِمَشْقِيٌّ، قَالَ الْحُفَّاظُ: هُوَ ضَعِيفٌ[٧]، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ»[٨]، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «ضَعِيفٌ»[٩]، وَقَالَ [ط/١/٥١] النَّسَائِيُّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»[١٠]، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ»[١١].

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ب)، و(د)، و(ط): «آخِرًا».
(٢) «الكامل» لابن عدي [١٣٧٠٧].
(٣) بعدها في (ش): «الثوري». (٤) «الكامل» لابن عدي [١٣٧١١].
(٥) «التاريخ» برواية الدوري [١٥٧٧]، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/ ٣٣٣).
(٦) «التخليط والمخلط» في (ر): «الاختلاط والتخليط».
(٧) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [٩]: «**قوله: «وأما يزيد بن أبي زياد، ويقال فيه أيضا: يزيد بن زياد، وهو قرشي دمشقي، قال الحفاظ: هو ضعيف. إلى آخره». قال: بل يزيد الذي ذكره مسلم غير هذا، والذي ذكره مسلم هو الكوفي المشهور، وهو سيئ الحفظ فقط، ولا يقال له إلا يزيد بن أبي زياد. والدمشقي هو الذي يقال فيه الوجهان، ولهم ثالث مدني يقال له: يزيد بن أبي زياد، ويقال: ابن زياد، وهو ثقة من شيوخ ابن إسحاق**».
(٨) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٩/ ٢٦٣).
(٩) المصدر السابق.
(١٠) «الضعفاء والمتروكين» للنسائي [٦٤٤].
(١١) «جامع الترمذي» عقيب حديث [١٤٢٤].

وَأَمَّا «**لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ**»: فَضَعَّفَهُ الْجَمَاهِيرُ، قَالُوا: وَاخْتَلَطَ، وَاضْطَرَبَتْ أَحَادِيثُهُ، قَالُوا: وَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «هُوَ مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ حَدَّثَ النَّاسُ عَنْهُ»[1]، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ: «يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»[2]، وَقَالَ كَثِيرُونَ: «لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، وَامْتَنَعَ كَثِيرُونَ مِنَ السَّلَفِ مِنْ كِتَابَةِ حَدِيثِهِ، وَاسْمُ أَبِي سُلَيْمٍ: أَيْمَنُ، وَقِيلَ[3]: أَنَسٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**وَأَضْرَابِهِمْ**»، فَمَعْنَاهُ: أَشْبَاهُهُمْ، وَهُوَ جَمْعُ ضَرْبٍ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الضَّرِيبُ عَلَى وَزْنِ الْكَرِيمِ، وَالضَّرْبُ بِفَتْحِ الضَّادِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَهُمَا عِبَارَةٌ عَنِ الشَّكْلِ وَالْمِثْلِ، وَجَمْعُ الضَّرْبِ أَضْرَابٌ، وَجَمْعُ الضَّرِيبِ ضُرَبَاءُ، كَكَرِيمٍ وَكُرَمَاءِ[4].

وَأَمَّا إِنْكَارُ الْقَاضِي عِيَاضٍ عَلَى مُسْلِمٍ قَوْلَهُ: «أَضْرَابِهِمْ»، وَقَوْلُهُ: «إِنَّ صَوَابَهُ: ضُرَبَائِهِمْ»[5]، فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ فَإِنَّهُ حَمَلَ قَوْلَ مُسْلِمٍ: «أَضْرَابِهِمْ»، عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ «ضَرِيبٍ» بِالْيَاءِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ جَمْعَ «ضَرِيبٍ»، بَلْ جَمْعُ «ضَرْبٍ» بِحَذْفِهَا كَمَا ذَكَرْتُهُ[6]، فَاعْرِفْهُ.

وَقَوْلُهُ: «**نُقَّالِ الْأَخْبَارِ**» هُوَ بِاللَّامِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» [٢٦٩١].

(٢) «الكامل» لابن عدي (٩/ ١٢)، و«سؤالات البرقاني» [٤٢٢]، وفيه: «يخرج حديثه».

(٣) في (ش): «ويقال».

(٤) انظر: «المحكم والمحيط الأعظم» لابن سيده (٨/ ١٨٩) مادة (ض ر ب)، وغيره.

(٥) «إكمال المعلم» (١/ ١٠٠).

(٦) في (ش): «ذكرنا».

فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ، وَالسَّتْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْرُوفِينَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ، وَالاسْتِقَامَةِ فِي الرِّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ، لأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ، وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ.

أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ عَطَاءً، وَيَزِيدَ، وَلَيْثًا، بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالاسْتِقَامَةِ فِيهِ، وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ، لَا يُدَانُونَهُمْ لَا شَكَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ، لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ، وَيَزِيدَ، وَلَيْثٍ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ، عَطَاءً، وَيَزِيدَ، وَلَيْثًا، بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ) إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ.

فَقَوْلُهُ: «وَازَنْتَ» هُوَ بِالنُّونِ، وَمَعْنَاهُ: قَابَلْتَ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «يُرْوَى: «وَازَيْتَ» بِالْيَاءِ أَيْضًا، وَهُوَ بِمَعْنَى «وَازَنْتَ»»[1].

ثُمَّ هَذَا[2] قَدْ يُنْكَرُ عَلَى مُسْلِمٍ فِيهِ وَيُقَالُ: عَادَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا ذَكَرُوا جَمَاعَةً فِي مِثْلِ هَذَا السِّيَاقِ قَدَّمُوا أَجَلَّهُمْ مَرْتَبَةً، فَيُقَدِّمُونَ الصَّحَابِيَّ عَلَى التَّابِعِيِّ، وَالتَّابِعِيَّ عَلَى تَابِعِهِ، وَالْفَاضِلَ عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا؛ فَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ تَابِعِيٌّ مَشْهُورٌ، رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَسَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، وَسَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَعَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ، وَقَيْسَ بْنَ عَائِذٍ أَبَا كَاهِلٍ، وَأَبَا [ط/١/٥٢] جُحَيْفَةَ، وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ صَحَابَةٌ رضي الله عنهم. وَاسْمُ «أَبِي خَالِدٍ»: هُرْمُزُ، وَقِيلَ: سَعْدٌ، وَقِيلَ: كَثِيرٌ.

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ١٠٠).
(٢) في (ط): «هذا كله».

وَأَمَّا الْأَعْمَشُ فَرَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَحَسْبُ، وَأَمَّا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، فَلَيْسَ بِتَابِعِيٍّ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: إِذَا وَازَنْتَهُمْ بِإِسْمَاعِيلَ، وَالْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ.

وَجَوَابُهُ: أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ هُنَا التَّنْبِيهَ عَلَى مَرَاتِبِهِمْ، فَلَا حَجْرَ فِي تَرْتِيبِهِمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ مُسْلِمًا قَدَّمَ مَنْصُورًا، لِرُجْحَانِهِ فِي دِيَانَتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَقَدْ كَانَ أَرْجَحَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ الثَّلَاثَةُ رَاجِحِينَ عَلَى غَيْرِهِمْ، مَعَ كَمَالِ حِفْظٍ لِمَنْصُورٍ، وَإِتْقَانٍ وَتَثَبُّتٍ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «إِذَا حَدَّثَكَ ثِقَةٌ عَنْ مَنْصُورٍ فَقَدْ مَلَأْتَ يَدَيْكَ، لَا تُرِيدُ[(١)] غَيْرَهُ»[(٢)]. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: «مَنْصُورٌ أَثْبَتُ أَهْلِ الْكُوفَةِ»[(٣)]. وَقَالَ سُفْيَانُ: «كُنْتُ لَا أُحَدِّثُ الْأَعْمَشَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَّا رَدَّهُ، فَإِذَا قُلْتُ: مَنْصُورٌ[(٤)]، سَكَتَ»[(٥)]. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «مَنْصُورٌ أَثْبَتُ مِنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ»[(٦)]. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «إِذَا اجْتَمَعَ الْأَعْمَشُ وَمَنْصُورٌ، فَقَدِّمْ مَنْصُورًا»[(٧)]. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «مَنْصُورٌ أَتْقَنُ مِنَ الْأَعْمَشِ؛ لَا يُخَلِّطُ وَلَا يُدَلِّسُ»[(٨)]. وَقَالَ الثَّوْرِيُّ:

---

(١) في (د)، و(ط): «تزيد» بالزاي.

(٢) «تهذيب الكمال» للمزي (٢٨/ ٥٥٣)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥/ ٤٠٤)، وعزياه إلى ابن المديني، وفي «الجعديات» لأبي القاسم البغوي [٨٢٨]، و«جامع الترمذي» [١٢٥٦] عن ابن المديني: «سئل يحيى بن سعيد، فقال: ...»، إلخ بنحوه.

(٣) «جامع الترمذي» [١٢٥٦].

(٤) في (ط): «عن منصور».

(٥) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٣٣٧).

(٦) «الجرح والتعديل» (٨/ ١٧٨).

(٧) المصدر السابق.

(٨) المصدر السابق.

«مَا خَلَّفْتُ بِالْكُوفَةِ[١] آمَنَ عَلَى الْحَدِيثِ مِنْ مَنْصُورٍ»[٢]. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى يَقُولُ: «أَثْبَتُ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَنْصُورٌ، ثُمَّ مِسْعَرٌ»[٣]. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: «مَنْصُورٌ أَثْبَتُ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَكَانَ مِثْلَ الْقِدْحِ لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ أَحَدٌ»[٤]، وَصَامَ سِتِّينَ سَنَةً وَقَامَهَا، وَأَمَّا عِبَادَتُهُ، وَزُهْدُهُ، وَوَرَعُهُ، وَامْتِنَاعُهُ مِنَ الْقَضَاءِ حِينَ أُكْرِهَ عَلَيْهِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَرَ، وَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ، رَحِمَهُ اللهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَهَذَا أَوَّلُ مَوْضِعٍ جَرَى فِي الْكِتَابِ فِيهِ ذِكْرُ أَصْحَابِ الْأَلْقَابِ، فَنَتَكَلَّمُ فِيهِ بِقَاعِدَةٍ مُخْتَصَرَةٍ: قَالَ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَغَيْرِهِمْ: يَجُوزُ ذِكْرُ الرَّاوِي بِلَقَبِهِ وَصِفَتِهِ[٥] وَنَسَبِهِ الَّذِي يَكْرَهُهُ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ تَعْرِيفَهُ لَا تَنْقِيصَهُ[٦]، وَجُوِّزَ هَذَا لِلْحَاجَةِ كَمَا جُوِّزَ جَرْحُهُمْ لِلْحَاجَةِ، وَمِثَالُ[٧] ذَلِكَ: الْأَعْمَشُ، وَالْأَعْرَجُ، وَالْأَحْوَلُ، وَالْأَعْمَى، وَالْأَصَمُّ، وَالْأَشَلُّ، وَالْأَثْرَمُ، وَالزَّمِنُ، وَالْمَفْلُوجُ، وَابْنُ عُلَيَّةَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَقَدْ صُنِّفَتْ فِيهِ[٨] كُتُبٌ مَعْرُوفَةٌ. [ط/ ١/ ٥٣]

---

(١) في (ج): «على الكوفة».

(٢) «الجرح والتعديل» (٨/ ١٧٨).

(٣) المصدر السابق.

(٤) «الثقات» للعجلي [١٧٩٥] ومثل القِدْح -وهو السَّهْم-: يعني في الاستواء والاستقامة، وينسب للشافعي رحمه الله -كما في «مفيد العلوم» المنسوب لأبي بكر الخوارزمي (٣٨٥)-: «لو أن رجلا سوى نفسه مثل القِدْح، لكان له في الناس من يغمزه».

(٥) في (ر): «وصنعته».

(٦) في (ر): «تنقصه».

(٧) في (ر)، و(ش): «ومثل».

(٨) في (ر): «صنف فيه»، وفي (د): «صنفت فيهم».

وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الْأَقْرَانِ كَابْنِ عَوْنٍ، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيِّ،

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (كَابْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيِّ).

أَمَّا «ابْنُ عَوْنٍ»: فَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَرْطَبَانَ، أَبُو عَوْفٍ.

وَأَمَّا «السَّخْتِيَانِيُّ»: فَبِفَتْحِ[1] السِّينِ، وَكَسْرِ التَّاءِ، قَالَ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ»: «كَانَ أَيُّوبُ يَبِيعُ الْجُلُودَ بِالْبَصْرَةِ؛ فَلِهَذَا قِيلَ لَهُ: السَّخْتِيَانِيُّ»[2].

وَأَمَّا «عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ»: فَيُعْرَفُ بِعَوْفٍ الْأَعْرَابِيِّ، وَلَمْ يَكُنْ أَعْرَابِيًّا، وَاسْمُ أَبِي جَمِيلَةَ بِنْدُويَهْ[3]، وَيُقَالُ: رُزَيْنَةَ[4]. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «عَوْفٌ ثِقَةٌ، صَالِحُ الْحَدِيثِ»[5]، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «هُوَ ثِقَةٌ»[6]، كُنْيَتُهُ أَبُو سَهْلٍ.

وَأَمَّا «أَشْعَثُ»: فَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو هَانِئٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ: «قُلْتُ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: «أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ»؟ قَالَ: «هُمْ ثَلَاثَةٌ يُحَدِّثُونَ عَنِ الْحَسَنِ جَمِيعًا، أَحَدُهُمْ: الْحُمْرَانِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى حُمْرَانَ

---

(١) في (ع): «فبكسر»، وفي نسخة عليها «فبفتح».

(٢) «التمهيد» لابن عبد البر (١/ ٣٩٩).

(٣) ضبطه في «الإكمال» (١/ ١٨١) بكسر الباء، «وقال ابن حجر في «التهذيب»: «ويقال إن اسم أمه بندويه، واسم أبيه رزينة»، وجزم ابن أبي حاتم وابن حبان في «الثقات» أن اسم أبيه رزينة هكذا كتب بتقديم الراء، والله أعلم»، وانظر حاشية المعلمي على «التاريخ الكبير» للبخاري (٧/ ٥٨).

(٤) كذا ضبطها في (ف) بضم الراء وفتح الزاي، وفي (ج) بفتح الراء وكسر الزاي، فالله أعلم، وفي (ط): «زريبة» وهو تصحيف.

(٥) «العلل ومعرفة الرجال» [٨٦١].

(٦) «الجرح والتعديل» (٧/ ٧١)، و«الطبقات الكبرى» (٧/ ٢٥٨).

وَهُمَا صَاحِبَا الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا، إِلَّا أَنَّ الْبَوْنَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ النَّقْلِ، وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ وَأَشْعَثُ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَإِنَّمَا مَثَّلْنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ، لِيَكُونَ تَمْثِيلُهُمْ سِمَةً يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مَنْ غَبِيَ عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ، فَلَا يُقَصَّرُ بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ، وَلَا يُرْفَعُ مُتَّضِعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ، وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقَّهُ، وَيُنَزَّلُ مَنْزِلَتَهُ.

مَوْلَى عُثْمَانَ، ثِقَةٌ. وَأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحُدَّانِيُّ، بَصْرِيٌّ يَرْوِي عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ وَالْحَسَنِ، يُعْتَبَرُ بِهِ. وَأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ الْكُوفِيُّ، يُعْتَبَرُ بِهِ، وَهُوَ أَضْعَفُهُمْ»[1]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (إِلَّا أَنَّ الْبَوْنَ بَيْنَهُمَا[2] بَعِيدٌ) هُوَ «الْبَوْنُ» بِفَتْحِ الْبَاءِ[3]، وَمَعْنَاهُ: الْفَرْقُ، أَيْ: هُمَا مُتَبَاعِدَانِ كَمَا قَالَ: «وَجَدْتَهُمْ مُتَبَايِنِينَ[4]».

قَوْلُهُ: (لِيَكُونَ تَمْثِيلُهُمْ سِمَةً يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مَنْ غَبِيَ عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ).

أَمَّا «**السِّمَةُ**» بِكَسْرِ السِّينِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ فَهِيَ الْعَلَامَةُ.

وَقَوْلُهُ: «**يَصْدُرُ**» أَيْ: يَرْجِعُ، يُقَالُ: صَدَرَ عَنِ الْمَاءِ، وَالْبِلَادِ، وَالْحَجِّ، إِذَا انْصَرَفَ[5] عَنْهُ بَعْدَ قَضَاءِ وَطَرِهِ، فَمَعْنَى «**يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا**» أَيْ: يَنْصَرِفُ عَنْهَا بَعْدَ فَهْمِهَا، وَقَضَاءِ حَاجَتِهِ مِنْهَا.

---

(١) «سؤالات البرقاني» [٤٢]، [٤٣]، [٤٤].

(٢) بعدها في مطبوعة «صحيح مسلم»: «وبين هذين».

(٣) في (ط): «الباء الموحدة».

(٤) في مطبوعة «الصحيح»: «مباينين».

(٥) في (ف): «رجع».

وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُنَزِّلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ، مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يُوسُف: ٧٦]، فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ، نُؤَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ، أَوْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ، فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ، كَعَبْدِ اللهِ بْنِ مِسْوَرٍ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ الْقُدُّوسِ الشَّامِيِّ،

وَقَوْلُهُ: «غَبِيَ» [ط/١/٥٤] بِفَتْحِ الْغَيْنِ، وَكَسْرِ الْبَاءِ، أَيْ: خَفِيَ.

قَالَ مُسْلِمٌ ﵀: (**وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهمْ**).

هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي فَصْلِ التَّعْلِيقِ مِنَ الْفُصُولِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَاضِحًا، وَمِنْ فَوَائِدِهِ: تَفَاضُلُ النَّاسِ فِي الْحُقُوقِ عَلَى حَسَبِ مَنَازِلِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ، وَهَذَا فِي بَعْضِ الْأَحْكَامِ أَوْ أَكْثَرِهَا، وَقَدْ سَوَّى الشَّرْعُ بَيْنَهُمْ فِي الْحُدُودِ وَأَشْبَاهِهَا مِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ ﵀: (**فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ، أَوْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ، فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ، كَعَبْدِ اللهِ بْنِ مِسْوَرٍ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ خَالِدٍ**[1]**، وَعَبْدِ الْقُدُّوسِ الشَّامِيِّ**،

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١٢]: «قوله: «أنا عبد الله ابن سعد، إلى آخر كلامه». قال: لم يتكلم على عمرو بن خالد، وهو القرشي الواسطي، وهو مشهور بالوضع، وليس هو عمرو بن خالد الأعشى الذي يروي عن هشام بن عروة، وإن كان أيضا مجروحا؛ لأن الواسطي هو المشهور بالوضع، ولهم شيخ آخر يقال له عمرو بن خالد الحراني، نزيل مصر، وهو ثقة من شيوخ البخاري»، وليس في كلام المصنف «أنا عبد الله بن سعد» فقد يكون تصحيفا عن «عبد الله بن مسور» المذكور قبله، والله أعلم.

وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبِ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنِ اتُّهِمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ، وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ.

وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبِ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنِ اتُّهِمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ، وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ).

۞ الشَّرْحُ:

هَؤُلَاءِ الْجَمَاعَةُ الْمَذْكُورُونَ كُلُّهُمْ مُتَّهمُونَ مَتْرُوكُونَ، لَا يُتَشَاغَلُ[١] بِأَحَدٍ مِنْهُمْ؛ لِشِدَّةِ ضَعْفِهِمْ، وَشُهْرَتِهِمْ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ[٢].

وَ«مِسْوَرٌ» بِكَسْرِ الْمِيمِ.

وَ«**عَبْدُ الْقُدُّوسِ الشَّامِيُّ**» بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ نِسْبَةً إِلَى الشَّامِ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِيهِ، وَحَكَى الْقَاضِي عِيَاضٌ أَنَّ بَعْضَ الشُّيُوخِ مِنْ رُوَاةِ مُسْلِمٍ ضَبَطَهُ بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ، قَالَ: «وَهُوَ خَطَأٌ»[٣]، وَهُوَ خَطَأٌ كَمَا قَالَ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ، وَهُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ حَبِيبٍ الْكَلَاعِيُّ الشَّامِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ، رَوَى عَنْ: عِكْرِمَةَ، وَعَطَاءٍ، وَغَيْرِهِمَا. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: قَالَ عَمْرُو بْنُ [ط/١/ ٥٥] عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ: «أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ»[٤]، فَهَذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ الَّذِي عَنَاهُ مُسْلِمٌ هُنَا.

وَلَهُمْ آخَرُ اسْمُهُ عَبْدُ الْقُدُّوسِ ثِقَةٌ، وَهُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، أَبُو الْمُغِيرَةِ الْخَوْلَانِيُّ الشَّامِيُّ الْحِمْصِيُّ، سَمِعَ: صَفْوَانَ بْنَ عَمْرٍو، وَالْأَوْزَاعِيَّ، وَغَيْرَهُمَا، رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ،

---

(١) في (ر): «تشاغل»، وفي (ش): «نتشاغل».
(٢) في (ط): «الأحاديث».
(٣) «إكمال المعلم» (١/ ١٠١).
(٤) «الجرح والتعديل» (٦/ ٥٦).

وَآخَرُونَ مِنْ كِبَارِ الْأَئِمَّةِ وَالْحُفَّاظِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعِجْلِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا: «هُوَ ثِقَةٌ»[١]، وَقَدْ رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»[٢].

وَأَمَّا «**مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبُ**»: فَهُوَ الدِّمَشْقِيُّ، كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَيُقَالُ: أَبُو قَيْسٍ، وَفِي نَسَبِهِ، وَاسْمِهِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ جِدًّا، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا اخْتُلِفَ فِيهِ كَمِثْلِهِ، وَقَدْ حَكَى الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَنَّهُ يُقْلَبُ اسْمُهُ عَلَى نَحْوِ مِائَةٍ[٣]، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، قُتِلَ وَصُلِبَ فِي الزَّنْدَقَةِ»[٤]. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «قَتَلَهُ أَبُو جَعْفَرٍ فِي الزَّنْدَقَةِ، حَدِيثُهُ مَوْضُوعٌ»[٥]. وَقَالَ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ: «سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِذَا كَانَ كَلَامٌ حَسَنٌ لَمْ أَرَ بَأْسًا أَنْ أَجْعَلَ لَهُ إِسْنَادًا»[٦].

وَأَمَّا «**غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**»: فَبِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ كُوفِيٌّ، كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: «تَرَكُوهُ»[٧].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ**»، فَهُوَ «عَمْرٍو» بِفَتْحِ الْعَيْنِ،

---

(١) «الثقات» للعجلي [١١٢١]، و«سؤالات البرقاني» [٣٢٤].
(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (١٨/ ٢٣٧).
(٣) انظر: «ضعفاء العقيلي» [٥٣١٠]، وفيه من قول العقيلي ﷺ: «وقد بلغني عن بعض أصحاب الحديث ...»، وأورده في «الكفاية» (١/ ٣٦٦) من قول أبي طالب عبد الله بن أحمد بن سوادة.
(٤) «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٦٣).
(٥) «العلل ومعرفة الرجال» [٢٦٩٧].
(٦) «ضعفاء العقيلي» [٥٣٠٦].
(٧) «التاريخ الكبير» (٧/ ١٠٩).

وَبِوَاوٍ فِي الْخَطِّ، وَ«أَبِي[١] دَاوُدَ» كُنْيَةُ[٢] سُلَيْمَانَ هَذَا[٣].

وَأَمَّا «**الْحَدِيثُ الْمَوْضُوعُ**»: فَهُوَ الْمُخْتَلَقُ الْمَصْنُوعُ، وَرُبَّمَا أَخَذَ الْوَاضِعُ كَلَامًا لِغَيْرِهِ فَوَضَعَهُ وَجَعَلَهُ حَدِيثًا، وَرُبَّمَا وَضَعَ كَلَامًا مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ أَوْ أَكْثَرُهَا يَشْهَدُ بِوَضْعِهَا رَكَاكَةُ لَفْظِهَا[٤].

وَاعْلَمْ أَنَّ تَعَمُّدَ وَضْعِ الْحَدِيثِ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِهِمْ فِي الْإِجْمَاعِ، وَشَذَّتِ الْكَرَّامِيَّةُ[٥] الْفِرْقَةُ الْمُبْتَدِعَةُ[٦]، فَجَوَّزَتْ وَضْعَهُ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَالزُّهْدِ، وَقَدْ يَسْلُكُ[٧] مَسْلَكَهُمْ بَعْضُ الْجَهَلَةِ الْمُتَوَسِّمِينَ بِسِمَةِ[٨] الزُّهَّادِ، تَرْغِيبًا فِي الْخَيْرِ فِي زَعْمِهِمْ الْبَاطِلِ.

وَهَذِهِ غَبَاوَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَجَهَالَةٌ مُتَنَاهِيَةٌ، وَيَكْفِي فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ قَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ[٩] فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، وَسَنَزِيدُ هَذَا شَرْحًا قَرِيبًا فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ**»، فَمَعْنَاهُ: إِنْشَاؤُهَا وَزِيَادَتُهَا.

---

(١) كذا من (ج)، و(ف)، و(ي)، و(د)، و(ط)، وفي بقية النسخ: «أبو».

(٢) كذا من (ج)، و(ف)، و(ي)، و(ط)، وفي بقية النسخ: «كنيته»، ولعله سبق قلم.

(٣) بعدها في (ط): «والله سبحانه أعلم».

(٤) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (٢٧٩)، و«المنار المنيف» لابن القيم.

(٥) الكرَّامية: هم أتباع أبي عبدالله محمد بن كرَّام بن عراق السجستاني، المشهور بابن كرَّام، والمتوفى في القدس سنة ٢٥٥هـ، ويقولون بأن الله جسم، وأنه يمكن رؤيته بالأبصار في الدنيا، وأن الإيمان قول اللسان فحسب، فهم مجسمة ومرجئة، وانظر للمزيد: «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ١٠٧).

(٦) في (ش)، و(ع): «المُبَدَّعة».

(٧) في (ش)، و(ر)، و(ع)، و(ط): «سلك».

(٨) «المتوسمين بسمة» في (د): «والمتوسمين بسيمة»، وفي (ط): «المتسمين بسمة».

(٩) في (ج)، و(ط): «عليّ متعمدًا».

وَكَذَلِكَ مَنِ الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ، أَوِ الْغَلَطُ أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ.

وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مَنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكَدْ تُوَافِقُهَا، فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ، وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ.

قَالَ مُسْلِمٌ ﵀: (**وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ** [ط/١/٥٦] **الْمُحَدِّثِ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكَدْ تُوَافِقُهَا**[1]).

هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ ﵀ هُوَ مَعْنَى الْمُنْكَرِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَيُعْنَى بِهِ الْمُنْكَرُ الْمَرْدُودُ، فَإِنَّهُمْ قَدْ يُطْلِقُونَ الْمُنْكَرَ عَلَى انْفِرَادِ الثِّقَةِ بِحَدِيثٍ، وَهَذَا لَيْسَ بِمُنْكَرٍ مَرْدُودٍ إِذَا كَانَ الثِّقَةُ ضَابِطًا مُتْقِنًا[2].

---

(١) في (ج)، و«التقاط اعتراض ابن عبد الهادي»: «ولم يكد يوافقها».

(٢) في هذا الكلام نظر، فإنهم حيثما يطلقون النكارة على ما يتفرد به الثقة، فإن هذا لا يكون إلا فيما لم يضبطه الثقة وترجح خطؤه فيه عندهم، ولعل المصنف قصد قولهم «لا يتابع عليه»، فهو الذي يصح تنزيل كلامه عليه، بخلاف إطلاقهم لفظ النكارة، فلا يكون إلا منكرا عند من أطلقه. قال الحافظ ابن رجب في «شرح العلل» (١/ ٣٥٢): «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: «إنه لا يتابع عليه»، ويجعلون ذلك علة فيه؛ اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظُه، واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضا، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»، وفي «سؤالات المَرُّوذِيّ للإمام أحمد» (٢٨٧): «ذكرت له الفوائد، فقال الحديث عن الضعفاء قد يُحْتَاج إليه في وقت، والمنكر أبدًا منكر»، وفي هذا بحث يطول ليس هذا موضعه، انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (٢٤٤)، و«المقنع» (١٧٩)، و«النكت» (٢/ ٦٧٤)، وغيرها، والله أعلم.

فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ، وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، وَحُسَيْنُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَلَسْنَا نُعَرِّجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ، وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ.

وَقَوْلُهُ: «**لَمْ تَكَدْ تُوَافِقُهَا**»، مَعْنَاهُ: لَا تُوَافِقُهَا إِلَّا فِي قَلِيلٍ[(١)]، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: «كَادَ» مَوْضُوعَةٌ لِلْمُقَارَبَةِ، فَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْهَا نَفْيٌ كَانَتْ لِمُقَارَبَةِ الْفِعْلِ وَلَمْ يُفْعَلْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٠]، وَإِنْ تَقَدَّمَهَا نَفْيٌ كَانَتْ لِلْفِعْلِ بَعْدَ بُطْءٍ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: لِمُقَارَبَةِ عَدَمِ الْفِعْلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [البَقَرَة: ٧١][(٢)].

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (**فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ، وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ**).

الشَّرْحُ:

أَمَّا «**عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ**»: فَهُوَ بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِرَاءَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ مُشَدَّدَةٌ، هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَتِنَا[(٣)]، وَفِي أُصُولِ أَهْلِ بِلَادِنَا، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»[(٤)]، وَأَبُو نَصْرٍ

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١١]: «**قوله: ««لم يكد يوافقها» معناه لا يوافقها إلا في قليل» إلى آخر كلامه. قال: في عبارته نظر؛ بل «كاد» إذا نفيت تدل إما على وقوع الفعل بعد بطء كقوله تعالى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾، وإما على عدم الفعل وعدم مقارنته [كذا بالأصل، ولعل الصواب: مقاربته] على الأشهر**».

(٢) انظر: «لسان العرب» (٣/ ٣٨٢)، و«تاج العروس» (٩/ ١١٨)، وغيرهما مادة (ك و د).

(٣) في (ل)، و(ر): «رواياتنا».

(٤) «التاريخ الكبير» (٥/ ٢١٢).

ابْنُ مَاكُولَا[١]، وَأَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ الْجَيَّانِيُّ[٢]، وَآخَرُونَ مِنَ الْحُفَّاظِ.

وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَنَّ جَمَاعَةَ شُيُوخِهِمْ رَوَوْهُ «مُحْرِزٌ» بِإِسْكَانِ الْحَاءِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَآخِرُهُ[٣] زَايٌ، قَالَ: «وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ»[٤].

وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ: عَامِرِيٌّ جَزَرِيٌّ رَقِّيٌّ، وَلَّاهُ أَبُو جَعْفَرٍ قَضَاءَ الرَّقَّةِ، وَهُوَ مِنْ تَابِعِي التَّابِعِينَ، رَوَى عَنِ الْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، وَالزُّهْرِيِّ، وَنَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، وَآخَرِينَ مِنَ التَّابِعِينَ. رَوَى عَنْهُ: الثَّوْرِيُّ، وَجَمَاعَاتٌ. وَاتَّفَقَ الْحُفَّاظُ وَالْمُتَقَدِّمُونَ عَلَى تَرْكِهِ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ»[٥]، وَقَالَ الْآخَرُونَ[٦] مِثْلَهُ وَنَحْوَهُ.

وَأَمَّا «**أَبُو أُنَيْسَةَ**» وَالِدُ يَحْيَى: فَاسْمُهُ زَيْدٌ.

وَأَمَّا «**أَبُو الْعَطُوفِ**» فَبِفَتْحِ الْعَيْنِ وَضَمِّ الطَّاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ.

وَ «**الْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ**[٧]» هَذَا جَزَرِيٌّ يَرْوِي عَنِ التَّابِعِينَ، [ط/١/٥٧] سَمِعَ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ، وَالزُّهْرِيَّ. يَرْوِي[٨] عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ: «هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»[٩].

(١) «الإكمال» (٧/ ١٦٨).
(٢) «تقييد المهمل» (٢/ ٤٤٣).
(٣) في (ش): «وآخرها».
(٤) «إكمال المعلم» (١/ ١٠١).
(٥) «ضعفاء العقيلي» [٣١٣٤].
(٦) في (ر)، و(د): «آخرون».
(٧) في (ش): «منهال».
(٨) في (ع): «روى».
(٩) «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٢٨).

لأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ.

فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ،

وَأَمَّا «صُهْبَانُ»: فَهُوَ بِضَمِّ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ هَذَا أَسْلَمِيٌّ مَدَنِيٌّ، وَيُقَالُ فِيهِ: عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صُهْبَانَ، مُتَّفَقٌ عَلَى تَرْكِهِ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ كَلَامًا مُخْتَصَرُهُ[١]: (أَنَّ زِيَادَةَ الثِّقَةِ الضَّابِطِ مَقْبُولَةٌ، وَرِوَايَةُ[٢] الشَّاذِّ وَالْمُنْكَرِ مَرْدُودَةٌ) وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَمَاهِيرُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ وَالْأُصُولِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ إِيضَاحُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَبَيَانُ الْخِلَافِ فِيهَا، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ) هُوَ هَكَذَا[٣] فِي مُعْظَمِ الْأُصُولِ: «الِاتِّفَاقِ» بِالْفَاءِ أَوَّلًا، وَالْقَافِ آخِرًا، وَفِي بَعْضِهَا: «الْإِتْقَانِ» بِالْقَافِ أَوَّلًا، وَالنُّونِ آخِرًا، وَالْأَوَّلُ أَجْوَدُ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

---

(١) في (ع)، و(ف)، و(ب)، و(ط): «مختصرًا».
(٢) في (ر): «وزيادة».
(٣) في (ر): «هو كذا»، وفي (ج): «هكذا هو».

فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ، مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ وَوُفِّقَ لَهَا، وَسَنَزِيدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بها الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

قَوْلُهُ: (فَرَوَى[1] عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ[2]) «الْعَدَدَ» مَنْصُوبٌ بِـ «رَوَى».

قَوْلُهُ: (وَ[3]قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفِّقَ لَهَا).

مَعْنَى «يَتَوَجَّهُ بِهِ»: يَقْصِدُ طَرِيقَهُمْ، وَيَسْلُكُ مَذْهَبَهُمْ. [ط/ ١/ ٥٨]

وَ«السَّبِيلُ»: الطَّرِيقُ، وَهُمَا يُؤَنَّثَانِ وَيُذَكَّرَانِ[4].

وَ«التَّوْفِيقُ»: خَلْقُ قُدْرَةِ الطَّاعَةِ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (وَسَنَزِيدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ، عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا، فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى).

هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ مِمَّا اخْتُلِفَ فِيهِ، فَقِيلَ: اخْتَرَمَتْهُ الْمَنِيَّةُ قَبْلَ

---

(١) كذا في جميع النسخ: «فَرَوَى ... منصوبٌ بِرَوَى»، وفي (ط): «فَيَرْوِي ... منصوبٌ بِيَرْوِي»، وهو الموافق لمطبوعة «صحيح مسلم».

(٢) في (ش)، و(ع): «العدد من المحدثين» ويرده ضبط المصنف.

(٣) «و» من جميع النسخ، وليست في مطبوعة «الصحيح».

(٤) في (ل)، و(ر)، و(ج)، و(د): «تؤنثان وتذكران»، وكتبها في (ف) بالياء والتاء معًا.

وَبَعْدُ، يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرْحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الاقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَغْبِيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيِّينَ، مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ؛ لِمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّحْصِيلِ.

جَمْعِهِ، وَقِيلَ: بَلْ ذَكَرَهُ فِي أَبْوَابِهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ الْمَوْجُودِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا وَاضِحًا فِي الْفُصُولِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَغْبِيَاءِ) أَيْ: يُلْقُونَهُ إِلَيْهِمْ. وَ«الْأَغْبِيَاءِ» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، هُمُ: الْغَفَلَةُ وَالْجُهَّالُ، وَالَّذِينَ لَا فِطْنَةَ لَهُمْ.

قَوْلُهُ: (وسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) هَذَا أَوَّلُ مَوْضِعٍ جَاءَ ذِكْرُهُ رضي الله عنه، الْمَشْهُورُ فِيهِ ضَمُّ السِّينِ وَالْعَيْنِ، وَذَكَرَ ابْنُ السِّكِّيتِ[١] فِي سُفْيَانَ ثَلَاثَ لُغَاتٍ لِلْعَرَبِ: ضَمُّ السِّينِ، وَفَتْحُهَا، وَكَسْرُهَا، وَذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ السِّجِسْتَانِيُّ[٢] وَغَيْرُهُ فِي «عُيَيْنَةَ» ضَمَّ الْعَيْنِ وَكَسْرَهَا، وَهُمَا وَجْهَانِ لِأَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ مَعْرُوفَانِ.

---

(١) «إصلاح المنطق» (١/ ١٣٤).
(٢) «المؤنث والمذكر» لأبي حاتم السجستاني (١٠٨).

وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ بِالْأَسَانِيدِ الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَذْفِهِمْ بها إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ.

وَاعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا، وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ، أَنْ لَا يَرْوِيَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ، وَالسِّتَارَةَ فِي نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهَمِ وَالْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: [ط/١/٥٩] (وَاعْلَمْ -وَفَّقَكَ اللهُ- أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا، وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ، أَنْ لَا يَرْوِيَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ، وَالسِّتَارَةَ فِي نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا[1] عَنْ أَهْلِ التُّهَمِ وَالْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ).

❁ الشَّرْحُ:

«السِّتَارَةُ» بِكَسْرِ السِّينِ، وَهِيَ: مَا يُسْتَتَرُ[2] بِهِ، وَكَذَلِكَ السُّتْرَةُ، وَهِيَ هُنَا إِشَارَةٌ إِلَى الصِّيَانَةِ.

وَقَوْلُهُ: «وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا» ضَبَطْنَاهُ بِالتَّاءِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقُ بَعْدَ الْمُثَنَّاةِ تَحْتُ، وَبِالْقَافِ، مِنَ الِاتِّقَاءِ وَهُوَ الِاجْتِنَابُ، وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ: «يَنْفِي» بِالنُّونِ وَالْفَاءِ، وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا، وَهُوَ بِمَعْنَى الْأَوَّلِ.

---

(١) «منها» الثانية ليست في (ر)، و(ع)، و(ف)، و(ب)، و(ط)، والمثبت من سائر النسخ موافق لما في «الصحيح»، وإن كان المصنف بعد قليل سيورده بدونها عند شرحه إياها، فقد أسلفنا أنه قد يتصرف أحيانا في مثل هذا، والله أعلم.

(٢) في (ش)، و(ص)، و(ر): «يستر».

وَقَوْلُهُ: «صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا، وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ»، لَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ التَّكْرَارِ لِلتَّأْكِيدِ[١]، بَلْ لَهُ مَعْنًى غَيْرُ ذَلِكَ؛ فَقَدْ تَصِحُّ الرِّوَايَاتُ لِمَتْنٍ[٢]، وَيَكُونُ النَّاقِلُونَ لِبَعْضِ أَسَانِيدِهِ مُتَّهَمِينَ، فَلَا يُشْتَغَلُ بِذَلِكَ الْإِسْنَادِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُتَّقَى مَا كَانَ مِنْهَا عَنِ الْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ»، فَهَذَا مَذْهَبُهُ، قَالَ الْعُلَمَاءُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَأَصْحَابِ الْأُصُولِ: الْمُبْتَدِعُ الَّذِي يُكَفَّرُ بِبِدْعَتِهِ لَا تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ بِالِاتِّفَاقِ[٣].

وَأَمَّا الَّذِي لَا يُكَفَّرُ بِهَا فَاخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ رَدَّهَا مُطْلَقًا لِفِسْقِهِ، وَلَا يَنْفَعُهُ التَّأْوِيلُ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَبِلَهَا مُطْلَقًا إِذَا لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يَسْتَحِلُّ الْكَذِبَ فِي نُصْرَةِ مَذْهَبِهِ أَوْ لِأَهْلِ مَذْهَبِهِ، سَوَاءٌ كَانَ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ[٤] أَوْ غَيْرَ دَاعِيَةٍ، وَهَذَا مَحْكِيٌّ عَنْ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، لِقَوْلِهِ: «أَقْبَلُ شَهَادَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ إِلَّا الْخَطَّابِيَّةَ[٥] مِنَ الرَّافِضَةِ؛ لِكَوْنِهِمْ يَرَوْنَ

(١) في (ع): «والتأكيد».
(٢) في (ش): «للمتن».
(٣) قال السيوطي في «التدريب» (١/ ٤٩٠): «قيل: دعوى الاتفاق ممنوعة، فقد قيل: يقبل مطلقًا ...»، ونقل عن الحافظ ابن حجر ما حرَّره في «نزهة النظر» (١٢٧) من التفصيل في رواية المبتدع، وللعلامة المعلمي تحرير نفيس لهذه المسألة في «التنكيل» (١/ ٧١-٨٦ ط عالم الفوائد).
(٤) في (ر): «مذهبه».
(٥) الخطابية: هم أَتبَاع أبي الْخطاب الأَسدي، يَقُولُونَ: إِن الْإِمَامَة كَانَت فِي أَوْلَاد عَليّ إِلَى أَن انْتَهَت إِلَى مُحَمَّد بن جَعْفَر الصَّادِق، وَيَقُولُونَ: إِن الْأَئِمَّة كَانُوا آلِهَة وَكَانَ أَبُو الْخطاب يَقُول فِي أَيَّامه: أَن أَوْلَاد الْحسن وَالْحُسَيْن كَانُوا أَبنَاء الله وأحباءه، وَكَانَ يَقُول: إِن جعفرا إِلَه، فَلَمَّا بلغ ذَلِك جعفرا لَعنه وطرده، وَكَانَ أَبُو الْخطاب يَدّعِي بعد ذَلِك الإلهية. انظر: «التبصير في الدين» لأبي المظفر الإسفراييني (١٢٦).

الشَّهَادَةَ بِالزُّورِ لِمُوَافِقِيهِمْ[(١)]»[(٢)].

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يُقْبَلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ، وَلَا يُقْبَلُ[(٣)] إِذَا كَانَ دَاعِيَةً، وَهَذَا مَذْهَبُ كَثِيرِينَ أَوِ الْأَكْثَرِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ الْأَعْدَلُ الصَّحِيحُ[(٤)].

وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ: «اخْتَلَفَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فِي غَيْرِ الدَّاعِيَةِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ قَبُولِ الدَّاعِيَةِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ ابْنُ حِبَّانَ -بِكَسْرِ الْحَاءِ-: «لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِالدَّاعِيَةِ عِنْدَ أَئِمَّتِنَا قَاطِبَةً، [ط/١/٦٠] لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ»[(٥)].

وَأَمَّا الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ فَضَعِيفٌ جِدًّا؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَغَيْرِهِمَا مِنْ كُتُبِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ الِاحْتِجَاجُ بِكَثِيرِينَ[(٦)] مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ غَيْرِ الدُّعَاةِ، وَلَمْ يَزَلِ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ عَلَى قَبُولِ الرِّوَايَةِ مِنْهُمْ، وَالِاحْتِجَاجِ بِهَا، وَالسَّمَاعِ مِنْهُمْ، وَإِسْمَاعِهِمْ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ مِنْهُمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ[(٧)].

---

(١) في (ر)، و(ج)، و(ف)، و(ص): «لموافقتهم».

(٢) «الأم» للشافعي (٦/ ٢٢٢) بمعناه مطولًا دون تسمية الخطابية، وأخرجه البيهقي بمعناه في «السنن الكبير» (١٠/ ٢٠٨، ٢٠٩).

(٣) في (ج)، و(ص): «تُقبل ... ولا يُقبل» وزاد في (ج) بعد الثانية: «ذلك»، وفي (ط): «تقبل ... ولا تقبل»، وخلت في (ر)، و(ش) من النَّقْط.

(٤) حكاه الخطيب في «الكفاية» (١/ ٣٦٧) عن كثير من العلماء.

(٥) «الثقات» لابن حبان (٦/ ١٤٠).

(٦) في (ف): «بكثير».

(٧) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (٢٩٩، ٣٠٠).

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ، قَوْلُ اللهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [الحُجرَات: ٦]، **وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ:** ﴿مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٢]، **وَقَالَ ﷻ:** ﴿وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ [الطَّلَاق: ٢]، **فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الآيِ أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ، وَالْخَبَرُ وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا،**

قَالَ مُسْلِمٌ ﵀: (**وَالْخَبَرُ إِنْ**[1] **فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي مُعْظَمِ مَعَانِيهِمَا**).

هَذَا مِنَ الدَّلَائِلِ الصَّرِيحَةِ عَلَى عِظَمِ قَدْرِ مُسْلِمٍ، وَكَثْرَةِ فِقْهِهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَبَرَ وَالشَّهَادَةَ يَشْتَرِكَانِ فِي أَوْصَافٍ، وَيَفْتَرِقَانِ فِي أَوْصَافٍ، فَيَشْتَرِكَانِ فِي: اشْتِرَاطِ الْإِسْلَامِ، وَالْعَقْلِ، وَالْبُلُوغِ، وَالْعَدَالَةِ، وَالْمُرُوءَةِ، وَضَبْطِ الْخَبَرِ وَالْمَشْهُودِ بِهِ عِنْدَ التَّحَمُّلِ وَالْأَدَاءِ، وَيَفْتَرِقَانِ فِي: الْحُرِّيَّةِ، وَالذُّكُورِيَّةِ، وَالْعَدَدِ، وَالتُّهْمَةِ، وَقَبُولِ الْفَرْعِ مَعَ وُجُودِ الْأَصْلِ، فَيُقْبَلُ خَبَرُ الْعَبْدِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْوَاحِدِ، وَرِوَايَةُ الْفَرْعِ مَعَ حُضُورِ الْأَصْلِ الَّذِي هُوَ شَيْخُهُ، وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ إِلَّا فِي الْمَرْأَةِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ مَعَ غَيْرِهَا، وَتُرَدُّ الشَّهَادَةُ بِالتُّهْمَةِ كَشَهَادَتِهِ عَلَى عَدُوِّهِ، وَبِمَا يَدْفَعُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ ضَرَرًا، أَوْ يَجُرُّ بِهِ إِلَيْهَا نَفْعًا، وَلِوَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَاخْتَلَفُوا فِي شَهَادَةِ الْأَعْمَى، فَمَنَعَهَا الشَّافِعِيُّ وَطَائِفَةٌ[2]، وَأَجَازَهَا مَالِكٌ وَطَائِفَةٌ[3]، وَاتَّفَقُوا عَلَى قَبُولِ خَبَرِهِ.

---

(١) في (ط): «وإن»، وهو الموافق لما في مطبوعة «الصحيح».

(٢) انظر: «نهاية المطلب» للجويني (١٨/ ٦١٥).

(٣) انظر: «الإشراف» للقاضي عبد الوهاب (٥/ ٦٢) مسألة [١٨٢٢].

وَإِنَّمَا فَرَّقَ الشَّرْعُ بَيْنَ الشَّهَادَةِ وَالْخَبَرِ فِي هَذِهِ الْأَوْصَافِ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ[1] تَخُصُّ فَتَظْهَرُ فِيهَا التُّهْمَةُ، وَالْخَبَرُ يَعُمُّهُ وَغَيْرَهُ مِنَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ فَتَنْتَفِي التُّهْمَةُ.

هَذِهِ الْجُمْلَةُ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِهِمْ، وَقَدْ شَذَّ عَنْهُمْ جَمَاعَةٌ فِي أَفْرَادِ بَعْضِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ، فَمِنْ ذَلِكَ: شَرْطُ بَعْضِ أَصْحَابِ الْأُصُولِ أَنْ يَكُونَ تَحَمُّلُهُ الرِّوَايَةَ فِي حَالِ الْبُلُوغِ، وَالْإِجْمَاعُ يَرُدُّ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ الْبُلُوغُ حَالَ الرِّوَايَةِ لَا حَالَ السَّمَاعِ، وَجَوَّزَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ رِوَايَةَ الصَّبِيِّ وَقَبُولَهَا مِنْهُ فِي حَالِ الصِّبَا، [ط/١/٦١] وَالْمَعْرُوفُ مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ مُطْلَقًا مَا قَدَّمْنَاهُ.

وَشَرَطَ الْجُبَّائِيُّ الْمُعْتَزِلِيُّ[2]، وَبَعْضُ الْقَدَرِيَّةِ، الْعَدَدَ فِي الرِّوَايَةِ، فَقَالَ الْجُبَّائِيُّ: «لَا بُدَّ مِنَ اثْنَيْنِ عَنِ اثْنَيْنِ كَالشَّهَادَةِ»[3]، وَقَالَ الْقَائِلُ مِنَ الْقَدَرِيَّةِ: «لَا بُدَّ مِنْ أَرْبَعَةٍ عَنْ أَرْبَعَةٍ فِي كُلِّ خَبَرٍ».

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ ضَعِيفَةٌ وَمُنْكَرَةٌ مُطَّرَحَةٌ، وَقَدْ تَظَاهَرَتْ دَلَائِلُ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْحُجَجِ الْعَقْلِيَّةِ، عَلَى وُجُوبِ الْعَمَلِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ، وَقَدْ قَرَّرَ الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ ذَلِكَ بِدَلَائِلِهِ، وَأَوْضَحُوهُ أَبْلَغَ

---

(١) يبدأ من هنا سقط طويل في (ج)، وسننبه على نهايته في أثناء كتاب الطهارة إن شاء الله تعالى.

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن يزيد البصري، أَبُو علي الجبائي، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف الكثيرة، وكان على بدعته سيال الذهن، وقد كان زوج أم أبي الحسن الأشعري وعنه أخذ الاعتزال في أول أمره، قبل أن يظهر له ما فيه من الضلال، توفي سنة ٣٠٣ هـ، وله ثمان وستون سنة. «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٨٣، ١٨٤)، و«لسان الميزان» (٦/ ٣٣٣-٣٣٤).

(٣) «المعتمد في أصول الفقه» لأبي الحسين البصري (٢/ ١٣٨).

إِذْ كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْأَخْبَارِ كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ، وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

[١ - ٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ.

إِيْضَاح، وَصَنَّفَ جَمَاعَاتٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ مُصَنَّفَاتٍ مُسْتَكْثَرَاتٍ مُسْتَقِلَّاتٍ فِي خَبَرِ الْوَاحِدِ، وَوُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ إِنَّ قَوْلَنَا: تُشْتَرَطُ الْعَدَالَةُ وَالْمُرُوءَةُ، يَدْخُلُ فِيهِ مَسَائِلُ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ، يَطُولُ الْكَلَامُ بِتَفْصِيلِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

[١ - ٢] حَدَّثَنَاهُ[١] أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، (ح).

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا[٢]، ثَنَا[٣] وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ [ط/١/٦٢] بْنِ شُعْبَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُول الله ﷺ ذَلِكَ).

---

(١) في (ش)، و(ي)، و(د): «ثنا».
(٢) في (ف): «لفظًا»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.
(٣) في (ر): «أبنا».

❁ **الشَّرْحُ:**

أَمَّا قَوْلُهُ: «**الأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ**»، فَهُوَ جَارٍ عَلَى الْمَذْهَبِ الْمُخْتَارِ الَّذِي قَالَهُ الْمُحَدِّثُونَ وَغَيْرُهُمْ، وَاصْطَلَحَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَجَمَاهِيرُ الْخَلَفِ(١)، وَهُوَ أَنَّ الأَثَرَ يُطْلَقُ عَلَى الْمَرْوِيِّ مُطْلَقًا، سَوَاءٌ كَانَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ عَنْ صَحَابِيٍّ.

وَقَالَ الْفُقَهَاءُ الْخُرَاسَانِيُّونَ: «الأَثَرُ هُوَ مَا يُضَافُ إِلَى الصَّحَابِيِّ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ»(٢)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «**الْمُغِيرَةُ**»: فَبِضَمِّ(٣) الْمِيمِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَذَكَرَ ابْنُ السِّكِّيتِ(٤)، وَابْنُ قُتَيْبَةَ(٥)، وَغَيْرُهُمَا أَنَّهُ يُقَالُ بِكَسْرِهَا أَيْضًا. وَكَانَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رضي الله عنه أَحَدَ دُهَاةِ الْعَرَبِ، كُنْيَتُهُ أَبُو عِيسَى، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ. مَاتَ سَنَةَ خَمْسِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ. أَسْلَمَ عَامَ الْخَنْدَقِ، وَمِنْ طُرَفِ أَخْبَارِهِ أَنَّهُ حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ أَحْصَنَ فِي الإِسْلَامِ ثَلَاثَمِائَةِ امْرَأَةٍ، وَقِيلَ: أَلْفَ امْرَأَةٍ.

وَأَمَّا «**سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ**»: فَبِضَمِّ الدَّالِ وَفَتْحِهَا، وَهُوَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبِ ابْنِ هِلَالٍ الْفَزَارِيُّ، كُنْيَتُهُ أَبُو سَعِيدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو سُلَيْمَانَ. مَاتَ بِالْكُوفَةِ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ.

---

(١) في (ف): «من الخلف».
(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (١٩٤، ١٩٥).
(٣) في (ش): «فهو بضم».
(٤) «إصلاح المنطق» (١٣٤).
(٥) «أدب الكاتب» (٤٥٥).

وَأَمَّا «**سُفْيَانُ**» الْمَذْكُورُ هُنَا: فَهُوَ الثَّوْرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ السِّينَ مِنْ سُفْيَانَ مَضْمُومَةٌ، وَتُفْتَحُ، وَتُكْسَرُ.

وَأَمَّا «**الْحَكَمُ**»: فَهُوَ ابْنُ عُتَيْبَةَ بِالْمُثَنَّاةِ مِنْ فَوْقُ، وَآخِرُهُ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، ثُمَّ هَاءٌ، وَهُوَ مِنْ أَفْقَهِ التَّابِعِينَ وَعُبَّادِهِمْ.

وَأَمَّا «**حَبِيبٌ**» فَهُوَ ابْنُ أَبِي ثَابِتٍ[١] قَيْسٍ، التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ. قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ: «كَانَ بِالْكُوفَةِ ثَلَاثَةٌ لَيْسَ لَهُمْ رَابِعٌ: حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَالْحَكَمُ، وَحَمَّادٌ، وَكَانُوا أَصْحَابَ الْفُتْيَا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ لِحَبِيبٍ»[٢].

وَفِي هَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ لَطِيفَتَانِ مِنْ عِلْمِ الْإِسْنَادِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنَّهُمَا إِسْنَادَانِ رُوَاتُهُمَا كُلُّهُمْ كُوفِيُّونَ، الصَّحَابِيَّانِ وَشَيْخَا[٣] مُسْلِمٍ وَمَنْ بَيْنَهُمَا[٤]، إِلَّا شُعْبَةَ؛ فَإِنَّهُ وَاسِطِيٌّ ثُمَّ بَصْرِيٌّ، وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ هَذَا النَّوْعِ كَثِيرٌ جِدًّا، سَتَرَاهُ فِي مَوَاضِعِهِ حَيْثُ نُنَبِّهُ عَلَيْهِ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

اللَّطِيفَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْإِسْنَادَيْنِ فِيهِ تَابِعِيٌّ[٥] رَوَى عَنْ تَابِعِيٍّ، وَهَذَا كَثِيرٌ، وَقَدْ يَرْوِي ثَلَاثَةٌ تَابِعِيُّونَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَهُوَ أَيْضًا كَثِيرٌ، لَكِنَّهُ دُونَ الْأَوَّلِ، وَسَنُنَبِّهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ هَذَا فِي مَوَاضِعِهِ

---

(١) بعدها في (ش): «بن»، وبعدها في (ص): «و»، وليسا بشيء، فقيس هو أبو ثابت.

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٣٢٠).

(٣) كذا في جميع النسخ، و(ط)، وفي (ش): «وشيخ»، ولكل وجه؛ فإن شيخ مسلم في الإِسْنَادين واحد هو ابن أَبِي شيبة، والتثنية على اعتبار تكرره في الإسنادين.

(٤) في (د): «يليهما».

(٥) في (ع) في الموضعين: «تابع».

إِنْ شَاءَ اللهُ[(١)]، وَقَدْ يَرْوِي أَرْبَعَةٌ تَابِعِيُّونَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَهَذَا قَلِيلٌ جِدًّا.

وَكَذَلِكَ وَقَعَ مِثْلُ هَذَا كُلِّهِ فِي الصَّحَابَةِ؛ صَحَابِيٌّ عَنْ صَحَابِيٍّ كَثِيرٌ، وَثَلَاثَةُ صَحَابَةٍ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَأَرْبَعَةٌ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَهُوَ قَلِيلٌ جِدًّا، وَقَدْ جَمَعْتُ أَنَا الرُّبَاعِيَّاتِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِي أَوَّلِ شَرْحِ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» بِأَسَانِيدِهَا، وَجُمَلٍ مِنْ طُرُقِهَا[(٢)].

وَأَمَّا «**عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى**»: فَإِنَّهُ مِنْ أَجَلِّ التَّابِعِينَ، قَالَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ الْحَارِثِ: «مَا شَعُرْتُ أَنَّ النِّسَاءَ وَلَدَتْ مِثْلَهُ»[(٣)]، وَقَالَ [ط/١/٦٣] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ: «رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى فِي حَلْقَةٍ فِيهَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَسْتَمِعُونَ لِحَدِيثِهِ، وَيُنْصِتُونَ لَهُ[(٤)]، فِيهِمُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ»[(٥)]، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ.

وَاسْمُ «أَبِي لَيْلَى»: يَسَارٌ، وَقِيلَ: بِلَالٌ، وَقِيلَ: بُلَيْلٌ بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَبَيْنَ اللَّامَيْنِ مُثَنَّاةٌ تَحْتُ[(٦)]، وَقِيلَ: دَاوُدُ، وَقِيلَ: لَا يُحْفَظُ اسْمُهُ، وَأَبُو لَيْلَى صَحَابِيٌّ، قُتِلَ مَعَ عَلِيٍّ[(٧)] رضي الله عنهما بِصِفِّينَ.

---

(١) «إن شاء الله» من (ع)، و(ص)، و(ب)، و(ط).

(٢) كذا قال المصنفُ هنا، وليس من ذلك شيء في المطبوع من «شرح البخاري»، وإنما قال هنالك (١/ ٣١٢): «وقد جمعت ذلك في جزء، والحمد لله»، فالله أعلم، وعلى كل فقد صنف الحافظ عبد الغني المقدسي في ذلك جزءًا مشهورًا باسم «الرباعي»، ذكر فيه ثلاثة أحاديث من رواية أربعة من الصحابة بَعْضهم عن بَعْض، وهو منشور بدار عمار.

(٣) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٣٣٤)، و«تاريخ بغداد» (١٠/ ٢٠٠).

(٤) في (ش): «إليه».

(٥) «تهذيب الكمال» (١٧/ ٣٧٥).

(٦) في (ط): «من تحت».

(٧) في (ع): «علي بن أَبِي طالب».

وَأَمَّا ابْنُ أَبِي لَيْلَى الْفَقِيهُ الْمُتَكَرِّرُ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ، وَالَّذِي لَهُ مَذْهَبٌ مَعْرُوفٌ فَاسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**»: فَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ، وَقَدْ أَكْثَرَ مُسْلِمٌ مِنَ الرِّوَايَةِ عَنْهُ، وَعَنْ أَخِيهِ عُثْمَانَ؛ وَلَكِنْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَكْثَرُ[(١)]، وَهُمَا أَيْضًا شَيْخَا الْبُخَارِيِّ، وَهُمَا مَنْسُوبَانِ إِلَى جَدِّهِمَا، وَاسْمُ أَبِيهِمَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُوَاسْتِيِّ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ وَاوٍ مُخَفَّفَةٍ، ثُمَّ أَلِفٍ، ثُمَّ سِينٍ مُهْمَلَةٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ تَاءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ، ثُمَّ مُثَنَّاةٍ[(٢)] مِنْ تَحْتُ.

وَلِأَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ ابْنَيْ أَبِي شَيْبَةَ أَخٌ ثَالِثٌ اسْمُهُ الْقَاسِمُ، وَلَا رِوَايَةَ لَهُ فِي «الصَّحِيحِ»، كَانَ ضَعِيفًا.

وَأَبُو شَيْبَةَ هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، وَكَانَ قَاضِيَ وَاسِطٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

وَأَمَّا ابْنُهُ مُحَمَّدٌ وَالِدُ بَنِي أَبِي شَيْبَةَ فَكَانَ عَلَى قَضَاء فَارِسَ، وَكَانَ ثِقَةً، قَالَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ[(٣)] وَغَيْرُهُ، وَيُقَالُ لِأَبِي شَيْبَةَ وَابْنِهِ وَبَنِي ابْنِهِ: عَبْسِيُّونَ بِالْمُوَحَّدَةِ، وَالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ.

وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ فَحَافِظَانِ جَلِيلَانِ، وَاجْتَمَعَ فِي مَجْلِسِ أَبِي بَكْرٍ[(٤)] نَحْوُ ثَلَاثِينَ أَلْفَ رَجُلٍ، وَكَانَ أَجَلَّ مِنْ عُثْمَانَ وَأَحْفَظَ، وَكَانَ عُثْمَانُ أَكْبَرَ مِنْهُ سِنًّا، وَتَأَخَّرَتْ وَفَاةُ عُثْمَانَ، فَمَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِينَ

---

(١) في (ع): «كثير».
(٢) في (ش)، و(ط): «ياء مثناة».
(٣) «التاريخ» برواية الدوري [٢٣٠٦] بنحوه.
(٤) في (ف): «أبي بكر بن شيبة».

وَمِائَتَيْنِ، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ.

وَمِنْ طُرَفِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبِي بَكْرٍ مَا ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: «حَدَّثَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ كَاتِبُ الْوَاقِدِيِّ، وَيُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ أَبُو عَمْرٍو النَّيْسَابُورِيُّ، وَبَيْنَ وَفَاتَيْهِمَا مِائَةٌ وَثَمَانٍ أَوْ سَبْعُ سِنِينَ»[١]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا ذِكْرُ[٢] مُسْلِمٍ ﵀ مَتْنَ الْحَدِيثِ[٣]، ثُمَّ قَوْلُهُ: «حَدَّثَنَاهُ[٤] أَبُو بَكْرٍ»، وَذَكَرَ إِسْنَادَيْهِ إِلَى الصَّحَابِيَّيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ»، فَهُوَ جَائِزٌ بِلَا شَكٍّ، وَقَدْ قَدَّمْنَا بَيَانَهُ فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ[٥]، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَهَذَا مُخْتَصَرُ مَا يَتَعَلَّقُ بِإِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَحْتَمِلُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ حَالِ بَعْضِ رُوَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ هُوَ غَرَضَنَا، لَكِنَّهُ أَوَّلُ مَوْضِعٍ جَرَى ذِكْرُهُمْ، فَأَشَرْنَا إِلَيْهِ رَمْزًا.

وَأَمَّا مَتْنُهُ: فَقَوْلُهُ ﷺ: **«يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ»**، ضَبَطْنَاهُ: «يُرَى» بِضَمِّ الْيَاءِ، وَ«الْكَاذِبِينَ» بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَفَتْحِ النُّونِ، عَلَى الْجَمْعِ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي اللَّفْظَتَيْنِ[٦]. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «الرِّوَايَةُ فِيهِ عِنْدَنَا «الْكَاذِبِينَ» عَلَى الْجَمْعِ»[٧].

(١) «السابق واللاحق» للخطيب (٢٤٣).
(٢) في (ع)، و(ب): «ما ذكره»، وفي (ش): «ما ذكر».
(٣) في (ع): «من متن الحديثين».
(٤) في (ش)، و(ر)، و(د)، و(ط): «حدثنا».
(٥) انظر: (١/ ٤١١).
(٦) في (ر)، و(ع): «اللفظين».
(٧) «إكمال المعلم» (١/ ١١٥).

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ(١) فِي كِتَابِهِ «الْمُسْتَخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ [ط/١/ ٦٤] مُسْلِمٍ»(٢) فِي حَدِيثِ سَمُرَةَ «الْكَاذِبَيْنِ(٣)» بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَكَسْرِ النُّونِ، عَلَى التَّثْنِيَةِ، وَاحْتَجَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الرَّاوِيَ لَهُ يُشَارِكُ الْبَادِئَ بِهَذَا الْكَذِبِ، ثُمَّ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ رِوَايَةِ الْمُغِيرَةِ «الْكَاذِبَيْنِ أَوْ الْكَاذِبِينَ» عَلَى الشَّكِّ فِي التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ(٤).

وَذَكَرَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ جَوَازَ فَتْحِ الْيَاءِ مِنْ «يُرَى»، وَهُوَ ظَاهِرٌ حَسَنٌ(٥)، فَأَمَّا مَنْ ضَمَّ الْيَاءَ فَمَعْنَاهُ: يَظُنُّ، وَأَمَّا مَنْ فَتَحَهَا فَظَاهِرٌ، وَمَعْنَاهُ: وَهُوَ يَعْلَمُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى يَظُنُّ أَيْضًا، فَقَدْ حُكِيَ «رَأَى» بِمَعْنَى «ظَنَّ». وَقُيِّدَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَأْثَمُ إِلَّا بِرِوَايَتِهِ مَا يَعْلَمُهُ أَوْ يَظُنُّهُ كَذِبًا، أَمَّا مَا لَا يَعْلَمُهُ وَلَا يَظُنُّهُ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي رِوَايَتِهِ، وَإِنْ ظَنَّهُ غَيْرُهُ كَذِبًا أَوْ عَلِمَهُ.

---

(١) في (ع)، و(د): «الأصفهاني»، وكلاهما صحيح.

(٢) «المستخرج» [٢٨]. (٣) في (ع): «أحد الكاذبين».

(٤) «المستخرج» [٢٩]، وليس في مطبوعته -ولا يوثق بها- ما ذكره المصنف رحمه الله، إلا أن ابن الصلاح قال في «الصيانة» (١٢١): «ثم ذكره في روايته إياه من حديث المغيرة بن شعبة: «فهو أحد الكاذبين أو الكاذبين» على الترديد بين التثنية والجمع، ووجدت ذلك مضبوطًا محققًا في أصل مأخوذ عن أبي نعيم مسموعًا عليه، مكررًا في موضعين من كتابه، وقدم في الترديد التثنية في الذكر، وهذه فائدة عالية غالية، ولله الحمد الأكمل». اهـ.

(٥) وهي رواية الترمذي [٢٦٦٢]، وابن ماجه [٣٨]، وابن حبان[٢٩]، وغيرهم، ولفظه: «وهو يَرَى أنه كذب»، وقد سأل الترمذي عن هذا الحديث أبا محمد الدارمي، فقال: «قُلْتُ لَهُ: مَنْ رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ إِسْنَادَهُ خَطَأٌ، أَيُخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ؟ أَوْ إِذَا رَوَى النَّاسُ حَدِيثًا مُرْسَلًا، فَأَسْنَدَهُ بَعْضُهُمْ، أَوْ قَلَبَ إِسْنَادَهُ يَكُونُ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: إِذَا رَوَى الرَّجُلُ حَدِيثًا وَلَا يُعْرَفُ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْلٌ، فَحَدَّثَ بِهِ، فَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ».

وَأَمَّا فِقْهُ الْحَدِيثِ: فَظَاهِرٌ، فَفِيهِ تَغْلِيظُ الْكَذِبِ وَالتَّعَرُّضِ لَهُ، وَأَنَّ مَنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ كَذِبُ مَا يَرْوِيهِ، فَرَوَاهُ كَانَ كَاذِبًا، وَكَيْفَ لَا يَكُونُ كَاذِبًا وَهُوَ مُخْبِرٌ بِمَا لَمْ يَكُنْ؟ وَسَنُوَضِّحُ حَقِيقَةَ الْكَذِبِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَرِيبًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَاللهُ أَعْلَمُ[1].

* * *

(١) كتب حيالها في حاشية (ف): «بلغ قراءة».

[٣] |١(١)| وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا ﷺ يَخْطُبُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ.

[٤] |٢(٢)| وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

[٥] |٣(٣)| وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

[٦] |٤(٤)| وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُغِيرَةُ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، قَالَ: فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

١ بَابُ تَغْلِيظِ[١] الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

[٣] فِيهِ قَوْلُهُ ﷺ: (لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ).

[٤] وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

[٥] وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا).

[٦] وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ كَذِبًا[٢] عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ).

---

(١) في نسخة على (د): «تحريم».
(٢) كتب حيالها في حاشية (ص): «بلغ مقابلة».

[٧] وحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ.

❁ الشَّرْحُ:

◉ أَمَّا أَسَانِيدُهُ:

فَفِيهِ (غُنْدَرٌ)[٣] بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ النُّونِ، وَفَتْحِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِيهِ، وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «صَحَاحِهِ» أَنَّهُ يُقَالُ بِفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا(١)، وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْهُذَلِيُّ(٢) مَوْلَاهُمْ الْبَصْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَقِيلَ: أَبُو بَكْرٍ، وَغُنْدَرٌ لَقَبٌ لَقَّبَهُ بِهِ ابْنُ جُرَيْجٍ.

رَوَيْنَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَائِشَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ كُلْثُومٍ السُّلَمِيِّ، قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ جُرَيْجٍ الْبَصْرَةَ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ(٣)، فَحَدَّثَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ بِحَدِيثٍ، فَأَنْكَرَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ»، قَالَ ابْنُ عَائِشَةَ: «إِنَّمَا سَمَّاهُ غُنْدَرًا ابْنُ جُرَيْجٍ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؛ كَانَ يُكْثِرُ الشَّغْبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ(٤): اسْكُتْ يَا غُنْدَرُ. وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الْمُشْغِبَ غُنْدَرًا»(٥).

وَمِنْ طُرَفِ أَحْوَالِ غُنْدَرٍ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ بَقِيَ خَمْسِينَ سَنَةً يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَمَاتَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ

---

(١) الذي في مطبوعة «الصحاح» (٢/ ٧٦٧) مادة (غ د ر): «وغندر: اسم رجل»، ولم يزد على ذلك، وفي «تاج العروس» (١٣/ ٢٦٩) مادة (غ ن د ر): «غُلامٌ غُنْدَرٌ كجُنْدَب وقُنْفُذ، أَهمله الجوهريُّ، وذكره الصاغانيّ في آخر ترجمة «غدر»؛ لأنّ النُّون زائدَة». اهـ.

(٢) في (ف): «الهَمْدَاني»، وفي نسخة عليها: «الهُذَلِيّ».

(٣) في (ش): «إليه».

(٤) في (ص): «فقال له».

(٥) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (٢١٢) بسنده عن عبيد الله ابن عائشة.

وَتِسْعِينَ(١). [ط/ ١/ ٦٥]

وَفِيهِ: (**رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ**)[٣] فَـ«**رِبْعِيٌّ**» بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْمُوَحَّدَةِ، وَ«**حِرَاشٌ**» بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالرَّاءِ، وَآخِرُهُ شِينٌ مُعْجَمَةٌ، وَقَدْ قَدَّمْتُ(٢) فِي آخِرِ الْفُصُولِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» حِرَاشٌ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ سِوَاهُ، وَمَنْ عَدَاهُ بِالْمُعْجَمَةِ.

وَهُوَ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشِ بْنِ جَحْشٍ الْعَبْسِيُّ بِالْمُوَحَّدَةِ، الْكُوفِيُّ، أَبُو مَرْيَمَ، أَخُو مَسْعُودٍ الَّذِي تَكَلَّمَ بَعْدَ الْمَوْت، وَأَخُوهُمَا رَبِيعٌ. وَرِبْعِيٌّ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ جَلِيلٌ لَمْ يَكْذِبْ قَطُّ، وَحَلَفَ أَنَّهُ لَا يَضْحَكُ حَتَّى يَعْلَمَ أَيْنَ مَصِيرُهُ؟ فَمَا ضَحِكَ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ، وَكَذَا حَلَفَ أَخُوهُ رَبِيعٌ أَنْ(٣) لَا يَضْحَكَ حَتَّى يَعْلَمَ أَفِي(٤) الْجَنَّةِ هُوَ، أَوْ(٥) فِي النَّارِ؟ قَالَ غَاسِلُهُ: فَلَمْ يَزَلْ مُتَبَسِّمًا عَلَى سَرِيرِهِ وَنَحْنُ نُغَسِّلُهُ حَتَّى فَرَغْنَا(٦).

تُوُفِّيَ رِبْعِيٌّ سَنَةَ إِحْدَى وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: تُوُفِّيَ فِي وِلَايَةِ الْحَجَّاجِ، وَمَاتَ الْحَجَّاجُ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي: ابْنَ عُلَيَّةَ**)[٤]، فَإِنَّمَا قَالَ: «**يَعْنِي**»، لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي الرِّوَايَةِ: «**ابْنَ عُلَيَّةَ**»، فَأَتَى بِـ«يَعْنِي»، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا فِي الْفُصُولِ(٧)، وَأَوْضَحْتُ هُنَاكَ مَقْصُودَهُ، وَعُلَيَّةُ هِيَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُوهُ

---

(١) «تهذيب الكمال» (٢٥/ ٧).
(٢) في (ط): «قدمنا».
(٣) «أخوه ربيع أن» في (ر): «ربيع أخوه أنه».
(٤) في (ع): «في».
(٥) في (ر)، و(ع): «أم».
(٦) «من عاش بعد الموت» لابن أبي الدنيا [١٢].
(٧) انظر: (١/ ٤١٤).

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَهْمِ بْنِ مِقْسَمٍ الْأَسَدِيُّ أَسَدُ خُزَيْمَةَ مَوْلَاهُمْ، وَإِسْمَاعِيلُ بَصْرِيٌّ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْكُوفَةِ، كُنْيَتُهُ: أَبُو بِشْرٍ.

قَالَ شُعْبَةُ: «إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ رَيْحَانَةُ الْفُقَهَاءِ، وَسَيِّدُ الْمُحَدِّثِينَ»(١).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «عُلَيَّةُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ هِيَ عُلَيَّةُ بِنْتُ حَسَّانَ مَوْلَاةٌ لِبَنِي شَيْبَانَ، وَكَانَتْ امْرَأَةً نَبِيلَةً عَاقِلَةً، وَكَانَ صَالِحٌ الْمُرِّيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ وُجُوهِ الْبَصْرَةِ وَفُقَهَائِهَا يَدْخُلُونَ عَلَيْهَا، فَتَبْرُزُ وَتُحَادِثُهُمْ(٢) وَتُسَائِلُهُمْ»(٣).

وَمِنْ طُرَفِ مَا يَتَعَلَّقُ بِإِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: «حَدَّثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ: ابْنُ جُرَيْجٍ، وَمُوسَى بْنُ سَهْلٍ الْوَشَّاءُ، وَبَيْنَ وَفَاتَيْهِمَا مِائَةٌ وَتِسْعٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً(٤)، وَقِيلَ: وَسَبْعٌ وَعِشْرُونَ(٥).

قَالَ: وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَبَيْنَ [ط/ ١/ ٦٦] وَفَاتِهِ وَوَفَاةِ الْوَشَّاءِ مِائَةٌ وَعَشْرُ سِنِينَ، وَقِيلَ: مِائَةٌ وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً(٦).

---

(١) «تهذيب الكمال» (٣/ ٢٧).

(٢) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب): «وتجادلهم».

(٣) «الطبقات الكبرى» (٧/ ٣٢٥).

(٤) بعدها في «السابق واللاحق»: «وقيل: وثمان».

(٥) بعدها في (ص): «سنة».

(٦) الذي في «السابق واللاحق» (١٤٠): «وبين وفاته ووفاة الوشاء مائة وعشرون، وقيل: خمس عشرة سنة»، والسبب في هذا الخلاف هو ما وقع في وفاة ابن طهمان من خلاف، فقد ذكر المزي في «التهذيب» فيه قولين: الأول (١٥٨هـ)، والثاني (١٦٨هـ). قال ابن حجر في «التهذيب» (١/ ١٣٠): «قال الذهبي: الأول خطأ، والذى فى «الكمال»: مات سنة ثلاث و ستين، و كذا هو فى عدة نسخ من «تاريخ الخطيب» ...»، فعلى هذا فجميع الأقوال لها وجه، عدا ما في نقل المصنف أنه في قول مائة وخمسة وعشرون، فلم يظهر لي، والله أعلم.

قَالَ: وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ: شُعْبَةُ، وَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوَفَاةِ الْوَشَّاءِ مِائَةٌ وَثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَحَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، وَبَيْنَ وَفَاتِهِ وَوَفَاةِ الْوَشَّاءِ إِحْدَى وَثَمَانُونَ سَنَةً، مَاتَ الْوَشَّاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلَ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَتِسْعِينَ[١] وَمِائَتَيْنِ»[٢].

وَقَوْلُهُ فِي الْإِسْنَادِ الْآخَرِ: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**)[٥].

أَمَّا «**الْغُبَرِيُّ**»: فَبِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ، مَنْسُوبٌ إِلَى «غُبَرَ» أَبِي قَبِيلَةٍ مَعْرُوفَةٍ فِي بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ[٣]، وَمُحَمَّدٌ هَذَا بَصْرِيٌّ.

وَأَمَّا «**أَبُو عَوَانَةَ**»[٤]: فَبِفَتْحِ الْعَيْنِ وَبِالنُّونِ، وَاسْمُهُ: الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْوَاسِطِيُّ.

وَأَمَّا «**أَبُو حَصِينٍ**»: فَبِفَتْحِ الْحَاءِ، وَكَسْرِ الصَّادِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي آخِرِ الْفُصُولِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» لَهُ نَظِيرٌ، وَأَنَّ مَنْ سِوَاهُ حُصَيْنٌ، بِضَمِّ الْحَاءِ، وَفَتْحِ الصَّادِ، إِلَّا حُضَيْنَ بْنَ الْمُنْذِرِ؛ فَإِنَّهُ بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ. وَاسْمُ أَبِي حَصِينٍ: عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ التَّابِعِيُّ.

وَأَمَّا «**أَبُو صَالِحٍ**» فَهُوَ السَّمَّانُ، وَيُقَالُ لَهُ: الزَّيَّاتُ، وَاسْمُهُ ذَكْوَانُ،

---

(١) «وتسعين» كذا في جميع النسخ، و(ط)، وهو تصحيف، صوابه: «وسبعين»، كما في «السابق واللاحق»، و ترجمة الوَشّاء، وما يقتضيه حساب الفرق بين وفاته ووفاة المذكورين، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(٢) «السابق واللاحق» (١٣٩- ١٤٢) بتصرف.

(٣) انظر: «الأنساب» للسمعاني (٤/ ٢٨٠).

(٤) بعدها في (ع): «هذا».

كَانَ يَجْلِبُ الزَّيْتَ وَالسَّمْنَ إِلَى الْكُوفَةِ، وَهُوَ مَدَنِيٌّ، تُوُفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى وَمِائَةٍ، وَفِي دَرَجَتِهِ وَقَرِيبٌ مِنْهُ جَمَاعَةٌ يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَبُو صَالِحٍ.

وَأَمَّا «أَبُو هُرَيْرَةَ» فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كُنِّيَ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ، وَاخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ عَلَى نَحْوٍ مِنْ ثَلَاثِينَ قَوْلًا، وَأَصَحُّهَا[١]: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ[٢].

قَالَ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «لِكَثْرَةِ الِاخْتِلَافِ فِيهِ لَمْ يَصِحَّ عِنْدِي فِيهِ شَيْءٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ[٣]، إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَوْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ هُوَ الَّذِي يَسْكُنُ إِلَيْهِ الْقَلْبُ فِي اسْمِهِ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ، قَالَ: وَعَلَى هَذَا اعْتَمَدَتْ طَائِفَةٌ صَنَّفَتْ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى، وَكَذَا قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: «أَصَحُّ شَيْءٍ عِنْدَنَا فِي اسْمِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ»»[٤].

وَأَمَّا سَبَبُ تَكْنِيَتِهِ أَبَا هُرَيْرَةَ؛ فَإِنَّهُ كَانَتْ لَهُ فِي صِغَرِهِ هُرَيْرَةٌ صَغِيرَةٌ يَلْعَبُ بِهَا.

---

(١) في (ش)، و(ص)، و(ع): «وأصحهما»، والضمير فيه يعود على اسمه، واسم أبيه.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٥١): «وقال النووي: «تبلغ أكثر من ثلاثين قولًا». قلت: وقد جمعتها في ترجمته في «تهذيب التهذيب» فلم تبلغ ذلك، ولكن كلام الشيخ محمول على الاختلاف في اسمه وفي اسم أبيه معًا».

(٣) «عليه» من (ص)، و(ب)، و(ع)، و(ط)، موافقا لما في «الاستيعاب»، وليست في بقية النسخ.

(٤) «الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٧٠) بتصرف، وفيه سبب اشتهار أن اسمه «عبد الرحمن ابن صخر»، وأنه متابعة لقول ابن إسحاق الذي اعتمده طائفة ممن صنفوا في الكنى والأسامي، وقد قال الترمذي عنه في «الجامع» [٢]: «وَأَبُو هُرَيْرَةَ اخْتَلَفُوا فِي اسْمِهِ، فَقَالُوا: عَبْدُ شَمْسٍ، وَقَالُوا: عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، وَهَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهَذَا الْأَصَحُّ»، وانظر: «التاريخ الكبير» (٦/ ١٢٢).

وَلِأَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ أَنَّهُ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ ﵃ رِوَايَةً عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ»[1] لِأَبِي هُرَيْرَةَ خَمْسَةَ آلَافِ حَدِيثٍ وَثَلَاثَمِائَةٍ وَأَرْبَعَةً وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، [ط/١/٦٧] وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ هَذَا الْقَدْرُ، وَلَا مَا يُقَارِبُهُ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ﵁: «أَبُو هُرَيْرَةَ أَحْفَظُ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ فِي دَهْرِهِ»[2]، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَنْزِلُ بِالْمَدِينَةِ[3] بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَلَهُ بِهَا دَارٌ. مَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ، وَمَاتَتْ عَائِشَةُ ﵂ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، وَهُوَ صَلَّى عَلَيْهَا، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانٍ، وَالصَّحِيحُ تِسْعٌ[4].

وَكَانَ مِنْ سَاكِنِي الصُّفَّةِ وَمُلَازِمِيهَا، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ»: «كَانَ عَرِيفَ أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَأَشْهَرَ مَنْ سَكَنَهَا»[5]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

⊙ وَأَمَّا مَتْنُ الْحَدِيثِ:

فَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ فِي نِهَايَةٍ مِنَ الصِّحَّةِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ مُتَوَاتِرٌ، ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْبَزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ»[6] أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعِينَ نَفْسًا مِنَ الصَّحَابَةِ ﵃.

---

(١) «ذكر عدد ما لكل واحد من الصحابة من الحديث في مسند بقي بن مخلد» ترتيب ابن حزم (ص: ٧٩ رقم ١).

(٢) «الرسالة» (٢٨٠)، وعنه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٢٠٢).

(٣) في (ع)، و(ط): «المدينة».

(٤) في (ط): «سنة تسع».

(٥) «حلية الأولياء» (١/ ٣٧٦).

(٦) «مسند البزار» عقيب حديث [٩٧١].

وَحَكَى الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الصَّيْرَفِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِرِسَالَةِ الشَّافِعِيِّ» رضي الله عنه، أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ أَكْثَرَ مِنْ سِتِّينَ صَحَابِيًّا مَرْفُوعًا.

وَذَكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَنْدَهْ عَدَدَ[١] مَنْ رَوَاهُ، فَبَلَغَ بِهِمْ سَبْعَةً وَثَمَانِينَ، ثُمَّ قَالَ: «وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَ بَعْضُ الْحُفَّاظِ أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ اثْنَيْنِ وَسِتِّينَ صَحَابِيًّا، وَفِيهِمُ الْعَشَرَةُ الْمَشْهُودُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ. قَالَ: وَلَا يُعْرَفُ حَدِيثٌ اجْتَمَعَ عَلَى رِوَايَتِهِ الْعَشَرَةُ إِلَّا هَذَا، وَلَا حَدِيثٌ يُرْوَى عَنْ أَكْثَرَ مِنْ سِتِّينَ صَحَابِيًّا إِلَّا هَذَا». وَقَالَ بَعْضُهُمْ: رَوَاهُ مِائَتَانِ مِنَ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ فِي ازْدِيَادٍ[٢].

وَقَدِ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِهِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ[٣]، وَالزُّبَيْرِ[٤]، وَأَنَسٍ[٥]، وَأَبِي هُرَيْرَةَ[٦]، وَغَيْرِهِمْ[٧]. وَأَمَّا إِيرَادُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْحُمَيْدِيِّ صَاحِبِ «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» حَدِيثَ أَنَسٍ فِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ[٨] فَلَيْسَ بِصَوَابٍ، فَقَدِ اتَّفَقَا عَلَيْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا لَفْظُ مَتْنِهِ: فَقَوْلُهُ ﷺ: **«فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**، قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ: فَلْيَنْزِلْ، وَقِيلَ: فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلَهُ مِنَ النَّارِ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «وَأَصْلُهُ

(١) في (ص): «وعدّد».
(٢) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (٢٦٧)، و«فتح الباري» (١/ ٢٠٣) [١١٠].
(٣) البخاري [١٠٦]، ومسلم [١].
(٤) كذا ذكر المصنف رحمه الله، وهو من أفراد البخاري [١٠٧]، كما أورده صاحب «الجمع بين الصحيحين».
(٥) البخاري [١٠٨]، ومسلم [٢].
(٦) البخاري [١١٠]، ومسلم [٣].
(٧) من حديث المغيرة عند البخاري [١٢٩١]، ومسلم [٤].
(٨) «الجمع بين الصحيحين» [٢١٥٣].

مِنْ مَبَاءَةِ الْإِبِلِ، وَهِيَ أَعْطَانُهَا»[١]، ثُمَّ قِيلَ: إِنَّهُ دُعَاءٌ بِلَفْظِ الْأَمْرِ، أَيْ: بَوَّأَهُ اللهُ ذَلِكَ، وَكَذَا «**فَلْيَلِجِ النَّارَ**»، وَقِيلَ: هُوَ خَبَرٌ بِلَفْظِ الْأَمْرِ، مَعْنَاهُ[٢]: فَقَدِ اسْتَوْجَبَ ذَلِكَ، فَلْيُوَطِّنْ نَفْسَهُ عَلَيْهِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ الرِّوَايَةُ الْأُخْرَى: «يَلِجِ النَّارَ»[٣]، وَجَاءَ فِي رِوَايَةٍ: «بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ»[٤].

ثُمَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ هَذَا جَزَاؤُهُ، وَقَدْ يُجَازَى بِهِ، وَقَدْ يَعْفُو اللهُ الْكَرِيمُ عَنْهُ، وَلَا يُقْطَعُ عَلَيْهِ بِدُخُولِ النَّارِ، وَهَكَذَا سَبِيلُ كُلِّ مَا جَاءَ مِنَ الْوَعِيدِ[٥] بِالنَّارِ لِأَصْحَابِ الْكَبَائِرِ غَيْرِ الْكُفْرِ، فَكُلُّهَا يُقَالُ فِيهَا: هَذَا جَزَاؤُهُ، وَقَدْ يُجَازَى، [ط/١/٦٨] وَقَدْ يُعْفَى عَنْهُ، ثُمَّ إِنْ جُوزِيَ وَأُدْخِلَ النَّارَ فَلَا يُخَلَّدُ فِيهَا؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ خُرُوجِهِ مِنْهَا بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَرَحْمَتِهِ، وَلَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ أَحَدٌ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَسَيَأْتِي[٦] دَلَائِلُهَا فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» قَرِيبًا، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى[٧]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «**الْكَذِبُ**»: فَهُوَ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ أَصْحَابِنَا: الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ، عَمْدًا كَانَ أَوْ سَهْوًا، هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ. وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: شَرْطُهُ الْعَمْدِيَّةُ. وَدَلِيلُ خِطَابِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ لَنَا، فَإِنَّهُ قَيَّدَهُ ﷺ

(١) «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٢١٢).
(٢) في (ط): «أي معناه».
(٣) أخرجها الترمذي في «الجامع» [٢٦٦٠ بشار]، وغيره.
(٤) أخرجها عبد بن حميد [٧٣٨]، والطبراني في «طرق حديث من كذب علي» [٥٢]، وغيرهما.
(٥) «من الوعيد» في (ع): «بالوعيد».
(٦) في (ف)، و(ص): «وستأتي»، وفي (هـ١) بلا نقط.
(٧) انظر: (٢/ ١٥٦).

بِالْعَمْدِ، لِكَوْنِهِ قَدْ يَكُونُ عَمْدًا، وَقَدْ يَكُونُ سَهْوًا، مَعَ أَنَّ الْإِجْمَاعَ وَالنُّصُوصَ الْمَشْهُورَةَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُتَوَافِقَةٌ مُتَظَاهِرَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا إِثْمَ عَلَى النَّاسِي وَالْغَالِطِ، فَلَوْ أَطْلَقَ ﷺ الْكَذِبَ لَتُوُهِّمَ أَنَّهُ يَأْثَمُ النَّاسِي أَيْضًا، فَقَيَّدَهُ، وَأَمَّا الرِّوَايَاتُ الْمُطْلَقَةُ فَمَحْمُولَةٌ عَلَى الْمُقَيَّدَةِ بِالْعَمْدِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَشْتَمِلُ عَلَى فَوَائِدَ وَجُمَلٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ:

إِحْدَاهَا: تَقْرِيرُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، أَنَّ الْكَذِبَ يَتَنَاوَلُ إِخْبَارَ الْعَامِدِ وَالسَّاهِي[1] عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ.

الثَّانِيَةُ: تَعْظِيمُ تَحْرِيمِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ[2] ﷺ، وَأَنَّهُ فَاحِشَةٌ عَظِيمَةٌ، وَمُوبِقَةٌ كَبِيرَةٌ، وَلَكِنْ لَا يَكْفُرُ بِهَذَا الْكَذِبِ[3] إِلَّا أَنْ يَسْتَحِلَّهُ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الطَّوَائِفِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجُوَيْنِيُّ وَالِدُ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ أَبِي الْمَعَالِي مِنْ أَئِمَّةِ أَصْحَابِنَا: «يَكْفُرُ بِتَعَمُّدِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ ﷺ»[4]، حَكَى إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ عَنْ وَالِدِهِ هَذَا الْمَذْهَبَ، وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دَرْسِهِ[5] كَثِيرًا: «مَنْ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَمْدًا كَفَرَ وَأُرِيقَ دَمُهُ»، وَضَعَّفَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ هَذَا الْقَوْلَ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَرَهُ[6] لِأَحَدٍ مِنَ الْأَصْحَابِ، وَإِنَّهُ هَفْوَةٌ عَظِيمَةٌ»، وَالصَّوَابُ مَا قَدَّمْنَاهُ عَنِ الْجُمْهُورِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ع): «والناسي».

(٢) في (ر): «على رسول الله».

(٣) «بهذا الكَذِبِ» في (ع): «بها الكَاذِبُ».

(٤) «الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث» (٢٥، ٢٦)، وقد تابع الجويني أَبُو الفضل الهمداني في كتاب «الكبائر».

(٥) في (ل)، و(ر)، و(ف)، و(ص): «دروسه».

(٦) «إنه لم يره» في (ع): «لم أره».

ثُمَّ إِنَّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ[(١)] ﷺ عَمْدًا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ فَسَقَ، وَرُدَّتْ رِوَايَاتُهُ[(٢)] كُلُّهَا، وَبَطَلَ الاِحْتِجَاجُ بِجَمِيعِهَا. فَلَوْ تَابَ وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهُ، فَقَدْ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ[(٣)]، وَأَبُو بَكْرٍ الْحُمَيْدِيُّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ وَصَاحِبُ الشَّافِعِيِّ[(٤)]، وَأَبُو بَكْرٍ الصَّيْرَفِيُّ مِنْ فُقَهَاءِ أَصْحَابِنَا الشَّافِعِيِّينَ، وَأَصْحَابِ الْوُجُوهِ مِنْهُمْ، وَمُتَقَدِّمِيهِمْ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ: «لَا تُؤَثِّرُ تَوْبَتُهُ[(٥)] فِي ذَلِكَ، وَلَا تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ أَبَدًا، بَلْ تَحَتَّمَ[(٦)] جَرْحُهُ دَائِمًا».

وَأَطْلَقَ الصَّيْرَفِيُّ، وَقَالَ: «كُلُّ مَنْ أَسْقَطْنَا خَبَرَهُ مِنْ أَهْلِ النَّقْلِ بِكَذِبٍ [ط/١/٦٩] وَجَدْنَاهُ عَلَيْهِ لَمْ نَعُدْ لِقَبُولِهِ بِتَوْبَةٍ[(٧)] تَظْهَرُ، وَمَنْ ضَعَّفْنَا نَقْلَهُ لَمْ نَجْعَلْهُ قَوِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: وَذَلِكَ مِمَّا افْتَرَقَتْ فِيهِ الرِّوَايَةُ وَالشَّهَادَةُ»[(٨)].

وَلَمْ أَرَ دَلِيلًا لِمَذْهَبِ هَؤُلَاءِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُوَجَّهَ بِأَنَّ ذَلِكَ جُعِلَ تَغْلِيظًا وَزَجْرًا بَلِيغًا عَنِ الْكَذِبِ[(٩)] عَلَيْهِ ﷺ؛ لِعِظَمِ[(١٠)] مَفْسَدَتِهِ، فَإِنَّهُ[(١١)] يَصِيرُ

---

(١) في (ط): «على رسول الله». (٢) في (ع): «روايته».

(٣) «الكفاية» (١/ ٣٥٧، ٣٥٨).

(٤) في (ع): «صاحب الشافعي، وشيخ البخاري». انظر: «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٣، ٣٤)، و«الكفاية» (١/ ٣٦٠).

(٥) «لا تؤثر توبته» في (ع): «لا توبة».

(٦) في (ط): «يحتم».

(٧) في (ع): «لتوبة».

(٨) «الكفاية» (١/ ٣٦١) بمعناه مختصرًا.

(٩) «عن الكذب» في (ع): «لمن كذب».

(١٠) في (ر): «العظيم».

(١١) في (ع): «لأنه».

شَرْعًا مُسْتَمِرًّا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، بِخِلَافِ الْكَذِبِ عَلَى غَيْرِهِ وَالشَّهَادَةِ؛ فَإِنَّ مَفْسَدَتَهُمَا[١] قَاصِرَةٌ لَيْسَتْ عَامَّةً.

قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ ضَعِيفٌ مُخَالِفٌ لِلْقَوَاعِدِ[٢] الشَّرْعِيَّةِ، وَالْمُخْتَارُ الْقَطْعُ بِصِحَّةِ تَوْبَتِهِ فِي هَذَا، وَقَبُولُ رِوَايَاتِهِ[٣] بَعْدَهَا، إِذَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ بِشُرُوطِهَا الْمَعْرُوفَةِ، وَهِيَ: الْإِقْلَاعُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَالنَّدَمُ عَلَى فِعْلِهَا، وَالْعَزْمُ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا، فَهَذَا هُوَ الْجَارِي عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرْعِ.

وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى صِحَّةِ رِوَايَةِ مَنْ كَانَ كَافِرًا فَأَسْلَمَ[٤]، وَأَكْثَرُ الصَّحَابَةِ كَانُوا بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَأَجْمَعُوا عَلَى قَبُولِ شَهَادَتِهِ[٥]، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الشَّهَادَةِ وَالرِّوَايَةِ فِي هَذَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي تَحْرِيمِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ ﷺ بَيْنَ مَا كَانَ فِي الْأَحْكَامِ وَمَا لَا حُكْمَ فِيهِ، كَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَالْمَوَاعِظِ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَكُلُّهُ حَرَامٌ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ، وَأَقْبَحِ الْقَبَائِحِ، بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِهِمْ فِي الْإِجْمَاعِ، خِلَافًا لِلْكَرَّامِيَّةِ الطَّائِفَةِ الْمُبْتَدِعَةِ فِي زَعْمِهِمُ الْبَاطِلِ، أَنَّهُ يَجُوزُ وَضْعُ الْحَدِيثِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَتَابَعَهُمْ عَلَى هَذَا كَثِيرُونَ مِنَ الْجَهَلَةِ الَّذِينَ يَنْسُبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى الزُّهْدِ، أَوْ يَنْسُبُهُمْ جَهَلَةٌ مِثْلُهُمْ.

---

(١) في (ع): «معضلتها».

(٢) «مخالف للقواعد» في (ع): «بخلاف القواعد».

(٣) في (ش)، و(ع): «روايته».

(٤) في (ع)، و(ب): «وأسلم».

(٥) في (د): «شهادتهم».

وَشُبْهَةُ زَعْمِهِمُ الْبَاطِلِ أَنَّهُ جَاءَ فِي[١] رِوَايَةٍ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ[٢] مُتَعَمِّدًا؛ لِيُضِلَّ بِهِ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٣]، وَزَعَمَ بَعْضُهِمْ أَنَّ هَذَا كَذِبٌ لَهُ ﷺ لَا كَذِبٌ عَلَيْهِ[٤].

وَهَذَا الَّذِي انْتَحَلُوهُ وَفَعَلُوهُ وَاسْتَدَلُّوا بِهِ غَايَةُ الْجَهَالَةِ، وَنِهَايَةُ الْغَفْلَةِ، وَأَدَلُّ الدَّلَائِلِ عَلَى بُعْدِهِمْ مِنْ مَعْرِفَةِ شَيْءٍ مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ، وَقَدْ جَمَعُوا فِيهِ جُمَلًا مِنَ الْأَغَالِيطِ اللَّائِقَةِ بِعُقُولِهِم السَّخِيفَةِ، وَأَذْهَانِهِم الْبَعِيدَةِ الْفَاسِدَةِ، فَخَالَفُوا قَوْلَ اللهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦].

وَخَالَفُوا صَرِيحَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ، وَالْأَحَادِيثَ الصَّرِيحَةَ[٥] الْمَشْهُورَةَ فِي إِعْظَامِ شَهَادَةِ الزُّورِ، وَخَالَفُوا إِجْمَاعَ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الدَّلَائِلِ الْقَطْعِيَّاتِ فِي تَحْرِيمِ الْكَذِبِ عَلَى آحَادِ النَّاسِ، فَكَيْفَ بِمَنْ قَوْلُهُ شَرْعٌ، وَكَلَامُهُ وَحْيٌ؟! وَإِذَا نُظِرَ فِي قَوْلِهِمْ وُجِدَ كَذِبًا عَلَى اللهِ تَعَالَى، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ٣-٤].

وَمِنْ أَعْجَبِ الْأَشْيَاءِ قَوْلُهُمْ: «هَذَا كَذِبٌ[٦] لَهُ»، وَهَذَا جَهْلٌ [ط/ ١/ ٧٠]

---

(١) «جاء في» في (ع): «حكي».

(٢) في (ع): «عليه».

(٣) أخرجه البزار [١٨٧٦]، والشاشي في «مسنده» [٧٧٩]، والطبراني في «طرق حديث من كذب علي متعمدًا» [٤٧]، والقضاعي في «الشهاب» [٥٦٠]، من حديث ابن مسعود ﵁.

(٤) «اختصار علوم الحديث» (٦٦)، و«الشذا الفياح» (١/ ٢٢٩)، و«شرح التبصرة» (١٢٧).

(٥) في (ع): «الصحيحة».

(٦) في (ع): «الكذب».

مِنْهُمْ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، وَخِطَابِ الشَّرْعِ؛ فَإِنَّ كُلَّ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ كَذِبٌ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي تَعَلَّقُوا بِهِ؛ فَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ عَنْهُ بِأَجْوِبَةٍ، أَحْسَنُهَا وَأَخْصَرُهَا: أَنَّ قَوْلَهُ: «لِيُضِلَّ النَّاسَ»، زِيَادَةٌ بَاطِلَةٌ، اتَّفَقَ الْحُفَّاظُ عَلَى إِبْطَالِهَا، وَأَنَّهَا لَا تُعْرَفُ صَحِيحَةً بِحَالٍ[١].

الثَّانِي: جَوَابُ أَبِي جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيِّ: أَنَّهَا لَوْ صَحَّتْ لَكَانَتْ لِلتَّأْكِيدِ؛ كَقَوْلِ اللهِ[٢] تَعَالَى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ﴾ [الأنعام: ١٤٤][٣].

وَالثَّالِثُ: أَنَّ اللَّامَ فِي «لِيُضِلَّ[٤]» لَيْسَتْ لَامَ التَّعْلِيلِ، بَلْ هِيَ لَامُ الصَّيْرُورَةِ وَالْعَاقِبَةِ، مَعْنَاهُ: أَنَّ عَاقِبَةَ كَذِبِهِ وَمَصِيرَهُ إِلَى الْإِضْلَالِ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وَنَظَائِرُهُ فِي الْقُرْآنِ[٥] وَكَلَامِ الْعَرَبِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ[٦]، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَعْنَاهُ: فَقَدْ يَصِيرُ أَمْرُ كَذِبِهِ إِضْلَالًا.

وَعَلَى الْجُمْلَةِ مَذْهَبُهُمْ أَرَكُّ مِنْ أَنْ يُعْتَنَى بِإِيرَادِهِ، وَأَبْعَدُ مِنْ أَنْ يُهْتَمَّ بِإِبْعَادِهِ، وَأَفْسَدُ مِنْ أَنْ يُحْتَاجَ إِلَى إِفْسَادِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الرَّابِعَةُ[٧]: يَحْرُمُ[٨] رِوَايَةُ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ عَلَى مَنْ عَرَفَ كَوْنَهُ

---

(١) انظر: «علل الدارقطني» (٤/ ٨٨).

(٢) في (ر): «كقوله»، وفي (ش)، و(د): «لقول الله».

(٣) «شرح مشكل الآثار» (١/ ٣٧٢).

(٤) في (ص): «ليضل الناس».

(٥) بعدها في نسخة على (ف): «العزيز».

(٦) في (ل)، و(ش): «تحصى»، وفي (ط): «يحصر».

(٧) أي: من الفوائد العامة على هذا الحديث.

(٨) في (ل): «تحرم»، وفي (ر)، و(ف)، و(ص): «تحريم».

مَوْضُوعًا، أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ وَضْعُهُ، فَمَنْ[١] رَوَى حَدِيثًا عَلِمَ أَوْ ظَنَّ وَضْعَهُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ حَالَ رِوَايَتِهِ وَضْعَهُ[٢]، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْوَعِيدِ، مُنْدَرِجٌ فِي جُمْلَةِ الْكَاذِبِينَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا الْحَدِيثُ السَّابِقُ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

وَلِهَذَا قَالَ الْعُلَمَاءُ: يَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ رِوَايَةَ حَدِيثٍ[٣] أَوْ ذِكْرَهُ أَنْ يَنْظُرَ، فَإِنْ كَانَ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَذَا»، أَوْ «فَعَلَهُ»، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِنْ صِيَغِ الْجَزْمِ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا فَلَا يَقُلْ: «قَالَ»، أَوْ «فَعَلَ»، أَوْ «أَمَرَ»، أَوْ «نَهَى»، وَشِبْهَ ذَلِكَ[٤] مِنْ صِيَغِ الْجَزْمِ، بَلْ يَقُولُ[٥]: «رُوِيَ عَنْهُ كَذَا»، أَوْ «جَاءَ عَنْهُ كَذَا»، أَوْ «يُرْوَى»، أَوْ «يُذْكَرُ»، أَوْ «يُحْكَى»، أَوْ «يُقَالُ»، أَوْ «بَلَغَنَا»، وَمَا أَشْبَهَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَيَنْبَغِي لِقَارِئِ الْحَدِيثِ أَنْ يَعْرِفَ[٦] مِنَ النَّحْوِ، وَاللُّغَةِ، وَأَسْمَاءِ الرِّجَالِ، مَا يَسْلَمُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ[٧] مَا لَمْ يَقُلْ.

وَإِذَا صَحَّ فِي الرِّوَايَةِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ خَطَأٌ؛ فَالصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَمَاهِيرُ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ أَنَّهُ يَرْوِيهِ عَلَى الصَّوَابِ، وَلَا يُغَيِّرُهُ فِي الْكِتَابِ، لَكِنْ يَكْتُبُ فِي الْحَاشِيَةِ أَنَّهُ وَقَعَ فِي الرِّوَايَةِ كَذَا، وَأَنَّ الصَّوَابَ خِلَافُهُ وَهُوَ كَذَا، وَيَقُولُ عِنْدَ [ط/١/٧١] الرِّوَايَةِ: كَذَا وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، أَوْ فِي رِوَايَتِنَا،

(١) في (ع): «ثم من».
(٢) «حال روايته وضعه» في (ع): «حال رُوَاتِهِ وضَعْفَهُ».
(٣) في (ش): «الحديث».
(٤) «وشبه ذلك» في (ر): «وشبهه».
(٥) في (ر)، و(ع): «يقل»، وفي (ص): «نقول».
(٦) في (ع): «يعلم».
(٧) في (ر)، و(ص): «قول».

وَالصَّوَابُ كَذَا، فَهَذَا أَجْمَعُ لِلْمَصْلَحَةِ، فَقَدْ يَعْتَقِدُهُ خَطَأً وَيَكُونُ لَهُ وَجْهٌ يَعْرِفُهُ غَيْرُهُ، وَلَوْ فُتِحَ بَابُ تَغْيِيرِ الْكِتَابِ لَتَجَاسَرَ عَلَيْهِ غَيْرُ أَهْلِهِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَيَنْبَغِي لِلرَّاوِي وَقَارِئِ الْحَدِيثِ إِذَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ لَفْظَةٌ فَقَرَأَهَا عَلَى الشَّكِّ أَنْ يَقُولَ عَقِيبَهُ[١]: «أَوْ كَمَا قَالَ»، وَ«اللهُ أَعْلَمُ».

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ الْخِلَافَ فِي جَوَازِ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى لِمَنْ هُوَ كَامِلُ الْمَعْرِفَةِ[٢]، قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ رَوَى بِالْمَعْنَى أَنْ يَقُولَ بَعْدَهُ: «أَوْ كَمَا قَالَ»، أَوْ «نَحْوَ هَذَا»، كَمَا فَعَلَتْهُ[٣] الصَّحَابَةُ ﷺ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا تَوَقُّفُ الزُّبَيْرِ وَأَنَسٍ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْإِكْثَارِ مِنْهَا؛ فَلِكَوْنِهِمْ خَافُوا الْغَلَطَ وَالنِّسْيَانَ، وَالْغَالِطُ وَالنَّاسِي وَإِنْ كَانَ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ، فَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى تَفْرِيطٍ لِتَسَاهُلِهِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَقَدْ تَعَلَّقَ بِالنَّاسِي بَعْضُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ كَغَرَامَاتِ الْمُتْلَفَاتِ، وَانْتِقَاضِ الطَّهَارَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمَعْرُوفَاتِ، وَاللهُ أَعْلَمُ[٤].

* * *

---

(١) في (ع): «عقيب ذلك»، وفي (ص): «عقبه».
(٢) انظر: (١/ ٤٠٩).
(٣) في (ص)، و(ر)، و(ع)، و(ب): «فعله».
(٤) كتب حيالها في حاشية (ف): «بلغ مقابلة».

[٨] |٥(٥)| وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ[١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

[٩] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

[١٠] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

---

٢ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ

[٨] فِيهِ[٢]: (خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ).

[٩] وَفِي الطَّرِيقِ الْآخَرِ[٣]: (عَنْ خُبَيْبٍ أَيْضًا، عَنْ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ[٤] ذَلِكَ).

[١٠] (وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ[١٢] رضي الله عنهما: بِحَسْبِ[٥] الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)، وَفِيهِ غَيْرُ ذَلِكَ مِنْ نَحْوِهِ.

---

(١) كان في «العامرة» متصلًا عن أبي هريرة، وهو غلط، صوَّبناه على وفق ما في الشرح وغيره.
(٢) في (ر): «منه»، وفي (ع): «فيه حديث».
(٣) في (ع): «الأخرى».
(٤) في (ف): «مثل».
(٥) في (ع): «حسب».

* الشَّرْحُ:

أَمَّا أَسَانِيدُهُ: فَـ «خُبَيْبٌ» بِضَمِّ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي آخِرِ الْفُصُولِ[(١)] بَيَانُهُ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» خُبَيْبٌ بِالْمُعْجَمَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: هَذَا، وَخُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ، وَأَبُو خُبَيْبٍ كُنْيَةُ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

وَفِيهِ: (هُشَيْمٌ)[١٠] بِضَمِّ الْهَاءِ، وَهُوَ ابْنُ بَشِيرٍ السُّلَمِيُّ الْوَاسِطِيُّ أَبُو مُعَاوِيَةَ، اتَّفَقَ أَهْلُ عَصْرِهِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى جَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ وَصِيَانَتِهِ، وَكَانَ مُدَلِّسًا، وَقَدْ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ هُنَا: «عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ»، وَقَدْ قَدَّمْنَا [ط/١/٧٢] فِي الْفُصُولِ[(٢)] أَنَّ الْمُدَلِّسَ إِذَا قَالَ: «عَنْ» لَا يُحْتَجُّ بِهِ إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ سَمَاعُهُ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وأنَّ مَا كَانَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ ذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى ثُبُوتِ سَمَاعِهِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، وَهَذَا مِنْهُ.

وَفِيهِ: (أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ)[١٠] بِفَتْحِ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ، مَنْسُوبٌ إِلَى جَدٍّ مِنْ أَجْدَادِهِ وَهُوَ نَهْدُ بْنُ زَيْدِ[(٣)] بْنِ لَيْثٍ. وَأَبُو عُثْمَانَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَفُضَلَائِهِمْ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَلٍّ، بِفَتْحِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، وَاللَّامُ مُشَدَّدَةٌ عَلَى الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ. وَيُقَالُ: مِلْءٍ، بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةٌ.

وَأَسْلَمَ أَبُو عُثْمَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ[(٤)] ﷺ وَلَمْ يَلْقَهُ، وَسَمِعَ جَمَاعَاتٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَاتٌ[(٥)] مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُوَ كُوفِيٌّ

---

(١) في (ف): «الفصل»، وفي نسخة عليها كما أثبتناه من سائر النسخ.

(٢) انظر: (١/ ٣٩٩).

(٣) في (ف): «يزيد» تصحيف، وفي نسخة عليها كالمثبت من بقية النسخ.

(٤) في (ر)، و(ش)، و(ع): «رسول الله».

(٥) في (ص): «جماعة».

ثُمَّ بَصْرِيٌّ، كَانَ بِالْكُوفَةِ مُسْتَوْطِنًا، فَلَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رضي الله عنه[١]، تَحَوَّلَ مِنْهَا فَنَزَلَ الْبَصْرَةَ، وَقَالَ: «لَا أَسْكُنُ بَلَدًا قُتِلَ فِيهِ ابْنُ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[٢].

رَوَيْنَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رحمه الله قَالَ: «لَا أَعْلَمُ فِي[٣] التَّابِعِينَ مِثْلَ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ»[٤].

وَمِنْ طُرَفِ أَخْبَارِهِ مَا رَوَيْنَاهُ عَنْهُ قَالَ[٥]: «بَلَغْتُ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ أَنْكَرْتُهُ إِلَّا أَمَلِي؛ فَإِنِّي أَجِدُهُ كَمَا هُوَ»[٦]، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ مِائَةٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي الْإِسْنَادِ الْآخَرِ: (**عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حدثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ**)[١٢].

أَمَّا «**عَبْدُ الرَّحْمَنِ**»: فَابْنُ مَهْدِيٍّ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ، أَبُو سَعِيدٍ الْبَصْرِيُّ.

وَأَمَّا «**سُفْيَانُ**»: فَالثَّوْرِيُّ[٧]، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْكُوفِيُّ.

وَأَمَّا «**أَبُو إِسْحَاقَ**»: فَهُوَ السَّبِيعِيُّ، بِفَتْحِ السِّينِ، وَاسْمُهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعِجْلِيُّ: «سَمِعَ ثَمَانِيَةً وَثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ»[٨]، وَقَالَ عَلِيُّ ابنُ الْمَدِينِيِّ: «رَوَى أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَبْعِينَ[٩] أَوْ ثَمَانِينَ لَمْ يَرْوِ عَنْهُمْ

---

(١) في (د): «عليه السلام».
(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٩/ ٩٧)، و«المجالسة وجواهر العلم» للدينوري (٥/ ١٦٨).
(٣) في (ع): «من». (٤) «مقدمة ابن الصلاح» (٣٠٥). (٥) في (ط): «أنه قال».
(٦) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٩٨) و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (١/ ١٧٦).
(٧) في (ط): «فهو الثوري».
(٨) «الثقات» للعجلي (٢/ ١٧٩).
(٩) في (ع): «تسعين» تصحيف.

غَيْرُهُ»[١]. وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى جَدٍّ مِنْ أَجْدَادِهِ اسْمُهُ السَّبِيعُ بْنُ صَعْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ.

وَأَمَّا «**أَبُو الْأَحْوَصِ**»: فَاسْمُهُ[٢] عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْجُشَمِيُّ[٣] الْكُوفِيُّ التَّابِعِيُّ الْمَعْرُوفُ، لِأَبِيهِ صُحْبَةٌ.

وَأَمَّا «**عَبْدُ اللهِ**»: فَابْنُ مَسْعُودٍ الصَّحَابِيُّ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ.

وَأَمَّا (ابْنُ وَهْبٍ)[١١] فِي الْإِسْنَادِ الآخَرِ: فَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْفِهْرِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْمِصْرِيُّ[٤]، الْإِمَامُ الْمُتَّفَقُ عَلَى حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ [ط/١/٧٣] وَجَلَالَتِهِ رضي الله عنه.

وَفِي الْإِسْنَادِ الآخَرِ: (**يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ**)[١٥].

أَمَّا «**يُونُسُ**»: فَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ، أَبُو يَزِيدَ[٥] الْقُرَشِيُّ الْأُمَوِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْأَيْلِيُّ بِالْمُثَنَّاةِ[٦]، وَفِي «يُونُسَ» سِتُّ لُغَاتٍ: ضَمُّ النُّونِ وَكَسْرُهَا وَفَتْحُهَا، مَعَ الْهَمْزِ وَتَرْكِهِ[٧]. وَكَذَلِكَ فِي «يُوسُفَ» اللُّغَاتُ السِّتُّ، وَالْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ فِي سِينِهِ، ذَكَرَ ابْنُ السِّكِّيتِ[٨] مُعْظَمَ اللُّغَاتِ فِيهِمَا، وَذَكَرَ أَبُو الْبَقَاءِ[٩] بَاقِيَهُنَّ.

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٦/ ٢١٧).
(٢) في (ع): «فإنه».
(٣) في (ع): «الخثعمي» تصحيف.
(٤) في (ر)، و(ع)، و(ب)، و(ط): «البصري» تصحيف.
(٥) في (ع)، و(ص): «زيد» تصحيف.
(٦) في (ش)، و(ط): «بالمثناة من تحت».
(٧) في (ع): «الهمزة وتركها».
(٨) «إصلاح المنطق» لابن السكيت (١٠٤).
(٩) «التبيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء العُكْبَرِيّ (٢/ ٧٢١).

وَأَمَّا «**ابْنُ شِهَابٍ**»: فَهُوَ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ، وَهُوَ مُحَمَّدُ ابْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ الزُّهْرِيُّ الْمَدَنِيُّ، سَكَنَ الشَّامَ، أَدْرَكَ[1] جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ نَحْوَ عَشَرَةٍ، وَأَكْثَرَ مِنَ الرِّوَايَاتِ عَنِ التَّابِعِينَ، وَأَكْثَرُوا مِنَ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ.

وَأَحْوَالُهُ فِي الْعِلمِ وَالْحِفْظِ وَالصِّيَانَةِ وَالْإِتْقَانِ، وَالِاجْتِهَادِ فِي تَحْصِيلِ الْعِلمِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمَشَقَّةِ فِيهِ، وَبَذْلِ النَّفْسِ فِي تَحْصِيلِهِ، وَالْعِبَادَةِ وَالْوَرَعِ وَالْكَرَمِ، وَهَوَانِ الدُّنْيَا عِنْدَهُ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ[2]، وَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُشْهَرَ[3].

وَأَمَّا «**عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ**»: فَهُوَ أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ ﷺ أَجْمَعِينَ.

◉ وَأَمَّا فِقْهُ الْإِسْنَادِ:

فَهَكَذَا وَقَعَ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ: «عَنْ حَفْصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» مُرْسَلًا[4]؛ فَإِنَّ حَفْصًا تَابِعِيٌّ، وَفِي الطَّرِيقِ الثَّانِي: «عَنْ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» مُتَّصِلًا.

---

(١) في (ع)، و(ط): «وأدرك».

(٢) في (ش)، و(د): «تحصى»، وفي (ط): «يحصر».

(٣) في (ع): «تذكر»، وفي (ش)، و(ط): «يشهر».

(٤) كذا هو في أصول الشارح، وطبعة التأصيل، وهو الصواب، وقد وقع في طبعة العامرة وبعض النسخ الخطية للـ «صحيح» متصلا عن أبي هريرة، وقد نبّه المازري على أنه غَلَط من بعض رواة «الصحيح»، فقال في «المعلم» (١/ ١٨٤): «وفي نسخة أبي العباس الرَّازي وحده في هذا الإسناد: «عن شعبة، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة» مسندا، ولا يثبت هذا».

فَالطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ فَأَرْسَلَهُ. وَالطَّرِيقُ الثَّانِي: عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «الصَّوَابُ الْمُرْسَلُ عَنْ شُعْبَةَ، كَمَا رَوَاهُ مُعَاذٌ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَغُنْدَرٌ»(١).

قُلتُ: وَقَدْ رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»(٢) أَيْضًا مُرْسَلًا وَمُتَّصِلًا، فَرَوَاهُ مُرْسَلًا عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ النُّمَيْرِيِّ(٣)، عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ مُتَّصِلًا مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ حَفْصٍ.

وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ رُوِيَ مُتَّصِلًا وَمُرْسَلًا فَالْعَمَلُ عَلَى أَنَّهُ مُتَّصِلٌ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي قَالَهُ الْفُقَهَاءُ، وَأَصْحَابُ الْأُصُولِ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ(٤)، وَلَا يَضُرُّ كَوْنُ الْأَكْثَرِينَ رَوَوْهُ مُرْسَلًا؛ فَإِنَّ الْوَصْلَ زِيَادَةٌ مِنْ ثِقَةٍ وَهِيَ مَقْبُولَةٌ(٥)، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مُوَضَّحَةً فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «التتبع» (١٣١).

(٢) «سنن أبي داود» [٤٩٩٤].

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١٠]: «**قوله: «رواه أبو داود مرسلا عن حفص بن عمر النميري». قال: قوله: «النميري» سهو، وإنما هو النَّمَري، بفتحتين، وهو الحوضي**». وهو كما قال رحمها الله.

(٤) نعم؛ هو رأي أكثر الفقهاء والأصوليين، ولكنه ليس مذهب العامة من نُقَّاد أهل الحديث ومحقِّقيهم، وهم المعوَّل عليهم في هذا الباب لا غيرُهم؛ فلكل فَنٍّ رجالُه، وأهل مكة أدرى بِشِعَابها.

(٥) وقد يكون الوصل غلطًا أو وَهَمًا من ثقة أيضًا، فكيف يكون مقبولًا؟! ولذلك فليس هناك قاعدة عامة في هذه المسألة، عند أهل هذا الفنِّ وفرسان هذه الصَّنعة، بل كل حديث له بحثٌ خاصٌ، فتارة يُقبَل الوصل وتارة يُرَدّ، والمرجع للحفظ والقرائن، وقد سبق التعليق على هذه المسألة عند تعرُّض المصنِّف لها في الفصول المشار إليها في كلامه، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[١١] وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بن عبد الله بن عمرو بْنِ سَرْحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ لِي مَالِكٌ: اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

[١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأحوص، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

[١٣] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ حَتَّى يُمْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الطَّرِيقِ الثَّانِي: (بِمِثْلِ ذَلِكَ)[٩]، فَهِيَ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْفُصُولِ(١) [ط/ ١/ ٧٤] بَيَانُ هَذَا، وَكَيْفِيَّةُ الرِّوَايَةِ بِهِ.

[١٢] وَقَوْلُهُ: (بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ) هُوَ بِإِسْكَانِ السِّينِ، وَمَعْنَاهُ: يَكْفِيهِ ذَلِكَ مِنَ الْكَذِبِ، فَإِنَّهُ قَدِ اسْتَكْثَرَ مِنْهُ.

وَأَمَّا مَعْنَى الْحَدِيثِ وَالآثَارِ الَّتِي فِي الْبَابِ، فَفِيهَا: الزَّجْرُ عَنِ التَّحْدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ الْإِنْسَانُ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ فِي الْعَادَةِ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ، فَإِذَا حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ فَقَدْ كَذَبَ؛ لِإِخْبَارِهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ الْكَذِبَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ التَّعَمُّدُ، لَكِنَّ التَّعَمُّدَ(٢) شَرْطٌ فِي كَوْنِهِ إِثْمًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[١١] وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَلَا يَكُونُ إِمَامًا وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ) فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ كَثُرَ الْخَطَأُ فِي رِوَايَتِهِ، وتُرِكَ الِاعْتِمَادُ عَلَيْهِ، وَالْأَخْذُ عَنْهُ.

---

(١) في (ص): «الفصول السابقة».

(٢) في (ع): «ولكن العمد».

[١٤] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُقَدَّمٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: سَأَلَنِي إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِفْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ، فَاقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةً، وَفَسِّرْ حَتَّى أَنْظُرَ فِيمَا عَلِمْتَ، قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَقَالَ لِيَ: احْفَظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ: إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ قَلَّمَا حَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ، وَكُذِّبَ فِي حَدِيثِهِ.

---

[١٤] وَأَمَّا قَوْلُهُ: (أَرَاكَ قَدْ كَلِفْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ) فَهُوَ بِفَتْحِ الْكَافِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وبِالْفَاءِ، وَمَعْنَاهُ: وَلِعْتَ بِهِ وَلَازَمْتَهُ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ: «الْكَلَفُ: الْإِيلَاعُ بِالشَّيْءِ»[١]. وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمَخْشَرِيُّ: «الْكَلَفُ: الْإِيلَاعُ بِالشَّيْءِ مَعَ شُغْلِ قَلْبٍ [ط/١/٧٥] وَمَشَقَّةٍ»[٢].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ) فَهِيَ بِفَتْحِ الشِّينِ، وَهِيَ[٣] الْقُبْحُ. قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الشَّنَاعَةُ: الْقُبْحُ[٤]، وَقَدْ شَنُعَ الشَّيْءُ بِضَمِّ النُّونِ، أَيْ: قَبُحَ، فَهُوَ أَشْنَعُ وَشَنِيعٌ. وَشَنِعْتُ بِالشَّيْءِ بِكَسْرِ النُّونِ[٥]، أَيْ: أَنْكَرْتُهُ، وَشَنَّعْتُ عَلَى الرَّجُلِ، أَيْ[٦]: ذَكَرْتُهُ بِقَبِيحٍ.

وَمَعْنَى كَلَامِهِ: أَنَّهُ حَذَّرَهُ أَنْ يُحَدِّثَ[٧] بِالْأَحَادِيثِ الْمُنْكَرَةِ الَّتِي يُشَنَّعُ[٨] عَلَى صَاحِبِهَا، وَيُنْكَرُ، وَيُقَبَّحُ[٩] حَالُ صَاحِبِهَا، فَيُكَذَّبُ، أَوْ يُسْتَرَابُ فِي رِوَايَاتِهِ[١٠]، فَتَسْقُطُ مَنْزِلَتُهُ، وَيَذِلُّ فِي نَفْسِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «مجمل اللغة» لابن فارس (١/ ٧٧٠) مادة (ك ل ف).
(٢) «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (٣/ ٢٧٦).
(٣) في نسخة على (ف): «وهو».
(٤) انظر: «المغرب» للمطرزي (٣/ ١٩٦).
(٥) بعدها في (ط): «وشنعته».
(٦) في (ص): «إذا».
(٧) في (ع): «يتحدث».
(٨) في (ص): «تُشَنِّع».
(٩) في (ع): «وتُنْكَر وتُقَبَّح»، وفي (ف): «وتُنْكَر ويُقَبَّح»، وليست في (ر).
(١٠) في (ر)، و(ع): «روايته».

[١٥] وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً.

---

٣ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الرِّوَايَةِ عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَالِاحْتِيَاطِ فِي تَحَمُّلِهَا[١]

فِيهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ: (أَبُو هَانِئٍ)[١٦] هُوَ بِهَمْزِ آخِرِهِ.

[١٥] وَفِيهِ: (حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ) هُوَ بِمُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ مَضْمُومَةٍ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَضَمِّهِ. قَالَ: وَبِالضَّمِّ[٢] يَقُولُهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْأُدَبَاءِ. قَالَ: وَبَعْضُهُمْ لَا يُجِيزُ فِيهِ إِلَّا الْفَتْحَ، وَيَزْعُمُ أَنَّ التَّاءَ أَصْلِيَّةٌ[٣]، وَفِي «بَابِ التَّاءِ» ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْعَيْنِ»[٤] -يَعْنِي: فَتَكُونُ أَصْلِيَّةً- إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «تَجِيبُ وَتُجُوبُ قَبِيلَةٌ -يَعْنِي: قَبِيلَةً مِنْ كِنْدَةَ-». قَالَ: وَبِالْفَتْحِ قَيَّدْتُهُ عَلَى جَمَاعَةِ[٥] شُيُوخِي، وَعَلَى ابْنِ سِرَاجٍ[٦] وَغَيْرِهِ، وَكَانَ ابْنُ السِّيْدِ

---

(١) في (ع): «حملها». (٢) في (ع): «فالضم».

(٣) بعدها في «المطالع»: «وليست للمضارعة».

(٤) واضع أصل «كتاب العين» هو الإمام الجليل الخليل بن أحمد الفراهيدي، وهو الذي رسمه، وقد حشاه بعض من جاء بعده من العلماء وأكملوه، على ما هو قول جماعة أهل العربية، وانظر تفصيل ذلك في «المزهر» للسيوطي (١/ ٧٦-٨٦).

(٥) بعدها في (ع): «من».

(٦) «وعلى ابن سراج» كذا في جميع النسخ، والذي في «المطالع»: «عن ابن سِرَاج»، ولعله الصواب، فابن سراج من شيوخ شيوخ ابن قرقول، ولم يدركه، فقد ولد بعد وفاته بستة عشر عاما، وابن سِرَاج هو: حُجَّة العَرَب الوزير الحافظ أَبُو مَرْوَانَ عَبْدُ المَلِكِ ابْن قَاضِي الجَمَاعَة أَبِي القَاسِمِ سِرَاجِ بنِ عَبْدِ اللهِ بن مُحَمَّدِ بنِ سِرَاجٍ الأُمَوِيُّ مَوْلاَهُمْ، =

الْبَطَلْيَوْسِيُّ[١] يَذْهَبُ إِلَى صِحَّةِ الْوَجْهَيْنِ»[٢]، هَذَا كَلَامُ صَاحِبِ «الْمَطَالِعِ».

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ فَارِسٍ فِي «الْمُجْمَلِ» أَنَّ «تَجُوبَ» قَبِيلَةٌ مِنْ كِنْدَةَ، وَ«تُجِيبَ» بِالضَّمِّ بَطْنٌ لَهُمْ شَرَفٌ، قَالَ: «وَلَيْسَتِ التَّاءُ فِيهِمَا أَصْلٌ[٣]»[٤]، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَأَمَّا حُكْمُ صَاحِبِ «الْعَيْنِ» بِأَنَّ التَّاءَ أَصْلٌ فَخَطَأٌ ظَاهِرٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ[٥].

وَ(حَرْمَلَةُ) هَذَا كُنْيَتُهُ أَبُو حَفْصٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ صَاحِبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَهُوَ الَّذِي يَرْوِي عَنِ الشَّافِعِيِّ كِتَابَهُ الْمَعْرُوفَ [ط/١/٧٦] فِي الْفِقْهِ[٦]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا (أَبُو شُرَيْحٍ) الرَّاوِي عَنْ شَرَاحِيلَ: فَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ الْمِصْرِيُّ، وَكَانَتْ لَهُ عِبَادَةٌ وَفَضْلٌ.

وَ(شَرَاحِيلُ) بِفَتْحِ الشِّينِ غَيْرُ مَصْرُوفٍ.

= القُرْطُبِيُّ، إِمَامُ اللُّغَة غَيْرَ مُدَافَعٍ، توفي رَحِمَهُ اللهُ (٤٨٩هـ)، ترجمته في «السير» (١٩/ ١٣٣).

(١) العَلَّامَةُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّد بنِ السِّيْد النَّحْوِيّ، اللُّغَوِيّ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ، ترجمته في «السير» (١٩/ ٥٣٢).

(٢) «مطالع الأنوار» لابن قُرْقُول (٢/ ٣٩).

(٣) كذا في عامة النسخ، ولعله على طريقة المحدثين في حذف ألف النصب كتابة لا نطقًا، والجادة «أصلا» كما في (ع)، و(ب)، و(ط). وفي (ح) و«المجمل»: «أصلية».

(٤) «مجمل اللغة» لابن فارس (١/ ١٤٥-١٤٦).

(٥) كتب حيالها في حاشية (ف): «بلغ قراءة».

(٦) وهو المعروف بكتاب حرملة، وهو من كتب القول الجديد للشافعي، قال ابن عبد البر في «الانتقاء» (١٠٩): «وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ مِنَ الْكُتُبِ مَا لَمْ يَرْوِهِ الرَّبِيعُ؛ مِنْهَا: «كِتَابُ الشُّرُوطِ» ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، وَمِنْهَا: «كِتَابُ السُّنَنِ» عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ، وَمِنْهَا: «كِتَابُ أَلْوَانِ الإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَصِفَاتِهَا وَأَسْنَانِهَا»، وَمِنْهَا: «كِتَابُ الشِّجَاجِ»، وَكُتُبٌ كَثِيرَةٌ انْفَرد بروايتها، سوى سَمَاعه مَعَ الرَّبِيعِ، وَكَانَ أَسَنَّ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ».

[١٦] |٦(٦)| وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ.

[١٧] |٧(٧)| وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ شَرَاحِيلَ ابْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ، لَا يُضِلُّونَكُمْ، وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ.

[١٨] وحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، فَيَأْتِي الْقَوْمَ، فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكَذِبِ، فَيَتَفَرَّقُونَ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَجُلًا أَعْرِفُ وَجْهَهُ، وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ يُحَدِّثُ.

---

[١٨] وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ: (وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ) فَهَذَا إِسْنَادٌ[١] اجْتَمَعَ فِيهِ طُرْفَتَانِ مِنْ لَطَائِفِ الْإِسْنَادِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنَّ إِسْنَادَهُ كُوفِيٌّ كُلُّهُ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ فِيهِ ثَلَاثَةَ تَابِعِيِّينَ[٢] يَرْوِي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَهُمْ:

---

(١) في (ش): «الإسناد».

(٢) في (ع)، و(ص): «تابعين».

الْأَعْمَشُ، وَالْمُسَيَّبُ، وَعَامِرٌ، وَهَذِهِ فَائِدَةٌ نَفِيسَةٌ؛ قَلَّ أَنْ يَجْتَمِعَ فِي إِسْنَادٍ هَاتَانِ اللَّطِيفَتَانِ.

فَأَمَّا «**عَبْدُ اللهِ**» الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ عَامِرُ بْنُ عَبَدَةَ: فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ الصَّحَابِيُّ ﵁ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ.

وَأَمَّا «**أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ**» شَيْخُ مُسْلِمٍ: فَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حُصَيْنٍ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ إِمَامُ أَهْلِ زَمَانِهِ»(١).

وَأَمَّا «**الْمُسَيَّبُ بْنُ رَافِعٍ**»: فَبِفَتْحِ الْيَاءِ بِلَا خِلَافٍ، كَذَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الْمَشَارِقِ»(٢)، وَصَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»(٣): إِنَّهُ لَا خِلَافَ فِي فَتْحِ يَائِهِ، بِخِلَافِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ فَإِنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي فَتْحِ يَائِهِ وَكَسْرِهَا، كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا «**عَامِرُ بنُ عَبَدَةَ**»: فَآخِرُهُ هَاءٌ، وَهُوَ بِفَتْحِ الْبَاءِ وَإِسْكَانِهَا وَجْهَانِ، أَشْهَرُهُمَا وَأَصَحُّهُمَا الْفَتْحُ. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «رَوَيْنَا فَتْحَهَا عَنْ عَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَأَبِي مُسْلِمٍ الْمُسْتَمْلِيِّ. قَالَ: وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ فِي «كِتَابِهِ»(٤)، وَكَذَا رَأَيْتُهُ فِي «تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ»(٥). قَالَ: وَرَوَيْنَا الْإِسْكَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَغَيْرِهِ، وَبِالْوَجْهَيْنِ ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ(٦) وَابْنُ مَاكُولَا(٧)، وَالْفَتْحُ أَشْهَرُ.

---

(١) «تهذيب الكمال» (١٥/ ٢٩).

(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ٣٩٩). (٣) «مطالع الأنوار» (٤/ ٩٦).

(٤) «المؤتلف والمختلف» لعبد الغني الأزدي (ص: ١٢٨).

(٥) كذا في النسخ، والذي في «إكمال المعلم»: «وكذا وجدته بخط شيخنا القاضي الشهيد مُتْقَنًا في «تاريخ البخاري»»، وانظر: «التاريخ الكبير» (٦/ ٤٥٢).

(٦) «المؤتلف والمختلف» (٣/ ١٥١٨).

(٧) «الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٣٠).

[١٩] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً، أَوْثَقَهَا سُلَيْمَانُ، يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ، فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا.

[٢٠] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ

قَالَ الْقَاضِي: وَأَكْثَرُ الرُّوَاةِ يَقُولُونَ: «عَبْدٌ» بِغَيْرِ هَاءٍ، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُهَا، وَهُوَ قَوْلُ الْحُفَّاظِ: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ، وَيَحْيَى ابْنِ مَعِينٍ، وَالدَّارَقُطْنِيِّ، وَعَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ سَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمْ»[١]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[١٩] وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي).

فَأَمَّا «ابْنُ طَاوُسٍ»: فَهُوَ عَبْدُ اللهِ الزَّاهِدُ الصَّالِحُ ابْنُ الزَّاهِدِ الصَّالِحِ.

وأَمَّا «الْعَاصِي»: فَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَنَحْوِهَا بِحَذْفِ الْيَاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ، وَالْفَصِيحُ الصَّحِيحُ «الْعَاصِي» بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ، وَكَذَلِكَ شَدَّادُ بْنُ الْهَادِي، وَابْنُ أَبِي الْمَوَالِي، فَالْفَصِيحُ الصَّحِيحُ فِي كُلِّ ذَلِكَ وَمَا أَشْبَهَهُ إِثْبَاتُ الْيَاءِ، وَلَا اغْتِرَارَ بِوُجُودِهِ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ أَوْ أَكْثَرِهَا بِحَذْفِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَمِنْ طُرَفِ أَحْوَالِ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي: أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي الْوِلَادَةِ إِلَّا إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً، وَقِيلَ: اثْنَتَا عَشْرَةَ[٢].

[٢٠] وَأَمَّا (سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ) فَبِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، مَنْسُوبٌ إِلَى جَدِّهِ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ.

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ١١٨).

(٢) في (ع)، و(د): «اثنتا عشرة سنة».

جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا، فَعَادَ لَهُ، ثُمَّ حَدَّثَهُ، فَقَالَ لَهُ: عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا، فَعَادَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا أَدْرِي أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ، وَأَنْكَرْتَ هَذَا؟ أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ، وَعَرَفْتَ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ والذلول، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ.

[٢١] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ، وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ، فَهَيْهَاتَ.

[٢٢] وحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْغَيْلَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، يَعْنِي الْعَقَدِيَّ،

وَأَمَّا (هِشَامُ بْنُ [ط/١/٧٧] حُجَيْرٍ) فَبِضَمِّ الْحَاءِ، وَبَعْدَهَا جِيمٌ مَفْتُوحَةٌ، وَهِشَامٌ هَذَا مَكِّيٌّ.

وَأَمَّا (بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ) فَبِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ[١].

[٢٢] وَأَمَّا (أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ) فَبِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْقَافِ، مَنْسُوبٌ إِلَى الْعَقَدِ؛ قَبِيلَةٍ مَعْرُوفَةٍ مِنْ بَجِيلَةَ، وَقِيلَ: مِنْ قَيْسٍ، وَهُمْ مِنَ الْأَزْدِ. وَذَكَرَ أَبُو الشَّيْخِ الْإِمَامُ الْحَافِظُ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: «سُمُّوا الْعَقَدَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ بَيْتٍ لِئَامًا فَسُمُّوا عَقَدًا»[٢]. وَاسْمُ أَبِي عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْبَصْرِيُّ، قِيلَ: إِنَّهُ مَوْلًى لِلعَقَدِيِّينَ[٣].

---

(١) في (ع): «الشين المعجمة».
(٢) «تهذيب الكمال» (١٨/ ٣٦٨).
(٣) في (ر): «العقد».

حَدَّثَنَا رَبَاحٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ، وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَالِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي، أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا تَسْمَعُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ، وَالذَّلُولَ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ.

[٢٣] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا، وَيُخْفِي عَنِّي، فَقَالَ: وَلَدٌ نَاصِحٌ أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا، وَأُخْفِي عَنْهُ، قَالَ: فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ، فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ، وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ، فَيَقُولُ: وَاللهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلَّ.

وَأَمَّا (رَبَاحٌ) الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ الْعَقَدِيُّ: فَهُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُوَحَّدَةِ، وَهُوَ رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ. وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ أَنَّ كُلَّ مَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ؛ فَرَبَاحٌ بِالْمُوَحَّدَةِ، إِلَّا زِيَادَ بْنَ رِيَاحٍ أَبَا قَيْسٍ، الرَّاوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي «أَشْرَاطِ السَّاعَةِ»؛ فَبِالْمُثَنَّاةِ، وَقَالَهُ الْبُخَارِيُّ بِالْوَجْهَيْنِ[1].

[٢٣] وَأَمَّا (نَافِعُ بْنُ عُمَرَ) الرَّاوِي عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: فَهُوَ الْقُرَشِيُّ الْجُمَحِيُّ الْمَكِّيُّ.

وَأَمَّا (ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ) فَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَاسْمُ أَبِي مُلَيْكَةَ زُهَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُدْعَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ التَّيْمِيُّ الْمَكِّيُّ أَبُو بَكْرٍ، تَوَلَّى الْقَضَاءَ وَالْأَذَانَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما.

---

(١) «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٥١، ٣٥٣).

[٢٤] حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: أُتِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ ﷺ، فَمَحَاهُ إِلَّا قَدْرَ، وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ.

[٢٥] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: لَمَّا أَحْدَثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ: قَاتَلَهُمُ اللهُ، أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا.

---

[٢٥] وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ ﷺ: (حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ) فَهُوَ إِسْنَادٌ كُوفِيٌّ كُلُّهُ إِلَّا الْحُلْوَانِيَّ.

فَأَمَّا «الْأَعْمَشُ» سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أَبُو مُحَمَّدٍ التَّابِعِيُّ.

وَ«أَبُو إِسْحَاقَ» عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ السَّبِيعِيُّ التَّابِعِيُّ؛ فَتَقَدَّمَ[1] ذِكْرُهُمَا.

وَأَمَّا «ابْنُ إِدْرِيسَ» الرَّاوِي عَنِ الْأَعْمَشِ: فَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَوْدِيُّ [ط/ ١/ ٧٨] الْكُوفِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْمُتَّفَقُ عَلَى إِمَامَتِهِ، وَجَلَالَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَفَضِيلَتِهِ، وَوَرَعِهِ، وَعِبَادَتِهِ.

رَوَيْنَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِبِنْتِهِ حِينَ بَكَتْ عِنْدَ حُضُورِ مَوْتِهِ: «لَا تَبْكِي، فَقَدْ خَتَمْتُ الْقُرْآنَ فِي هَذَا الْبَيْتِ أَرْبَعَةَ آلَافِ خَتْمَةٍ»[2]، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ﷺ: «كَانَ ابْنُ إِدْرِيسَ نَسِيجَ وَحْدِهِ»[3].

---

(١) في (ر): «فقد تقدم».
(٢) «معجم ابن الأعرابي» (٥/ ٢٨٠) و«تاريخ بغداد» (٩/ ٣٢٠) وغيرهما.
(٣) «العلل ومعرفة الرجال» [٩٧٣].

[٢٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ عَلَى عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ إِلَّا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

---

[٢٦] وَأَمَّا (عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ) فَبِفَتْحِ الْخَاءِ، وَإِسْكَانِ الشِّينِ الْمُعْجَمَتَيْنِ[١]، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَكُنْيَةُ عَلِيٍّ أَبُو الْحَسَنِ، مَرْوَزِيٌّ[٢]، وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ بِشْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْحَافِي رضي الله عنهما.

وَأَمَّا (أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ) فَهُوَ الْإِمَامُ الْمُجْمَعُ عَلَى فَضْلِهِ، وَاخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ؛ فَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ: الصَّحِيحُ أَنَّ اسْمَهُ كُنْيَتُهُ لَا اسْمَ لَهُ غَيْرُهَا، وَقِيلَ: اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، وَقِيلَ: عَبْدُ اللهِ، وَقِيلَ: سَالِمٌ، وَقِيلَ: شُعْبَةُ، وَقِيلَ: رُؤْبَةُ، وَقِيلَ: مُسْلِمٌ، وَقِيلَ: خِدَاشٌ، وَقِيلَ: مُطَرِّفٌ، وَقِيلَ: حَمَّادٌ، وَقِيلَ: حَبِيبٌ.

رَوَيْنَا عَنِ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «قَالَ لِي أَبِي: إِنَّ أَبَاكَ لَمْ يَأْتِ فَاحِشَةً قَطُّ، وَإِنَّهُ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً»[٣].

وَرَوَيْنَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: «يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ أَنْ تَعْصِيَ اللهَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْغُرْفَةِ؛ فَإِنِّي خَتَمْتُ فِيهَا اثْنَيْ عَشَرَ[٤] أَلْفَ خَتْمَةٍ»[٥].

وَرَوَيْنَا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِبِنْتِهِ[٦] عِنْدَ مَوْتِهِ وَقَدْ بَكَتْ[٧]: «يَا بُنَيَّةُ، لَا تَبْكِي،

---

(١) في (ص): «المعجمة».
(٢) في (ص): «المروزي».
(٣) «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٣٥).
(٤) كذا في عامة النسخ، و(ط)، ومصادر الخبر، وفي(ش): «اثنتي عشرة» وهو الجادة.
(٥) «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٣٤) وفي «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٨/ ٣٠٤) و«الثبات عند الممات» لابن الجوزي (١٥٥) أنه قال ذلك لأخته.
(٦) في (ر)، و(ص): «لابنته».
(٧) في (ع)، و(ص)، و(ب): «بكت عليه».

أَتَخَافِينَ(١) أَنْ يُعَذِّبَنِيَ اللهُ تَعَالَى وَقَدْ خَتَمْتُ فِي هَذِهِ الزَّاوِيَةِ أَرْبَعَةً(٢) وَعِشْرِينَ أَلفَ خَتْمَةٍ»(٣).

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِأَسْمَاءِ الْبَابِ، وَلَا يَنْبَغِي لِمُطَالِعِهِ أَنْ يُنْكِرَ هَذِهِ الْأَحْرُفَ فِي أَحْوَالِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُسْتَنْزَلُ الرَّحْمَةُ بِذِكْرِهِمْ مُسْتَطِيلًا لَهَا، فَذَلِكَ مِنْ عَلَامَةِ(٤) عَدَمِ فَلَاحِهِ إِنْ دَامَ عَلَيْهِ، وَاللهُ يُوَفِّقُنَا لِطَاعَتِهِ بِفَضْلِهِ وَمِنَّتِهِ(٥).

⊛ وَأَمَّا لُغَاتُ الْبَابِ:

فَـ **(الدَّجَّالُونَ)**[١٧] جَمْعُ: دَجَّالٍ، قَالَ ثَعْلَبُ: «كُلُّ كَذَّابٍ فَهُوَ دَجَّالٌ»(٦)، وَقِيلَ: الدَّجَّالُ الْمُمَوِّهُ، يُقَالُ: دَجَلَ فُلَانٌ، إِذَا مَوَّهَ، وَدَجَلَ الْحَقَّ بِبَاطِلِهِ، أَيْ(٧) غَطَّاهُ. وَحَكَى ابْنُ فَارِسٍ(٨) هَذَا الثَّانِيَ عَنْ ثَعْلَبٍ أَيْضًا. [ط/ ١/ ٧٩]

قَوْلُهُ: **(يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا)**[١٩] مَعْنَاهُ: تَقْرَأُ شَيْئًا لَيْسَ بِقُرْآنٍ، وَتَقُولَ(٩): إِنَّهُ قُرْآنٌ؛ لِيُغَرَّ(١٠) بِهِ عَوَامُّ النَّاسِ، فَلَا يَغْتَرُّونَ(١١).

(١) في (ر)، و(ص)، و(د): «تخافين».
(٢) كذا في عامة النسخ، و(ط)، ومصادر الخبر، وفي(ش): «أربعا» وهو الجادة.
(٣) «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٣٤).
(٤) في (ع): «علامات»، وليست في (ش)، و(ص).
(٥) في (ش): «بمنه وفضله»، وفي (ع): «بمنه وفضله وكرمه»، وفي (د): «فالله الموفق للطاعة بفضله ومنه».
(٦) «إكمال المعلم» (١/ ١١٧) وانظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (١٠/ ٣٤٤).
(٧) في (ر)، و(ط): «إذا».
(٨) «مجمل اللغة» لابن فارس (١/ ٣٤٧).
(٩) في (ص)، و(ف)، و(ع): «تخرج فيقرأ ... معناه يقرأ ... ويقول» كذا بالياء.
(١٠) في (ع): «ليغري»، وفي (ل)، و(ط): «لتغر».
(١١) في (ع)، و(س): «تغترون» ولم يظهر النقط في (ش)، و(س)، و(ب).

وَقَوْلُهُ: «**يُوشِكُ**» هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الشِّينِ، مَعْنَاهُ: يَقْرُبُ، وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا مَاضِيًا فَيُقَالُ: أَوْشَكَ كَذَا، أَيْ: قَرُبَ، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلُ مَنْ أَنْكَرَهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، فَقَالَ: لَمْ يُسْتَعْمَل مَاضِيًا؛ فَإِنَّ هَذَا نَفْيٌ يُعَارِضُهُ إِثْبَاتُ غَيْرِهِ، وَالسَّمَاعُ، وَهُمَا مُقَدَّمَانِ عَلَى نَفْيِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: (**فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ**)[٢٠]، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (**رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ فَهَيْهَاتَ**)[٢١] فَهُوَ مِثَالٌ حَسَنٌ، وَأَصْلُ الصَّعْبِ وَالذَّلُولِ فِي الْإِبِلِ، فَـ «**الصَّعْبُ**»: الْعَسِرُ الْمَرْغُوبُ عَنْهُ، وَ«**الذَّلُولُ**»: السَّهْلُ الطَّيِّبُ الْمَحْبُوبُ الْمَرْغُوبُ فِيهِ، فَالْمَعْنَى: سَلَكَ النَّاسُ كُلَّ مَسْلَكٍ مِمَّا يُحْمَدُ وَيُذَمُّ.

وَقَوْلُهُ: «**فَهَيْهَاتَ**»، أَيْ: بَعُدَتْ اسْتِقَامَتُكُمْ، أَوْ بَعُدَ أَنْ نَثِقَ بِحَدِيثِكُمْ. وَ«هَيْهَاتَ» مَوْضُوعَةٌ لِاسْتِبْعَادِ الشَّيْءِ، وَالْيَأْسِ مِنْهُ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْوَاحِدِيُّ: «هَيْهَاتَ اسْمٌ سُمِّيَ بِهِ الْفِعْلُ(١)، وَهُوَ بَعُدَ فِي الْخَبَرِ لَا فِي الْأَمْرِ. قَالَ: وَمَعْنَى هَيْهَاتَ: «بَعُدَ»، وَلَيْسَ لَهُ اشْتِقَاقٌ؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْأَصْوَاتِ. قَالَ: وَفِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى لَيْسَتْ فِي «بَعُدَ»، وَهُوَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ يُخْبِرُ عن اعْتِقَادِهِ اسْتِبْعَادَ ذَلِكَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْ بُعْدِهِ، فَكَأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ بَعُدَ جِدًّا، وَمَا أَبْعَدَهُ، لَا عَلَى أَنْ يَعْلَمَ الْمُخَاطَبُ مَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْءِ فِي الْبُعْدِ، فَفِي هَيْهَاتَ زِيَادَةٌ(٢) عَلَى «بَعُدَ» وَإِنْ كُنَّا نُفَسِّرُهُ بِهِ. وَيُقَالُ: هَيْهَاتَ مَا قُلْتَ، وَهَيْهَاتَ لِمَا قُلْتَ، [ط/١/٨٠] وَهَيْهَاتَ لَكَ، وَهَيْهَاتَ أَنْتَ.

(١) حكى ابن جنِّي في «الخصائص» (٢١٣) «كان أبو على -يعني الفارسي- ﵀ يقول في «هيهات»: «أنا أفتي مرَّة بكونها اسمًا سمي به الفعل كَصَهْ ومَهْ، وأفتي مرة أخرى بكونها ظرفًا على قدر ما يحضرني في الحال». اهـ. يعني: من علل النحو، وذلك دليل براعته واتساع دائرته.

(٢) في (ر): «زيادة معنى».

قَالَ الْوَاحِدِيُّ: «وَفِي مَعْنَى هَيْهَاتَ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ «بَعُدَ»، كَمَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَغَيْرِهِ مِنْ حُذَّاقِ النَّحْوِيِّينَ.

وَالثَّانِي: بِمَنْزِلَةِ «بَعِيدٍ»، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ[1].

وَالثَّالِثُ: بِمَنْزِلَةِ «الْبُعْدِ»، وَهُوَ قَوْلُ الزَّجَّاجِ وَابْنِ الْأَنْبَارِيِّ[2].

فَالْأَوَّلُ يَجْعَلُهُ[3] بِمَنْزِلَةِ الْفِعْلِ، وَالثَّانِي بِمَنْزِلَةِ الصِّفَةِ، وَالثَّالِثُ بِمَنْزِلَةِ الْمَصْدَرِ.

وَفِي «هَيْهَاتَ» ثَلَاثَ عَشْرَةَ لُغَةً ذَكَرَهُنَّ الْوَاحِدِيُّ: «هَيْهَاتَ» بِفَتْحِ التَّاءِ، وَكَسْرِهَا، وَضَمِّهَا مَعَ التَّنْوِينِ فِيهِنَّ، وَبِحَذْفِهِ، فَهَذِهِ سِتُّ لُغَاتٍ، وَ«أَيْهَاتَ» بِالْأَلِفِ بَدَلَ الْهَاءِ الْأُولَى، وَفِيهَا اللُّغَاتُ السِّتُّ أَيْضًا، وَالثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: «أَيْهَا» بِحَذْفِ التَّاءِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ»[4]. وَزَادَ غَيْرُ الْوَاحِدِيِّ: «أَيْئَاتَ» بِهَمْزَتَيْنِ بَدَلَ الْهَاءَيْنِ. وَالْفَصِيحُ[5] الْمُسْتَعْمَلُ مِنْ هَذِهِ اللُّغَاتِ اسْتِعْمَالًا فَاشِيًا: «هَيْهَاتَ» بِفَتْحِ التَّاءِ بِلَا تَنْوِينٍ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «وَاتَّفَقَ أَهْلُ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّ تَاءَ هَيْهَاتَ لَيْسَتْ أَصْلِيَّةً، وَاخْتَلَفُوا فِي الْوَقْفِ عَلَيْهَا، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو، وَالْكِسَائِيُّ: يُوقَفُ بِالْهَاءِ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: بِالتَّاءِ»[6].

---

(١) «معاني القرآن» للفراء (٢/ ٢٣٥).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (٤/ ١٢).

(٣) في (ص)، و(ط): «نجعله»، وفي (ش)، و(د) بدون نقط.

(٤) «التفسير البسيط» للواحدي (١٥/ ٥٧٢-٥٨٢) بتصرف واختصار.

(٥) في (ل)، و(ع)، و(ف): «والأفصح».

(٦) «تهذيب اللغة» للأزهري (٦/ ٢٥٦) مادة (هـ ي هـ).

وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ فِي «هَيْهَاتَ»، وَتَحْقِيقَ مَا قِيلَ فِيهَا فِي «تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ»(١)، وَأَشَرْتُ هُنَا إِلَى مَقَاصِدِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وأَمَّا قَوْلُهُ: (فَجَعَلَ(٢) لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ)[٢٢] فَبِفَتْحِ الذَّالِ، أَيْ: لَا يَسْتَمِعُ وَلَا يُصْغِي، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْأُذُنُ.

وَقَوْلُهُ: (إِنَّا كُنَّا [ط/ ١/ ٨١] مَرَّةً)[٢٢] أَيْ: وَقْتًا، وَيَعْنِي بِهِ قَبْلَ ظُهُورِ الْكَذِبِ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: (كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِيَ(٣) عَنِّي. فَقَالَ: وَلَدٌ نَاصِحٌ، أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ. قَالَ: فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ ﵁ فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ، وَيَمُرُّ بِالشَّيْءِ فَيَقُولُ: وَاللهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلَّ)[٢٣].

فَهَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ضَبْطِهِ، فَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «ضَبَطْنَا هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ وَهُمَا: «وَيُحْفِيَ عَنِّي»، «وَأُحْفِي عَنْهُ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ فِيهِمَا عَنْ جَمِيعِ شُيُوخِنَا إِلَّا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْخُشَنِيِّ(٤)؛ فَإِنِّي قَرَأْتُهُمَا عَلَيْهِ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ. قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَحْرٍ(٥) يَحْكِي لَنَا عَنْ شَيْخِهِ

---

(١) «تهذيب الأسماء واللغات» (٤/ ١٨٥).

(٢) كذا في جميع نسخنا، وفي (ط): «فجعل ابن عباس»، وهو الموافق لمطبوعة «الصحيح».

(٣) في (د)، و(ط) في المواضع الأربعة: «ويخفي».

(٤) هو العلّامة أَبُو محمد عبد الله بن أَبِي جعفر محمد بن عبد الله بن أحمد، الخُشَنِيّ المُرْسِيّ، الفقيه. المتوفى: [٥٢٦ هـ]. ترجمته في «تاريخ الإسلام» (١١/ ٤٤٨ ط بشار)، و«بغية الملتمس» (٣٣٧).

(٥) هو الإِمَامُ المُتْقِنُ، النَّحْوِيُّ، أَبُو بَحْرٍ سُفْيَانُ بنُ العَاصِ بنِ أَحْمَدَ بنِ العَاصِ بنِ سُفْيَانَ بن عِيْسَى الأَسَدِيّ، المُرْبَيْطرِي، نَزِيْلُ قُرْطُبَة، المتوفي [٥٢٠هـ]. ترجمته في «تاريخ الإسلام» (١١/ ٣١٧ ط بشار)، و«بغية الملتمس» (٣٠٤).

الْقَاضِي أَبِي الْوَلِيدِ الْكِنَانِيِّ[١] أَنَّ صَوَابَهُ بِالْمُعْجَمَةِ.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ رِوَايَةَ الْجَمَاعَةِ هِيَ الصَّوَابُ، وَأَنَّ مَعْنَى «أُحْفِي» أَنْقُصُ، مِنْ إِحفَاءِ الشَّوَارِبِ وَهُوَ جَزُّهَا، أَيْ: أَمْسِكْ عَنِّي مِنْ حَدِيثِكَ وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ، أَوْ يَكُونُ الْإِحْفَاءُ الْإِلْحَاحَ وَالِاسْتِقْصَاءَ، وَيَكُونُ «عَنِّي» بِمَعْنَى: عَلَيَّ، أَيِ: اسْتَقْصِ مَا تُحَدِّثُنِي»[٢]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَذَكَرَ صَاحِبُ «مَطَالِعِ الْأَنْوَارِ» قَوْلَ الْقَاضِي[٣]، ثُمَّ قَالَ: «وَفِي هَذَا نَظَرٌ. قَالَ: وَعِنْدِي أَنَّهُ بِمَعْنَى الْمُبَالَغَةِ فِي الْبِرِّ بِهِ[٤] وَالنَّصِيحَةِ لَهُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧]، أَيْ: أُبَالِغُ لَهُ، وَأَسْتَقْصِي فِي النَّصِيحَةِ لَهُ وَالِاخْتِيَارِ، فِيمَا أُلْقِي إِلَيْهِ[٥] مِنْ صَحِيحِ الْآثَارِ»[٦].

وَقَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هُمَا[٧] بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: يَكْتُمُ عَنِّي أَشْيَاءَ وَلَا يَكْتُبُهَا، إِذَا كَانَ عَلَيْهِ فِيهَا مَقَالٌ مِنَ الشِّيَعِ[٨] الْمُخْتَلِفَةِ وَأَهْلِ الْفِتَنِ، فَإِنَّهُ إِذَا كَتَبَهَا ظَهَرَتْ، وَإِذَا ظَهَرَتْ خُولِفَ فِيهَا، وَحَصَلَ فِيهَا قَالٌ وَقِيلٌ، مَعَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِمَّا يَلْزَمُ بَيَانُهَا لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَإِنْ لَزِمَ فَهُوَ مُمْكِنٌ بِالْمُشَافَهَةِ دُونَ الْمُكَاتَبَةِ.

(١) هو العلامة أَبُو الوليد هشام بن أحمد بن خالد بن سعيد، الكِنانيّ الطُّلَيْطُلِيّ، ويُعرف بالوَقَّشِيّ، [المتوفى: ٤٨٩ هـ]. ترجمته في «تاريخ الإسلام» (١٠/ ٦٦٤ ط بشار)، و«بغية الملتمس» (٤٨٥).

(٢) «إكمال المعلم» (١/ ١٢١-١٢٢).

(٣) في (ف): «القاضي عياض».

(٤) في (د)، و(ش): «السِّرِّيَّة»، وفي (ح): «التربية».

(٥) في (ش): «عليه».

(٦) «مطالع الأنوار» (٢/ ٣٤١).

(٧) في (ص): «هو».

(٨) في (ش)، و(ع): «الشنع».

قَالَ: وَقَوْلُهُ: «**وَلَدٌ نَاصِحٌ**»، مُشْعِرٌ بِمَا ذَكَرْتُهُ.

وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَخْتَارُ لَهُ، وَأُخْفِي عَنْهُ»، إِخْبَارٌ مِنْهُ [ط/١/٨٢] بِإِجَابَتِهِ إِلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ حَكَى الشَّيْخُ الرِّوَايَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْقَاضِي عِيَاضٌ، وَرَجَّحَهَا، وقَالَ: هَذَا تَكَلُّفٌ لَيْسَتْ بِهِ رِوَايَةٌ مُتَّصِلَةٌ تَضْطَرُّ[1] إِلَى قَبُولِهِ»[2]، هَذَا كَلَامُ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍو.

وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ مِنَ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ هُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ الْمَوْجُودُ فِي مُعْظَمِ الْأُصُولِ الْمَوْجُودَةِ بِهَذِهِ الْبِلَادِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**وَاللهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلَّ**»، فَمَعْنَاهُ: مَا يَقْضِي بِهَذَا إِلَّا ضَالٌّ، وَلَا يَقْضِي بِهِ عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يُعْرَفَ[3] أَنَّهُ ضَلَّ، وَقَدْ عُلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَضِلَّ، فَيُعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بِهِ.

وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (**فَمَحَاهُ إِلَّا قَدْرَ، وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِذِرَاعِهِ**)[٢٤] «**قَدْرَ**» مَنْصُوبٌ غَيْرُ مُنَوَّنٍ، مَعْنَاهُ: مَحَاهُ إِلَّا قَدْرَ ذِرَاعٍ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ كَانَ دَرْجًا مُسْتَطِيلًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (**قَاتَلَهُمُ اللهُ، أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا؟!**)[٢٥] «فَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى مَا أَدْخَلَتْهُ الرَّوَافِضُ وَالشِّيعَةُ فِي[4] عِلْمِ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَحَدِيثِهِ، وَتَقَوَّلُوهُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَبَاطِيلِ، وَأَضَافُوهُ إِلَيْهِ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَالْأَقَاوِيلِ الْمُفْتَعَلَةِ وَالْمُخْتَلَقَةِ[5]،

(١) في (ر)، و(ع)، و(ص): «يضطر»، وفي (ط): «نضطر»، وغير منقوطة في (ل).
(٢) «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (١٢٣-١٢٤).
(٣) في (ع): «يعلم».
(٤) في (ص): «على».
(٥) «والمختلقة» في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ب): «المختلفة».

وَخَلَطُوهُ بِالْحَقِّ، فَلَمْ يَتَمَيَّزْ مَا هُوَ صَحِيحٌ عَنْهُ مِمَّا اخْتَلَقُوهُ»(١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**قَاتَلَهُمُ اللهُ**»، فَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «مَعْنَاهُ: لَعَنَهُمْ، وَقِيلَ: بَاعَدَهُمْ، وَقِيلَ: قَتَلَهُمْ. قَالَ: وَهَؤُلَاءِ اسْتَوْجَبُوا عِنْدَهُ ذَلِكَ؛ لِشَنَاعَةِ مَا أَتَوْهُ، كَمَا(٢) فَعَلَهُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، وَإِلَّا فَلَعْنَةُ الْمُسْلِمِ غَيْرُ جَائِزَةٍ».

وَأَمَّا قَوْلُ الْمُغِيرَةِ: (**لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ عَلَى**(٣) **عَلِيٍّ** رضي الله عنه(٤) **إِلَّا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ**)[٢٦] فَهَكَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ: «**إِلَّا مِنْ أَصْحَابِ**»، فَيَجُوزُ فِي «مِنْ» وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا لِبَيَانِ الْجِنْسِ. وَالثَّانِي: أَنَّهَا زَائِدَةٌ.

وَقَوْلُهُ: «**يَصْدُقُ**» ضُبِطَ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الصَّادِ، وَضَمِّ [ط/ ١/ ٨٣] الدَّالِ. وَالثَّانِي: بِضَمِّ الْيَاءِ، وَفَتْحِ الصَّادِ، وَالدَّالِ الْمُشَدَّدَةِ.

وَ«**الْمُغِيرَةُ**» هَذَا هُوَ ابْنُ مِقْسَمٍ الضَّبِّيُّ، أَبُو هِشَامٍ(٥)، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَمَّا أَحْكَامُ الْبَابِ: فَحَاصِلُهُ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ رِوَايَةُ الْمَجْهُولِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ الِاحْتِيَاطُ فِي أَخْذِ الْحَدِيثِ فَلَا يُقْبَلُ إِلَّا مِنْ أَهْلِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُرْوَى عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَاللهُ أَعْلَمُ(٦).

---

(١) هذه عبارة القاضي عياض في «الإكمال» (١/ ١٢٢) بتصرف يسير، والعبارة التي عزاها المصنف بعدها للقاضي عياض، لم أقف عليها في كتابه، فلعله سهو، والله أعلم.

(٢) في (ع): «مما».

(٣) في (ش): «عن».

(٤) في (ش): «عليه السلام».

(٥) في (ف): «هاشم»، وهو تصحيف.

(٦) كتب حيالها في حاشية (ص): «بلغ مقابلة».

[٢٧] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَهِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ. وَحَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.

[٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ، قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ،

---

٤ بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ، وَأَنَّ الرِّوَايَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا عَنِ الثِّقَاتِ، وَأَنَّ جَرْحَ الرُّوَاةِ بِمَا هُوَ فِيهِمْ جَائِزٌ؛ بَلْ وَاجِبٌ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْغِيبَةِ الْمُحَرَّمَةِ؛ بَلْ مِنَ الذَّبِّ عَنِ الشَّرِيعَةِ الْمُكَرَّمَةِ.

[٢٧] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَهِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ. وَحَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ هِشَامٍ. وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ).

أَمَّا «هِشَامٍ» أَوَّلًا: فَمَجْرُورٌ مَعْطُوفٌ عَلَى «أَيُّوبَ»، وَهُوَ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ الْقُرْدُوسِيُّ، بِضَمِّ الْقَافِ.

وَ«مُحَمَّدٍ» هُوَ ابْنُ سِيرِينَ.

وَالْقَائِلُ: «وَحَدَّثَنَا فُضَيْلٌ»، «وَحَدَّثَنَا مَخْلَدٌ»، هُوَ «حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ».

وَأَمَّا «فُضَيْلٌ»: فَهُوَ ابْنُ عِيَاضٍ، أَبُو عَلِيٍّ الزَّاهِدُ، السَّيِّدُ الْجَلِيلُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ.

[٢٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ:

---

[٢٨] وَأَمَّا قَوْلُهُ: (**وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ**) فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ قَدَّمْنَاهَا[١] فِي أَوَّلِ الْخُطْبَةِ، وَبَيَّنَّا الْمَذَاهِبَ فِيهَا.

[٢٩] قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ**) هُوَ ابْنُ رَاهُويَهْ، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ حَافِظُ أَهْلِ زَمَانِهِ.

وَأَمَّا (**الْأَوْزَاعِيُّ**): فَهُوَ أَبُو عَمْرٍو عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ يُحْمِدَ [ط/١/٨٤] -بِضَمِّ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ، وَكَسْرِ الْمِيمِ- الشَّامِيُّ الدِّمَشْقِيُّ، إِمَامُ أَهْلِ الشَّامِ فِي زَمَنِهِ بِلَا مُدَافَعَةٍ وَلَا مُخَالَفَةٍ، كَانَ يَسْكُنُ دِمَشْقَ خَارِجَ بَابِ الْفَرَادِيسِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى بَيْرُوتَ فَسَكَنَهَا مُرَابِطًا إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا.

وَقَدِ انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلَالَتِهِ وَعُلُوِّ مَرْتَبَتِهِ وَكَمَالِ فَضِيلَتِهِ، وَأَقَاوِيلُ السَّلَفِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ فِي وَرَعِهِ، وَزُهْدِهِ، وَعِبَادَتِهِ، وَقِيَامِهِ بِالْحَقِّ، وَكَثْرَةِ حَدِيثِهِ، وَفِقْهِهِ وَفَصَاحَتِهِ، وَاتِّبَاعِهِ السُّنَّةَ، وَإِجْلَالِ أَعْيَانِ أَئِمَّةِ[٢] زَمَانِهِ مِنَ الْأَقْطَارِ لَهُ، وَاعْتِرَافِهِمْ بِمَزِيَّتِهِ[٣].

وَرَوَيْنَا مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ أَنَّهُ أَفْتَى فِي سَبْعِينَ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ[٤]، وَرَوَى عَنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَرَوَى عَنْهُ: قَتَادَةُ، وَالزُّهْرِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهَذَا مِنْ رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ.

---

(١) في (ش)، و(ر)، و(ط): «قد قدمناها». (٢) في (ع): «أهل».

(٣) في (ش)، و(ع)، و(ر): «بمرتبته».

(٤) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١٨٤)، و«المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٤٤٣) وغيرهما.

لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ كَيْتَ وَكَيْتَ، قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا، فَخُذْ عَنْهُ.

[٣٠] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيَّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى

وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَوْزَاعِ الَّتِي نُسِبَ إِلَيْهَا، فَقِيلَ: بَطْنٌ مِنْ حِمْيَرَ، وَقِيلَ: قَرْيَةٌ كَانَتْ عِنْدَ بَابِ الْفَرَادِيسِ مِنْ دِمَشْقَ، وَقِيلَ: مِنْ أَوْزَاعِ الْقَبَائِلِ، أَيْ: فِرَقِهِمْ وَبَقَايَا مُجْتَمِعَةٍ مِنْ قَبَائِلَ شَتَّى.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ: «كَانَ اسْمُ الْأَوْزَاعِيِّ عَبْدَ الْعَزِيزِ، فَسَمَّى نَفْسَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ يَنْزِلُ الْأَوْزَاعَ فَغَلَبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ»(١).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «الْأَوْزَاعُ بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ، وَالْأَوْزَاعِيُّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»(٢)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (**لَقِيتُ طَاوُسًا، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي(٣) فُلَانٌ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ**).

قَوْلُهُ: «**كَيْتَ وَكَيْتَ**» هُمَا بِفَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ، نَقَلَهُمَا الْجَوْهَرِيُّ فِي «صَحَاحِهِ»(٤) عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ.

وَقَوْلُهُ: «**إِنْ كَانَ مَلِيًّا**»، يَعْنِي: ثِقَةً ضَابِطًا مُتْقِنًا، يُوثَقُ بِدِينِهِ وَمَعْرِفَتِهِ، وَيُعْتَمَدُ(٥) عَلَيْهِ كَمَا يُعْتَمَدُ عَلَى مُعَامَلَةِ الْمَلِيِّ بِالْمَالِ ثِقَةً بِذِمَّتِهِ.

[٣٠] وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ**) فَهَذَا

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٥/ ١٥٥).

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٤٨٨) و«من أنفسهم» يعني: ليس من الموالي.

(٣) في (ش): «حدثنا».

(٤) «الصحاح» للجوهري (١/ ٢٦٣) مادة (ك ي ت).

(٥) «بدينه، ومعرفته، ويعتمد» في (ع): «بدينه، وأمانته، وتعتمد».

قَالَ: قُلْتُ لِطَاوُسٍ: إِنَّ فُلَانًا حَدَّثَنِي بِكَذَا وَكَذَا، قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا، فَخُذْ عَنْهُ.

الدَّارِمِيُّ هُوَ صَاحِبُ «الْمُسْنَدِ» الْمَعْرُوفِ، كُنْيَتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ، مَنْسُوبٌ إِلَى دَارِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ هَذَا أَحَدَ حُفَّاظِ الْمُسْلِمِينَ فِي زَمَانِهِ، قَلَّ مَنْ كَانَ يُدَانِيهِ فِي الْفَضِيلَةِ(١) وَالْحِفْظِ.

قَالَ رَجَاءُ بْنُ مُرَجَّى: «مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الدَّارِمِيِّ»(٢).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «هُوَ إِمَامُ أَهْلِ زَمَانِهِ»(٣).

وَقَالَ أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ: «إِنَّمَا أَخْرَجَتْ خُرَاسَانُ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ خَمْسَةَ [ط/١/٨٥] رِجَالٍ: مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ»(٤).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: «غَلَبَنَا الدَّارِمِيُّ بِالْحِفْظِ وَالْوَرَعِ»(٥).

وُلِدَ الدَّارِمِيُّ سَنَةَ(٦) إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِائَةٍ، وَمَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، رَحِمَهُ اللهُ(٧).

---

(١) في (ف): «الفضل».
(٢) «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٨/ ٣٢).
(٣) «تاريخ بغداد» للخطيب (١٠/ ٣١) و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٩/ ٣١٨).
(٤) «تهذيب الكمال» للمزي (١٥/ ٢١٥).
(٥) «تاريخ بغداد» للخطيب (١٠/ ٣١) و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٩/ ٣١٨).
(٦) في (ر): «في سنة».
(٧) كتب حيالها في حاشية (ف): «بلغ».

[٣١] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً، كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ، مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمُ الْحَدِيثُ، يُقَالُ: لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ.

---

[٣١] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ).

أَمَّا «**الْجَهْضَمِيُّ**» فَبِفَتْحِ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَفَتْحِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ السَّمْعَانِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْأَنْسَابُ»: «هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى الْجَهَاضِمَةِ، وَهِيَ مَحَلَّةٌ بِالْبَصْرَةِ. قَالَ: وَكَانَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ هَذَا قَاضِيَ الْبَصْرَةِ، وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتْقِنِينَ، وَكَانَ الْمُسْتَعِينُ بِاللهِ بَعَثَ إِلَيْهِ، لِيُشْخِصَهُ لِلْقَضَاءِ، فَدَعَاهُ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ لِذَلِكَ، فَقَالَ: أَرْجِعُ فَأَسْتَخِيرُ اللهَ تَعَالَى، فَرَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ نِصْفَ النَّهَارِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ لِي عِنْدَكَ خَيْرٌ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ، فَنَامَ، فَأَنْبَهُوهُ فَإِذَا هُوَ مَيِّتٌ[١]، وَكَانَ ذَلِكَ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الْآخِرِ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ»[٢].

وَأَمَّا «**الْأَصْمَعِيُّ**»: فَهُوَ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ وَالْمُكْثِرِينَ وَالْمُعْتَمَدِينَ مِنْهُمْ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قُرَيْبٍ -بِقَافٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ رَاءٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ يَاءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ تَحْتُ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ بَاءٍ مُوَحَّدَةٍ- ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَصْمَعَ الْبَصْرِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ، نُسِبَ[٣] إِلَى جَدِّهِ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ مِنْ ثِقَاتِ الرُّوَاةِ وَمُتْقِنِيهِمْ، وَكَانَ جَامِعًا لِلُّغَةِ، وَالْغَرِيبِ، وَالنَّحْوِ، وَالْأَخْبَارِ، وَالْمُلَحِ، وَالنَّوَادِرِ.

---

(١) بعدها في (ش)، و(ط): «رَحِمَهُ اللَّهُ».
(٢) «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٤٣٧).
(٣) في (ع): «ينسب».

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «مَا رَأَيْتُ بِذَلِكَ الْعَسْكَرِ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنَ الْأَصْمَعِيِّ»[١].

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ أَيْضًا: «مَا عَبَّرَ أَحَدٌ عَنِ الْعَرَبِ بِأَحْسَنَ مِنْ عِبَارَةِ الْأَصْمَعِيِّ»[٢].

وَرَوَيْنَا عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ: «أَحْفَظُ سِتَّ عَشْرَةَ أَلْفَ أُرْجُوزَةٍ»[٣].

وَأَمَّا «**أَبُو الزِّنَادِ**» بِكَسْرِ الزَّايِ: فَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ ذَكْوَانَ، كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَمَّا «أَبُو الزِّنَادِ» فَلَقَبٌ لَهُ، كَانَ يَكْرَهُهُ[٤]، وَاشْتُهِرَ بِهِ، وَهُوَ قُرَشِيٌّ مَوْلَاهُمْ، مَدَنِيٌّ، وَكَانَ الثَّوْرِيُّ يُسَمِّي أَبَا الزِّنَادِ «أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ»[٥].

قَالَ الْبُخَارِيُّ: «أَصَحُّ أَسَانِيدِ أَبِي هُرَيْرَةَ: [ط/١/٨٦] أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ»[٦].

وَقَالَ مُصْعَبٌ: «كَانَ أَبُو الزِّنَادِ فَقِيهَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»[٧].

وَأَمَّا «**ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ**»: فَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَلِأَبِي الزِّنَادِ ثَلَاثَةُ بَنِينَ يَرْوُونَ عَنْهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَقَاسِمٌ، وَأَبُو الْقَاسِمِ[٨].

---

(١) «تاريخ بغداد» للخطيب (١٠/ ٤١٨) و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٧/ ٦٨).

(٢) «معجم الشيوخ» لابن جميع الصيداوي (١/ ٣٠٩) و«تاريخ بغداد» للخطيب (١٠/ ٤١٦) و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٧/ ٦٧).

(٣) «تاريخ بغداد» للخطيب (١٠/ ٤١١) و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٧/ ٦٧).

(٤) في (ر): «كان يكنى به».

(٥) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٥/ ٤٩).

(٦) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (٥٥).

(٧) «تاريخ ابن أبي خيثمة» (٤/ ٢٦٥).

(٨) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [١] «**قوله: «لأبي الزناد** =

[٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (ح) وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا الثِّقَاتُ.

[٣٣] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ.

---

[٣٢] وَأَمَّا (مِسْعَرٌ): فَبِكَسْرِ الْمِيمِ، وَهُوَ ابْنُ كِدَام الْهِلَالِيُّ الْعَامِرِيُّ الْكُوفِيُّ، أَبُو سَلَمَةَ، الْمُتَّفَقُ عَلَى جَلَالَتِهِ وَحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ[1].

وَقَوْلُهُ: (لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا الثِّقَاتُ)[2] مَعْنَاهُ: لَا يُقْبَلُ إِلَّا مِنَ الثِّقَاتِ.

[٣٣] وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ: (وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ).

فَفِيهِ لَطِيفَةٌ مِنْ لَطَائِفِ الْإِسْنَادِ الْغَرِيبَةِ، وَهُوَ أَنَّهُ إِسْنَادٌ خُرَاسَانِيٌّ كُلُّهُ مِنْ شَيْخِنَا أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُضَرَ إِلَى آخِرِهِ، فَإِنِّي قَدَّمْتُ أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنْ شَيْخِنَا إِلَى مُسْلِمٍ خُرَاسَانِيُّونَ نَيْسَابُورِيُّونَ[3]، وَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ

= ثلاثة أولاد يروون عنه: عبد الرحمن، والقاسم، وأبو القاسم» فيه نظر». قال الحافظ ابن حجر: «ووجهه: كونه لا رواية للقاسم عن أبيه». وقد سبق التعريف بهذا الجزء قبل، وبينا أنه لم يكن ترتيبه على وفق ترتيب الشرح ولذا كان أول مواضعه رقم [٨]، فانظره هناك (١/ ٤٠٣).

(١) «وحفظه وإتقانه» في (ع): «وحفظه وأمانته وإتقانه».

(٢) كتب حيالها في حاشية (ص): «بلغ مقابلة».

(٣) انظر: (١/ ٣٣٠).

الْمَذْكُورُونَ -أَعْنِي: مُحَمَّدًا، وَعَبْدَانَ، وَابْنَ الْمُبَارَكِ- خُرَاسَانِيُّونَ مَرْوَزِيُّونَ، وَهَذَا قَلَّ أَنْ يَتَّفِقَ مِثْلُهُ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ.

فَأَمَّا «قُهْزَاذَ»: فَبِقَافٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ هَاءٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ زَايٍ[1]، ثُمَّ أَلِفٍ، ثُمَّ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ الْمَعْرُوفُ فِي ضَبْطِهِ، وَحَكَى صَاحِبُ «مَطَالِعِ الْأَنْوَارِ»[2] عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَيَّدَهُ بِضَمِّ الْهَاءِ، وَتَشْدِيدِ الزَّايِ. وَهُوَ عَجَمِيٌّ[3] فَلَا يَنْصَرِفُ.

قَالَ ابْنُ مَاكُولَا: «مَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ هَذَا يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ»[4].

فَتَحَصَّلَ مِنْ هَذَا أَنَّ مُسْلِمًا رَحِمَهُ اللهُ مَاتَ قَبْلَ شَيْخِهِ هَذَا بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ، لِمَا قَدَّمْنَاهُ أَوَّلَ هَذَا الْكِتَابِ مِنْ تَارِيخِ وَفَاةِ مُسْلِمٍ[5].

وَأَمَّا «عَبْدَانُ»: فَبِفَتْحِ[6] الْعَيْنِ، وَهُوَ لَقَبٌ لَهُ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ الْعَتَكِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيُّ. قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: [ط/١/٨٧] «تُوُفِّيَ عَبْدَانُ سَنَةَ إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ»[7].

وَأَمَّا «ابْنُ الْمُبَارَكِ»: فَهُوَ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ جَامِعُ أَنْوَاعِ الْمَحَاسِنِ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ وَاضِحٍ الْحَنْظَلِيُّ مَوْلَاهُمْ، سَمِعَ

(١) في (ش)، و(ع)، و(ح): «زاء»، وهي لغة فيها.
(٢) «مطالع الأنوار» (٥/ ٤٢٣).
(٣) في (ر)، و(ص): «أعجمي».
(٤) «الإكمال» لابن ماكولا (٧/ ١٠١).
(٥) بعدها في (ش)، و(ط): «رحمه الله». وانظر: (١/ ٣٤٢).
(٦) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب): «بفتح».
(٧) «التاريخ الكبير» للبخاري (٥/ ١٤٧) وفيه: «مات سنة إحدى وعشرين ومائتين».

جَمَاعَاتٍ مِنَ التَّابِعِينَ، رَوَى عَنْهُ جَمَاعَاتٌ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَشُيُوخُهُ، وَأَئِمَّةُ عَصْرِهِ، كَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، وَآخَرِينَ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَلَالَتِهِ، وَإِمَامَتِهِ[(١)]، وَكِبَرِ مَحَلِّهِ، وَعُلُوِّ مَرْتَبَتِهِ.

رَوَيْنَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى قَالَ: «اجْتَمَعَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، مِثْلُ: الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، ومَخْلَدِ بْنِ حُسَيْنٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ النَّضْرِ، فَقَالُوا: تَعَالَوْا حَتَّى نَعُدَّ خِصَالَ ابْنِ الْمُبَارَكِ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، فَقَالُوا: جَمَعَ الْعِلْمَ، وَالْفِقْهَ[(٢)]، وَالْأَدَبَ، وَالنَّحْوَ، وَاللُّغَةَ، وَالزُّهْدَ، وَالشِّعْرَ، وَالْفَصَاحَةَ، وَالْوَرَعَ، وَالْإِنْصَافَ، وَقِيَامَ اللَّيْلِ، وَالْعِبَادَةَ، وَالشِّدَّةَ فِي رَأْيِهِ[(٣)]، وَقِلَّةَ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ، وَقِلَّةَ الْخِلَافِ عَلَى أَصْحَابِهِ»[(٤)].

وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُصْعَبٍ: «جَمَعَ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْحَدِيثَ، وَالْفِقْهَ، وَالْعَرَبِيَّةَ، وَأَيَّامَ النَّاسِ، وَالشَّجَاعَةَ، وَالتِّجَارَةَ، وَالسَّخَاءَ، وَالْمَحَبَّةَ عِنْدَ الْفِرَقِ»[(٥)].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «صَنَّفَ ابْنُ الْمُبَارَكِ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي أَبْوَابِ الْعِلْمِ وَصُنُوفِهِ»[(٦)].

وَأَحْوَالُهُ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ.

---

(١) في (ع)، و(ص): «وأمانته».

(٢) «جمع العلم، والفقه» في (ع): «جمع العلوم: الفقه».

(٣) كذا في جميع النسخ «الشدة في رأيه» إلا (ح) ففيها: «والسَّدَدَ في رأيه»، والسَّدَد: مقصور السَّدَاد، كما في «العين» (٧/ ١٨٤) (س د د)، ولعله الأنسب للمقام، والذي في «المجالسة» وغيره: «والشدة في بدنه» وكله محتمل، والله أعلم.

(٤) «المجالسة وجواهر العلم» لابن قتيبة (٦/ ٤١٢).

(٥) «تاريخ بغداد» للخطيب (١٠/ ١٥٥) و«تاريخ دمشق» (٣٢/ ٤٣٠).

(٦) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٩/ ٣٧٦).

[٣٤] وقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ: قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ، يَعْنِي الْإِسْنَادَ.

وَأَمَّا «مَرْوُ»: فَغَيْرُ مَصْرُوفَةٍ، وَهِيَ مَدِينَةٌ عَظِيمَةٌ[١] بِخُرَاسَانَ، وَأُمَّهَاتُ مَدَائِنِ خُرَاسَانَ أَرْبَعٌ: نَيْسَابُورُ، وَمَرْوُ، وَبَلْخُ، وَهَرَاةُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٣٤] قَوْلُهُ: (**عَنِ الْعَبَّاسِ بنِ أَبِي رِزْمَةَ، سَمِعْتُ[٢] عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ، يَعْنِي: الْإِسْنَادَ**).

أَمَّا «**رِزْمَةُ**»: فَبِرَاءٍ مَكْسُورَةٍ، ثُمَّ زَايٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ مِيمٍ، ثُمَّ هَاءٍ.

وَأَمَّا «**عَبْدُ اللهِ**»: فَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ.

وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّ مَنْ[٣] جاءَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ قَبِلْنَا حَدِيثَهُ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُ، فَجَعَلَ الْحَدِيثَ كَالْحَيَوَانِ؛ لَا يَقُومُ بِغَيْرِ إِسْنَادٍ، كَمَا لَا يَقُومُ الْحَيَوَانُ بِغَيْرِ قَوَائِمَ[٤].

ثُمَّ إِنَّهُ وَقَعَ فِي بَعْضِ الْأُصُولِ: «الْعَبَّاسُ بْنُ رِزْمَةَ»، وَفِي بَعْضِهَا: «الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ»، وَكِلَاهُمَا مُشْكِلٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» وَجَمَاعَةٌ[٥] مِنْ أَصْحَابِ كُتُبِ أَسْمَاءِ الرِّجَالِ الْعَبَّاسَ بْنَ رِزْمَةَ، وَلَا الْعَبَّاسَ بْنَ أَبِي رِزْمَةَ، وَإِنَّمَا ذَكَرُوا عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ أَبِي رِزْمَةَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيَّ، سَمِعَ: عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، مَاتَ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سِتٍّ وَمِائَتَيْنِ، وَاسْمُ أَبِي رِزْمَةَ غَزْوَانُ[٦]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ر): «عظيمة معروفة».

(٢) «عن العباس ... سمعت» في (ط): «حدثني العباس ... قال: سمعت»، وهو الموافق لمطبوعة «الصحيح».

(٣) «أن من» في (ل)، و(ف)، و(س)، و(ي)، و(هـ١)، و(د)، و(ط): «إن»، وفي (ع): «أي: من».

(٤) في نسخة على (ف): «القوائم».

(٥) في (ر): «وغيره»، وفي (ش): «وجماعات».

(٦) انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٦/ ٢٩).

[٣٥] وقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عِيسَى الطَّالَقَانِيَّ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ، وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ. قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ فَقَالَ: ثِقَةٌ، عَمَّنْ قَالَ؟ قُلْتُ: عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: ثِقَةٌ، عَمَّنْ قَالَ؟ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَفَاوِزَ تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ.

---

[٣٥] قَوْلُ أَبِي إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيِّ -وهُوَ بِفَتْحِ اللَّامِ-: (قُلْتُ[١] لِابْنِ [ط/١/٨٨] الْمُبَارَكِ: الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ: «إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ، وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ[٢]»، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: عَمَّنْ هَذَا؟ قُلتُ: مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ. قَالَ: ثِقَةٌ؛ عَمَّنْ؟ قُلتُ: عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ. قَالَ: ثِقَةٌ؛ عَمَّنْ؟ قُلتُ: قَالَ: قَالَ[٣] رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَفَاوِزَ تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ).

مَعْنَى هَذِهِ الْحِكَايَةِ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ الْحَدِيثُ إِلَّا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَوْلُهُ: «مَفَاوِزَ» جَمْعُ مَفَازَةٍ، وَهِيَ الْأَرْضُ الْقَفْرُ الْبَعِيدَةُ عَنِ الْعِمَارَةِ وَعَنِ الْمَاءِ، الَّتِي يُخَافُ الْهَلَاكُ فِيهَا، قِيلَ: سُمِّيَتْ مَفَازَةً؛ لِلتَّفَاؤُلِ بِسَلَامَةِ

---

(١) في (ط): «قوله: أبا إسحاق الطالقاني .... قال: قلت»، فإن كان متابعة لمطبوعة «الصحيح» كعادة (ط)، فإن الذي في المطبوعة: «أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني ... قال: قلت ».

(٢) في (ع): «صيامك».

(٣) «قلت: قال: قال» في (ل)، و(ف)، و(س)، و(هـ١)، و(ي)، و(د)، و(ط): «قال: قلت: قال»، وفي (ر): «قلت: قال».

سَالِكِهَا، كَمَا سَمَّوْا اللَّدِيغَ سَلِيمًا، وَقِيلَ: لِأَنَّ مَنْ قَطَعَهَا فَازَ وَنَجَا، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا تُهْلِكُ صَاحِبَهَا، يُقَالُ: فَوَّزَ الرَّجُلُ، إِذَا هَلَكَ.

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا هُنَا اسْتِعَارَةٌ[1] حَسَنَةٌ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ دِينَارٍ هَذَا مِنْ تَابِعِي التَّابِعِينَ، فَأَقَلُّ مَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ اثْنَانِ: التَّابِعِيُّ، وَالصَّحَابِيُّ، فَلِهَذَا قَالَ: بَيْنَهُمَا مَفَاوِزُ، أَي: انْقِطَاعٌ كَثِيرٌ[2].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ**»، فَمَعْنَاهُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَلَكِنْ مَنْ أَرَادَ بِرَّ وَالِدَيْهِ فَلْيَتَصَدَّقْ عَنْهُمَا؛ فَإِنَّ الصَّدَقَةَ تَصِلُ إِلَى الْمَيِّتِ، وَيَنْتَفِعُ بِهَا بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.

وَأَمَّا مَا حَكَاهُ أَقْضَى الْقُضَاةِ أَبُو الْحَسَنِ الْمَاوَرْدِيُّ الْبَصْرِيُّ الْفَقِيهُ [ط/١/٨٩] الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْحَاوِي»[3] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ الْكَلَامِ مِنْ أَنَّ الْمَيِّتَ لَا يَلْحَقُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ثَوَابٌ، فَهُوَ مَذْهَبٌ بَاطِلٌ قَطْعًا، وَخَطَأٌ بَيِّنٌ، مُخَالِفٌ لِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، فَلَا الْتِفَاتَ إِلَيْهِ، وَلَا تَعْرِيجَ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، فَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ، وَجَمَاهِيرِ[4] الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لَا يَصِلُ ثَوَابُهُمَا إِلَى الْمَيِّتِ إِلَّا إِذَا كَانَ الصَّوْمُ وَاجِبًا عَلَى الْمَيِّتِ فَقَضَاهُ عَنْهُ وَلِيُّهُ، أَوْ مَنْ أَذِنَ لَهُ الْوَلِيُّ، فَإِنَّ فِيهِ قَوْلَيْنِ لِلشَّافِعِيِّ، أَشْهَرُهُمَا عَنْهُ: أَنَّهُ لَا يَصِحُّ، وَأَصَحُّهُمَا عِنْدَ مُحَقِّقِي مُتَأَخِّرِي أَصْحَابِهِ: أَنَّهُ يَصِحُّ، وَسَتَأْتِي الْمَسْأَلَةُ فِي «كِتَابِ الصِّيَامِ[5]» إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

---

(١) في (ف): «عبارة».

(٢) في (ع)، و(ب): «كبير»، وغير منقوطة في (ل).

(٣) «الحاوي» للماوردي (٨/ ٢٩٨).

(٤) «الشافعي، وجماهير» في (ع): «الإمام الشافعي، وجماعة».

(٥) في (ع)، و(ص)، و(ب): «الصوم»، وانظر: (٧/ ١٢٨).

وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ[١]، فَالْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ: أَنَّهُ لَا يَصِلُ ثَوَابُهَا إِلَى الْمَيِّتِ، وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَصِلُ ثَوَابُهَا إِلَى الْمَيِّتِ.

وَذَهَبَ جَمَاعَاتٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّهُ يَصِلُ إِلَى الْمَيِّتِ ثَوَابُ جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ مِنَ الصَّلَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْقِرَاءَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» فِي «بَابِ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ»: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَمَرَ مَنْ مَاتَتْ أُمُّهَا وَعَلَيْهَا صَلَاةٌ أَنْ تُصَلِّيَ عَنْهَا»[٢].

وَحَكَى صَاحِبُ «الْحَاوِي»[٣] عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُويَهْ: أَنَّهُمَا قَالَا بِجَوَازِ[٤] الصَّلَاةِ عَنِ الْمَيِّتِ.

وَمَالَ[٥] الشَّيْخُ أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ هِبَةِ اللهِ بْنِ أَبِي عَصْرُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا الْمُتَأَخِّرِينَ فِي كِتَابِهِ «الِانْتِصَارُ» إِلَى اخْتِيَارِ هَذَا.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِهِ «التَّهْذِيبُ»: «لَا يَبْعُدُ أَنْ يُطْعَمَ عَنْ كُلِّ صَلَاةٍ مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ»[٦].

وَكُلُّ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ ضَعِيفَةٌ، دَلِيلُهُمُ الْقِيَاسُ عَلَى الدُّعَاءِ وَالصَّدَقَةِ وَالْحَجِّ؛ فَإِنَّهَا تَصِلُ[٧] بِالْإِجْمَاعِ[٨]. وَدَلِيلُ الشَّافِعِيِّ وَمُوَافِقِيهِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَـٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النّجم: ٣٩]، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:

---

(١) «قراءة القرآن» في (ش): «القراءة».
(٢) «صحيح البخاري» [٦٦٩٨] تعليقًا.
(٣) «الحاوي» للماوردي (١٥/ ٣١٣).
(٤) في (ر): «تجوز».
(٥) في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب)، و(ط): «وقال» وهو تصحيف.
(٦) «التهذيب» للبغوي (٣/ ١٨٢).
(٧) في (ف): «تقبل».
(٨) انظر: «جامع الترمذي» (٣/ ٢٩٥) و«المغني» لابن قدامة (٣/ ٤٧٢، ٤٧٣).

[٣٦] وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهُ بْنَ الْمُبَارَكِ، يَقُولُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ: دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلَفَ.

[٣٧] وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، صَاحِبُ بُهَيَّةَ،

«إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»[١].

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فِي رَكْعَتَي الطَّوَافِ فِي حَجِّ الْأَجِيرِ، هَل تَقَعَانِ[٢] عَنِ الْأَجِيرِ أَمْ عَنِ الْمُسْتَأْجِرِ؟ وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «خِرَاشٌ» الْمَذْكُورُ: فَبِكَسْرِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْفُصُولِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» حِرَاشٌ بِالْمُهْمَلَةِ إِلَّا[٣] وَالِدَ رِبْعِيٍّ.

[٣٧] وَأَمَّا قَوْلُ مُسْلِمٍ: (حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بُهَيَّةَ).

فَهَكَذَا وَقَعَ فِي الْأُصُولِ: «أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ [ط/١/٩٠] بْنِ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي[٤] أَبُو النَّضْرِ»، و«أَبُو النَّضرِ» هَذَا هُوَ جَدُّ «أَبِي بَكْرٍ» هَذَا، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ «أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ»، وَاسْمُ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَلَقَبُ أَبِي النَّضْرِ قَيْصَرُ، وَأَبُو بَكْرٍ هَذَا لَا اسْمَ لَهُ إِلَّا كُنْيَتُهُ،

---

(١) أخرجه مُسْلِم [١٦٣١]، وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) في (ع)، و(ف)، و(ص): «يقعان».
(٣) في (ر)، و(ص): «غير».
(٤) في (ش)، و(ع): «حدثنا»، وليست في (ر).

هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ الدَّوْرَقِيُّ: «اسْمُهُ أَحْمَدُ»[١]، قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابنُ عَسَاكِرَ: «قِيلَ: اسْمُهُ مُحَمَّدٌ».

وَأَمَّا «**أَبُو عَقِيلٍ**»: فَبِفَتْحِ الْعَيْنِ.

وَ«**بُهَيَّةَ**»: بِضَمِّ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَهِيَ امْرَأَةٌ تَرْوِي عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، قِيلَ: إِنَّهَا سَمَّتْهَا بُهَيَّةَ، ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ فِي «تَقْيِيدِ الْمُهْمَلِ»[٢].

وَرَوَى عَنْ بُهَيَّةَ مَوْلَاهَا «أَبُو عَقِيلٍ» الْمَذْكُورُ، وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الضَّرِيرُ الْمَدَنِيُّ، وَقِيلَ: الْكُوفِيُّ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ[٣]، وَعَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، وَابْنُ عَمَّارٍ، وَالنَّسَائِيُّ[٤]، ذَكَرَ هَذَا كُلَّهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ»[٥] بِأَسَانِيدِهِ عَنْ هَؤُلَاءِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا[٦] كَانَ هَذَا حَالَهُ، فَكَيْفَ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ؟ فَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ جَرْحُهُ عِنْدَهُ مُفَسَّرًا، وَلَا يُقْبَلُ الْجَرْحُ إِلَّا مُفَسَّرًا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ أَصْلًا وَمَقْصُودًا، بَل ذَكَرَهُ اسْتِشْهَادًا لِمَا قَبْلَهُ.

---

(١) «تهذيب الكمال» للمزي (٣٣/ ١٤٩).

(٢) «تقييد المهمل» (١/ ١١٤).

(٣) انظر: «التاريخ» برواية الدوري [٣٢٥٧]، و«التاريخ» برواية الدارمي [٩٠٠].

(٤) «الضعفاء والمتروكين» للنسائي [٦٣٥].

(٥) في (ع): «في تاريخه»، وهو في «تاريخ بغداد» للخطيب (١٦/ ١٦٤).

(٦) في (ر): «فإن».

قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فَقَالَ يَحْيَى لِلْقَاسِمِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ، عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ، فَلَا يُوجَدَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلَا فَرَجٌ، أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ، فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ: وَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: لأَنَّكَ ابْنُ إِمَامَيْ هُدًى: ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ: أَقْبَحُ مِنْ ذَاكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ آخُذَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ، قَالَ: فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ.

[٣٨] وحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، يَقُولُ: أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بُهَيَّةَ: أَنَّ أَبْنَاءً لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ، فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَاللهِ إِنِّي لأُعْظِمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُكَ، وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامَي الْهُدَى، يَعْنِي عُمَرَ، وَابْنَ عُمَرَ، تُسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ، فَقَالَ: أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَاللهِ عِنْدَ اللهِ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ أُخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ قَالَ: وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ قَالَا ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى لِلْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: (لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامَيْ هُدًى: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رضي الله عنهما)، وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامَي الْهُدَى، يَعْنِي: عُمَرَ، وَابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما)[٣٨] فَلَا مُخَالَفَةَ بَيْنَهُمَا؛ فَإِنَّ الْقَاسِمَ هَذَا هُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَهُوَ ابْنُهُمَا، وَأُمُّ الْقَاسِمِ هِيَ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بِنْتُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَأَبُو بَكْرٍ جَدُّهُ الْأَعْلَى لِأُمِّهِ، وَعُمَرُ جَدُّهُ الْأَعْلَى لِأَبِيهِ، وَابْنُ عُمَرَ جَدُّهُ الْحَقِيقِيُّ لِأَبِيهِ، رضي الله عنهم أَجْمَعِينَ.

[٣٨] وَأَمَّا قَوْلُ سُفْيَانَ فِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: (أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ) فَقَدْ يُقَالُ [ط/١/٩١] فِيهِ: هَذِهِ رِوَايَةٌ عَنْ مَجْهُولِينَ، وَجَوَابُهُ مَا تَقَدَّمَ؛ أَنَّ هَذَا ذَكَرَهُ مُتَابَعَةً وَاسْتِشْهَادًا، وَالْمُتَابَعَةُ وَالِاسْتِشْهَادُ يَذْكُرُونَ فِيهَا مَنْ

[٣٩] وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَشُعْبَةَ، وَمَالِكًا، وَابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ، فَيَأْتِينِي الرَّجُلُ، فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ، قَالُوا: أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ.

[٤٠] وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ، يَقُولُ: سُئِلَ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ حَدِيثٍ لِشَهْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أُسْكُفَّةِ الْبَابِ، فَقَالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ، إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: يَقُولُ: أَخَذَتْهُ أَلْسِنَةُ النَّاسِ تَكَلَّمُوا فِيهِ.

لَا يُحْتَجُّ بِهِ عَلَى انْفِرَادِهِ؛ لِأَنَّ الِاعْتِمَادَ عَلَى مَا قَبْلَهَا لَا عَلَيْهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا فِي الْفُصُولِ(١)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٤٠] قَوْلُهُ: (سُئِلَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثٍ لِشَهْرٍ(٢)، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أُسْكُفَّةِ الْبَابِ، فَقَالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ(٣)، إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ. قَالَ مُسْلِمٌ: يَقُولُ: أَخَذَتْهُ أَلْسِنَةُ النَّاسِ، تَكَلَّمُوا فِيهِ).

أَمَّا «ابْنُ عَوْنٍ»: فَهُوَ(٤) الْإِمَامُ الْجَلِيلُ الْمُجْمَعُ عَلَى جَلَالَتِهِ وَوَرَعِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَرْطَبَانَ، أَبُو عَوْنٍ الْبَصْرِيُّ، كَانَ يُسَمَّى سَيِّدَ الْقُرَّاءِ، أَيِ: الْعُلَمَاءِ، وَأَحْوَالُهُ وَمَنَاقِبُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ.

وَقَوْلُهُ: «أُسْكُفَّةِ الْبَابِ» هِيَ الْعَتَبَةُ(٥) السُّفْلَى الَّتِي تُوطَأُ، وَهِيَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالْكَافِ، وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ.

---

(١) انظر: (١/ ٤٠١).
(٢) في (ل)، و(ع)، و(ح)، و(د): «شهر».
(٣) في (ل)، و(ر)، و(ص)، و(د): «تركوه» بالتاء، ولم تكرر في (ر)، و(ص).
(٤) في (ع): «فإنه».
(٥) في (ف): «عتبته»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

وَقَوْلُهُ: «نَزَكُوهُ» هُوَ بِالنُّونِ وَالزَّايِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ، مَعْنَاهُ: طَعَنُوا فِيهِ، وَتَكَلَّمُوا بِجَرْحِهِ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: طَعَنُوهُ بِالنَّيْزَكِ -بِفَتْحِ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ، وَفَتْحِ الزَّايِ- وَهُوَ رُمْحٌ قَصِيرٌ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْتُهُ هُوَ[1] الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَكَذَا ذَكَرَهَا مِنْ أَهْلِ الْأَدَبِ وَاللُّغَةِ وَالْغَرِيبِ الْهَرَوِيُّ فِي «غَرِيبَيْهِ»[2].

وَحَكَى الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنْ كَثِيرِينَ[3] مِنْ رُوَاةِ مُسْلِمٍ أَنَّهُمْ رَوَوْهُ[4]: «تَرَكُوهُ»، بِالتَّاءِ وَالرَّاءِ، وَضَعَّفَهُ الْقَاضِي، وَقَالَ: [ط/١/ ٩٢] «الصَّحِيحُ بِالنُّونِ وَالزَّايِ. قَالَ: وَهُوَ الْأَشْبَهُ بِسِيَاقِ الْكَلَامِ»[5].

وَقَالَ غَيْرُ الْقَاضِي: رِوَايَةُ التَّاءِ تَصْحِيفٌ، وَتَفْسِيرُ مُسْلِمٍ يَرُدُّهَا، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا أَنَّ شَهْرًا لَيْسَ مَتْرُوكًا، بَلْ وَثَّقَهُ كَثِيرُونَ مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ السَّلَفِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ، فَمِمَّنْ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَآخَرُونَ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «مَا أَحْسَنَ حَدِيثَهُ!»، وَوَثَّقَهُ[6].

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعِجْلِيُّ: «هُوَ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ»[7].

وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: «هُوَ ثِقَةٌ»[8]، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ غَيْرَ هَذَا.

---

(١) في (ص): «هي».
(٢) «الغريبين» للهروي (٦/ ١٨٢٨) مادة (ن ز ك).
(٣) في (ر)، و(ع): «كثير».
(٤) في (ع): «ذكروه».
(٥) «إكمال المعلم» (١/ ١٣٤).
(٦) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٣٨٣).
(٧) «الثقات» للعجلي [٦٧٧].
(٨) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٣٨٣).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: «لَا بَأْسَ بِهِ»[١].

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: قَالَ مُحَمَّدٌ -يَعْنِي: الْبُخَارِيَّ-: «شَهْرٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَقَوَّى أَمْرَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ عَوْنٍ، ثُمَّ رَوَى عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ، عَنْ شَهْرٍ»[٢].

وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: «شَهْرٌ ثِقَةٌ»[٣].

وَقَالَ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ: «شَهْرٌ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَأَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَأَهْلِ الشَّامِ، وَلَمْ يُوقَفْ مِنْهُ عَلَى كَذِبٍ، وَكَانَ رَجُلًا يَنْسُكُ[٤]، أَيْ: يَتَعَبَّدُ، إِلَّا أَنَّهُ رَوَى أَحَادِيثَ لَمْ يَشْرَكْهُ فِيهَا أَحَدٌ»[٥].

فَهَذَا كَلَامُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا مَا ذُكِرَ مِنْ جَرْحِهِ أَنَّهُ أَخَذَ خَرِيطَةً مِنْ بَيْتِ الْمَالِ[٦]، فَقَدْ حَمَلَهُ الْعُلَمَاءُ الْمُحَقِّقُونَ عَلَى مَحْمَلٍ صَحِيحٍ، وَقَوْلُ أَبِي حَاتِمِ ابْنِ حبانَ: «إِنَّهُ سَرَقَ مِنْ رَفِيقِهِ فِي الْحَجِّ عَيْبَةً»[٧]، غَيْرُ مَقْبُولٍ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ، بَلْ أَنْكَرُوهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَهُوَ «**شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ**» بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، أَبُو سَعِيدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو الْجَعْدِ، الْأَشْعَرِيُّ الشَّامِيُّ الْحِمْصِيُّ، وَقِيلَ: الدِّمَشْقِيُّ.

وَقَوْلُهُ: «**أَخَذَتْهُ أَلسِنَةُ النَّاسِ**» جَمْعُ لِسَانٍ عَلَى لُغَةِ مَنْ جَعَلَ اللِّسَانَ

---

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٣٨٣).

(٢) «جامع الترمذي» (٥/ ٥٨).

(٣) «تهذيب الكمال» للمزي (١٢/ ٥٨٥).

(٤) في (ش)، و(ع): «يتنسك».

(٥) «تهذيب الكمال» للمزي (١٢/ ٥٨٥).

(٦) «الكامل» لابن عدي [٩٢٣٨].

(٧) «المجروحين» لابن حبان (١/ ٣٦١).

[٤١] وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا فَلَمْ أَعْتَدَّ بِهِ.

[٤٢] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: إِنَّ عَبَّادَ بْنَ كَثِيرٍ مَنْ تَعْرِفُ حَالَهُ،

مُذَكَّرًا، وَأَمَّا مَنْ جعَلَهُ مُؤَنَّثًا فَجَمْعُهُ أَلسُنٌ بِضَمِّ السِّينِ، قَالَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ[1]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٤١] قَوْلُ مُسْلِمٍ[2]: (حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ) هُوَ حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ حَجَّاجٍ الثَّقَفِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، كَانَ أَبُوهُ يُوسُفُ شَاعِرًا صَحِبَ أَبَا نُوَاسٍ، وَحَجَّاجٌ هَذَا يُوَافِقُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ ابْنِ الْحَكَمِ الثَّقَفِيَّ، أَبَا مُحَمَّدٍ الْوَالِيَ الْجَائِرَ الْمَشْهُورَ بِالظُّلْمِ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ، فَيُوَافِقُهُ فِي اسْمِهِ، وَاسْمِ أَبِيهِ، وَكُنْيَتِهِ، وَنِسْبَتِهِ[3]، وَيُخَالِفُهُ[4] فِي جَدِّهِ، وَعَصْرِهِ، وَعَدَالَتِهِ، وَحُسْنِ طَرِيقَتِهِ.

وَأَمَّا «شَبَابَةُ» فَبِفَتْحِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْبَاءَيْنِ الْمُوَحَّدَتَيْنِ، وَهُوَ شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْمَدَائِنِيُّ، قِيلَ: اسْمُهُ مَرْوَانُ، [ط/١/٩٣] وَشَبَابَةُ لَقَبٌ.

[٤٢] وَأَمَّا قَوْلُهُ: (عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ مَنْ تَعْرِفُ حَالَهُ) فَهُوَ بِالتَّاءِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقُ خِطَابًا، يَعْنِي: أَنْتَ عَارِفٌ بِضَعْفِهِ[5].

---

(١) «أدب الكاتب» لابن قتيبة (٢٨٨).

(٢) في (ش)، و(ف)، و(س): «قال مسلم»، وفي (ط) «قوله رحمه الله».

(٣) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب): «ونسبه».

(٤) في (ر)، و(ش)، (ح): «ويخالف».

(٥) في (ع)، و(ب): «بصفته».

وَإِذَا حَدَّثَ جَاءَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ، فَتَرَى أَنْ أَقُولَ لِلنَّاسِ: لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ؟ قَالَ سُفْيَانُ: بَلَى، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَكُنْتُ إِذَا كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ ذُكِرَ فِيهِ عَبَّادٌ، أَثْنَيْتُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ، وَأَقُولُ: لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ.

[٤٣] وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: انْتَهَيْتُ إِلَى شُعْبَةَ، فَقَالَ: هَذَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، فَاحْذَرُوهُ.

[٤٤] وحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: سَأَلْتُ مُعَلَّى الرَّازِيَّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعِيدٍ، الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَّادٌ، فَأَخْبَرَنِي عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ: كُنْتُ عَلَى بَابِهِ، وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ.

[٤٥] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَفَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا (الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ): فَبِالْقَافِ.

[٤٥] وَأَمَّا (مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ): فَبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: (لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ)، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (لَمْ تَرَ)، ضَبَطْنَاهُ فِي الْأَوَّلِ[١] بِالنُّونِ، وَفِي الثَّانِي[٢] بِالتَّاءِ الْمُثَنَّاةِ[٣] فَوْقُ، وَمَعْنَاهُ مَا قَالَهُ مُسْلِمٌ: أَنَّهُ يَجْرِي الْكَذِبُ عَلَى أَلسِنَتِهِمْ، وَلَا يَتَعَمَّدُونَ، وَذَلِكَ[٤] لِكَوْنِهِمْ لَا يُعَانُونَ صِنَاعَةَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَيَقَعُ الْخَطَأُ فِي رِوَايَاتِهِمْ[٥] وَلَا يَعْرِفُونَهُ،

---

(١) في (ش): «الأولى»، وليست في (ر).

(٢) في (ع)، و(ب): «الثانية».

(٣) «بالتاء المثناة» في (ر): «بالمثناة».

(٤) «ولا يتعمدون، وذلك» في (ع)، و(ب)، و(د): «ولا يتعمدون ذلك».

(٥) في (ع): «روايتهم».

قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ: فَلَقِيتُ أَنَا مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: يَقُولُ: يَجْرِي الْكَذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ، وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكَذِبَ.

[٤٦] حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ فَجَعَلَ يُمْلِي عَلَيَّ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ، فَقَامَ فَنَظَرْتُ فِي الْكُرَّاسَةِ، فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبَانُ، عَنْ أَنَسٍ، وَأَبَانُ عَنْ فُلَانٍ، فَتَرَكْتُهُ، وَقُمْتُ.

وَيَرْوُونَ[١] الْكَذِبَ وَلَا يَعْلَمُونَ[٢] أَنَّهُ كَذِبٌ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ الْكَذِبَ هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ، عَمْدًا كَانَ، أَوْ سَهْوًا، وَغَلَطًا[٣].

وَقَوْلُهُ: (فَلَقِيتُ أَنَا مُحَمَّدَ[٤] بْنَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ) فَـ «الْقَطَّانِ» مَجْرُورٌ صِفَةٌ لِـ «يَحْيَى»، وَلَيْسَ مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ [ط/١/٩٤] لِـ «مُحَمَّدٍ»، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٤٦] قَوْلُهُ: (فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ فَقَامَ، فَنَظَرْتُ فِي الْكُرَّاسَةِ، فَإِذَا[٥] فِيهَا: حَدَّثَنِي أَبَانٌ، عَنْ أَنَسٍ) أَمَّا قَوْلُهُ: «أَخَذَهُ الْبَوْلُ»، فَمَعْنَاهُ: ضَغَطَهُ وَأَزْعَجَهُ، وَاحْتَاجَ إِلَى إِخْرَاجِهِ.

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ط): «ويرون».
(٢) في (ش)، و(ح): «يعلمونه».
(٣) في (ر)، و(ع)، و(ب)، و(ح)، و(ر): «أو غلطا».
(٤) «أنا محمد» في (ر)، و(ش)، و(ع)، و(ب)، و(د)، و(ط): «أبا محمد»، وهو تصحيف.
(٥) في (ع): «فرأيت».

وَأَمَّا «الْكُرَّاسَةِ» بِالْهَاءِ فِي آخِرِهَا فَمَعْرُوفَةٌ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فِي كِتَابِهِ «صِنَاعَةُ الْكِتَابِ»: «الْكُرَّاسَةُ مَعْنَاهَا الْكُتُبُ الْمَضْمُومُ[1] بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَالْوَرَقُ الَّذِي أُلصِقَ[2] بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: رَسْمٌ مُكَرَّسٌ، إِذَا أَلصَقَتِ الرِّيحُ التُّرَابَ بِهِ.

قَالَ: وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْكُرَّاسَةُ مَأْخُوذَةٌ مِنْ أَكْرَاسِ الْغَنَمِ، وَهُوَ[3] أَنْ تَبُولَ فِي الْمَوْضِعِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، فَيَتَلَبَّدَ»[4].

وَقَالَ أَقْضَى الْقُضَاةِ[5] الْمَاوَرْدِيُّ: «أَصْلُ الْكُرْسِيِّ الْعِلْمُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلصَّحِيفَةِ يَكُونُ فِيهَا عِلْمٌ مَكْتُوبٌ: كُرَّاسَةٌ»[6]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «أَبَانٌ»: فَفِيهِ وَجْهَانِ لِأَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ: الصَّرْفُ، وَعَدَمُهُ، فَمَنْ لَمْ يَصْرِفْهُ جَعَلَهُ فِعْلًا مَاضِيًا، وَالْهَمْزَةُ زَائِدَةٌ، فَيَكُونُ «أَفْعَلَ»، وَمَنْ صَرَفَهُ جَعَلَ الْهَمْزَةَ أَصْلًا، فَيَكُونُ «فَعَالًا»، وَصَرْفُهُ هُوَ الصَّحِيحُ، وهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ «جَامِعِ اللُّغَةِ»، وَالْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ السِّيدِ الْبَطَلْيَوْسِيُّ[7].

---

(١) كذا في عامة النسخ، وفي (ع)، و(هـ١): «المضمومة»، وهو الموافق لما في «الصناعة».
(٢) في (ر)، و(ف)، و(ص)، و(ب)، و(د): «قد ألصق».
(٣) في (ف)، و(ص): «وهي».
(٤) «صناعة الكتاب» لأبي جعفر النحاس (١٠٨-١٠٩)، وفي نشرة ابن حزم باسم «عمدة الكتاب» (١٣٣).
(٥) «أقضى القضاة» في (ر)، و(ص): «القاضي».
(٦) «النكت والعيون» للماوردي (١/ ٣٢٥).
(٧) انظر: «صيانة صحيح مُسْلِم» لابن الصلاح (١٢٨).

[٤٧] قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيَّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ، حَدِيثَ هِشَامٍ أَبِي الْمِقْدَامِ، حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَفَّانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قِبَلِ هَذَا الْحَدِيثِ، كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ادَّعَى بَعْدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ.

---

[٤٧] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامٍ أَبِي الْمِقْدَامِ، حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قُلْتُ لِعَفَّانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قِبَلِ هَذَا الْحَدِيثِ، كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ادَّعَى بَعْدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ).

أَمَّا قَوْلُهُ: «حَدِيثَ عُمَرَ»، فَيَجُوزُ فِي إِعْرَابِهِ النَّصْبُ وَالرَّفْعُ، فَالرَّفْعُ عَلَى تَقْدِيرِ: هُوَ حَدِيثُ عُمَرَ، وَالنَّصْبُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: الْبَدَلُ مِنْ قَوْلِهِ «حَدِيثَ هِشَامٍ». [ط/١/٩٥] وَالثَّانِي: عَلَى تَقْدِيرِ: أَعْنِي.

وَقَوْلُهُ: «قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ» إِلَى آخِرِهِ. هُوَ بَيَانٌ لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَآهُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ.

وَأَمَّا «هِشَامٌ»: هَذَا فَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ الْأُمَوِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْبَصْرِيُّ، ضَعَّفَهُ الْأَئِمَّةُ.

ثُمَّ هُنَا قَاعِدَةٌ نُنَبِّهُ عَلَيْهَا ثُمَّ نُحِيلُ عَلَيْهَا فِيمَا بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَهِيَ أَنَّ عَفَّانَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «**إِنَّمَا ابْتُلِيَ هِشَامٌ** -يَعْنِي: إِنَّمَا ضَعَّفُوهُ- **مِنْ قِبَلِ هَذَا الْحَدِيثِ**، كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ادَّعَى بَعْدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ»، وَهَذَا الْقَدْرُ وَحْدَهُ لَا يَقْتَضِي ضَعْفًا، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِكَذِبٍ، لِاحْتِمَالِ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ نَسِيَهُ، فَحَدَّثَ بِهِ عَنْ

[٤٨] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ، يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: يَوْمُ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ؟ قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ، انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ.

[٤٩] قَالَ ابْنُ قُهْزَاذَ: وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ، يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ: رَأَيْتُ رَوْحَ بْنَ

يَحْيَى عَنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ سَمَاعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ فَرَوَاهُ عَنْهُ، وَلَكِنِ انْضَمَّ إِلَى هَذَا قَرَائِنُ وَأُمُورٌ اقْتَضَتْ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ بِهَذَا الْفَنِّ، الْحُذَّاقِ فِيهِ، الْمُبَرِّزِينَ مِنْ أَهْلِهِ، الْعَارِفِينَ بِدَقَائِقِ أَحْوَالِ رُوَاتِهِ[١]؛ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ مُحَمَّدٍ، فَحَكَمُوا بِذَلِكَ لَمَّا قَامَتِ الدَّلَائِلُ الظَّاهِرَةُ عِنْدَهُمْ بِذَلِكَ.

وَسَيَأْتِي بَعْدَ هَذَا أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ مِنْ أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ فِي الْجَرْحِ بِنَحْوِ هَذَا، وَكُلُّهَا يُقَالُ فِيهَا مَا قُلْنَاهُ[٢] هُنَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٤٨] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (حَدَّثَنِي[٣] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: «يَوْمُ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ»؟ قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ، انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ[٤] مِنْهُ).

[٤٩] (قَالَ ابْنُ قُهْزَاذَ: وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: قَالَ [ط/١/٩٦] عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ[٥]: رَأَيْتُ رَوْحَ بْنَ

---

(١) في (ش): «الرواة».

(٢) في (ر)، و(ش)، و(ص)، و(ط): «قلنا».

(٣) في (ش): «حدثنا».

(٤) في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ف)، و(ص)، و(ب)، و(ح)، و(س): «يديك»، والمثبت من بقية النسخ، و(ط) موافق لمطبوعة «الصحيح» ولما سيأتي في الشرح في أكثر النسخ.

(٥) في (ط): «يعني ابن المبارك»، وهو الموافق لما في مطبوعة «الصحيح».

غُطَيْفٍ صَاحِبَ: الدَّمُ قَدْرُ الدِّرْهَمِ، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا، فَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ كُرْهَ حَدِيثِهِ.

غُطَيْفٍ صَاحِبَ «الدَّمُ قَدْرُ الدِرْهَمِ»، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا، فَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ كُرْهَ حَدِيثِهِ).

أَمَّا «قُهْزَاذُ»: فَتَقَدَّمَ ضَبْطُهُ.

وَأَمَّا «عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ[1]»: فَهُوَ الْمُلَقَّبُ بِعَبْدَانَ، وَتَقَدَّمَ بَيَانُهُ. وَ«جَبَلَةَ» بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَالْمُوَحَّدَةِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ «يَوْمُ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ»: فَهُوَ مَا رُوِيَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَفْوَاهِ الطُّرُقِ[2]، وَنَادَتْ: يَا مَعْشَرَ[3] الْمُسْلِمِينَ، اغْدُوا إِلَى رَبٍّ رَحِيمٍ يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَيُثِيبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ، أَمَرَكُمْ فَصُمْتُمْ وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ، فَاقْبَلُوا جَوَائِزَكُمْ. فَإِذَا صَلَّوْا الْعِيدَ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: ارْجِعُوا إِلَى مَنَازِلِكُمْ رَاشِدِينَ، فَقَدْ غُفِرَتْ ذُنُوبُكُمْ كُلُّهَا، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمُ يَوْمَ الْجَوَائِزِ»[4].

وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الْمُسْتَقْصَى فِي فَضَائِلِ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» تَصْنِيفِ الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدٍ ابنِ عَسَاكِرَ الدِّمَشْقِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَ«الْجَوَائِزُ» جَمْعُ جَائِزَةٍ، وَهِيَ الْعَطَاءُ.

---

(١) بعدها في (ش)، و(ط): «بن جبلة».

(٢) في (ع): «الطريق». (٣) في (ر)، و(ع): «معاشر».

(٤) لم أقف على هذا اللفظ من رواية عبد الله بن عمرو كما ذكرها الإمام مسلم، إلا أن يكون كذلك في كتاب «المستقصى» الذي أحال إليه المصنف، وهذا الحديث بهذا اللفظ إنما وقفت عليه من رواية سعيد بن أوس الأنصاري، عن أبيه، وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٢٢٦)، والمعافى بن عمران في «الجليس الصالح» (١/ ٦٦٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» [٩٩٤-٩٩٥] وغيرهم، من طريقين كلاهما ضعيف، وأوس الأنصاري إنما يذكره من يذكره في الصحابة لروايته هذا الحديث وحده، فيما يظهر، وسعيد ابنه الراوي عنه لا يعرف، والله أعلم.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ**[١]»: فَضَبَطْنَاهُ بِفَتْحِ التَّاءِ مِنْ «وَضَعْتَ»، وَلَا يَمْتَنِعُ ضَمُّهَا، وَهُوَ مَدْحٌ وَثَنَاءٌ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ الْحَجَّاجِ.

وَأَمَّا (**زَمْعَةُ**): فَبِإِسْكَانِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا.

وَأَمَّا «**غُطَيْفٌ**»: فَبِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ مَضْمُومَةٍ، ثُمَّ طَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَحَكَى الْقَاضِي عَنْ أَكْثَرِ شُيُوخِهِمْ[٢] أَنَّهُمْ رَوَوْهُ: «غُضَيْفٌ» بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ: «وَهُوَ خَطَأٌ، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: «هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»[٣]»[٤].

وَقَوْلُهُ: «**صَاحِبُ «الدَّمُ قَدْرُ الدِّرْهَمِ»**» يُرِيدُ وَصْفَهُ وَتَعْرِيفَهُ بِالْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ رَوْحٌ هَذَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ: «تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ قَدْرِ الدِّرْهَمِ»، يَعْنِي: مِنَ الدَّمِ[٥]، وَهَذَا الْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»[٦]، وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ، لَا أَصْلَ لَهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَوْلُهُ: «**أَسْتَحْيِي**» هُوَ بِيَاءَيْنِ، وَيَجُوزُ حَذْفُ إِحْدَاهُمَا، وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى تَفْسِيرُ حَقِيقَةِ الْحَيَاءِ فِي بَابِهِ مِنْ «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٧].

وَقَوْلُهُ: «**كُرْهَ حَدِيثِهِ**[٨]» هُوَ بِضَمِّ الْكَافِ، وَنَصْبِ الْهَاءِ، أَيْ: كَرَاهِيَةً لَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ف)، و(ص): «يديك».

(٢) في (ع)، و(ط): «شيوخه».

(٣) «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ١٠٨).

(٤) «إكمال المعلم» (١/ ١٣٧).

(٥) أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢/ ٢٥٧)، وابن عدي في «الكامل» [٦٨١٦]، والعقيلي في «الضعفاء» [١٨٦٦]، وغيرهم من طريق روح به، وهو باطل كما يقول المصنف.

(٦) «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ٣٠٨).

(٧) انظر: (٢/ ٢١٩).

(٨) في (ش): «كرهه الحديث»، وفي (ع): «وكره حديثه».

[٥٠] حَدَّثَنِي ابْنُ قُهْزَاذَ قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبًا، يَقُولُ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: بَقِيَّةُ صَدُوقُ اللِّسَانِ، وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ.

[٥١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ، وَكَانَ كَذَّابًا.

---

[٥٠] قَوْلُهُ: (وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ[١] عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ) يَعْنِي: عَنِ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ. [ط/ ١/ ٩٧]

[٥١] قَوْلُهُ: (عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي[٢] الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ) أَمَّا «الْهَمْدَانِيُّ»: فَبِإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَبِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ.

وَأَمَّا «الشَّعْبِيُّ»: فَبِفَتْحِ الشِّينِ، وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ، وَقِيلَ: ابنُ شُرَحْبِيلَ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ، مَنْسُوبٌ إِلَى «شَعْبٍ» بَطْنٍ مِنْ هَمْدَانَ، وُلِدَ لِسِتٍّ سِنِينَ خَلَتْ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَكَانَ الشَّعْبِيُّ إِمَامًا عَظِيمًا جَلِيلًا، جَامِعًا لِلتَّفْسِيرِ[٣] وَالْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَالْمَغَازِي وَالْعِبَادَةِ.

قَالَ الْحَسَنُ: «كَانَ الشَّعْبِيُّ، وَاللهِ، كَثِيرَ الْعِلْمِ، عَظِيمَ الْحِلْمِ، قَدِيمَ السِّلْمِ[٤]، مِنَ الْإِسْلَامِ بِمَكَانٍ»[٥].

وَأَمَّا «الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ»: فَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَقِيلَ: ابْنُ عُبَيْدٍ، أَبُو زُهَيْرٍ الْكُوفِيُّ، مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

---

(١) في (ع): «ولكنه يأخذه»، وفي (د): «ولكن يأخذ».
(٢) في (ش): «حدثنا».
(٣) «جامعا للتفسير» في (ر): «يكتب التفسير».
(٤) في (ر): «كثير السلم ... قديم العلم».
(٥) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٥/ ٤٢٢).

[٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُفَضَّلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ.

---

[٥٢] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُفَضَّلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ[١]).

* الشَّرْحُ:

هَذَا إِسْنَادٌ كُلُّهُ كُوفِيُّونَ، فَأَمَّا «بَرَّادٌ»: فَبِبَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ رَاءٍ مُشَدَّدَةٍ، ثُمَّ أَلِفٍ، ثُمَّ دَالٍ مُهْمَلَةٍ، وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْكُوفِيُّ.

وَأَمَّا «أَبُو أُسَامَةَ»: فَاسْمُهُ حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ يَزِيدَ الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْكُوفِيُّ الْحَافِظُ الضَّابِطُ الْمُتْقِنُ الْعَابِدُ.

وَأَمَّا «مُفَضَّلٌ»: فَهُوَ ابْنُ مُهَلْهَلٍ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدِيُّ الْكُوفِيُّ الْحَافِظُ الضَّابِطُ الْمُتْقِنُ الْعَابِدُ[٢].

وَأَمَّا «مُغِيرَةُ»: فَهُوَ ابْنُ مِقْسَمٍ، أَبُو هِشَامٍ الضَّبِّيُّ الْكُوفِيُّ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ مِيمَ الْمُغِيرَةِ تُضَمُّ وَتُكْسَرُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَحَدُ الْكَاذِبِينَ[٣]» فَبِفَتْحِ النُّونِ عَلَى الْجَمْعِ.

وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: «وَهُوَ يَشْهَدُ» يَعُودُ عَلَى الشَّعْبِيِّ، وَالْقَائِلُ: «وَهُوَ يَشْهَدُ» هُوَ الْمُغِيرَةُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ر)، و(ط): «الكذابين».

(٢) «وأما «مفضل» ... العابد» سقطت من (ش)، و(ص)، و(ب)، و(د).

(٣) في (ر): «الكذابين».

[٥٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سَنَتَيْنِ فَقَالَ الْحَارِثُ: الْقُرْآنُ هَيِّنٌ الْوَحْيُ أَشَدُّ.

[٥٤] وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ، وَالْوَحْيَ فِي سَنَتَيْنِ، أَوْ قَالَ الْوَحْيَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ، والْقُرْآنَ فِي سَنَتَيْنِ.

---

[٥٣] وَأَمَّا قَوْلُ الْحَارِثِ: (تَعَلَّمْتُ الْوَحْيَ فِي سَنَتَيْنِ أَوْ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ).

[٥٤] وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (الْقُرْآنُ هَيِّنٌ، الْوَحْيُ أَشَدُّ) فَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي جُمْلَةِ [ط/ ١/ ٩٨] مَا أُنْكِرَ عَلَى الْحَارِثِ، وَجُرِّحَ بِهِ، وَأُخِذَ عَلَيْهِ مِنْ قَبِيحِ مَذْهَبِهِ، وَغُلُوِّهِ فِي التَّشَيُّعِ، وَكَذِبِهِ.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَرْجُو أَنَّ هَذَا مِنْ أَخَفِّ أَقْوَالِهِ، لِاحْتِمَالِهِ[١] الصَّوَابَ، فَقَدْ فَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْوَحْيَ هُنَا الْكِتَابَةُ، وَمَعْرِفَةُ الْخَطِّ، قَالَهُ الْخَطَّابِيُّ[٢]، يُقَالُ: أَوْحَى وَوَحَى، إِذَا كَتَبَ، وَعَلَى هَذَا لَيْسَ عَلَى الْحَارِثِ فِي هَذَا دَرَكٌ، وَعَلَيْهِ الدَّرَكُ فِي غَيْرِهِ.

قَالَ الْقَاضِي: وَلَكِنْ لَمَّا عُرِفَ قُبْحُ مَذْهَبِهِ، وَغُلُوُّهُ فِي مَذْهَبِ الشِّيعَةِ، وَدَعْوَاهُمُ الْوَصِيَّةَ إِلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسِرَّ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ مِنَ الْوَحْيِ، وَعِلْمِ الْغَيْبِ[٣] مَا لَمْ يُطْلِعْ غَيْرَهُ عَلَيْهِ بِزَعْمِهِمْ، سِيءَ الظَّنُّ بِالْحَارِثِ فِي هَذَا،

---

(١) في (ل)، و(ر)، و(ص)، و(ب)، و(ح): «لاحتمال»، وفي (ع): «لإجمال»، وهي مطموسة بالمداد في (ش).

(٢) في «غريب الحديث» (٣/ ١١).

(٣) في (ل)، و(ف)، و(ص): «المغيَّب».

[٥٥] وحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ الْحَارِثَ اتُّهِمَ.

[٥٦] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ قَالَ: سَمِعَ مُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ مِنَ الْحَارِثِ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ: اقْعُدْ بِالْبَابِ، قَالَ: فَدَخَلَ مُرَّةُ، وَأَخَذَ سَيْفَهُ، قَالَ: وَأَحَسَّ الْحَارِثُ بِالشَّرِّ، فَذَهَبَ.

وَذُهِبَ بِهِ ذَلِكَ الْمَذْهَبَ، وَلَعَلَّ هَذَا الْقَائِلَ فَهِمَ مِنَ الْحَارِثِ مَعْنًى مُنْكَرًا فِيمَا أَرَادَهُ»[١]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٥٥] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ) فَـ «الْمُغِيرَةِ» مَجْرُورٌ مَعْطُوفٌ عَلَى «مَنْصُورٍ».

[٥٦] قَوْلُهُ: (وَأَحَسَّ الْحَارِثُ بِالشَّرِّ) هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ مِنْ أُصُولٍ مُحَقَّقَةٍ «أَحَسَّ»، وَوَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الأُصُولِ أَوْ أَكْثَرِهَا: «حَسَّ»، بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَهُمَا لُغَتَانِ: حَسَّ، وَأَحَسَّ، وَلَكِنَّ أَحَسَّ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ، وَبِهَا جَاءَ الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَآخَرُونَ: «حَسَّ وَأَحَسَّ لُغَتَانِ بِمَعْنَى عَلِمَ وَأَيْقَنَ»[٢].

وَأَمَّا قَوْلُ الْفُقَهَاءِ، وَأَصْحَابِ الأُصُولِ: الْحَاسَّةُ وَالْحَوَاسُّ الْخَمْسُ، فَإِنَّمَا يَصِحُّ عَلَى اللُّغَةِ الْقَلِيلَةِ «حَسَّ» بِغَيْرِ أَلِفٍ، وَالْكَثِيرُ فِي «حَسَّ» بِغَيْرِ أَلِفٍ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى قَتَلَ.

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ١٣٩).

(٢) «الصحاح» للجوهري (٣/ ٩١٧) مادة (ح س س).

[٥٧] وحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ: إِيَّاكُمْ وَالْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ، فَإِنَّهُمَا كَذَّابَانِ.

[٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ:

---

[٥٧] قَوْلُهُ: (إِيَّاكُمْ وَالْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ[١]، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ؛ فَإِنَّهُمَا كَذَّابَانِ). [ط/ ١/ ٩٩]

أَمَّا «**الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعِيدٍ**»: فَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي كِتَابِهِ «كِتَابِ الضُّعَفَاءِ»: «هُوَ كُوفِيٌّ دَجَّالٌ، أُحْرِقَ بِالنَّارِ زَمَنَ[٢] النَّخَعِيِّ، ادَّعَى النُّبُوَّةَ»[٣].

وَأَمَّا «**أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ**» فَقِيلَ: هُوَ شَقِيقٌ الضَّبِّيُّ الْكُوفِيُّ الْقَاصُّ، وَقِيلَ: هُوَ سَلَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيُّ، وَكِلَاهُمَا يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ، وَهُمَا ضَعِيفَانِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُمَا قَرِيبًا أَيْضًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

[٥٨] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا[٤] أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ) هُوَ بِجِيمٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ حَاءٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ دَالٍ مَفْتُوحَةٍ مُهْمَلَتَيْنِ، وَاسْمُ أَبِي كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ -بِالتَّصْغِيرِ فِيهِمَا- ابْنِ طَلْحَةَ الْبَصْرِيُّ، قَالَ أَبُو سَعْدٍ[٥] السَّمْعَانِيُّ: «هُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى جَحْدَرٍ، اسْمِ رَجُلٍ»[٦].

---

(١) في (ع)، و(ف) في الموضعين: «سعد»، وهو تصحيف.
(٢) في (ر)، و(ص): «زمان».
(٣) كذا نسبه المصنف للنسائي، ولم أجده في مطبوعة «الضعفاء والمتروكين» له؛ وقد وجدته من قول الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» [٥٢٤]، فالله أعلم.
(٤) في (ع)، و(ط): «وحدثني».
(٥) في (ع)، و(ف)، و(ص)، و(ط): «سعيد»، وسبق نقل قول صديق حسن خان في «التاج المكلل»(٥٣): «أبو سعد، ويقال: أبو سعيد».
(٦) «الأنساب» للسمعاني (٣/ ٢٠٦).

كُنَّا نَأْتِي أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ أَيْفَاعٌ، فَكَانَ يَقُولُ لَنَا: لَا تُجَالِسُوا الْقُصَّاصَ غَيْرَ أَبِي الْأَحوص، وَإِيَّاكُمْ وَشَقِيقًا، قَالَ: وَكَانَ شَقِيقٌ هَذَا يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ، وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ.

قَوْلُهُ: (كُنَّا نَأْتِي أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ أَيْفَاعٌ، وَكَانَ يَقُولُ: لَا تُجَالِسُوا الْقُصَّاصَ غَيْرَ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَإِيَّاكُمْ وَشَقِيقًا. قَالَ: وَكَانَ شَقِيقٌ هَذَا يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ، وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ).

أَمَّا «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ»: فَبِضَمِّ السِّينِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ رُبَيِّعَةَ -بِضَمِّ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ الْمُثَنَّاةِ الْمُشَدَّدَةِ، وَآخِرُهُ هَاءٌ- الْكُوفِيُّ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ.

وَقَوْلُهُ: «غِلْمَةٌ»: جَمْعُ غُلَامٍ، وَاسْمُ الْغُلَامِ يَقَعُ عَلَى الصَّبِيِّ مِنْ حِينِ يُولَدُ عَلَى اخْتِلَافِ حَالَاتِهِ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ.

وَقَوْلُهُ: «أَيْفَاعٌ» أَيْ: شَبَبَةٌ.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «مَعْنَاهُ: شَبَبَةٌ بَالِغُونَ، يُقَالُ: غُلَامٌ يَافِعٌ وَيَفَعٌ وَيَفَعَةٌ -بِفَتْحِ الْفَاءِ فِيهِمَا- إِذَا شَبَّ وَبَلَغَ، أَوْ كَادَ يَبْلُغُ، قَالَ الثَّعَالِبِيُّ[(١)]: «إِذَا قَارَبَ الْبُلُوغَ أَوْ بَلَغَهُ يُقَالُ لَهُ: يَافِعٌ، وَقَدْ أَيْفَعَ، وَهُوَ نَادِرٌ»، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «أَيْفَعَ الْغُلَامُ، إِذَا شَارَفَ الِاحْتِلَامَ وَلَمْ يَحْتَلِمْ»[(٢)]»[(٣)]، هَذَا آخِرُ نَقْلِ الْقَاضِي. وَكَأَنَّ الْيَافِعَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْيَفَاعِ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَهُوَ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «وَيُقَالُ: غِلْمَانٌ أَيْفَاعٌ، وَيَفَعَةٌ أَيْضًا»[(٤)].

وَأَمَّا «الْقُصَّاصُ» بِضَمِّ الْقَافِ: فَجَمْعُ قَاصٍّ، وَهُوَ الَّذِي يَقْرَأُ الْقَصَصَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْقِصَّةُ الْأَمْرُ وَالْخَبَرُ، وَقَدِ اقْتَصَصْتُ الْحَدِيثَ

---

(١) في (ع): «الثعلبي»، وفي نسخة عليها كالمثبت من باقي النسخ.

(٢) «الغريبين» للهروي (٦/ ٢١٣٦) مادة (ي ف ع). (٣) «إكمال المعلم» (١/ ١٤٠).

(٤) «الصحاح» للجوهري (٣/ ١٣١٠) مادة (ي ف ع).

إِذَا رَوَيْتُهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْخَبَرَ قَصَصًا[١] بِفَتْحِ الْقَافِ، وَالِاسْمُ أَيْضًا الْقَصَصُ بِالْفَتْحِ، وَالْقِصَصُ بِكَسْرِ الْقَافِ اسْمُ جَمْعٍ لِلْقِصَّةِ.

وَأَمَّا «شَقِيقٌ» [ط/١/ ١٠٠] الَّذِي نُهِيَ عَنْ مُجَالَسَتِهِ: فَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «هُوَ شَقِيقٌ الضَّبِّيُّ الْكُوفِيُّ الْقَاصُّ، ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ، كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ[٢] [٣]، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَهُوَ أَبُو[٤] عَبْدِ الرَّحِيمِ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ إِبْرَاهِيمُ قَبْلَ هَذَا فِي الْكِتَابِ، وَقِيلَ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ الَّذِي حَذَّرَ مِنْهُ إِبْرَاهِيمُ هُوَ سَلَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيُّ، ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ[٥].

وَقَوْلُ مُسْلِمٍ: «**وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ**»، يَعْنِي: لَيْسَ هَذَا الَّذِي نُهِيَ عَنْ مُجَالَسَتِهِ بِشَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ أَبِي وَائِلٍ الْأَسَدِيِّ الْمَشْهُورِ، مَعْدُودٌ فِي كِبَارِ التَّابِعِينَ»[٦]، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) «الخبر قصصا» في (ر): «الخبر قصًّا»، وفي (ص): «الحديث قصصًا».
(٢) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب): «أبو عبد الرحمن»، وليست في (ش).
(٣) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [٢]: «**قوله عن القاضي في قول أبي عبد الرحمن السلمي: «إياكم وشقيقا»: شقيق هذا هو الضبي، كنيته أبو عبد الرحمن» قال: القول بأن شقيقًا هو الضبي، وأن أبا عبد الرحمن هو شقيق خطأ**» اهـ. قلت: الظاهر أن قصده بالاعتراض هنا جعل «أبي عبد الرحمن» كنية لشقيق الذي هو الضبي، فإن كنية شقيق هذا أبو عبد الرحيم، وقد وقع في بعض نسخ «الشرح» كما انتقده ابن عبد الهادي «أبو عبد الرحمن» كما تراه في الحاشية السابقة، ولكن في أكثر النسخ على الصواب، وأما كون شقيق هو الضبي، فلا ينبغي أن يكون موضع نزاع، فقد صرَّح بهذا أبو عبد الرحمن السلمي مرارًا، كما تراه في ترجمة «**شقيق الضبي**» من «**ضعفاء العقيلي**» ترجمة رقم [٧١٣].
(٤) في (ر)، و(ف): «بن»، وفي نسخة على (ف) كالمثبت من بقية النسخ.
(٥) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٢٦٤).
(٦) «إكمال المعلم» (١/ ١٤٢).

[٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ، كَانَ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ.

---

[٥٩] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ) هُوَ بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَشْدِيدِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْمَسْمُوعُ فِي كُتُبِ الْمُحَدِّثِينَ وَرِوَايَاتِهِمْ[١] «غَسَّانُ» غَيْرُ مَصْرُوفٍ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ فَارِسٍ فِي «الْمُجْمَلِ»[٢] وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي بَابِ «غ س ن»، وَفِي بَابِ «غ س س»، وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ يَجُوزُ صَرْفُهُ وَتَرْكُ صَرْفِهِ، فَمَنْ جَعَلَ النُّونَ أَصْلًا صَرَفَهُ، وَمَنْ جَعَلَهَا زَائِدَةً لَمْ يَصْرِفْهُ. وَ«أَبُو غَسَّانَ» هَذَا هُوَ الْمُلَقَّبُ بِزُنَيْجٍ، بِضَمِّ الزَّايِ، وَبِالْجِيمِ.

قَوْلُهُ فِي جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ: (كَانَ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ) هِيَ[٣] بِفَتْحِ الرَّاءِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ: «لَا يَجُوزُ فِيهَا إِلَّا الْفَتْحُ، وَأَمَّا رَجْعَةُ الْمَرْأَةِ الْمُطَلَّقَةِ، فَفِيهَا لُغَتَانِ: الْكَسْرُ، وَالْفَتْحُ»[٤].

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «وَحُكِيَ فِي هَذِهِ الرَّجْعَةِ الَّتِي كَانَ يُؤْمِنُ بِهَا جَابِرٌ الْكَسْرُ أَيْضًا، وَمَعْنَى إِيمَانِهِ بِالرَّجْعَةِ هُوَ مَا تَقُولُهُ[٥] الرَّافِضَةُ، وَتَعْتَقِدُهُ بِزَعْمِهَا الْبَاطِلِ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه[٦] فِي السَّحَابِ، فَلَا نَخْرُجُ[٧] مَعَ مَنْ

---

(١) في (ع)، و(ف): «وروراتهم».
(٢) «مجمل اللغة» لابن فارس (١/ ٦٨٢، ٦٩٢).
(٣) في (ع)، و(د)، و(ح): «هو».
(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري (١/ ٢٣٧) مادة (ر ج ع).
(٥) في (ع)، و(ف)، و(د)، و(ح): «يقوله».
(٦) في (ش)، و(ط): «كرم الله وجهه»، وفي (د): «عليه السلام»، والأولى التنائي عن مثل هذه العبارات التي صارت من شعار الرافضة، ويترضى عليه كما يترضى على سابقيه من الأئمة الخلفاء رضي الله عنهم أجمعين؛ نعم تصح بل تستحب الصلاة والسلام على الآل والصحب تبعًا للنبي ﷺ لا استقلالًا.
(٧) في (ع)، و(د): «يخرج»، وفي (ل)، و(ح) بلا نقط.

[٦٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ، قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ مَا أَحْدَثَ.

[٦١] وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَحْمِلُونَ عَنْ جَابِرٍ قَبْلَ أَنْ يُظْهِرَ مَا أَظْهَرَ، فَلَمَّا أَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ اتَّهَمَهُ النَّاسُ فِي حَدِيثِهِ، وَتَرَكَهُ بَعْضُ النَّاسِ، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا أَظْهَرَ؟ قَالَ: الْإِيمَانَ بِالرَّجْعَةِ.

[٦٢] وحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ،

يَخْرُجُ مِنْ وَلَدِهِ حَتَّى يُنَادِيَ مِنَ[1] السَّمَاءِ: أَنِ اخْرُجُوا مَعَهُ»[2].

وَهَذَا نَوْعٌ مِنْ أَبَاطِيلِهِمْ، وَعَظِيمٌ[3] مِنْ جَهَالَاتِهِمُ اللَّائِقَةِ بِأَذْهَانِهِمُ السَّخِيفَةِ، وَعُقُولِهِمُ الْوَاهِيَةِ[4].

[٦١] قَالَ مُسْلِمٌ ﵀[5]: (حَدَّثَنَا[6] سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ) هُوَ سُفْيَانُ [ط/ ١/ ١٠١] بْنُ عُيَيْنَةَ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ.

وَأَمَّا «الْحُمَيْدِيُّ»: فَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ الله بْنِ حُمَيْدٍ، أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ الْأَسَدِيُّ الْمَكِّيُّ.

[٦٢] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ) هُوَ بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ، مَنْسُوبٌ إِلَى حِمَّانَ، بَطْنٍ مِنْ هَمْدَانَ.

---

(١) في (ف): «من في»، وفي (ص)، و(ح): «في».
(٢) «إكمال المعلم» (١/ ١٤٢-١٤٣).
(٣) في (ش)، و(ع)، (د)، و(ح): «وعظم».
(٤) كتب حيالها في حاشية (ف): «بلغ قراءة».
(٥) في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ب): «قول مُسْلِم ﵀»، وفي (ط): «قوله رَحِمَهُ اللهُ تعالى».
(٦) في (ط): «وحدثني» وهو الموافق لمطبوعة «الصحيح».

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، وَأَخُوهُ: أَنَّهُمَا سَمِعَا الْجَرَّاحَ بْنَ مَلِيحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: عِنْدِي سَبْعُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهَا.

[٦٣] وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ زُهَيْرًا، يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ، أَوْ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: إِنَّ عِنْدِي لَخَمْسِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَ يَوْمًا بِحَدِيثٍ، فَقَالَ: هَذَا مِنَ الْخَمْسِينَ أَلْفًا.

[٦٤] وحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَلَّامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا الْجُعْفِيَّ، يَقُولُ: عِنْدِي خَمْسُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَمَّا (الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ) فَبِفَتْحِ الْمِيمِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَهُوَ وَالِدُ وَكِيعٍ، وَهَذَا الْجَرَّاحُ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَلَكِنَّهُ مَذْكُورٌ هُنَا[١] فِي الْمُتَابَعَاتِ.

وَقَوْلُهُ: (عِنْدِي سَبْعُونَ أَلفَ حَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ) «أَبُو جَعْفَرٍ» هَذَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ[٢] الْمَعْرُوفُ بِالْبَاقِرِ؛ لِأَنَّهُ بَقَرَ الْعِلْمَ، أَيْ: شَقَّهُ وَفَتَحَهُ، فَعَرَفَ أَصْلَهُ، وَتَمَكَّنَ فِيهِ.

[٦٤] قَوْلُهُ: (سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَلَّامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ) اسْمُ «أَبِي الْوَلِيدِ» هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهُوَ الطَّيَالِسِيُّ. وَ«سَلَّامٌ» بِتَشْدِيدِ اللَّامِ. وَاسْمُ «أَبِي مُطِيعٍ» سَعْدٌ.

---

(١) في (ش): «ها هنا».
(٢) في (د): «عليهم السلام».

[٦٥] وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ جَابِرًا عَنْ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ ٱلْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِيٓ أَبِيٓ أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِيۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠]، فَقَالَ جَابِرٌ: لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هَذِهِ، قَالَ سُفْيَانُ: وَكَذَبَ، فَقُلْنَا لِسُفْيَانَ: وَمَا أَرَادَ بِهَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ الرَّافِضَةَ تَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ، فَلَا نَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَلَدِهِ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ يُنَادِي اخْرُجُوا مَعَ فُلَانٍ، يَقُولُ جَابِرٌ: فَذَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الآيَةِ، وَكَذَبَ، كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ ﷺ.

[٦٦] وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يُحَدِّثُ بِنَحْوٍ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، مَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أَذْكُرَ مِنْهَا شَيْئًا، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا.

---

[٦٥] قَوْلُهُ: (إِنَّ الرَّافِضَةَ تَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه [ط/ ١/ ١٠٢] فِي السَّحَابِ، فَلَا نَخْرُجُ) إِلَى آخِرِهِ. «نَخْرُجُ» بِالنُّونِ. وَسُمُّوا «رَافِضَةً» مِنَ الرَّفْضِ، وَهُوَ التَّرْكُ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ: «سُمُّوا رَافِضَةً؛ لِأَنَّهُمْ رَفَضُوا زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ، فَتَرَكُوهُ»[1].

[٦٦] قَالَ مُسْلِمٌ رحمه الله: (وَحَدَّثَنَا[2] سَلَمَةُ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوٍ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ).

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ الْجَيَّانِيُّ: «سَقَطَ ذِكْرُ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَالْحُمَيْدِيِّ عِنْدَ ابْنِ مَاهَانَ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةُ الْجُلُودِيِّ بِإِثْبَاتِهِ، فَإِنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَلْقَ الْحُمَيْدِيَّ»[3].

---

(١) «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/ ٢٥٢).

(٢) في (ط): «وحدثني»، وهو الموافق لمطبوعة «الصحيح».

(٣) «تقييد المهمل» للجياني (٣/ ١٠).

[٦٧] قَالَ مُسْلِمٌ: وَسَمِعْتُ أَبَا غَسَّانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو الرَّازِيَّ قَالَ: سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ، فَقُلْتُ: الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ لَقِيتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، شَيْخٌ طَوِيلُ السُّكُوتِ، يُصِرُّ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ.

[٦٨] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ،

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ الْحَذَّاءِ أَحَدُ رُوَاةِ كِتَابِ مُسْلِمٍ: «سَأَلْتُ عَبْدَ الْغَنِيِّ ابْنَ سَعِيدٍ: هَل رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ؟ فَقَالَ: لَمْ أَرَهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَمَا أُبْعِدُ ذَلِكَ، أَوْ يَكُونُ سَقَطَ قَبْلَ الْحُمَيْدِيِّ رَجُلٌ»[١].

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «عَبْدُ الْغَنِيِّ إِنَّمَا رَأَى مِنْ مُسْلِمٍ نُسْخَةَ ابْنِ مَاهَانَ، فَلِذَلِكَ قَالَ مَا قَالَ، وَلَمْ تَكُنْ نُسْخَةُ الْجُلُودِيِّ دَخَلَتْ مِصْرَ، قَالَ: وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ قَبْلَ هَذَا: «حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، ثَنَا الْحُمَيْدِيُّ» فِي حَدِيثٍ آخَرَ، كَذَا هُوَ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، وَهُوَ الصَّوَابُ هُنَا أَيْضًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى»[٢].

[٦٧] قَوْلُهُ: (**الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ**) هُوَ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَكَسْرِ الصَّادِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَآخِرُهُ هَاءٌ، وَهُوَ أَزْدِيٌّ كُوفِيٌّ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَهُ الْبُخَارِيُّ[٣].

[٦٨] قَالَ[٤]: (**حَدَّثَنَا[٥] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ**) هُوَ بِفَتْحِ الدَّالِ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْقَافِ، وَاخْتُلِفَ فِي مَعْنَى هَذِهِ النِّسْبَةِ[٦]، فَقِيلَ: كَانَ أَبُوهُ نَاسِكًا أَيْ: عَابِدًا، وَكَانُوا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ[٧] يُسَمُّونَ

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ١٤٥).
(٢) المصدر السابق.
(٣) «التاريخ الكبير» للبخاري (٢/ ٢٤٦٧).
(٤) في (ف) «قال مُسْلِم» وفي (ط): «قال رحمه الله».
(٥) في (ط): «حدثني»، وهو الموافق لمطبوعة «الصحيح».
(٦) في (ش): «التسمية».
(٧) في (ع): «الزمن».

قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا، فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ، وَذَكَرَ آخَرَ، فَقَالَ: هُوَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ.

[٦٩] حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ: إِنَّ لِي جَارًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ، وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى تَمْرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً.

[ط/١/١٠٣] النَّاسِكَ دَوْرَقِيًّا، وَهَذَا الْقَوْلُ مَرْوِيٌّ[١] عَنْ أَحْمَدَ الدَّوْرَقِيِّ هَذَا[٢]، وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ الْأَقْوَالِ.

وَقِيلَ: هِيَ نِسْبَةٌ إِلَى الْقَلَانِسِ الطِّوَالِ الَّتِي تُسَمَّى الدَّوْرَقِيَّةُ، وَقِيلَ: مَنْسُوبٌ إِلَى دَوْرَقَ بَلْدَةٍ بِفَارِسَ، أَوْ غَيْرِهَا[٣].

قَوْلُهُ: (ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا فَقَالَ: «لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ[٤] اللِّسَانِ»، وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ: «هُوَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ»).

«أَيُّوبُ» هَذَا هُوَ السَّخْتِيَانِيُّ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ[٥]، وَهَذَانِ اللَّفْظَانِ كِنَايَةٌ عَنِ الْكَذِبِ.

---

(١) في (ع): «يروى».
(٢) «الأنساب» للسمعاني (٢/ ٥٠٢)، و«صيانة صحيح مُسْلِم» لابن الصلاح (٢٢٣).
(٣) «صيانة صحيح مُسْلِم» لابن الصلاح (٢٢٣)، وانظر: «الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم (٥/ ٢٥٩)، و«تاريخ بغداد» للخطيب (٥/ ٩)، و«الأنساب» للسمعاني (٢/ ٥٠٢).
(٤) في (ع): «مستقيم».
(٥) انظر: (١/ ٤٥٠).

[٧٠] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ مَعْمَرٌ: مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ، فَقَالَ ﷺ: كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ، لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكْرِمَةَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ.

[٧١] حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى، فَجَعَلَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ قَالَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِقَتَادَةَ، فَقَالَ: كَذَبَ، مَا سَمِعَ مِنْهُمْ،

---

[٧٠] قَوْلُ أَيُّوبَ فِي عَبْدِ الْكَرِيمِ ﷺ: (كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ، لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكْرِمَةَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ) هَذَا الْقَطْعُ بِكَذِبِهِ[١]، وَكَوْنِهِ غَيْرَ ثِقَةٍ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ قَدْ يُسْتَشْكَلُ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ[٢] مِنْ عِكْرِمَةَ، ثُمَّ نَسِيَهُ فَسَأَلَ عَنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَهُ فَرَوَاهُ، وَلَكِنْ عُرِفَ كَذِبُهُ بِقَرَائِنَ، وَقَدْ قَدَّمْتُ إِيضَاحَ هَذَا فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ[٣].

وَمِمَّنْ نَصَّ عَلَى ضَعْفِ عَبْدِ الْكَرِيمِ هَذَا: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ[٤]، وَابْنُ عَدِيٍّ[٥].

وَكَانَ عَبْدُ الْكَرِيمِ هَذَا مِنْ فُضَلَاءِ فُقَهَاءِ الْبَصْرَةِ[٦]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧١] قَوْلُهُ: (قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى فَجَعَلَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ، وَحَدَّثَنَا[٧] زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ. فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: كَذَبَ، مَا سَمِعَ مِنْهُمْ،

---

(١) في (ح): «بتكذيبه».
(٢) في (ع): «قد سمعه».
(٣) انظر: (١/ ٥٣٨).
(٤) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/ ٦٠).
(٥) «الكامل» لابن عدي (٨/ ٤٨) ترجمة [١٥٠١].
(٦) «فضلاء فقهاء البصرة» في (ش): «فضلاء البصرة».
(٧) في (ع): «وحدثني».

إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ زَمَنَ طَاعُونِ الْجَارِفِ.

إِنَّمَا كَانَ[(١)] [ط/ ١/ ١٠٤] سَائِلًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ زَمَنَ طَاعُونِ[(٢)] الْجَارِفِ)، وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (قَبْلَ الْجَارِفِ)[٧٢].

أَمَّا «أَبُو دَاوُدَ» هَذَا فَاسْمُهُ نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ الْقَاصُّ الْأَعْمَى، مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ.

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: «هُوَ مَتْرُوكٌ».

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ: «لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ».

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»[(٣)]، وَضَعَّفَهُ آخَرُونَ[(٤)].

وَقَوْلُهُ: «مَا سَمِعَ مِنْهُمْ»، يَعْنِي: الْبَرَاءَ وَزَيْدًا وَغَيْرَهُمَا مِمَّنْ زَعَمَ أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ[(٥)]، فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّهُ رَأَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى فِي الْكِتَابِ[٧٢].

وَقَوْلُهُ: «يَتَكَفَّفُ النَّاسَ»، مَعْنَاهُ: يَسْأَلُهُمْ فِي كَفِّهِ أَوْ بِكَفِّهِ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «يَتَطَفَّفُ» بِالطَّاءِ، وَهُوَ بِمَعْنَى يَتَكَفَّفُ، أَيْ: يَسْأَلُ[(٦)] الطَّفِيفَ، وَهُوَ[(٧)] الْقَلِيلُ، وَذَكَرَهُ[(٨)] ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي كِتَابِهِ «الْجَرْحُ

---

(١) في (ط): «كان إذ ذاك»، وفي مطبوعة «الصحيح»: «كان ذلك».

(٢) في (ش): «الطاعون».

(٣) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨/ ٤٨٩-٤٩٠).

(٤) مثل: البخاري كما في «التاريخ الكبير» (٨/ ١١٤)، والنسائي في «الضعفاء والمتروكين» [٥٩٢]، والجوزجاني في «أحوال الرجال» [٧١]، وانظر: «الكامل» لابن عدي (١٠/ ٢٣٥) ترجمة [١٩٩٤]..

(٥) في (ر)، و(ص)، و(ب): «روى عنهم»، وفي (ش): «يروي عنه».

(٦) في (ط): «يسأل في كفه».

(٧) في (ر): «أي».

(٨) في (ل)، و(ش)، و(ع)، و(ب)، و(ط): «وذكر».

وَالتَّعْدِيلُ» وَغَيْرُهُ: «يَتَنَطَّفُ»[١]، وَلَعَلَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَا تَنَطَّفْتُ بِهِ، أَيْ: مَا تَلَطَّخْتُ.

وَأَمَّا «**طَاعُونُ الْجَارِفِ**» فَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَنْ مَاتَ فِيهِ مِنَ النَّاسِ، وَسُمِّيَ الْمَوْتُ جَارِفًا لِاجْتِرَافِهِ النَّاسَ، وَسُمِّيَ السَّيْلُ جَارِفًا لِاجْتِرَافِهِ مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَالْجَرْفُ: الْغَرْفُ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ، وَكَسْحُ مَا عَلَيْهَا.

وَأَمَّا الطَّاعُونُ فَوَبَاءٌ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ بَثْرٌ وَوَرَمٌ مُؤْلِمٌ[٢] جِدًّا، يَخْرُجُ مَعَ لَهَبٍ، وَيُسَوِّدُ[٣] مَا حَوْلَهُ، وَيَخْضَرُّ[٤] أَوْ يَحْمَرُّ حُمْرَةً بَنَفْسَجِيَّةً كَدِرَةً، وَيَحْصُلُ مَعَهُ خَفَقَانُ الْقَلْبِ وَالْقَيْءُ.

وَأَمَّا زَمَنُ «طَاعُونِ[٥] الْجَارِفِ»؛ فَقَدِ اخْتَلَفَتْ[٦] فِيهِ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ اخْتِلَافًا شَدِيدًا مُتَبَايِنًا تَبَايُنًا بَعِيدًا، فَمِنْ ذَلِكَ:

مَا قَالَهُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي أَوَّلِ «التَّمْهِيدِ»، قَالَ: «مَاتَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ[٧] وَثَلَاثِينَ[٨] وَمِائَةٍ فِي طَاعُونِ الْجَارِفِ»[٩].

---

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨/ ٤٩٠)، وفيه اختلاف بين النسخ في هذه اللفظة.
(٢) في (ع): «يؤلم».
(٣) كذا ضبطت في (ف)، و(ص).
(٤) كذا في عامة النسخ، وله وجه، وفي (ب)، و(ط): «أو يخضر»، وهو الأنسب للسياق، فإنَّ ما حَوْلَه يَسْوَدُّ أو يَخْضَرُّ أو يَحْمَرُّ، كما يذكره قُدَامى الأطباء في صفته.
(٥) في (ر)، و(ش)، و(ع)، و(ب)، و(س): «الطاعون».
(٦) في (ر)، و(ح)، و(ب)، و(س)، و(ط): «اختلف».
(٧) في (ر)، و(ش)، و(ع)، و(ب)، (د)، و(س): «اثنين»، والجادة ما أثبتناه من باقي النسخ.
(٨) في (ش)، و(ع)، و(ب): «وثمانين»، وهو تصحيف.
(٩) «التمهيد» لابن عبد البر (١/ ٣٤١).

وَنَقَلَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي «الْمَعَارِفِ» عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: «أَنَّ طَاعُونَ[1] الْجَارِفِ كَانَ فِي زَمَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ﵄ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ[2]»[3]، وَكَذَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي[4] سَيْفٍ الْمَدَائِنِيُّ فِي كِتَابِ «التَّعَازِي»[5]: «أَنَّ طَاعُونَ الْجَارِفِ كَانَ فِي زَمَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ﵄ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ فِي شَوَّالٍ»[6].

وَكَذَا ذَكَرَ الْكَلَابَاذِيُّ فِي كِتَابِهِ فِي «رِجَالِ الْبُخَارِيِّ» مَعْنَى هَذَا، فَإِنَّهُ قَالَ: «وُلِدَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ، وَفِي قَوْلٍ[7]: إِنَّهُ وُلِدَ قَبْلَ الْجَارِفِ بِسَنَةٍ»[8].

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: «كَانَ الْجَارِفُ سَنَةَ[9] تِسْعَ عَشْرَةَ وَمِائَةٍ»[10].

وَذَكَرَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ ﵀ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطَرِّفٍ،

(١) في (ر): «الطاعون».
(٢) بعدها في (ع): «في شوال».
(٣) «المعارف» لابن قتيبة (٦٠١)، وفيه: «سنة تسع وستين».
(٤) «أبي» ليست في (ف)، و(ص)، و(ط)، وهي في نسخة على (ف) كما في باقي النسخ، وهو الصواب.
(٥) في (ش)، و(ع)، و(د)، و(ح)، و(س): «المغازي»، والمثبت من (ص)، و(ب)، ونسخة على (ف)، و(ط) هو الصواب.
(٦) لم أقف عليه في القدر المطبوع من «التعازي»، وهما الجزآن الموجودان في المكتبة العمرية بالمكتبة الظاهرية.
(٧) في «رجال البخاري»: «وأن حماد بن زيد قال».
(٨) «رجال صحيح البخاري» (١/ ٨٢).
(٩) في (ع): «في سنة».
(١٠) «إكمال المعلم» (١/ ١٤٦).

عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ: «مَاتَ مُطَرِّفٌ بَعْدَ[1] طَاعُونِ الْجَارِفِ، وَكَانَ الْجَارِفُ[2] سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ»[3].

وَذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُ رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، وَأَنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ الْجَارِفِ، وَمَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ [ط/١/١٠٥] وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ[4].

فَهَذِهِ أَقْوَالٌ مُتَعَارِضَةٌ، فَيَجُوزُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهَا بِأَنَّ كُلَّ طَاعُونٍ مِنْ هَذِهِ يُسَمَّى[5] جَارِفًا؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْجَرْفِ مَوْجُودٌ فِي جَمِيعِهَا، وَكَانَتِ الطَّوَاعِينُ كَثِيرَةً.

ذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي «الْمَعَارِفِ» عَنِ الْأَصْمَعِيِّ: «أَنَّ أَوَّلَ طَاعُونٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ «طَاعُونُ عَمَوَاسَ» بِالشَّامِ[6] فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فِيهِ تُوُفِّيَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَامْرَأَتَاهُ، وَابْنُهُ ﷺ.

ثُمَّ «الْجَارِفُ» فِي زَمَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

ثُمَّ «طَاعُونُ الْفَتَيَاتِ»، لِأَنَّهُ[7] بَدَأَ فِي الْعَذَارَى[8]، وَالْجَوَارِي بِالْبَصْرَةِ، وَبِوَاسِطٍ، وَبِالشَّامِ، وَالْكُوفَةِ، وَكَانَ الْحَجَّاجُ يَوْمَئِذٍ بِوَاسِطٍ

---

(١) في (ش): «قبل».
(٢) في (د)، و(ح)، و«تهذيب الكمال»: «طاعون الجارف».
(٣) «تهذيب الكمال» للمزي (١٦/ ١٥٠).
(٤) «تهذيب الكمال» للمزي (٣٢/ ٥٣٣)، وفيه: «ولد قبل الجارف»، و«مات سنة تسع وثلاثين». اهـ
(٥) في (ش): «سمي»، وفي (ط): «تسمى».
(٦) في (ر)، و(ص): «في الشام».
(٧) في (ش): «فإنه».
(٨) «في العذارى» في (ر)، و(ص)، و(ح)، و(س): «بالعذارى».

فِي وِلَايَةِ[(١)] عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: طَاعُونُ الْأَشْرَافِ، يَعْنِي: لِمَا مَاتَ فِيهِ مِنَ الْأَشْرَافِ.

ثُمَّ «طَاعُونُ عَدِيِّ بْنِ أَرْطَأَةَ» سَنَةَ مِائَةٍ.

ثُمَّ «طَاعُونُ غُرَابٍ[(٢)]» سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَغُرَابٌ رَجُلٌ[(٣)].

ثُمَّ «طَاعُونُ سَلْمِ[(٤)] بنِ قُتَيْبَةَ» سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي شَعْبَانَ، وَشَهْرِ رَمَضَانَ، وَأَقْلَعَ فِي شَوَّالٍ، وَفِيهِ مَاتَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ.

قَالَ: وَلَمْ يَقَعْ بِالْمَدِينَةِ وَلَا مَكَّةَ[(٥)] طَاعُونٌ قَطُّ»[(٦)]، هَذَا مَا حَكَاهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ.

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْمَدَائِنِيُّ: «كَانَتِ الطَّوَاعِينُ الْمَشْهُورَةُ الْعِظَامُ فِي الْإِسْلَامِ خَمْسَةً[(٧)]: «طَاعُونُ شِيرُوْيَهْ» بِالْمَدَائِنِ[(٨)] عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ[(٩)] ﷺ فِي سَنَةِ سِتٍّ مِنَ الْهِجْرَةِ.

ثُمَّ «طَاعُونُ عَمَوَاسَ» فِي زَمَنِ[(١٠)] عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَكَانَ بِالشَّامِ، مَاتَ فِيهِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا.

---

(١) في (ع): «زمن».

(٢) في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب)، و(ح) في الموضعين: «عراب».

(٣) بعدها في «المعارف» وهو أوَّل من مات فيه.

(٤) في (د): «سالم»، وفي (ش)، و(س)، و(ط): «مُسْلِم»، وكله تصحيف.

(٥) في (ح)، و(ط) و«المعارف»: «بمكة».

(٦) «المعارف» لابن قتيبة (٦٠٢).

(٧) في (ع)، و(ف): «خمسة طواعين».

(٨) في نسخة على (ع): «بالمدينة» غلط.

(٩) في (ع)، و(س): «رسول الله».

(١٠) في (ش) في هذا الموضع والذي يليه: «زمان».

ثُمَّ «طَاعُونُ الْجَارِفِ» فِي زَمَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ، هَلَكَ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، مَاتَ فِيهِ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ ثَلَاثَةٌ وَثَمَانُونَ ابْنًا، وَيُقَالُ: ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ ابْنًا، وَمَاتَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ أَرْبَعُونَ ابْنًا.

ثُمَّ «طَاعُونُ الْفَتَيَاتِ» فِي شَوَّالٍ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ.

ثُمَّ كَانَ «طَاعُونٌ» فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي رَجَبٍ، وَاشْتَدَّ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَكَانَ يُحْصَى فِي سِكَّةِ الْمِرْبَدِ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفُ جِنَازَةٍ أَيَّامًا، ثُمَّ خَفَّ فِي شَوَّالٍ.

وَكَانَ بِالْكُوفَةِ «طَاعُونٌ»، وَهُوَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ﵁ سَنَةَ خَمْسِينَ»، هَذَا مَا ذَكَرَهُ الْمَدَائِنِيُّ.

وَكَانَ «طَاعُونُ عَمَوَاسَ» سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ: «كَانَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَثَمَانِيَ[1] عَشْرَةَ»[2]. [ط/١/١٠٦] وَ«عَمَوَاسُ» قَرْيَةٌ بَيْنَ الرَّمْلَةِ وَبَيْتِ[3] الْمَقْدِسِ، نُسِبَ الطَّاعُونُ إِلَيْهَا؛ لِكَوْنِهِ بَدَأَ فِيهَا[4]، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ عَمَّ النَّاسَ، وتَوَاسَوْا[5] فِيهِ، ذَكَرَ الْقَوْلَيْنِ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ[6] فِي تَرْجَمَةِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ﵁، وَهِيَ «عَمَوَاسُ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْمِيمِ.

---

(١) في (ش): «وثمان»، وفي (ط): «أو ثماني».

(٢) في «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (١/ ١٧٨): «في سنة ثماني عشرة كان طاعون عمواس».

(٣) في (ر): «وبين بيت».

(٤) في (ع): «منها».

(٥) في (ع): «وتساووا».

(٦) كتب فوقها في (ش) بقلم مغاير: «المقدسي»، وهو صاحب «الكمال» والكتب المعروفة.

[٧٢] وحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ قَالَ: دَخَلَ أَبُو دَاوُدَ الأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ، فَلَمَّا قَامَ، قَالُوا: إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا، فَقَالَ قَتَادَةُ: هَذَا كَانَ سَائِلًا قَبْلَ الْجَارِفِ، لَا يَعْرِضُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ، فَوَاللهِ مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً، وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً، إِلَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ.

فَهَذَا مُخْتَصَرُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالطَّاعُونِ، فَإِذَا عُلِمَ مَا قَالُوهُ فِي «طَاعُونِ الْجَارِفِ»، فَإِنَّ قَتَادَةَ وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَمَاتَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِائَةٍ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ، وَيَلْزَمُ مِنْ هَذَا بُطْلَانُ مَا فَسَّرَ بِهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ «طَاعُونَ الْجَارِفِ» هُنَا، وَيَتَعَيَّنُ أَحَدُ الطَّاعُونَيْنِ، إِمَّا سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ، فَإِنَّ قَتَادَةَ كَانَ ابْنَ سِتِّ سِنِينَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَمِثْلُهُ يَضْبِطُهُ، وَإِمَّا سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ، وَهُوَ الأَظْهَرُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٢] وَأَمَّا قَوْلُهُ: (لَا يَعْرِضُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا) فَهُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَعْتَنِي بِالْحَدِيثِ.

وَقَوْلُهُ: (مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً، وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً إِلَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ).

الْمُرَادُ بِهَذَا الْكَلَامِ إِبْطَالُ قَوْلِ أَبِي دَاوُدَ الأَعْمَى هَذَا وَزَعْمِهِ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا، فَقَالَ قَتَادَةُ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَكْبَرُ مِنْ أَبِي دَاوُدَ الأَعْمَى، وَأَجَلُّ وَأَقْدَمُ سِنًّا، وَأَكْثَرُ اعْتِنَاءً بِالْحَدِيثِ، وَمُلَازَمَةِ أَهْلِهِ، وَالِاجْتِهَادِ فِي الأَخْذِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ مَا حَدَّثَنَا وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَنْ بَدْرِيٍّ وَاحِدٍ، فَكَيْفَ يَزْعُمُ أَبُو دَاوُدَ الأَعْمَى أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا؟! هَذَا[١] بُهْتَانٌ عَظِيمٌ.

---

(١) في (ر): «فهذا».

[٧٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ رَقَبَةَ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ، كَانَ يَضَعُ أَحَادِيثَ كَلَامَ حَقٍّ، وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَرْوِيهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَوْلُهُ: «**سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ**» هُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَاسْمُ أَبِي وَقَّاصٍ مَالِكُ بْنُ أُهَيْبٍ، وَيُقَالُ: وُهَيْبٍ.

وَأَمَّا «**الْمُسَيَّبُ**» وَالِدُ سَعِيدٍ: فَصَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ رضي الله عنه، وَهُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحَكَى صَاحِبُ «مَطَالِعِ الْأَنْوَارِ» عَنْ عَلِيٍّ ابْنِ الْمَدِينِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «أَهْلُ الْعِرَاقِ يَفْتَحُونَ الْيَاءَ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَكْسِرُونَهَا. قَالَ: وَحُكِيَ أَنَّ سَعِيدًا كَانَ يَكْرَهُ الْفَتْحَ»(١).

وَ«**سَعِيدٌ**» إِمَامُ التَّابِعِينَ وَسَيِّدُهُمْ، وَمُقَدَّمُهُمْ فِي الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَتَعْبِيرِ الرُّؤْيَا، وَالْوَرَعِ، وَالزُّهْدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَحْوَالُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ تُذْكَرَ، وَهُوَ مَدَنِيٌّ، كُنْيَتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٧٣] قَوْلُهُ: (**عَنْ رَقَبَةَ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ كَانَ يَضَعُ** [ط/١/١٠٧] **أَحَادِيثَ(٢) كَلَامَ حَقٍّ**).

أَمَّا «**رَقَبَةُ**» فَعَلَى لَفْظِ رَقَبَةِ الْإِنْسَانِ، وَهُوَ رَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ -بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ(٣) الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْقَافِ- ابنُ عَبْدِ اللهِ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَكَانَ عَظِيمَ الْقَدْرِ جَلِيلَ الشَّأْنِ، رحمه الله.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**كَلَامَ حَقٍّ**» فَبِنَصْبِ «كَلَامَ»، وَهُوَ بَدَلٌ مِنْ «أَحَادِيثَ»، وَمَعْنَاهُ: كَلَامٌ صَحِيحُ الْمَعْنَى وَحِكْمَةٌ مِنَ الْحِكَمِ، وَلَكِنَّهُ كَذِبَ، فَنَسَبَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ كَلَامِهِ ﷺ.

---

(١) «مطالع الأنوار» (٤/ ٩٦).

(٢) في (ع): «الحديث».

(٣) ويقال: «مصقلة» بالصاد، أيضًا، كما في «السير» (٦/ ١٥٦) وغيره.

[٧٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ: وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا «**أَبُو جَعْفَرٍ**» هَذَا فَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مِسْوَرٍ الْمَدَائِنِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ، الَّذِي تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ فِي الضُّعَفَاءِ وَالْوَاضِعِينَ(١)، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: «هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مِسْوَرِ بْنِ عَوْنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو جَعْفَرٍ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ»(٢)، وَذَكَرَ كَلَامَ رَقَبَةَ، هَذَا(٣) الْكَلَامَ الَّذِي هُنَا.

ثُمَّ إِنَّهُ وَقَعَ فِي الْأُصُولِ هُنَا: «**الْمَدَنِيُّ**»، وَفِي بَعْضِهَا: «الْمَدِينِيُّ» بِزِيَادَةِ يَاءٍ، وَلَمْ أَرَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا هُنَا «الْمَدَائِنِيُّ»، وَوَقَعَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ: «الْمَدَائِنِيُّ»، فَأَمَّا «الْمَدِينِيُّ» وَ«الْمَدَنِيُّ» فَنِسْبَةٌ إِلَى مَدِينَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْقِيَاسُ «الْمَدَنِيُّ» بِحَذْفِ الْيَاءِ، وَمَنْ أَثْبَتَهَا فَهُوَ عَلَى الْأَصْلِ.

وَرَوَى أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ الْإِمَامُ الْحَافِظُ فِي كِتَابِهِ «كِتَابُ الْأَنْسَابِ الْمُتَّفِقَةِ فِي الْخَطِّ الْمُتَمَاثِلَةِ فِي النَّقْطِ وَالضَّبْطِ» بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْبُخَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «الْمَدِينِيُّ -يَعْنِي: بِالْيَاءِ- هُوَ الَّذِي أَقَامَ بِالْمَدِينَةِ وَلَمْ يُفَارِقْهَا، وَالْمَدَنِيُّ الَّذِي تَحَوَّلَ عَنْهَا وَكَانَ مِنْهَا(٤)»(٥).

[٧٤] قَالَ مُسْلِمٌ ؒ: (**حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: ثَنَا نُعَيْمٌ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُفْيَانَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ**).

---

(١) انظر: (١/ ٤٥٢).

(٢) «التاريخ الكبير» للبخاري (٥/ ١٩٥).

(٣) في (ط): «وهو هذا».

(٤) في (ع): «فيها».

(٥) «الأنساب المتفقة» للمقدسي (٤٤).

[٧٥] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ، يَقُولُ: قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ: إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، قَالَ: كَذَبَ وَاللهِ عَمْرٌو، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَحُوزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْخَبِيثِ.

هَكَذَا وَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأُصُولِ الْمُحَقَّقَةِ قَوْلُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَلَمْ يَقَعْ قَوْلُهُ فِي بَعْضِهَا.

وَ«أَبُو إِسْحَاقَ» هَذَا صَاحِبُ مُسْلِمٍ، وَرَاوِيَةُ[(١)] الْكِتَابِ عَنْهُ، فَيَكُونُ قَدْ سَاوَى مُسْلِمًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَعَلَا فِيهِ بِرَجُلٍ.

وَأَمَّا «أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ»: فَاسْمُهُ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، تَقَدَّمَ بَيَانُهُ[(٢)].

[ط/ ١/ ١٠٨]

[٧٥] قَوْلُهُ: (قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ: إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا». قَالَ: كَذَبَ وَاللهِ عَمْرٌو، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَحُوزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْخَبِيثِ).

❁ **الشَّرْحُ:**

أَمَّا «عَوْفٌ»: فَتَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ[(٣)].

وَأَمَّا «عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ»: فَهُوَ الْقَدَرِيُّ الْمُعْتَزِلِيُّ الَّذِي كَانَ صَاحِبَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»، صَحِيحٌ مَرْوِيٌّ مِنْ طُرُقٍ، وَقَدْ ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ بَعْدَ هَذَا، وَمَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ لَيْسَ

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ح)، و(س)، ونسخة على (ف): «ورواية»، وكلاهما صحيح.

(٢) لم أهتد إليه، وإنما سبق ذكر أبي الوليد الطيالسي (١/ ٥٥١).

(٣) انظر: (١/ ٤٥٠).

مِمَّنِ اهْتَدَى بِهَدْيِنَا، وَاقْتَدَى بِعِلْمِنَا، وَعَمَلِنَا، وَحُسْنِ طَرِيقَتِنَا، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِوَلَدِهِ إِذَا لَمْ يَرْضَ فِعْلَهُ: لَسْتَ مِنِّي[١].

وَهَكَذَا الْقَوْلُ فِي كُلِّ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ بِنَحْوِ هَذَا[٢]، كقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّ[٣] فَلَيْسَ مِنَّا»[٤]، وَأَشْبَاهِهِ.

وَمُرَادُ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بِإِدْخَالِ هَذَا الْحَدِيثِ هُنَا، بَيَانُ أَنَّ عَوْفًا جَرَحَ عَمْرَو ابْنَ عُبَيْدٍ، وَقَالَ: «كَذَبَ»، وَإِنَّمَا كَذَّبَهُ مَعَ أَنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ، لِكَوْنِهِ نَسَبَهُ إِلَى الْحَسَنِ، وَكَانَ عَوْفٌ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الْحَسَنِ، وَالْعَارِفِينَ بِأَحَادِيثِهِ، فَقَالَ: كَذَبَ فِي نِسْبَتِهِ إِلَى الْحَسَنِ، فَلَمْ يَرْوِ الْحَسَنُ هَذَا، وَلَمْ[٥] يَسْمَعْهُ هَذَا مِنَ الْحَسَنِ.

وَقَوْلُهُ: «**أَرَادَ أَنْ يَحُوزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْخَبِيثِ**» مَعْنَاهُ: كَذَبَ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ، لِيُعَضِّدَ بِهَا مَذْهَبَهُ الْبَاطِلَ الرَّدِيءَ وَهُوَ الِاعْتِزَالُ؛ فَإِنَّهُمْ[٦] يَزْعُمُونَ أَنَّ ارْتِكَابَ الْمَعَاصِي يُخْرِجُ صَاحِبَهُ عَنِ الْإِيمَانِ، وَيُخَلِّدُهُ[٧] فِي النَّارِ، وَلَا يُسَمُّونَهُ كَافِرًا، بَلْ فَاسِقًا مُخَلَّدًا فِي النَّارِ، وَسَيَأْتِي الرَّدُّ [ط/ ١/ ١٠٩] عَلَيْهِمْ بِقَوَاطِعِ الْأَدِلَّةِ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ»[٨] إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

---

(١) في (ع): «منا».
(٢) في (ط): «هذا القول».
(٣) في (ش)، و(ع)، و(ح): «غشنا».
(٤) أخرجه مسلم [١٠٢].
(٥) في (ش)، و(ب)، و(د): «أو لم».
(٦) في (ع): «وهم».
(٧) في (ش)، و(ص)، و(س): «وتخلده».
(٨) انظر: (٢/ ١٥٦).

[٧٦] وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ، فَفَقَدَهُ أَيُّوبُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ، قَالَ حَمَّادٌ: فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ، وَقَدْ بَكَّرْنَا إِلَى السُّوقِ، فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ، وَسَأَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَاكَ الرَّجُلَ، قَالَ حَمَّادٌ: سَمَّاهُ يَعْنِي عَمْرًا، قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ يَجِيئُنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ، قَالَ: يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ: إِنَّمَا نَفِرُّ، أَوْ نَفْرَقُ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ.

[٧٧] وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ يَعْنِي حَمَّادًا، قَالَ: قِيلَ لِأَيُّوبَ: إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: لَا يُجْلَدُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ، فَقَالَ: كَذَبَ، أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَقُولُ: يُجْلَدُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ.

[٧٨] وحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَّامَ ابْنَ أَبِي مُطِيعٍ، يَقُولُ: بَلَغَ أَيُّوبَ أَنِّي آتِي عَمْرًا فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ، كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ؟

---

[٧٦] قَوْلُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: (إِنَّمَا نَفِرُّ أَوْ نَفْرَقُ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ) مَعْنَاهُ: إِنَّمَا نَهْرُبُ أَوْ نَخَافُ مِنْ هَذِهِ الْغَرَائِبِ الَّتِي يَأْتِي(١) بِهَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، مَخَافَةً مِنْ كَوْنِهَا كَذِبًا؛ فَنَقَعُ فِي الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنْ كَانَتْ أَحَادِيثَ(٢)، وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْآرَاءِ وَالْمَذَاهِبِ فَحَذَرًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْبِدَعِ، أَوْ فِي مُخَالَفَةِ الْجُمْهُورِ.

وَقَوْلُهُ: «نَفْرَقُ»، بِفَتْحِ الرَّاءِ.

وَقَوْلُهُ: «نَفِرُّ أَوْ نَفْرَقُ»، شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي فِي إِحْدَاهُمَا(٣).

---

(١) في (ص)، و(ب): «أتى». (٢) في (ع): «حديثًا».

(٣) في (ر)، و(ش)، و(ص)، و(ح): «أحدهما».

[٧٩] وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى، يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ.

[٨٠] حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطَ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا وَمَزِّقْ كِتَابِي.

---

[٧٩] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ) هُوَ بِضَمِّ الْيَاءِ، وَإِسْكَانِ الْحَاءِ، وَكَسْرِ الدَّالِ، يَعْنِي: قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ مُبْتَدِعًا قَدَرِيًّا.

[٨٠] قَوْلُهُ: (كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ، فَكَتَبَ إِلَيَّ: لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا، وَمَزِّقْ كِتَابِي).

«أَبُو شَيْبَةَ» هَذَا هُوَ جَدُّ أَوْلَادِ أَبِي شَيْبَةَ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ، وَالْقَاسِمُ بَنُو مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو شَيْبَةَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ قَدَّمْنَا بَيَانَهُ وَبَيَانَهُمْ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ[١].

وَ«وَاسِطٌ» مَصْرُوفٌ، كَذَا سُمِعَ مِنَ الْعَرَبِ، وَهِيَ[٢] مِنْ بِنَاءِ الْحَجَّاجِ ابْنِ يُوسُفَ.

وَقَوْلُهُ: [ط/١/ ١١٠] «ومَزِّقْ كِتَابِي» هُوَ بِكَسْرِ الزَّايِ، أَمَرَهُ بِتَمْزِيقِهِ مَخَافَةً مِنْ بُلُوغِهِ إِلَى أَبِي شَيْبَةَ، وَوُقُوفِهِ عَلَى ذِكْرِهِ[٣] لَهُ بِمَا يَكْرَهُ، لِئَلَّا يَنَالَهُ مِنْهُ أَذًى، أَوْ يَتَرَتَّبَ[٤] عَلَى ذَلِكَ مَفْسَدَةٌ.

---

(١) انظر: (١/ ٤٧١).

(٢) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ح): «وهو».

(٣) في (ر)، و(ش)، و(ب)، و(س): «ما ذكره».

(٤) في (ص): «تترتب».

[٨١] وحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ ثَابِتٍ، فَقَالَ: كَذَبَ، وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا، عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ، بِحَدِيثٍ، فَقَالَ: كَذَبَ.

---

[٨١] قَوْلُهُ فِي صَالِحٍ الْمُرِّيِّ: (**كَذَبَ**) هُوَ مِنْ نَحْوِ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ[١] فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ» مَعْنَاهُ مَا قَالَهُ مُسْلِمٌ: يَجْرِي[٢] الْكَذِبُ عَلَى أَلسِنَتِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ صِنَاعَةَ هَذَا الْفَنِّ، فَيُخْبِرُونَ بِكُلِّ مَا سَمِعُوهُ، وَفِيهِ الْكَذِبُ، فَيَكُونُونَ كَاذِبِينَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ سَهْوًا كَانَ الْإِخْبَارُ[٣] أَوْ عَمْدًا، كَمَا قَدَّمْنَاهُ.

وَكَانَ صَالِحٌ هَذَا مِنْ كِبَارِ الْعُبَّادِ الزُّهَّادِ الصَّالِحِينَ[٤]، وَهُوَ صَالِحُ بْنُ بَشِيرٍ -بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَكَسْرِ الشِّينِ- أَبُو بِشْرٍ الْبَصْرِيُّ الْقَاصُّ، وَقِيلَ لَهُ: الْمُرِّيُّ؛ لِأَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مُرَّةَ أَعْتَقَتْهُ، وَأَبُوهُ عَرَبِيٌّ، وَأُمُّهُ مُعْتَقَةٌ لِلْمَرْأَةِ الْمُرِّيَّةِ.

وَكَانَ صَالِحٌ رَحِمَهُ اللَّهُ حَسَنَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، وَقَدْ مَاتَ بَعْضُ مَنْ سَمِعَ قِرَاءَتَهُ، وَكَانَ شَدِيدَ الْخَوْفِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، كَثِيرَ الْبُكَاءِ، قَالَ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ: «كَانَ صَالِحٌ إِذَا أَخَذَ فِي قَصَصِهِ كَأَنَّهُ رَجُلٌ مَذْعُورٌ، يُفْزِعُكَ أَمْرُهُ مِنْ حُزْنِهِ، وَكَثْرَةِ بُكَائِهِ، كَأَنَّهُ ثَكْلَى»[٥]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «نر الصالحين» في (ع): «يُر الصالحون».

(٢) في (ش): «أنه يجري».

(٣) «سهوًا كان الإخبار» في (ر): «سواء كان الإخبار سهوًا».

(٤) «الزهاد الصالحين» في (ر): «والزهاد الصالحين»، وفي (ب): «والزهاد والصالحين».

(٥) «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٦/ ١٦٧).

[٨٢] وحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: قَالَ لِي شُعْبَةُ: ائْتِ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ، فَقُلْ لَهُ: لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَرْوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: وَكَيْفَ ذَاكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلًا، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟

قَالَ: قُلْتُ لِلْحَكَمِ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ؟ فَقَالَ: لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ.

قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزِّنَا؟ قَالَ: يُصَلَّى عَلَيْهِمْ، قُلْتُ: مِنْ حَدِيثِ مَنْ يُرْوَى؟ قَالَ: يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَلِيٍّ.

---

[٨٢] قَوْلُهُ: (عَنْ مِقْسَمٍ) هُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَفَتْحِ السِّينِ.

قَوْلُهُ: (قُلتُ لِلْحَكَمِ: [ط/ ١/ ١١١] مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزِّنَا؟ قَالَ: يُصَلَّى[١] عَلَيْهِمْ، قُلتُ: مِنْ حَدِيثِ مَنْ يُرْوَى[٢]؟ قَالَ: يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَلِيٍّ).

مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عُمَارَةَ كَذَبَ فَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَلِيٍّ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مِنْ قَوْلِهِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ مِثْلَ هَذَا، وَإِنْ كَانَ يَحْتَمِلُ كَوْنَهُ جَاءَ عَنِ الْحَسَنِ وَعَنْ عَلِيٍّ، لَكِنَّ الْحُفَّاظَ يَعْرِفُونَ كَذِبَ الْكَذَّابِينَ[٣] بِقَرَائِنَ، وَقَدْ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ بِدَلَائِلَ قَطْعِيَّةٍ يَعْرِفُهَا أَهْلُ هَذَا الْفَنِّ، فَقَوْلُهُمْ مَقْبُولٌ فِي كُلِّ هَذَا.

---

(١) في (ش): «نصلي»، وفي (ل) بلا نقط.
(٢) في (ش)، و(ح): «تروي».
(٣) في (ش)، و(ص)، ونسخة على (ف): «الكاذبين».

[٨٣] وحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، فَقَالَ: حَلَفْتُ أَلَّا أَرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا، وَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَحْدُوجٍ وَقَالَ: لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ بَكْرٍ الْمُزَنِيِّ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مُوَرِّقٍ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ، وَكَانَ يَنْسُبُهُمَا إِلَى الْكَذِبِ.

وَ«الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ» مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ وَتَرْكِهِ[١]، وَ«عُمَارَةُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ.

وَ«يَحْيَى بْنُ الْجَزَّارِ» بِالْجِيمِ، وَالزَّايِ، وَبِالرَّاءِ[٢] آخِرَهُ، قَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»: «لَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَ«الْمُوَطَّإِ» غَيْرُهُ، وَمَنْ سِوَاهُ خَزَّازٌ أَوْ خَرَّازٌ، بِالْخَاءِ فِيهِمَا»[٣].

[٨٣] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، فَقَالَ: حَلَفْتُ أَنْ لَا أَرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا، وَلَا عَنْ خَالِدِ بنِ مَحْدُوجٍ. قَالَ: لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ، فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ بَكْرٍ الْمُزَنِيِّ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مُوَرِّقٍ، ثُمَّ عُدْتُ[٤] إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ، وَكَانَ يَنْسُبُهُمَا إِلَى الْكَذِبِ).

أَمَّا «مَحْدُوجٌ»: فَبِمِيمٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ حَاءٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ دَالٍ مَضْمُومَةٍ مُهْمَلَتَيْنِ، ثُمَّ وَاوٍ، ثُمَّ جِيمٍ. وَ«خَالِدٌ» هَذَا وَاسِطِيٌّ ضَعِيفٌ، ضَعَّفَهُ أَيْضًا النَّسَائِيُّ[٥]، وَكُنْيَتُهُ أَبُو رَوْحٍ، رَأَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

---

(١) في (ش): «وتركوه».

(٢) في (ر): «والراء».

(٣) «مطالع الأنوار» (٢/ ٢٠٨)، وكتب حيالها في حاشية (ف): «بلغ قراءة. بلغ مقابلة».

(٤) في (ش): «جئت».

(٥) «الضعفاء والمتروكين» للنسائي [١٧٤].

وَأَمَّا «زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ» فَبَصْرِيٌّ، كُنْيَتُهُ أَبُو عَمَّارٍ، ضَعِيفٌ، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: «تَرَكُوهُ»[١].

وَأَمَّا «بَكْرٌ الْمُزَنِيُّ» فَهُوَ بِفَتْحِ[٢] الْبَاءِ، وَإِسْكَانِ الْكَافِ، وَهُوَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيُّ -بِالزَّايِ- أَبُو عَبْدِ اللهِ الْبَصْرِيُّ، التَّابِعِيُّ [ط/ ١/ ١١٢] الْجَلِيلُ الْفَقِيهُ رَحِمَهُ اللهُ.

وَأَمَّا «مُوَرِّقٌ»: فَبِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْوَاوِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ الْمُشَدَّدَةِ، وَهُوَ مُوَرِّقُ بْنُ الْمُشَمْرِجِ -بِضَمِّ الْمِيمِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْجِيمِ- الْعِجْلِيُّ الْكُوفِيُّ، أَبُو الْمُعْتَمِرِ التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ الْعَابِدُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَكَانَ يَنْسُبُهُمَا إِلَى الْكَذِبِ»: فَالْقَائِلُ هُوَ «الْحُلْوَانِيُّ»، وَالنَّاسِبُ[٣] «يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ»، وَالْمَنْسُوبَانِ «خَالِدُ بْنُ مَحْدُوجٍ» وَ«زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَلَفْتُ أَنْ لَا أَرْوِيَ عَنْهُمَا»، فَفِعْلُهُ نَصِيحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَمُبَالَغَةٌ فِي التَّنْفِيرِ عَنْهُمَا؛ لِئَلَّا يَغْتَرَّ أَحَدٌ بِهِمَا[٤]، فَيَرْوِيَ عَنْهُمَا الْكَذِبَ[٥]، فَيَقَعَ فِي الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرُبَّمَا رَاجَ حَدِيثُهُمَا فَاحْتُجَّ بِهِ.

وَأَمَّا حُكْمُهُ بِكَذِبِ مَيْمُونٍ، لِكَوْنِهِ حَدَّثَهُ بِالْحَدِيثِ عَنْ وَاحِدٍ، ثُمَّ عَنْ

(١) «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ٣٧٠-٣٧١).
(٢) «فهو بفتح» في (ع)، و(ب)، و(ف): «فبفتح».
(٣) بعدها في (ر)، و(ص): «هو».
(٤) في (ع): «بأحديهما».
(٥) كتب حيالها في حاشية (ص): «بلغ مقابلة».

[٨٤] قَالَ الْحُلْوَانِيُّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ، وَذَكَرْتُ عِنْدَهُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَنَسَبَهُ إِلَى الْكَذِبِ.

[٨٥] وحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، فَمَا لَكَ لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْعَطَّارَةِ الَّذِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ؟ قَالَ لِيَ: اسْكُتْ، فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقُلْنَا لَهُ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرْوِيهَا عَنْ أَنَسٍ؟ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمَا رَجُلًا يُذْنِبُ فَيَتُوبُ، أَلَيْسَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ مِنْ ذَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ؛ فَأَنْتُمَا لَا تَعْلَمَانِ أَنِّي لَمْ أَلْقَ أَنَسًا؟

آخَرَ، ثُمَّ عَنْ آخَرَ؛ فَهُوَ جَارٍ عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ مِنَ انْضِمَامِ الْقَرَائِنِ وَالدَّلَائِلِ عَلَى الْكَذِبِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٨٥] قَوْلُهُ: (حَدِيثُ الْعَطَّارَةِ) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ ﷺ: «هُوَ حَدِيثٌ رَوَاهُ زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ هَذَا عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: الْحَوْلَاءُ، عَطَّارَةٌ كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ، فَدَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ ﵂ وَذَكَرَتْ خَبَرَهَا مَعَ زَوْجِهَا، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ لَهَا فِي فَضْلِ الزَّوْجِ، وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ غَيْرُ صَحِيحٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ بِكَمَالِهِ، وَيُقَالُ: إِنَّ هَذِهِ الْعَطَّارَةَ هِيَ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتٍ»[١].

قَوْلُهُ: (فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ) فَـ «عَبْدُ الرَّحْمَنِ» مَرْفُوعٌ مَعْطُوفٌ عَلَى الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: «لَقِيتُ».

قَوْلُهُ: (إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ؛ فَأَنْتُمَا لَا تَعْلَمَانِ أَنِّي لَمْ أَلْقَ أَنَسًا؟!) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْأُصُولِ: «فَأَنْتُمَا لَا تَعْلَمَانِ»، [ط/١/١١٣] وَمَعْنَاهُ: فَأَنْتُمَا تَعْلَمَانِ، فَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ «لَا» زَائِدَةً، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: أَفَأَنْتُمَا[٢]

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ١٥١).

(٢) في (ل)، و(ر)، و(ب): «فأنتما».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَبَلَغَنَا بَعْدُ أَنَّهُ يَرْوِي، فَأَتَيْنَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: أَتُوبُ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ يُحَدِّثُ فَتَرَكْنَاهُ.

[٨٦] حَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ شَبَابَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا فَيَقُولُ: سُوَيْدُ بْنُ عَقَلَةَ قَالَ شَبَابَةُ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَّخَذَ الرَّوْحُ عَرْضًا، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قَالَ: يَعْنِي تُتَّخَذُ كَوَّةٌ فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ.

لَا تَعْلَمَانِ؟ وَيَكُونُ اسْتِفْهَامَ تَقْرِيرٍ، وَحَذَفَ هَمْزَةَ الِاسْتِفْهَامِ.

[٨٦] قَوْلُهُ: (سَمِعْتُ شَبَابَةَ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثنا فَيَقُولُ: «سُوَيْدُ بْنُ عَقَلَةَ». قَالَ شَبَابَةُ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَّخَذَ الرَّوْحُ عَرْضًا». قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ فَقَالَ: يَعْنِي: يَتَّخِذُ كَوَّةً فِي حَائِطِهِ، لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ[1]).

❁ الشَّرْحُ:

الْمُرَادُ بِهَذَا الْمَذْكُورِ[2] بَيَانُ تَصْحِيفِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، وَغَبَاوَتِهِ، وَاخْتِلَالِ ضَبْطِهِ، وَحُصُولِ الْوَهَمِ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ. فَأَمَّا الْإِسْنَادُ: فَإِنَّهُ قَالَ[3]: «سُوَيْدُ بْنُ عَقَلَةَ»، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْقَافِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ ظَاهِرٌ، وَخَطَأٌ بَيِّنٌ، وَإِنَّمَا هُوَ «غَفَلَةَ» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْفَاءِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ.

وَأَمَّا الْمَتْنُ: فَقَالَ: «الرَّوْحُ» بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَ«عَرْضًا» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ قَبِيحٌ، وَخَطَأٌ صَرِيحٌ، وَصَوَابُهُ: «الرُّوحُ» بِضَمِّ الرَّاءِ، وَ«غَرَضًا» بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَالرَّاءِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ، وَمَعْنَاهُ: نَهَى أَنْ يُتَّخَذَ الْحَيَوَانُ الَّذِي فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا، أَيْ هَدَفًا لِلرَّمْيِ، فَيُرْمَى إِلَيْهِ

---

(١) في (ش) في الموضعين: «الريح».

(٢) في (ر)، و(ع)، و(ب): «بهذا الكلام المذكور»، وفي (ص): «بهذا الكلام».

(٣) في (ف): «فإنه يقول: قال».

[٨٧] قَالَ مُسْلِمٌ: وسَمِعْتُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ مَا جَلَسَ مَهْدِيُّ بْنُ هِلَالٍ بِأَيَّامٍ: مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ الَّتِي نَبَعَتْ قِبَلَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ.

بِالنُّشَابِ وَشِبْهِهِ، وَسَيَأْتِي إِيضَاحُ هَذَا الْحَدِيثِ، وَبَيَانُ فِقْهِهِ فِي «كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ»[١]، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَأَمَّا «**شَبَابَةُ**»: فَتَقَدَّمَ بَيَانُ اسْمِهِ، وَضَبْطُهُ[٢].

وَأَمَّا «**الْكَوَّةُ**»: فَبِفَتْحِ الْكَافِ عَلَى اللُّغَةِ الْمَشْهُورَةِ، قَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»: «وَحُكِيَ فِيهَا الضَّمُّ»[٣].

وَقَوْلُهُ: «**لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ**» أَيِ: النَّسِيمُ.

[٨٧] قَوْلُهُ: (**قَالَ حَمَّادٌ بَعْدَمَا جَلَسَ مَهْدِيُّ بْنُ هِلَالٍ: مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ الَّتِي نَبَعَتْ قِبَلَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ**).

أَمَّا «**مَهْدِيٌّ**» هَذَا: فَمُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ، قَالَ النَّسَائِيُّ: «هُوَ بَصْرِيٌّ مَتْرُوكٌ»[٤]، يَرْوِي عَنْ: دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ.

وَقَوْلُهُ: «**الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ**» كِنَايَةٌ عَنْ ضَعْفِهِ وَجَرْحِهِ.

وَقَوْلُهُ: «**قَالَ: نَعَمْ، يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ**» كَأَنَّهُ وَافَقَهُ عَلَى جَرْحِهِ، وَ«**أَبُو إِسْمَاعِيلَ**» كُنْيَةُ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. [ط/ ١/ ١١٤]

---

(١) انظر: (١١/ ٢٧٧).
(٢) انظر: (١/ ٥٣٤).
(٣) «مطالع الأنوار» (٣/ ٣٩٢).
(٤) «الضعفاء والمتروكين» للنسائي [٥٦٤]، وفيه: «متروك الحديث».

[٨٨] وحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ: مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ إِلَّا أَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ.

[٨٩] وحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَا وَحَمْزَةُ الزَّيَّاتُ مِنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ.

قَالَ عَلِيٌّ: فَلَقِيتُ حَمْزَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ، فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا خَمْسَةً، أَوْ سِتَّةً.

---

[٨٨] قَوْلُهُ: (سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ: مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ إِلَّا أَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ).

أَمَّا «أَبُو عَوَانَةَ» فَاسْمُهُ الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ.

وَ«أَبَانٌ» يُصْرَفُ وَلَا يُصْرَفُ[1]، وَالصَّرْفُ أَجْوَدُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ أَبِي عَوَانَةَ وَأَبَانٍ[2]. وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ: أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بِكُلِّ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ، وَهُوَ كَاذِبٌ فِي ذَلِكَ.

[٨٩] قَوْلُهُ: (إِنَّ حَمْزَةَ الزَّيَّاتَ رَأَى النَّبِيَّ[3] ﷺ فِي الْمَنَامِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَهُ مِنْ أَبَانٍ، فَمَا عَرَفَ مِنْهُ إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا).

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «هَذَا وَمِثْلُهُ اسْتِئْنَاسٌ وَاسْتِظْهَارٌ عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنْ ضَعْفِ أَبَانٍ، لَا أَنَّهُ يُقْطَعُ بِأَمْرِ الْمَنَامِ، وَلَا أَنَّهُ تَبْطُلُ بِسَبَبِهِ سُنَّةٌ ثَبَتَتْ، وَلَا تَثْبُتُ[4] بِهِ سُنَّةٌ لَمْ تَثْبُتْ، وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ»[5]، هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي.

---

(١) في (ع): «ينصرف ولا ينصرف».
(٢) انظر: (١/ ٤٧٩، و٥٣٧).
(٣) في (ش): «رسول الله».
(٤) في (ر)، و(ف)، و(ص)، و(ب): «يثبت».
(٥) «إكمال المعلم» (١/ ١٥٣).

[٩٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ:

وَكَذَا[١] قَالَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ، فَنَقَلُوا الِاتِّفَاقَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُغَيَّرُ بِسَبَبِ مَا يَرَاهُ النَّائِمُ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرْعِ، وَلَيْسَ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مُخَالِفًا لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي»[٢]؛ فَإِنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ رُؤْيَتَهُ صَحِيحَةٌ، وَلَيْسَتْ مِنْ أَضْغَاثِ الْأَحْلَامِ، وَتَلْبِيسِ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ لَا يَجُوزُ إِثْبَاتُ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ بِهِ؛ لِأَنَّ حَالَةَ النَّوْمِ لَيْسَتْ حَالَةَ ضَبْطٍ وَتَحْقِيقٍ لِمَا يَسْمَعُهُ الرَّائِي.

وَقَدِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ مِنْ شَرْطِ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ وَشَهَادَتُهُ أَنْ يَكُونَ مُتَيَقِّظًا لَا مُغَفَّلًا، وَلَا سَيِّئَ الْحِفْظِ، وَلَا كَثِيرَ الْخَطَإِ، وَلَا مُخْتَلَّ الضَّبْطِ، وَالنَّائِمُ لَيْسَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، فَلَمْ تُقْبَلْ رِوَايَتُهُ، لِاخْتِلَالِ ضَبْطِهِ.

هَذَا كُلُّهُ فِي مَنَامٍ يَتَعَلَّقُ بِإِثْبَاتِ حُكْمٍ عَلَى خِلَافِ مَا يُحْكَمُ بِهِ لَوْلَاهُ[٣]، أَمَّا إِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَأْمُرُهُ بِفِعْلِ مَا هُوَ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ، أَوْ يَنْهَاهُ عَنْ مَنْهِيٍّ عَنْهُ، أَوْ يُرْشِدُهُ إِلَى فِعْلِ مَصْلَحَةٍ، فَلَا خِلَافَ فِي اسْتِحْبَابِ الْعَمَلِ عَلَى وَفْقِهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ حُكْمًا بِمُجَرَّدِ الْمَنَامِ، بَلْ بِمَا تَقَرَّرَ مِنْ أَصْلِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[٩٠] قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا الدَّارِمِيُّ**) [ط/١/١١٥] قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهُ[٤]، وَأَنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى دَارِمٍ.

وَأَمَّا (**أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ**) فَبِفَتْحِ الْفَاءِ، وَاسْمُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) في (ر): «وهذا».

(٢) أخرجه البخاري [٦٩٩٤]، ومُسْلِم [٢٢٦٦].

(٣) في (ط): «الولاة»، وهو تصحيف بيِّن.

(٤) انظر: (١/ ٥١٨).

قَالَ لِي أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: اكْتُبْ عَنْ بَقِيَّةَ، مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا تَكْتُبْ عَنْهُ مَا رَوَى عَنْ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا تَكْتُبْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا عَنْ غَيْرِهِمْ.

الْحَارِثِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ خَارِجَةَ الْكُوفِيُّ، الْإِمَامُ الْجَلِيلُ، الْمُجْمَعُ عَلَى جَلَالَتِهِ وَتَقَدُّمِهِ فِي الْعِلْمِ وَفَضِيلَتِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (**قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: اكْتُبْ عَنْ بَقِيَّةَ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا تَكْتُبْ عَنْهُ مَا رَوَى عَنْ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا تَكْتُبْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا غَيْرِهِمْ**).

هَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ فِي إِسْمَاعِيلَ خِلَافُ قَوْلِ جُمْهُورِ الْأَئِمَّةِ.

قَالَ عَبَّاسٌ: «سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ثِقَةٌ، وَكَانَ أَحَبَّ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ مِنْ بَقِيَّةَ»(١).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: «سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: هُوَ ثِقَةٌ، وَالْعِرَاقِيُّونَ يَكْرَهُونَ حَدِيثَهُ»(٢).

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «مَا رَوَى عَنِ الشَّامِيِّينَ أَصَحُّ(٣)»(٤).

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: «إِذَا حَدَّثَ عَنْ أَهْلِ بِلَادِهِ فَصَحِيحٌ، وَإِذَا حَدَّثَ عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ»(٥).

---

(١) «التاريخ» برواية الدوري [٥٠٣٢]، [٥١٤٦]. (٢) «الجعديات» [٣٤٣٥].

(٣) بعدها في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب)، و(ح): «منه» وليس مرادا، وليست في باقي النسخ، ولا في «التاريخ الكبير».

(٤) «التاريخ الكبير» للبخاري (١/ ٣٧٠).

(٥) «تاريخ بغداد» للخطيب (٦/ ٢٢٧).

وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ: «كُنْتُ أَسْمَعُ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ: عِلْمُ الشَّامِ عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ»(١)، قَالَ يَعْقُوبُ: «وَتَكَلَّمَ قَوْمٌ فِي إِسْمَاعِيلَ، وَهُوَ ثِقَةٌ عَدْلٌ، أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ الشَّامِ، وَلَا يَدْفَعُهُ دَافِعٌ، وَأَكْثَرُ مَا تَكَلَّمُوا، قَالُوا: يُغْرِبُ عَنْ ثِقَاتِ الْمَكِّيِّينَ وَالْمَدَنِيِّينَ»(٢).

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «إِسْمَاعِيلُ ثِقَةٌ فِيمَا يَرْوِي(٣) عَنِ الشَّامِيِّينَ، وَأَمَّا رِوَايَتُهُ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ فَإِنَّ كِتَابَهُ ضَاعَ فَخَلَطَ فِي حِفْظِهِ عَنْهُمْ»(٤).

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «هُوَ لَيِّنٌ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، لَا أَعْلَمُ أَحَدًا كَفَّ عَنْهُ، إِلَّا أَبَا إِسْحَاقَ الْفَزَارِيَّ»(٥).

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «قَالَ أَحْمَدُ: هُوَ أَصْلَحُ مِنْ بَقِيَّةَ، لِبَقِيَّةَ(٦) أَحَادِيثُ مَنَاكِيرُ»(٧).

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْحَوَارِيِّ: «قَالَ لِي وَكِيعٌ: يَرْوُونَ عِنْدَكُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ؟ فَقُلْتُ: أَمَّا الْوَلِيدُ، وَمَرْوَانُ فَيَرْوِيَانِ عَنْهُ، وَأَمَّا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِيَاسٍ فَلَا. فَقَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ الْهَيْثَمُ، وَابْنُ إِيَاسٍ؟ إِنَّمَا أَصْحَابُ الْبَلَدِ(٨) الْوَلِيدُ، وَمَرْوَانُ»(٩)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٢٤٥).
(٢) المصدر السابق (٢/ ٤٢٤).
(٣) في (ل)، و(ع)، و(ب)، و(د)، و(ط): «روى».
(٤) «المعجم الصغير» للطبراني (١/ ١٤٠).
(٥) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢/ ١٩٢).
(٦) في (ط): «فإن لبقية».
(٧) «جامع الترمذي» (١/ ١٩٥).
(٨) في (ر)، و(ش): «البلدة».
(٩) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢/ ١٩٢).

[٩١] وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: نِعْمَ الرَّجُلُ بَقِيَّةُ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يُكَنِّي الْأَسَامِيَ، وَيُسَمِّي الْكُنَى، كَانَ دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ.

---

[٩١] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ [ط/١/١١٦] قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: نِعْمَ الرَّجُلُ بَقِيَّةُ، لَوْلَا أَنَّهُ يُكَنِّي الْأَسَامِيَ، وَيُسَمِّي الْكُنَى، كَانَ دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ، فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ).

❁ الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: «سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ»، هَذَا مَجْهُولٌ، وَلَا يَصِحُّ[١] الِاحْتِجَاجُ بِهِ، وَلَكِنْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ مُتَابَعَةً لَا أَصْلًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْكِتَابِ نَظِيرُ هَذَا، وَقَدَّمْنَا[٢] وَجْهَ إِدْخَالِهِ هُنَا[٣].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «يُكَنِّي الْأَسَامِيَ، وَيُسَمِّي الْكُنَى»، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ إِذَا رَوَى عَنْ إِنْسَانٍ مَعْرُوفٍ بِاسْمِهِ كَنَّاهُ وَلَمْ يُسَمِّهِ، وَإِذَا رَوَى عَنْ مَعْرُوفٍ بِكُنْيَتِهِ سَمَّاهُ وَلَمْ يُكَنِّهِ، وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ التَّدْلِيسِ، وَهُوَ قَبِيحٌ مَذْمُومٌ، فَإِنَّهُ يُلَبِّسُ أَمْرَهُ عَلَى النَّاسِ، وَيُوهِمُ أَنَّ ذَلِكَ الرَّاوِيَ لَيْسَ هُوَ ذَلِكَ الضَّعِيفَ، فَيُخْرِجُهُ عَنْ حَالَهِ الْمَعْرُوفَةِ[٤] بِالْجَرْحِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ وَعَلَى تَرْكِهِ بِهِ، إِلَى حَالَةِ الْجَهَالَةِ الَّتِي لَا تُؤَثِّرُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، بَلْ يَحْتَجُّونَ

---

(١) في (ل): «فلا يصح»، وفي (ر)، و(ص)، وغيرت في (ب) لتصير: «ولا يجوز».

(٢) في (ش): «وقد قدمنا».

(٣) انظر: (١/ ٥٣٠).

(٤) في (ل)، و(ف)، و(هـ١)، و(ي)، و(ب)، و (ع)، و(د): «حالة المعرفة» وهما بمعنى.

[٩٢] وحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ، يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ بِقَوْلِهِ: كَذَّابٌ، إِلَّا لِعَبْدِ الْقُدُّوسِ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: كَذَّابٌ.

[٩٣] وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ، وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنَ عُرْفَانَ، فَقَالَ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصِفِّينَ فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: أَتُرَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ؟

بِصَاحِبِهَا، وَتَقْتَضِي تَوَقُّفًا عَنِ الْحُكْمِ بِصِحَّتِهِ أَوْ ضَعْفِهِ عِنْدَ الآخَرِينَ، وَقَدْ يَعْتَضِدُ الْمَجْهُولُ فَيُحْتَجُّ بِهِ، أَوْ يُرَجَّحُ بِهِ غَيْرُهُ، أَوْ يُسْتَأْنَسُ بِهِ. وَأَقْبَحُ هَذَا النَّوْعِ أَنْ يُكَنِّيَ الضَّعِيفَ، أَوْ يُسَمِّيَهُ بِكُنْيَةِ الثِّقَةِ أَوْ بِاسْمِهِ، لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي ذَلِكَ وَشُهْرَةِ الثِّقَةِ بِهِ، فَيُوهِمَ الِاحْتِجَاجَ بِهِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا حُكْمَ التَّدْلِيسِ وَبَسْطَهُ فِي الْفُصُولِ الْمُتَقَدِّمَةِ[١]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «**الْوُحَاظِيُّ**» فَبِضَمِّ الْوَاوِ، وَتَخْفِيفِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَحَكَى صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ» وَغَيْرُهُ فَتْحَ الْوَاوِ أَيْضًا[٢]. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ: «وُحَاظَةُ بَطْنٌ مِنْ حِمْيَرَ»[٣].

وَ«**عَبْدُ الْقُدُّوسِ**» هَذَا هُوَ الشَّامِيُّ الَّذِي تَقَدَّمَ تَضْعِيفُهُ وَتَصْحِيفُهُ، وَهُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ حَبِيبٍ الْكَلَاعِيُّ - بِفَتْحِ الْكَافِ - أَبُو سَعِيدٍ الشَّامِيُّ، فَهُوَ كَلَاعِيٌّ وُحَاظِيٌّ.

[٩٣] قَوْلُ الدَّارِمِيِّ: (**سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ، وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنَ عُرْفَانَ،** [ط/١/١١٧] **فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصِفِّينَ، فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: أَتُرَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ؟**).

---

(١) انظر: (١/ ٣٩٩).

(٢) «مطالع الأنوار» (٦/ ٢٧١).

(٣) «تقييد المهمل» للجياني (٢/ ٤٩٥).

مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ الْمُعَلَّى كَذَبَ عَلَى أَبِي وَائِلٍ فِي قَوْلِهِ هَذَا، لِأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ تُوُفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، وَالْأَوَّلُ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ[١]، وَهَذَا قَبْلَ انْقِضَاءِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَصِفِّينُ كَانَتْ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِسَنَتَيْنِ، فَلَا يَكُونُ ابْنُ مَسْعُودٍ خَرَجَ عَلَيْهِمْ بِصِفِّينَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ[٢] أَنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَبُو وَائِلٍ مَعَ جَلَالَتِهِ، وَكَمَالِ فَضِيلَتِهِ، وَعُلُوِّ مَرْتَبَتِهِ، وَالِاتِّفَاقِ عَلَى صِيَانَتِهِ، لَا يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا مَنْ لَمْ يَخْرُجْ عَلَيْهِمْ، هَذَا مَا لَا شَكَّ فِيهِ، فَتَعَيَّنَ[٣] أَنْ يَكُونَ الْكَذِبُ مِنَ الْمُعَلَّى بْنِ عُرْفَانَ مَعَ مَا عُرِفَ مِنْ ضَعْفِهِ.

وَقَوْلُهُ: «**أَتُرَاهُ**» هُوَ بِضَمِّ التَّاءِ، وَمَعْنَاهُ: أَتَظُنُّهُ.

وَأَمَّا «**صِفِّينَ**»: فَبِكَسْرِ الصَّادِ، وَالْفَاءِ الْمُشَدَّدَةِ، وَبَعْدَهَا يَاءٌ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ[٤]: الرَّفْعِ، وَالنَّصْبِ، وَالْجَرِّ، هَذِهِ هِيَ اللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَفِيهَا لُغَةٌ أُخْرَى حَكَاهَا أَبُو عُمَرَ الزَّاهِدُ، عَنْ ثَعْلَبٍ، عَنِ الْفَرَّاءِ، وَحَكَاهَا صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»[٥] وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: «صِفُّونَ»[٦] بِالْوَاوِ فِي حَالِ الرَّفْعِ، وَهِيَ[٧] مَوْضِعُ الْوَقْعَةِ بَيْنَ أَهْلِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ مَعَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ ﷺ.

---

(١) «قول الأكثرين» في (ع): «هو قول الأكثر».

(٢) في (ش): «علم».

(٣) في (ش): «فيتعين».

(٤) في (ع): «الثلاثة».

(٥) «مطالع الأنوار» (٤/ ٣٢١).

(٦) في (ر)، و(ص)، و(ب)، و(د)، و(س): «صفوان»، وهو تصحيف.

(٧) في (ر)، و(ع)، و(ف)، و(ب): «وهو».

[٩٤] حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ عَفَّانَ ابْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ، فَحَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِثَبْتٍ، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: اغْتَبْتَهُ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: مَا اغْتَابَهُ، وَلَكِنَّهُ حَكَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ.

[٩٥] وحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّذِي يَرْوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ.

وَأَمَّا «**عُرْفَانُ**» وَالِدُ «**الْمُعَلَّى**»: فَبِضَمِّ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَبِالْفَاءِ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَحُكِيَ فِيهِ كَسْرُ الْعَيْنِ، وَبِالْكَسْرِ ضَبَطَهُ الْحَافِظُ أَبُو عَامِرٍ الْعَبْدَرِيُّ.

وَ«**الْمُعَلَّى**» هَذَا أَسَدِيٌّ كُوفِيٌّ ضَعِيفٌ، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: «هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»(١)، وَضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا(٢) وَغَيْرُهُ.

وَأَمَّا «**أَبُو نُعَيْمٍ**»: فَهُوَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، ودُكَيْنُ لَقَبٌ، وَاسْمُهُ عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ زُهَيْرٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ كُوفِيٌّ مِنْ أَجَلِّ أَهْلِ زَمَانِهِ وَمِنْ أَتْقَنِهِمْ، رَحِمَهُ اللَّهُ.

[٩٥] قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (**وَحَدَّثَنِي**(٣) **أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ**) اسْمُ أَبِي جَعْفَرٍ هَذَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، كَانَ [ط/١/١١٨] ثِقَةً عَالِمًا ثَبْتًا مُتْقِنًا أَحَدَ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ، وَكَانَ أَكْثَرَ أَيَّامِهِ الرِّحْلَةُ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ(٤).

---

(١) «التاريخ الكبير» للبخاري (٧/ ٣٩٥).
(٢) «الضعفاء والمتروكين» للنسائي [٥٥٩].
(٣) في (ش): «وحدثنا»، موافقًا لمطبوعة «الصحيح».
(٤) في (ع): «العلم».

وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ.

قَوْلُهُ: (صَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ) هُوَ بِتَاءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ، ثُمَّ وَاوٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ هَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «هَذَا صَوَابُهَا. قَالَ: وَقَدْ يُسَهَّلُ، فَتُفْتَحُ[١] الْوَاوُ، وَتُنْقَلُ إِلَيْهَا حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ. قَالَ الْقَاضِي: وَمَنْ ضَمَّ التَّاءَ وَهَمَزَ الْوَاوَ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَكْثَرِ الْمَشَايِخِ وَالرُّوَاةِ، وَكَمَا قَيَّدْنَاهُ[٢] أَوَّلًا قَيَّدَهُ أَصْحَابُ الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ، وَكَذَلِكَ أَتْقَنَّاهُ عَلَى أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ مِنْ شُيُوخِنَا. قَالَ: وَ«**التَّوْأَمَةُ**» هَذِهِ هِيَ بِنْتُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ الْجُمَحِيِّ[٣]، قَالَهُ الْبُخَارِيُّ[٤] وَغَيْرُهُ. قَالَ الْوَاقِدِيُّ: وَكَانَتْ مَعَ أُخْتٍ لَهَا فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ، فَلِذَلِكَ قِيلَ: التَّوْأَمَةُ، وَهِيَ مَوْلَاةُ أَبِي صَالِحٍ مِنْ فَوْقُ، وَأَبُو صَالِحٍ هَذَا اسْمُهُ نَبْهَانُ»[٥] هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي.

ثُمَّ إِنَّ مَالِكًا رَحِمَهُ اللَّهُ حَكَمَ بِضَعْفِ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، وَقَالَ: «لَيْسَ هُوَ بِثِقَةٍ»، وَقَدْ خَالَفَهُ غَيْرُهُ، فَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «صَالِحٌ هَذَا ثِقَةٌ حُجَّةٌ، فَقِيلَ: إِنَّ مَالِكًا تَرَكَ السَّمَاعَ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَدْرَكَهُ مَالِكٌ بَعْدَ مَا كَبِرَ وَخَرِفَ، وَكَذَلِكَ الثَّوْرِيُّ إِنَّمَا أَدْرَكَهُ بَعْدَ أَنْ خَرِفَ فَسَمِعَ مِنْهُ أَحَادِيثَ مُنْكَرَاتٍ، وَلَكِنْ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ فَهُوَ ثَبْتٌ»[٦].

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ: «لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا سَمِعُوا مِنْهُ قَدِيمًا، مِثْلُ: ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، وَابْنِ جُرَيْجٍ، وَزِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، وَغَيْرِهِمْ»[٧].

---

(١) «تسهل فتفتح» في (ع)، و(ب): «يسهل بفتح».

(٢) في (ر)، و(ع): «قدمناه»، وكذا كانت في (ب)، ثم غيرت لتوافق بقية النسخ.

(٣) في (ش): «الجمحية».

(٤) «التاريخ الأوسط» للبخاري (٢/ ٢٨٧).

(٥) «إكمال المعلم» (١/ ١٥٨).

(٦) «العلل ومعرفة الرجال» [٣٩٧٩]، [٢٣٨٢]، وانظر: «الكامل» لابن عدي [٩٣٤٦-٩٣٤٧].

(٧) «الكامل» لابن عدي (٦/ ٢٠٩).

وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: «صَالِحٌ هَذَا ضَعِيفٌ»[١].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «لَيْسَ بِقَوِيٍّ»[٢].

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حِبَّانَ: «تَغَيَّرَ صَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَاخْتَلَطَ[٣] حَدِيثُهُ الْأَخِيرُ بِحَدِيثِهِ الْقَدِيمِ وَلَمْ يَتَمَيَّزْ، فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ»[٤]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا (**أَبُو الْحُوَيْرِثِ**) الَّذِي قَالَ مَالِكٌ: «**إِنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ**»، فَهُوَ بِضَمِّ الْحَاءِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحُوَيْرِثِ الْأَنْصَارِيُّ الزُّرَقِيُّ الْمَدَنِيُّ، قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ»[٥]، وَأَنْكَرَ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ قَوْلَ مَالِكٍ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ»، وَقَالَ: «رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ»[٦].

وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ، قَالَ: «وَكَانَ شُعْبَةُ يَقُولُ فِيهِ: أَبُو الْحُوَيْرِثَةِ[٧]»[٨]، وَحَكَى الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ هَذَا الْقَوْلَ، ثُمَّ قَالَ:

---

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٤١٨).
(٢) المصدر السابق.
(٣) في (د) و«المجروحين»: «فاختلط».
(٤) «المجروحين» لابن حبان (١/ ٣٦٦).
(٥) «الأسامي والكنى» للحاكم (٤/ ١٥٦).
(٦) «العلل ومعرفة الرجال» [٢٣٨٢].
(٧) في (ف)، و(ر)، و(د)، و(ح)، و(ط)، و«تاريخ البخاري»: «الجويرية»، والظاهر أنه تصحيف أو التباس، قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٢/ ٥٦٨): «أما حويرثة أوله حاء مهملة وبعد الراء ثاء معجمة بثلاث فهو أبو الحويرثة عبد الرحمن بن معاوية مديني، كذلك يكنيه شعبة»، وسبقه إليه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٢/ ٧٥٤) وغيره، ولعل سبب الالتباس بأبي الجويرية أن شعبة يروي أيضا عن أبي الجويرية حطان بن خلف، وَاللهُ أَعْلَمُ.
(٨) «التاريخ الكبير» للبخاري (٥/ ٣٥٠).

وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ.
وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ.

«وَهُوَ وَهَمٌ»[١].

وَأَمَّا (**شُعْبَةُ**) الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَقَالَ مَالِكٌ: «لَيْسَ هُوَ بِثِقَةٍ»: فَهُوَ شُعْبَةُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْمَدَنِيُّ، [ط/١/١١٩] أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَقِيلَ: أَبُو يَحْيَى، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄، ضَعَّفَهُ كَثِيرُونَ مَعَ مَالِكٍ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَابْنُ مَعِينٍ: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ»[٢].

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «وَلَمْ أَجِدْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا»[٣].

وَأَمَّا (**ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ**): فَهُوَ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذِئْبٍ، وَاسْمُهُ هِشَامُ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْقُرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ الْمَدَنِيُّ[٤]، فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى جَدِّ جَدِّهِ.

وَأَمَّا (**حَرَامُ بْنُ عُثْمَانَ**) الَّذِي قَالَ مَالِكٌ: «**لَيْسَ هُوَ بِثِقَةٍ**»: فَهُوَ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَبِالرَّاءِ[٥]. قَالَ الْبُخَارِيُّ: «هُوَ أَنْصَارِيٌّ سُلَمِيٌّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، قَالَ الزُّبَيْرِيُّ: كَانَ يَتَشَيَّعُ، رَوَى عَنِ ابْنِ[٦] جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ»[٧].

---

(١) «الأسامي والكنى» للحاكم (٤/ ١٥٦)، وفيه: «أبو الحويرثة»، وقصده بالوهم قول شعبة في أبي الحويرث: «أبو الحويرثة».

(٢) «العلل ومعرفة الرجال» [٣٢٢٩]، و«التاريخ» برواية الدوري [١١١٤].

(٣) «الكامل» لابن عدي ترجمة (٦/ ١٣٩)، وعبارته: «ولم أجد له حديثًا منكرًا جدًّا فأحكم له بالضعف، وأرجو أنه لا بأس به ...».

(٤) في (د): «المديني».

(٥) في (ر): «والراء».

(٦) «ابن» كذا في عامة نسخنا، وليست في (ر)، و(ب)، وفي «التاريخ الكبير» وغيره: «ابني».

(٧) «التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ١٠١).

وَسَأَلْتُ مَالِكًا عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ، فَقَالَ: لَيْسُوا بِثِقَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ.
وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسِيتُ اسْمَهُ، فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «هُوَ مَدَنِيٌّ ضَعِيفٌ»[(١)].

قَوْلُهُ: (وَسَأَلْتُهُ -يَعْنِي: مَالِكًا- عَنْ رَجُلٍ، فَقَالَ: لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي[(٢)]).

هَذَا تَصْرِيحٌ مِنْ مَالِكٍ ﷺ بِأَنَّ مَنْ أَدْخَلَهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ ثِقَةٌ، فَمَنْ وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِهِ حَكَمْنَا بِأَنَّهُ ثِقَةٌ عِنْدَ مَالِكٍ، وَقَدْ لَا يَكُونُ ثِقَةً عِنْدَ غَيْرِهِ، وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي رِوَايَةِ الْعَدْلِ عَنْ مَجْهُولٍ، هَل يَكُونُ تَعْدِيلًا لَهُ؟ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ تَعْدِيلٌ، وَذَهَبَ الْجَمَاهِيرُ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِتَعْدِيلٍ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، فَإِنَّهُ قَدْ يَرْوِي عَنْ غَيْرِ الثِّقَةِ لَا لِلِاحْتِجَاجِ بِهِ، بَلْ لِلِاعْتِبَارِ وَالِاسْتِشْهَادِ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ.

أَمَّا إِذَا قَالَ مِثْلَ قَوْلِ مَالِكٍ، أَوْ نَحْوَهُ، فَمَنْ أَدْخَلَهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ عَدْلٌ. أَمَّا إِذَا قَالَ: «أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ»، فَإِنَّهُ يَكْفِي فِي التَّعْدِيلِ عِنْدَ مَنْ يُوَافِقُ الْقَائِلَ فِي الْمَذْهَبِ، وَأَسْبَابِ الْجَرْحِ عَلَى الْمُخْتَارِ. فَأَمَّا مَنْ لَا يُوَافِقُهُ، أَوْ يُجْهَلُ حَالُهُ، فَلَا يَكْفِي فِي التَّعْدِيلِ فِي حَقِّهِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِيهِ سَبَبُ جَرْحٍ لَا يَرَاهُ الْقَائِلُ جَارِحًا، وَنَحْنُ نَرَاهُ جَارِحًا؛ فَإِنَّ أَسْبَابَ الْجَرْحِ تَخْفَى، وَمُخْتَلَفٌ فِيهَا، وَرُبَّمَا لَوْ ذَكَرَ اسْمَهُ اطَّلَعْنَا فِيهِ عَلَى جَارِحٍ.

---

(١) «الكامل» لابن عدي [٥٨٩١]، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (١/ ١٩٤)، وفيهما: «ليس بثقة».

(٢) في (ش)، و(ع): «كتابي»، وانظر: «الثقات» للعجلي (٢٠).

[٩٦] وحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ وَكَانَ مُتَّهَمًا.

[٩٧] وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ، يَقُولُ: لَوْ خُيِّرْتُ بَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ أَنْ أَلْقَى عَبْدَ اللهِ بْنَ مُحَرَّرٍ لَاخْتَرْتُ أَنْ أَلْقَاهُ، ثُمَّ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ كَانَتْ بَعْرَةٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ.

---

[٩٦] قَوْلُهُ: (عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، وَكَانَ مُتَّهَمًا) قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ «شُرَحْبِيلَ» اسْمٌ عَجَمِيٌّ لَا يَنْصَرِفُ، وَكَانَ شُرَحْبِيلُ هَذَا مِنْ أَئِمَّةِ الْمَغَازِي. قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: «لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَعْلَمَ مِنْهُ بِالْمَغَازِي، فَاحْتَاجَ، وَكَانُوا يَخَافُونَ إِذَا جَاءَ إِلَى الرَّجُلِ[١] يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئًا فَلَمْ يُعْطِهِ أَنْ يَقُولَ: لَمْ يَشْهَدْ أَبُوكَ بَدْرًا»[٢]. قَالَ غَيْرُ سُفْيَانَ: «كَانَ شُرَحْبِيلُ مَوْلًى لِلْأَنْصَارِ[٣]، مَدَنِيٌّ[٤] كُنْيَتُهُ أَبُو سَعْدٍ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «كَانَ شَيْخًا [ط/١/١٢٠] قَدِيمًا، رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعَامَّةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَبَقِيَ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ حَتَّى اخْتَلَطَ، وَاحْتَاجَ حَاجَةً شَدِيدَةً، وَلَيْسَ يُحْتَجُّ بِهِ»[٥].

[٩٧] قَوْلُهُ: (ابْنُ قُهْزَاذَ، عَنِ الطَّالَقَانِيِّ) تَقَدَّمَ ضَبْطُهُمَا فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا[٦].

قَوْلُهُ: (لَوْ خُيِّرْتُ بَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ أَنْ أَلْقَى عَبْدَ اللهِ بْنَ مُحَرَّرٍ، لَاخْتَرْتُ أَنْ أَلْقَاهُ، ثُمَّ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ).

---

(١) «إلى الرجل» في (ر): «رجل»، وفي (ص): «رجلًا».
(٢) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٣٣٩).
(٣) في (ل)، و(ر)، و(ع)، و(ف)، و(ب)، و(ح): «الأنصار».
(٤) في (ش): «مديني»، وفي (ط): «وهو مدني».
(٥) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/ ٣١٠).
(٦) انظر: (١/ ٥٢٢، و٥٢٥).

[٩٨] وحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا وَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ زَيْدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أُنَيْسَةَ: لَا تَأْخُذُوا عَنْ أَخِي.

[٩٩] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ الْوَابِصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ كَذَّابًا.

هُوَ «مُحَرَّرٌ» بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالرَّاءِ الْمُكَرَّرَةِ الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

[٩٨] قَوْلُهُ: (قَالَ زَيْدٌ -يَعْنِي: ابْنَ أَبِي أُنَيْسَةَ-: لَا تَأْخُذُوا عَنْ أَخِي).

أَمَّا «أُنَيْسَةُ»: فَبِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَفَتْحِ النُّونِ، وَاسْمُ «أَبِي أُنَيْسَةَ» زَيْدٌ.

وَأَمَّا «الْأَخُ» الْمَذْكُورُ فَاسْمُهُ يَحْيَى، وَهُوَ الْمَذْكُورُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى، وَهُوَ جَزَرِيٌّ يَرْوِي عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: «لَيْسَ هُوَ بِذَاكَ»[١]، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «ضَعِيفٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»[٢].

وَأَمَّا أَخُوهُ «زَيْدٌ»: فَثِقَةٌ جَلِيلٌ، احْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «كَانَ ثِقَةً، كَثِيرَ الْحَدِيثِ، فَقِيهًا، رَاوِيَةً لِلْعِلْمِ»[٣].

[٩٩] قَوْلُهُ: (حَدَّثَنِي[٤] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ الْوَابِصِيُّ).

أَمَّا «الدَّوْرَقِيُّ»: فَتَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي وَسَطِ هَذَا الْبَابِ[٥].

---

(١) «التاريخ الكبير» للبخاري (٨/ ٢٦٢).

(٢) «الضعفاء والمتروكين» للنسائي [٦٣٩]، خلا قوله: «ضعيف».

(٣) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/ ٤٨١).

(٤) في (ش) في الموضعين: «حدثنا».

(٥) انظر: (١/ ٥٥٣).

[١٠٠] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ذُكِرَ فَرْقَدٌ عِنْدَ أَيُّوبَ، فَقَالَ: إِنَّ فَرْقَدًا لَيْسَ صَاحِبَ حَدِيثٍ.

[١٠١] وحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ، ذُكِرَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ فَضَعَّفَهُ جِدًّا، فَقِيلَ لِيَحْيَى: أَضْعَفُ مِنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَرْوِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

وَأَمَّا «الْوَابِصِيُّ»: فَبِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ[١]، وَبِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ عَبْدُ السَّلَام بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْأَسَدِيُّ، أَبُو الْفَضْلِ الرَّقِّيُّ بِفَتْحِ الرَّاءِ، قَاضِي الرَّقَّةِ وَحَرَّانَ وَحَلَبٍ، وَقَضَى بِبَغْدَادَ[٢]. [ط/١/ ١٢١]

[١٠٠] قَوْلُهُ: (ذُكِرَ فَرْقَدٌ عِنْدَ أَيُّوبَ، فَقَالَ: لَيْسَ بِصَاحِبِ حَدِيثٍ).

هُوَ «فَرْقَدٌ» بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْقَافِ، وَهُوَ فَرْقَدُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّبَخِيُّ بِفَتْحِ السِّينِ[٣]، وَالْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، مَنْسُوبٌ إِلَى سَبَخَةِ الْبَصْرَةِ، أَبُو يَعْقُوبَ التَّابِعِيُّ الْعَابِدُ، لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ لِكَوْنِهِ لَيْسَ صَنْعَتَهُ، كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي قَوْلِهِ: «لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ»[٤]، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «ثِقَةٌ»[٥].

[١٠١] قَوْلُهُ: (فَضَعَّفَهُ جِدًّا) هُوَ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَهُوَ مَصْدَرُ جَدَّ يَجِدُّ جِدًّا، وَمَعْنَاهُ: تَضْعِيفًا بَلِيغًا.

---

(١) في (ط): «الباء الموحدة».
(٢) في (ع): «وقاضي بغداد».
(٣) في (ط): «السين المهملة».
(٤) انظر: (١/ ٥٣٥).
(٥) «التاريخ» برواية الدارمي [٦٩٣].

[١٠٢] حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ ضَعَّفَ حَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَعَبْدَ الْأَعْلَى، وَضَعَّفَ يَحْيَى بْنَ مُوسَى بْنَ دِينَارٍ قَالَ: حَدِيثُهُ رِيحٌ. وَضَعَّفَ مُوسَى بْنَ دِهْقَانَ، وَعِيسَى بْنَ أَبِي عِيسَى الْمَدَنِيَّ.

---

[١٠٢] قَوْلُهُ: (سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ ضَعَّفَ حَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَعَبْدَ الْأَعْلَى، وَضَعَّفَ يَحْيَى بْنَ مُوسَى بنِ دِينَارٍ؛ قَالَ[١]: حَدِيثُهُ رِيحٌ، وَضَعَّفَ مُوسَى بْنَ الدِّهْقَانِ، وَعِيسَى بْنَ أَبِي عِيسَى الْمَدَنِيَّ[٢]).

❁ الشَّرْحُ:

هَكَذَا وَقَعَ فِي الْأُصُولِ كُلِّهَا: «وَضَعَّفَ يَحْيَى بْنَ مُوسَى» بِإِثْبَاتِ لَفْظَةِ «ابْنَ» بَيْنَ يَحْيَى وَمُوسَى، وَهُوَ غَلَطٌ بِلَا شَكٍّ؛ وَالصَّوَابُ حَذْفُهَا، كَذَا قَالَهُ الْحُفَّاظُ، مِنْهُمْ: أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ الْجَيَّانِيُّ[٣]، وَجَمَاعَاتٌ آخَرُونَ، وَالْغَلَطُ فِيهِ مِنْ رُوَاةِ كِتَابِ مُسْلِمٍ، لَا مِنْ مُسْلِمٍ.

وَ«يَحْيَى» هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ الْمَذْكُورُ أَوَّلًا، فَضَعَّفَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَعَبْدَ الْأَعْلَى، وَمُوسَى بْنَ دِينَارٍ، وَمُوسَى بْنَ الدِّهْقَانِ، وَعِيسَى، وَكُلُّ هَؤُلَاءِ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِمْ، وَأَقْوَالُ الْأَئِمَّةِ فِي تَضْعِيفِهِمْ مَشْهُورَةٌ.

فَأَمَّا «حَكِيمٌ»: فَأَسَدِيٌّ كُوفِيٌّ مُتَشَيِّعٌ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «هُوَ غَالٍ[٤] فِي التَّشَيُّعِ»[٥].

وَقِيلَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، [ط/١/١٢٢] وَلِشُعْبَةَ: «لِمَ تَرَكْتَ حَدِيثَ

---

(١) في (ش): «وقال».
(٢) في (ل)، و(د): «المديني».
(٣) «تقييد المهمل» للجياني (٣/ ١٠-١١).
(٤) في (ر)، و(ص): «غلا».
(٥) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣/ ٢٠٢).

حَكِيمٍ؟ قَالَ: أَخَافُ(١) النَّارَ»(٢).

وَأَمَّا «**عَبْدُ الْأَعْلَى**»: فَهُوَ ابْنُ عَامِرٍ الثَّعْلَبِيُّ بِالْمُثَلَّثَةِ، الْكُوفِيُّ.

وَأَمَّا «**مُوسَى بْنُ دِينَارٍ**»: فَمَكِّيٌّ يَرْوِي عَنْ سَالِمٍ، قَالَهُ النَّسَائِيُّ(٣).

وَأَمَّا «**مُوسَى بْنُ الدِّهْقَانِ**»: فَبَصْرِيٌّ يَرْوِي عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَ«الدِّهْقَانُ» بِكَسْرِ الدَّالِ.

وَأَمَّا «**عِيسَى بْنُ أَبِي عِيسَى**»: فَهُوَ عِيسَى بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو مُوسَى، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيُّ الْمَدَنِيُّ(٤)، أَصْلُهُ كُوفِيٌّ، يُقَالُ لَهُ: الْخَيَّاطُ، وَالْحَنَّاطُ، وَالْخَبَّاطُ، الْأَوَّلُ: إِلَى(٥) الْخِيَاطَةِ. وَالثَّانِي: إِلَى الْحِنْطَةِ. وَالثَّالِثُ: إِلَى الْخَبَطِ(٦). قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «كَانَ خَيَّاطًا، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ(٧)، وَصَارَ حَنَّاطًا، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ(٨)، وَصَارَ يَبِيعُ الْخَبَطَ»(٩).

---

(١) كذا في النسخ الخطية كلها، وفي (ط): «تركتما ... قالا: نخاف» وانظر الحاشية التالية.

(٢) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١٤٠) وفيه وفي غيره: «أحمد بن سنان قال: قلت لعبد الرحمن بن مهدي: لم تركت حديث حكيم بن جبير؟ فقال: حدثني يحيى القطان قال سألت شعبة عن حديث حكيم بن جبير فقال: أخاف النار».

(٣) لم أقف عليه من قول النسائي، وإنما قاله ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكين» (٣/ ١٤٥).

(٤) في (ر)، و(ص)، و(د)، و(ح)، و(س): «المديني».

(٥) «الأول إلى» في (ر)، و(ع): «الأولى إلى»، وفي (ش): «الأول من».

(٦) الخبط: وَرَقُ العِضاهِ مِنَ الطَّلْحِ وَنَحْوِهِ، يُخْبَطُ أي يُضْرَبُ بِالْعَصَا فَيَتَنَاثَرُ ثُمَّ يُعْلف الإبل. انظر: «اللسان» (٧/ ٢٨١) (خ ب ط).

(٧) في (ش): «الخياطة».

(٨) «ذلك» ليست في (ش)، و(ب)، و(ح).

(٩) «التاريخ» برواية الدوري [١٧١٢].

[١٠٣] قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عِيسَى، يَقُولُ: قَالَ لِي ابْنُ الْمُبَارَكِ: إِذَا قَدِمْتَ عَلَى جَرِيرٍ فَاكْتُبْ عِلْمَهُ كُلَّهُ إِلَّا حَدِيثَ ثَلَاثَةٍ، لَا تَكْتُبْ حَدِيثَ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ، وَالسَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ.

قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَشْبَاهُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُتَّهَمِي رُوَاةِ الْحَدِيثِ، وَإِخْبَارِهِمْ عَنْ مَعَايِبِهِمْ كَثِيرٌ، يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ عَلَى اسْتِقْصَائِهِ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةٌ لِمَنْ تَفَهَّمَ وَعَقَلَ مَذْهَبَ الْقَوْمِ فِيمَا قَالُوا مِنْ ذَلِكَ وَبيَّنُوا.

وَإِنَّمَا أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكَشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ، وَنَاقِلِي الْأَخْبَارِ، وَأَفْتَوْا بِذَلِكَ حِينَ سُئِلُوا لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ، إِذِ الْأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ، أَوْ تَحْرِيمٍ، أَوْ أَمْرٍ، أَوْ نَهْيٍ، أَوْ تَرْغِيبٍ، أَوْ تَرْهِيبٍ، فَإِذَا كَانَ الرَّاوِي لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ لِلصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ مِمَّنْ جَهِلَ مَعْرِفَتَهُ كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ، غَاشًّا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ، إِذْ لَا يُؤْمَنُ عَلَى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا، أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا،

---

[١٠٣] قَوْلُهُ: (لَا تَكْتُبْ[١] حَدِيثَ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ، وَالسَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ).

هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ مَشْهُورُونَ بِالضَّعْفِ وَالتَّرْكِ؛ فَـ «عُبَيْدَةُ» بِضَمِّ الْعَيْنِ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ فِي كُتُبِ «الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ» وَغَيْرِهَا، وَحَكَى صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ» عَنْ بَعْضِ رُوَاةِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ ضَبَطَهُ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا[٢].

---

(١) في (ش): «يكتب».
(٢) «مطالع الأنوار» (٥/ ٦٨).

وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبُ لَا أَصْلَ لَهَا، مَعَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصِّحَاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثِّقَاتِ وَأَهْلِ الْقَنَاعَةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى نَقْلِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَقْنَعٍ.

وَ«**مُعَتِّبٌ**» بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْمُثَنَّاةِ فَوْقُ، بَعْدَهَا مُوَحَّدَةٌ. وَ«**عُبَيْدَةُ**» هَذَا ضَبِّيٌّ كُوفِيٌّ كُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ الْكَرِيمِ.

وَأَمَّا «**السَّرِيُّ**»: فَهَمْدَانِيٌّ [ط/١/١٢٣] -بِإِسْكَانِ الْمِيمِ- كُوفِيٌّ.

وَأَمَّا «**مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ**» فَهَمْدَانِيٌّ[١] كُوفِيٌّ أَيْضًا، فَاسْتَوَى الثَّلَاثَةُ فِي كَوْنِهِمْ كُوفِيِّينَ مَتْرُوكِينَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ: (**وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبُ لَا أَصْلَ لَهَا**) هَكَذَا هُوَ[٢] فِي الْأُصُولِ الْمُحَقَّقَةِ مِنْ رِوَايَةِ الْفَرَاوِيِّ، عَنِ الْفَارِسِيِّ، عَنِ الْجُلُودِيِّ، وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَنَّهُ هَكَذَا هُوَ فِي رِوَايَةِ الْفَارِسِيِّ، عَنِ الْجُلُودِيِّ، وَأَنَّهَا الصَّوَابُ، وَأَنَّهُ وَقَعَ فِي رِوَايَاتِ شُيُوخِهِمْ عَنِ الْعُذْرِيِّ، عَنِ الرَّازِيِّ، عَنِ الْجُلُودِيِّ: «وَأَقَلُّهَا، أَوْ أَكْثَرُهَا»، قَالَ الْقَاضِي: «وَهَذَا مُخْتَلٌّ مُصَحَّفٌ»[٣].

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي فِيهِ نَظَرٌ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْكَمَ بِكَوْنِهِ تَصْحِيفًا؛ فَإِنَّ لِهَذِهِ الرِّوَايَةِ وَجْهًا فِي الْجُمْلَةِ لِمَنْ تَدَبَّرَهَا.

قَوْلُهُ: (**وَأَهْلِ الْقَنَاعَةِ**) هِيَ بِفَتْحِ الْقَافِ، أَيِ: الَّذِينَ يُقْنَعُ بِحَدِيثِهِمْ، لِكَمَالِ حِفْظِهِمْ وَإِتْقَانِهِمْ وَعَدَالَتِهِمْ.

قَوْلُهُ: (**وَلَا مَقْنَعَ**) هُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالنُّونِ.

---

(١) بعدها في (ش): «بإسكان الميم».

(٢) في (ص): «وقع».

(٣) «إكمال المعلم» (١/ ١٦٢-١٦٣)، وقال في الرواية المُصَحَّفَةِ: «كذا رواية شيوخنا عن الدّلائي -كذا-».

وَلَا أَحْسِبُ كَثِيرًا مِمَّنْ يُعَرِّجُ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضِّعَافِ، وَالْأَسَانِيدِ الْمَجْهُولَةِ وَيَعْتَدُّ بِرِوَايَتِهَا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِمَا فِيهَا مِنَ التَّوَهُّنِ وَالضَّعْفِ، إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَى رِوَايَتِهَا وَالِاعْتِدَادِ بها إِرَادَةُ التَّكَثُّرِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَوَامِّ، وَلِأَنْ يُقَالَ: مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فُلَانٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَأَلَّفَ مِنَ الْعَدَدِ.

وَمَنْ ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هَذَا الْمَذْهَبَ، وَسَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ بِأَنْ يُسَمَّى جَاهِلًا أَوْلَى مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى عِلْمٍ.

فَرْعٌ فِي جُمْلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْقَوَاعِدِ تَتَعَلَّقُ[1] بِهَذَا الْبَابِ[2]

إِحْدَاهَا: اعْلَمْ أَنَّ جَرْحَ الرُّوَاةِ جَائِزٌ بَلْ وَاجِبٌ بِالِاتِّفَاقِ، لِلضَّرُورَةِ الدَّاعِيَةِ إِلَيْهِ؛ لِصِيَانَةِ الشَّرِيعَةِ الْمُكَرَّمَةِ، وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْغِيبَةِ الْمُحَرَّمَةِ، بَلْ مِنَ النَّصِيحَةِ للهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ[3] ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ[4]، وَلَمْ يَزَلْ فُضَلَاءُ الْأَئِمَّةِ، وَأَخْيَارُهُمْ[5]، وَأَهْلُ الْوَرَعِ مِنْهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، كَمَا ذَكَرَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ جَمَاعَاتٍ مِنْهُمْ مَا ذَكَرَهُ، وَقَدْ ذَكَرْتُ أَنَا قِطْعَةً صَالِحَةً مِنْ كَلَامِهِمْ فِيهِ فِي أَوَّلِ «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ»[6].

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ص)، و(ب): «التي تتعلق».

(٢) في (ر)، و(ص): «الحديث».

(٣) في (ر)، و(ص): «ولرسوله».

(٤) في (ع): «وللمُسْلِمين».

(٥) في (ص): «وأحبارهم».

(٦) لم أقف على شيء من هذا في المطبوع من «شرح البخاري»، والظاهر أن المصنف كان ينوي فعل ذلك، ولكن لم يقدر له، ويقع له مثل ذلك في عزوه للكتب التي كان يعمل عليها أثناء عمله في كتابنا هذا كـ«شرح البخاري»، و«تهذيب الأسماء»، وهما مما مات عنهما المصنف ولم يتما، والله أعلم.

ثُمَّ عَلَى الْجَارِحِ تَقْوَى اللهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ، وَالتَّثَبُّتُ فِيهِ، وَالْحَذَرُ مِنَ التَّسَاهُلِ وجَرْحِ[١] سَلِيمٍ مِنَ الْجَرْحِ، أَوْ تنَقُّصِ مَنْ لَمْ يَظْهَرْ نَقْصُهُ، فَإِنَّ مَفْسَدَةَ الْجَرْحِ عَظِيمَةٌ؛ فَإِنَّهَا غِيبَةٌ مُؤَبَّدَةٌ مُبْطِلَةٌ لِأَحَادِيثِهِ، مُسْقِطَةٌ لِسُنَّةٍ[٢] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَادَّةٌ لِحُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الدِّينِ.

ثُمَّ إِنَّمَا يَجُوزُ الْجَرْحُ لِعَارِفٍ بِهِ، مَقْبُولِ الْقَوْلِ فِيهِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْجَارِحُ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ، أَوْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِيهِ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْكَلَامُ فِي أَحَدٍ، فَإِنْ تَكَلَّمَ كَانَ[٣] غِيبَةً مُحَرَّمَةً، كَذَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي [ط/١/١٢٥] عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللهُ، وَهُوَ ظَاهِرٌ، قَالَ: «وَهَذَا كَالشَّاهِدِ يَجُوزُ جَرْحُهُ لِأَهْلِ الْجَرْحِ، وَلَوْ عَابَهُ قَائِلٌ بِمَا جُرِحَ بِهِ أُدِّبَ وَكَانَ غِيبَةً»[٤].

الثَّانِيَةُ: الْجَرْحُ لَا يُقْبَلُ إِلَّا مِنْ عَدْلٍ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، وَهَلْ يُشْتَرَطُ فِي الْجَارِحِ وَالْمُعَدِّلِ الْعَدَدُ؟ فِيهِ خِلَافٌ لِلْعُلَمَاءِ[٥]، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ، بَلْ يَصِيرُ مَجْرُوحًا أَوْ عَدْلًا بِقَوْلِ وَاحِدٍ، لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْخَبَرِ، فَيُقْبَلُ فِيهِ الْوَاحِدُ.

وَهَلْ يُشْتَرَطُ ذِكْرُ سَبَبِ الْجَرْحِ أَمْ لَا؟ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَكَثِيرُونَ إِلَى اشْتِرَاطِهِ، لِكَوْنِهِ قَدْ يَعُدُّهُ مَجْرُوحًا بِمَا لَا يَجْرَحُ، لِخَفَاءِ الْأَسْبَابِ، وَلِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهَا. وَذَهَبَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ ابنُ[٦]

---

(١) في (ط): «بجرح».
(٢) في (ص)، و(ب): «لسنده»، وفي (ع): «لنسبته».
(٣) في (ط): «كان كلامه».
(٤) «إكمال المعلم» (١/ ١٦٠).
(٥) في (ر)، و(ب): «العلماء».
(٦) «بن» ليست في (ر)، و(ش)، و(ع)، و(ح)، و(س)، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٩٠)، وغيره.

الْبَاقِلَانِيِّ فِي آخَرِينَ أَنَّهُ[1] لَا يُشْتَرَطُ[2]، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ مِنَ الْعَارِفِ بِأَسْبَابِهِ، وَيُشْتَرَطُ مِنْ[3] غَيْرِهِ. وَعَلَى مَذْهَبِ مَنِ اشْتَرَطَ فِي الْجَرْحِ التَّفْسِيرَ، يَقُولُ: فَائِدَةُ الْجَرْحِ فِيمَنْ جُرِحَ مُطْلَقًا أَنْ يُتَوَقَّفَ عَنِ الِاحْتِجَاجِ بِهِ إِلَى أَنْ يُبْحَثَ عَنْ ذَلِكَ الْجَرْحِ، ثُمَّ مَنْ وُجِدَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِمَّنْ[4] جَرَحَهُ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ، يُحْمَلُ[5] ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ جَرْحُهُ مُفَسَّرًا بِمَا يَجْرَحُ.

وَلَوْ تَعَارَضَ جَرْحٌ وَتَعْدِيلٌ، قُدِّمَ الْجَرْحُ عَلَى الْمُخْتَارِ الَّذِي قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ وَالْجَمَاهِيرُ[6]، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ عَدَدُ الْمُعَدِّلِينَ أَكْثَرَ أَمْ[7] أَقَلَّ، وَقِيلَ: إِذَا كَانَ الْمُعَدِّلُونَ أَكْثَرَ قُدِّمَ التَّعْدِيلُ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ الْجَارِحَ اطَّلَعَ عَلَى أَمْرٍ خَفِيٍّ جَهِلَهُ الْمُعَدِّلُ.

الثَّالِثَةُ: قَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ الشَّعْبِيَّ رَوَى عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، وَشَهِدَ أَنَّهُ كَاذِبٌ، وَعَنْ غَيْرِهِ: «حَدَّثَنِي فُلَانٌ وَكَانَ مُتَّهَمًا»، وَعَنْ غَيْرِهِ الرِّوَايَةُ عَنِ الْمُغَفَّلِينَ وَالضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ؛ فَقَدْ يُقَالُ: لِمَ حَدَّثَ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ عَنْ هَؤُلَاءِ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُمْ لَا يُحْتَجُّ بِهِمْ؟ وَيُجَابُ عَنْهُ بِأَجْوِبَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ رَوَوْهَا لِيَعْرِفُوهَا، وَيُبَيِّنُوا[8] ضَعْفَهَا؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ فِي وَقْتٍ عَلَيْهِمْ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِمْ، أَوْ يَتَشَكَّكُوا فِي صِحَّتِهَا.

---

(١) في (ل)، و(ر)، و(س)، و(د)، و(ب)، و(ي): «إلى أنه».
(٢) «الكفاية» للخطيب (١/ ٣٣٧).
(٣) في (ش): «في».
(٤) في (ص): «من».
(٥) في (ص): «فيحمل».
(٦) «الكفاية» للخطيب (١/ ٣٣٣).
(٧) في (ش)، و(ع)، و(ط): «أو».
(٨) في (ش): «وليبينوا»، وفي (ص): «وبينوا»، وفي (س): «ويثبتوا».

الثَّانِي: أَنَّ الضَّعِيفَ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ لِيُعْتَبَرَ بِهِ، أَوْ يُسْتَشْهَدَ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي «فَصْلِ الْمُتَابَعَاتِ»[١]، لَا لِيُحْتَجَّ بِهِ عَلَى انْفِرَادِهِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ رِوَايَاتِ الرَّاوِي الضَّعِيفِ يَكُونُ فِيهَا الصَّحِيحُ، وَالضَّعِيفُ، وَالْبَاطِلُ، فَيَكْتُبُونَهَا، ثُمَّ يُمَيِّزُ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ بَعْضَ ذَلِكَ مِنْ بَعْضٍ، وَذَلِكَ سَهْلٌ عَلَيْهِمْ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ، وَبِهَذَا[٢] احْتَجَّ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَ نَهَى عَنِ الرِّوَايَةِ عَنِ الْكَلْبِيِّ، فَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ تَرْوِي عَنْهُ! فَقَالَ: «أَنَا أَعْلَمُ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ»[٣].

الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ قَدْ يَرْوُونَ عَنْهُمْ أَحَادِيثَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَالْقَصَصِ، وَأَحَادِيثَ الزُّهْدِ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَسَائِرِ الْأَحْكَامِ، وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْحَدِيثِ يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمُ التَّسَاهُلُ فِيهِ، وَرِوَايَةُ مَا سِوَى الْمَوْضُوعِ مِنْهُ، وَالْعَمَلُ بِهِ؛ لِأَنَّ أُصُولَ ذَلِكَ صَحِيحَةٌ مُقَرَّرَةٌ فِي الشَّرْعِ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ أَهْلِهِ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؛ فَإِنَّ الْأَئِمَّةَ لَا يَرْوُونَ عَنِ الضُّعَفَاءِ شَيْئًا يَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَى انْفِرَادِهِ فِي الْأَحْكَامِ، هَذَا[٤] شَيْءٌ لَا يَفْعَلُهُ إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُحَدِّثِينَ[٥]، وَلَا مُحَقِّقٌ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَمَّا فِعْلُ كَثِيرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ ذَلِكَ، وَاعْتِمَادُهُمْ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ بِصَوَابٍ، بَل قَبِيحٌ جِدًّا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ

---

(١) انظر: (١/ ٤٠١).

(٢) في (ع): «وقد».

(٣) «جامع الترمذي» (٦/ ٢٣٧).

(٤) في (ط): «فإن هذا».

(٥) في (ع): «الحديث».

يَعْرِفُ ضَعْفَهُ لَمْ[1] يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَحْتَجَّ بِهِ، فَإِنَّهُمْ[2] مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِالضَّعِيفِ فِي الْأَحْكَامِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَعْرِفُ ضَعْفَهُ لَمْ[3] يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَهْجُمَ عَلَى الِاحْتِجَاجِ بِهِ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ عَنْهُ[4]، بِالتَّفْتِيشِ عَنْهُ إِنْ كَانَ عَارِفًا، أَوْ بِسُؤَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَارِفًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: فِي بَيَانِ أَصْنَافِ الْكَاذِبِينَ فِي الْحَدِيثِ وَحُكْمِهِمْ، وَقَدْ نَقَّحَهَا الْقَاضِي عِيَاضٌ ﷺ، فَقَالَ: «الْكَاذِبُونَ ضَرْبَانِ:

أَحَدُهُمَا: ضَرْبٌ عُرِفُوا بِالْكَذِبِ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُمْ أَنْوَاعٌ:

مِنْهُمْ مَنْ يَضَعُ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْهُ أَصْلًا، إِمَّا تَرَاقُعًا[5] وَاسْتِخْفَافًا كَالزَّنَادِقَةِ وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَرْجُ لِلدِّينِ وَقَارًا، وَإِمَّا حِسْبَةً بِزَعْمِهِمْ وَتَدَيُّنًا كَجَهَلَةِ الْمُتَعَبِّدِينَ الَّذِينَ وَضَعُوا الْأَحَادِيثَ فِي الْفَضَائِلِ وَالرَّغَائِبِ، وَإِمَّا إِغْرَابًا وَسُمْعَةً كَفَسَقَةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَإِمَّا تَعَصُّبًا وَاحْتِجَاجًا كَدُعَاةِ الْمُبْتَدِعَةِ وَمُتَعَصِّبِي الْمَذَاهِبِ، وَإِمَّا اتِّبَاعًا لِهَوَى أَهْلِ الدُّنْيَا فِيمَا أَرَادُوهُ وَطَلَبِ الْعُذْرِ لَهُمْ فِيمَا أَتَوْهُ، وَقَدْ تَعَيَّنَ جَمَاعَةٌ مِنْ كُلِّ طَبَقَةٍ مِنْ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ عِنْدَ أَهْلِ الصَّنْعَةِ وَعِلْمِ الرِّجَالِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَضَعُ مَتْنَ الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ رُبَّمَا وَضَعَ لِلْمَتْنِ الضَّعِيفِ إِسْنَادًا صَحِيحًا مَشْهُورًا.

---

(١) في (ر): «لا».

(٢) في (ش): «لأنهم».

(٣) في (ر)، و(ص)، و(ب): «لا».

(٤) في (ط): «عليه».

(٥) في (ش): «ترقعًا»، وفي (ر)، و(ط): «ترافعًا»، وهذا تصحيف.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، أَوْ[١] يَزِيدُ فِيهَا، وَيَتَعَمَّدُ ذَلِكَ إِمَّا لِلْإِغْرَابِ[٢] عَلَى غَيْرِهِ، وَإِمَّا لِرَفْعِ[٣] الْجَهَالَةِ عَنْ نَفْسِهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْذِبُ فَيَدَّعِي سَمَاعَ مَا لَمْ يَسْمَعْ وَلِقَاءَ مَنْ لَمْ يَلْقَ، وَيُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِهِمُ الصَّحِيحَةِ عَنْهُمْ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْمِدُ إِلَى كَلَامِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَحِكَمِ الْعَرَبِ وَالْحُكَمَاءِ، فَيَنْسُبُهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَهَؤُلَاءِ[٤] كُلُّهُمْ كَذَّابُونَ مَتْرُوكُو الْحَدِيثِ، وَكَذَلِكَ[٥] مَنْ تَجَاسَرَ بِالْحَدِيثِ بِمَا لَمْ يُحَقِّقْهُ، وَلَمْ يَضْبِطْهُ، أَوْ[٦] هُوَ شَاكٌّ فِيهِ، فَلَا يُحَدَّثُ عَنْ هَؤُلَاءِ، وَلَا يُقْبَلُ مَا حَدَّثُوا بِهِ، وَلَوْ لَمْ يَقَعْ مِنْهُمْ مَا جَاءُوا بِهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، كَشَاهِدِ الزُّورِ إِذَا تَعَمَّدَ ذَلِكَ سَقَطَتْ شَهَادَتُهُ، وَاخْتُلِفَ هَلْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ إِذَا ظَهَرَتْ تَوْبَتُهُ؟».

قُلتُ: الْمُخْتَارُ الْأَظْهَرُ قَبُولُ تَوْبَتِهِ كَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْفِسْقِ، وَحُجَّةُ مَنْ رَدَّهَا أَبَدًا وَإِنْ حَسُنَتْ تَوْبَتُهُ التَّغْلِيظُ، وَتَعْظِيمُ الْعُقُوبَةِ فِي هَذَا الْكَذِبِ، وَالْمُبَالَغَةُ فِي الزَّجْرِ عَنْهُ، كَمَا قَالَ ﷺ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ»[٧].

قَالَ الْقَاضِي: «وَالضَّرْبُ الثَّانِي: مَنْ لَا يَسْتَجِيزُ شَيْئًا مِنْ هَذَا كُلِّهِ

---

(١) في (ر)، و(ب): «و».

(٢) في (ع): «لإغراب».

(٣) في (ر)، و(ص)، و(ب): «وإما لدفع»، وفي (ع): «أو لرفع».

(٤) في (ر)، و(ب): «فهؤلاء».

(٥) في (ع): «وهكذا».

(٦) في (ر)، و(ب): «و».

(٧) أخرجه البخاري [١٢٠٩]، ومُسْلِم [٤].

فِي[١] الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّهُ يَكْذِبُ فِي حَدِيثِ النَّاسِ، قَدْ عُرِفَ بِذَلِكَ، فَهَذَا[٢] أَيْضًا لَا تُقْبَلُ [ط/١/١٢٦] رِوَايَتُهُ وَلَا شَهَادَتُهُ، وَتَنْفَعُهُ التَّوْبَةُ، وَيَرْجِعُ إِلَى الْقَبُولِ.

فَأَمَّا مَنْ يَنْدُرُ[٣] مِنْهُ الْقَلِيلُ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَمْ يُعْرَفْ بِهِ، فَلَا يُقْطَعُ بِجَرْحِهِ بِمِثْلِهِ، لِاحْتِمَالِ الْغَلَطِ عَلَيْهِ[٤] وَالْوَهَمِ، وَإِنِ اعْتَرَفَ بِتَعَمُّدِ ذَلِكَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، مَا لَمْ يَضُرَّ بِهِ مُسْلِمًا، فَلَا يُجْرَحُ بِهَذَا، وَإِنْ كَانَتْ مَعْصِيَةً؛ لِنُدُورِهَا، وَلِأَنَّهَا لَا تَلحقُ بِالْكَبَائِرِ الْمُوبِقَاتِ، وَلِأَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ قَلَّمَا[٥] يَسْلَمُونَ مِنْ مُوَاقَعَاتِ بَعْضِ الْهَنَاتِ.

وَكَذَلِكَ لَا يُسْقِطُهَا كَذِبُهُ فِيمَا هُوَ مِنْ بَابِ التَّعْرِيضِ، أَوِ الْغُلُوِّ فِي الْقَوْلِ؛ إِذْ لَيْسَ بِكَذِبٍ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي صُورَةِ الْكَذِبِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حَدِّ الْكَذِبِ، وَلَا يُرِيدُ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ الْإِخْبَارَ عَنْ ظَاهِرِ لَفْظِهِ.

وَقَدْ قَالَ ﷺ: «أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ[٦] فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ»[٧]، وَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ ﷺ: «هَذِهِ أُخْتِي»[٨][٩]، هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ أَتْقَنَ هَذَا الْفَصْلَ رَحِمَهُ اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ش): «من».

(٢) في (ر)، و(ف)، و(ص): «فهو».

(٣) في (ش): «ندر»، وفي (ص)، و(ب): «يبدر»، وفي (س): «يتكرر»، ولم يظهر النقط في (ر).

(٤) في (د): «فيه».

(٥) في (ع): «لا».

(٦) في (ر)، و(ص): «جهم».

(٧) أخرجه مُسْلِم [١٤٨٠].

(٨) أخرجه البخاري [٣٣٥٨]، ومُسْلِم [٢٣٧١].

(٩) «إكمال المعلم» (١/ ١٥٤-١٥٦).

٥ بَابُ صِحَّةِ الِاحْتِجَاجِ بِالْحَدِيثِ الْمُعَنْعَنِ إِذَا أَمْكَنَ لِقَاءُ الْمُعَنْعِنِينَ(١)، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مُدَلِّسٌ(٢)

حَاصِلُ الْبَابِ(٣) أَنَّ مُسْلِمًا رَحِمَهُ اللَّهُ ادَّعَى إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَى أَنَّ «الْمُعَنْعَنَ» وَهُوَ الَّذِي فِيهِ: «فُلَانٌ، عَنْ فُلَانٍ»، مَحْمُولٌ عَلَى الِاتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ إِذَا أَمْكَنَ لِقَاءُ مَنْ أُضِيفَتِ الْعَنْعَنَةُ إِلَيْهِمْ(٤) بَعْضِهِمْ بَعْضًا، يَعْنِي: مَعَ بَرَاءَتِهِمْ مِنَ التَّدْلِيسِ.

وَنَقَلَ مُسْلِمٌ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ عَصْرِهِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِهَا(٥)، وَلَا يُحْمَلُ عَلَى الِاتِّصَالِ حَتَّى يَثْبُتَ أَنَّهُمَا الْتَقَيَا فِي عُمُرِهِمَا مَرَّةً(٦) فَأَكْثَرَ، وَلَا يَكْفِي إِمْكَانُ تَلَاقِيهِمَا».

---

(١) في (ر): «المعنعن».

(٢) هذه المسألة من كبريات المسائل الحديثية التي جرى حولها نزاع شديد، وصنفت فيها المصنفات قديمًا وحديثًا، واختلف الناس حولها اختلافًا كبيرًا، ومن أشهر ما صنف فيها «السَّنَنُ الأَبْيَنُ والمَوْرِدُ الأَمْعَنُ في المُحَاكَمَة بين الإمامَين في السَّنَد المُعَنْعَن» لابن رُشَيْدٍ السَّبْتِيّ، وكتب فيها جماعة من المعاصرين منهم: العلامة المعلمي، والشيخ طارق عوض الله، والدكتور خالد الدريس، ومن أكثر من تناولها من المعاصرين الدكتور إبراهيم اللاحم لاسيما في كتابه النافع «الاتصال والانقطاع»، وقد انتصر لقول البخاري ومن معه، وقد كتب الدكتور الشريف حاتم العوني جزءًا تابع فيه الإمام مسلما في دعوى الإجماع على مذهبه، وقد ردَّ عليه الدكتور اللاحم في بحثه «شرط العلم بالسماع في الإسناد المعنعن»، وهو من مطبوعات مركز البحوث الشرعية بكلية الشريعة بجامعة القصيم.

(٣) في (ش)، و(ر)، و(ط): «هذا الباب».

(٤) في (ش)، و(ر)، و(ص): «إليه».

(٥) في (ص): «به».

(٦) في (ص)، و(ر)، و(ب)، و(ع): «مرة واحدة».

قَالَ مُسْلِمٌ: (وَهَذَا قَوْلٌ(١) سَاقِطٌ مُخْتَرَعٌ مُسْتَحْدَثٌ لَمْ يُسْبَقْ قَائِلُهُ إِلَيْهِ، وَلَا مُسَاعِدَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْقَوْلَ بِهِ بِدْعَةٌ بَاطِلَةٌ).

وَأَطْنَبَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي الشَّنَاعَةِ عَلَى قَائِلِهِ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِكَلَامٍ [ط/١/١٢٧] مُخْتَصَرُهُ: «أَنَّ «الْمُعَنْعَنَ» عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَحْمُولٌ عَلَى الِاتِّصَالِ إِذَا ثَبَتَ التَّلَاقِي مَعَ احْتِمَالِ الْإِرْسَالِ، فَكَذَا(٢) إِذَا أَمْكَنَ التَّلَاقِي».

وَهَذَا الَّذِي صَارَ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ قَدْ أَنْكَرَهُ الْمُحَقِّقُونَ، وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي صَارَ إِلَيْهِ ضَعِيفٌ، وَالَّذِي رَدَّهُ هُوَ الْمُخْتَارُ الصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ أَئِمَّةُ هَذَا الْفَنِّ: عَلِيٌّ(٣) ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَالْبُخَارِيُّ، وَغَيْرُهُمَا.

وَقَدْ زَادَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى هَذَا، فَاشْتَرَطَ الْقَابِسِيُّ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَدْرَكَهُ إِدْرَاكًا بَيِّنًا(٤)، وَزَادَ أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيُّ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ فَاشْتَرَطَ طُولَ الصُّحْبَةِ بَيْنَهُمَا(٥)، وَزَادَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ الْمُقْرِئُ فَاشْتَرَطَ مَعْرِفَتَهُ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ(٦).

وَدَلِيلُ هَذَا الْمَذْهَبِ الْمُخْتَارِ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَالْبُخَارِيُّ وَمُوَافِقُوهُمَا(٧): أَنَّ «الْمُعَنْعَنَ» عِنْدَ ثُبُوتِ التَّلَاقِي إِنَّمَا حُمِلَ عَلَى الِاتِّصَالِ، لِأَنَّ الظَّاهِرَ مِمَّنْ لَيْسَ بِمُدَلِّسٍ أَنَّهُ لَا يُطْلِقُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى

(١) في (ص): «القول».
(٢) في (ش)، و(د)، و(ط): «وكذا»، وفي (ع)، و(ب): «وكذلك».
(٣) في (ص): «مثل علي».
(٤) «تلخيص الموطأ برواية ابن القاسم» للقابسي (٣٨).
(٥) «قواطع الأدلة» لأبي المظفر (٢/ ٤٥٦-٤٥٧).
(٦) «جزء في علوم الحديث في بيان المتصل والموقوف والمنقطع» للداني [١٨]، وقوله باشتراط الإدراك البين [١٥] وانظر حواشي محققه الفاضل عليه.
(٧) في (ر): «وموافقهما».

السَّمَاعِ، ثُمَّ الاِسْتِقْرَاءُ يَدُلُّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ عَادَتَهُمْ أَنَّهُمْ لَا يُطْلِقُونَ ذَلِكَ إِلَّا فِيمَا سَمِعُوهُ، إِلَّا الْمُدَلِّسَ، وَلِهَذَا رَدَدْنَا رِوَايَةَ الْمُدَلِّسِ.

فَإِذَا ثَبَتَ التَّلَاقِي غَلَبَ عَلَى الظَّنِّ الاِتِّصَالُ، وَالْبَابُ مَبْنِيٌّ عَلَى غَلَبَةِ الظَّنِّ فَاكْتَفَيْنَا بِهِ، وَلَيْسَ هَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودًا فِيمَا إِذَا أَمْكَنَ التَّلَاقِي وَلَمْ يَثْبُتْ، فَإِنَّهُ لَا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ الاِتِّصَالُ، فَلَا يَجُوزُ الْحَمْلُ عَلَى الاِتِّصَالِ، وَيَصِيرُ كَالْمَجْهُولِ، فَإِنَّ رِوَايَتَهُ مَرْدُودَةٌ لَا لِلْقَطْعِ بِكَذِبِهِ أَوْ ضَعْفِهِ، بَلْ لِلشَّكِّ فِي حَالِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

هَذَا حُكْمُ «الْمُعَنْعَنِ» مِنْ غَيْرِ الْمُدَلِّسِ، وَأَمَّا الْمُدَلِّسُ فَتَقَدَّمَ بَيَانُ حُكْمِهِ فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ[١].

هَذَا كُلُّهُ تَفْرِيعٌ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَارِ، الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ، مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَالْأُصُولِ: أَنَّ «الْمُعَنْعَنَ» مَحْمُولٌ عَلَى الاِتِّصَالِ بِشَرْطِهِ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ، عَلَى الاِخْتِلَافِ فِيهِ.

وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِالْمُعَنْعَنِ مُطْلَقًا لِاحْتِمَالِ الاِنْقِطَاعِ، وَهَذَا الْمَذْهَبُ مَرْدُودٌ بِإِجْمَاعِ السَّلَفِ، وَدَلِيلُهُمْ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ حُصُولِ غَلَبَةِ الظَّنِّ مَعَ الاِسْتِقْرَاءِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

هَذَا حُكْمُ الْمُعَنْعَنِ، أَمَّا إِذَا قَالَ: «حَدَّثَنِي فُلَانٌ أَنَّ فُلَانًا قَالَ»، كَقَوْلِهِ: «حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ قَالَ كَذَا، أَوْ حَدَّثَ بِكَذَا، أَوْ نَحْوَهُ»، فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ لَفْظَةَ «أَنَّ» كَـ«عَنْ»، فَيُحْمَلُ عَلَى الاِتِّصَالِ بِالشَّرْطِ الْمُتَقَدِّمِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ[٢]، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ[٣]،

---

(١) انظر: (١/ ٣٩٩).

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٢٢).

(٣) المصدر السابق.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ مُنْتَحِلِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ الْأَسَانِيدِ وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلٍ لَوْ ضَرَبْنَا عَنْ حِكَايَتِهِ، وَذِكْرِ فَسَادِهِ صَفْحًا لَكَانَ رَأْيًا مَتِينًا، وَمَذْهَبًا صَحِيحًا.

إِذِ الْإِعْرَاضُ عَنِ الْقَوْلِ الْمُطَّرَحِ أَحْرَى لِإِمَاتَتِهِ، وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ، وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيهًا لِلْجُهَّالِ عَلَيْهِ، غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ شُرُورِ الْعَوَاقِبِ، وَاغْتِرَارِ الْجَهَلَةِ بِمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطَإِ الْمُخْطِئِينَ، وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، رَأَيْنَا الْكَشْفَ عَنْ فَسَادِ قَوْلِهِ وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيقُ بها مِنَ الرَّدِّ،

وَأَبُو بَكْرٍ الْبَرْدِيجِيُّ[(١)]: «لَا تُحْمَلُ «أَنَّ» عَلَى الِاتِّصَالِ، وَإِنْ كَانَتْ «عَنْ» لِلِاتِّصَالِ»، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، وَكَذَا «قَالَ»، وَ«حَدَّثَ»، وَ«ذَكَرَ»، وَشِبْهُهَا، فَكُلُّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الِاتِّصَالِ وَالسَّمَاعِ.

قَوْلُهُ: (لَوْ ضَرَبْنَا عَنْ حِكَايَتِهِ) كَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ: «ضَرَبْنَا»، وَهُوَ صَحِيحٌ، وَإِنْ كَانَتْ لُغَةً قَلِيلَةً، [ط/ ١/ ١٢٨] قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: «يُقَالُ: ضَرَبْتُ عَنِ الْأَمْرِ وَأَضْرَبْتُ عَنْهُ، بِمَعْنَى كَفَفْتُ وَأَعْرَضْتُ»[(٢)]، وَالْمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ الْأَكْثَرُونَ: «أَضْرَبْتُ[(٣)]»[(٤)] بِالْأَلِفِ.

وَقَوْلُهُ: (لَكَانَ رَأْيًا مَتِينًا) أَيْ: قَوِيًّا.

وَقَوْلُهُ: (وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ) أَيْ: إِسْقَاطُهُ، وَالْخَامِلُ السَّاقِطُ، وَهُوَ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ.

---

(١) حكاه عنه ابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٢٦).

(٢) «تهذيب اللغة» للأزهري (١٢/ ١٥) مادة (ض ر ب).

(٣) في (د): «أضربنا».

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [٣]: «**قوله: «وقال الأزهري: «يقال: ضربت عن الأمر وأضربت عنه، بمعنى كففت، وأعرضت، والمشهور: أضربت». قال: كذا قال، وفيه نظر**».

أَجْدَى عَلَى الْأَنَامِ، وَأَحْمَدَ لِلْعَاقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ رَوِيَّتِهِ: أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَقَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاوِي عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهَهُ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا، وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمَا الْتَقَيَا قَطُّ، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ: أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا الْمَجِيءَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدِ اجْتَمَعَا

وَقَوْلُهُ: (أَجْدَى عَلَى الْأَنَامِ) هُوَ بِالْجِيمِ، وَ«الْأَنَامُ» بِالنُّونِ، وَمَعْنَاهُ: أَنْفَعُ لِلنَّاسِ، هَذَا هُوَ الصَّوَابُ وَالصَّحِيحُ، وَوَقَعَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأُصُولِ: «أَجْدَى عَنِ[1] الْآثَامِ»، بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ لَهُ وَجْهٌ، فَالْوَجْهُ هُوَ الْأَوَّلُ، وَيُقَالُ فِي الْأَنَامِ أَيْضًا: الْأَنِيمُ، حَكَاهُ[2] الزُّبَيْدِيُّ، وَالْوَاحِدِيُّ، وَغَيْرُهُمَا[3].

قَوْلُهُ: (وَسُوءِ رَوِيَّتِهِ) بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَكَسْرِ الْوَاوِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، أَيْ: فِكْرِهِ.

قَوْلُهُ: (حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدِ اجْتَمَعَا) هَكَذَا ضَبَطْنَاهُ، وَكَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ الصَّحِيحَةِ الْمُعْتَمَدَةِ[4]: «حَتَّى» بِالتَّاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ فَوْقُ، ثُمَّ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ: «حِينَ» [ط/١/١٢٩] بِالْيَاءِ، ثُمَّ بِالنُّونِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

---

(١) في (ر)، و(ص)، و(ب): «على».

(٢) في (ص): «حكاها».

(٣) انظر: «العين» (٨/ ٣٨٨)، و«تهذيب اللغة» (١٥/ ٣٦٤)، و«تاج العروس» (٣١/ ٢٥٣) (أ ن م)، وغيرها، وقد قيَّدوا جميعًا «أَنِيم» بالشعر، والزُّبيدي المذكور في كلام المصنف أحد المتقدمين، وليس الزَّبيدي المتأخر صاحب «التاج».

(٤) في (ش): «المقيدة»، وليست في (ر).

مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا، أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا، أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا وَتَلَاقِيهِمَا مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِمَا فَمَا فَوْقَهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمُ ذَلِكَ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ صحيحة تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاوِيَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهُ مَرَّةً، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ فِي نَقْلِهِ الْخَبَرَ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا حُجَّةٌ، وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ، قَلَّ، أَوْ كَثُرَ فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ.

وَهَذَا الْقَوْلُ، يَرْحَمُكَ اللهُ، فِي الطَّعْنِ فِي الْأَسَانِيدِ قَوْلٌ مُخْتَرَعٌ، مُسْتَحْدَثٌ غَيْرُ مَسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ، وَلَا مُسَاعِدَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا: أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا، وَجَائِزٌ مُمْكِنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لِكَوْنِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ، فَالرِّوَايَةُ ثَابِتَةٌ، وَالْحُجَّةُ بها لَازِمَةٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّ هَذَا الرَّاوِي لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهَمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا، فَالرِّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا.

فَيُقَالُ لِمُخْتَرِعِ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ، أَوْ لِلذَّابِّ عَنْهُ: قَدْ أَعْطَيْتَ فِي جُمْلَةِ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ عَنِ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ،

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ: (فَيُقَالُ لِمُخْتَرِعِ هَذَا الْقَوْلِ: قَدْ أَعْطَيْتَ فِي جُمْلَةِ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ).

هَذَا الَّذِي قَالَهُ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ تَنْبِيهٌ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يَنْبَنِي عَلَيْهَا مُعْظَمُ أَحْكَامِ الشَّرْعِ، وَهِيَ وُجُوبُ الْعَمَلِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ، فَيَنْبَغِي الِاهْتِمَامُ بِهَا، وَالِاعْتِنَاءُ بِتَحْقِيقِهَا، وَقَدْ أَطْنَبَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللهُ فِي الِاحْتِجَاجِ

لَهَا وَإِيضَاحِهَا، [ط/١/١٣٠] وَأَفْرَدَهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ بِالتَّصْنِيفِ، وَاعْتَنَى بِهَا أَئِمَّةُ الْمُحَدِّثِينَ وَأُصُولِ الْفِقْهِ، وَأَوَّلُ مَنْ بَلَغَنَا تَصْنِيفُهُ فِيهَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ[١]، وَقَدْ تَقَرَّرَتْ أَدِلَّتُهَا النَّقْلِيَّةُ وَالْعَقْلِيَّةُ فِي كُتُبِ أُصُولِ الْفِقْهِ، وَنَذْكُرُ هُنَا طَرَفًا فِي بَيَانِ خَبَرِ الْوَاحِدِ وَالْمَذَاهِبِ فِيهِ مُخْتَصَرًا.

قَالَ الْعُلَمَاءُ: **الْخَبَرُ ضَرْبَانِ: مُتَوَاتِرٌ، وَآحَادٌ.**

فَالْمُتَوَاتِرُ: مَا نَقَلَهُ عَدَدٌ لَا يُمْكِنُ مُوَاطَأَتُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ، عَنْ مِثْلِهِمْ، وَيَسْتَوِي طَرَفَاهُ وَالْوَسَطُ، وَيُخْبِرُونَ عَنْ حِسِّيٍّ لَا[٢] مَظْنُونٍ، وَيَحْصُلُ الْعِلْمُ بِقَوْلِهِمْ.

ثُمَّ الْمُخْتَارُ الَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ وَالْأَكْثَرُونَ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُضْبَطُ بِعَدَدٍ مَخْصُوصٍ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الْمُخْبِرِينَ الْإِسْلَامُ وَلَا الْعَدَالَةُ، وَفِيهِ مَذَاهِبُ أُخْرَى ضَعِيفَةٌ، وَتَفْرِيعَاتٌ مَعْرُوفَةٌ مُسْتَقْصَاةٌ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ.

وَأَمَّا خَبَرُ الْوَاحِدِ: فَهُوَ مَا لَمْ يُوجَدْ فِيهِ شُرُوطُ الْمُتَوَاتِرِ، سَوَاءٌ كَانَ الرَّاوِي لَهُ وَاحِدًا أَوْ أَكْثَرَ.

وَاخْتُلِفَ فِي حُكْمِهِ، فَالَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَالْفُقَهَاءِ، وَأَصْحَابِ الْأُصُولِ: أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ مِنْ حُجَجِ الشَّرْعِ[٣] يَلْزَمُ الْعَمَلُ بِهَا، وَيُفِيدُ الظَّنَّ وَلَا يُفِيدُ الْعِلْمَ، وَأَنَّ وُجُوبَ الْعَمَلِ بِهِ عَرَفْنَاهُ بِالشَّرْعِ لَا بِالْعَقْلِ.

وَذَهَبَتِ[٤] الْقَدَرِيَّةُ، وَالرَّافِضَةُ، وَبَعْضُ أَهْلِ الظَّاهِرِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ

---

(١) لعله يعني ذلك الباب الذي عقده الشافعي لذلك في «الرسالة» (٣٦٩-٤٥٣)، وغيره.
(٢) في (ص)، و(ب): «لا عن».
(٣) في (ع)، و(ب): «الإسلام».
(٤) في (ر)، و(ص)، و(س): «وذهب».

الْعَمَلُ بِهِ، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَنَعَ مِنَ[١] الْعَمَلِ بِهِ دَلِيلُ الْعَقْلِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَنَعَ دَلِيلُ[٢] الشَّرْعِ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ مِنْ جِهَةِ دَلِيلِ الْعَقْلِ.

وَقَالَ الْجُبَّائِيُّ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ: «لَا يَجِبُ[٣] الْعَمَلُ إِلَّا بِمَا رَوَاهُ اثْنَانِ عَنِ اثْنَيْنِ»[٤].

وَقَالَ غَيْرُهُ: لَا يَجِبُ الْعَمَلُ إِلَّا بِمَا رَوَاهُ أَرْبَعَةٌ عَنْ أَرْبَعَةٍ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّهُ يُوجِبُ الْعِلْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُوجِبُ الْعِلْمَ الظَّاهِرَ دُونَ الْبَاطِنِ، وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ إِلَى أَنَّ الْآحَادَ الَّتِي فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» أَوْ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» [ط/ ١/ ١٣١] تُفِيدُ الْعِلْمَ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْآحَادِ، وَقَدْ قَدَّمْنَا هَذَا الْقَوْلَ وَإِبْطَالَهُ فِي الْفُصُولِ[٥].

وَهَذِهِ الْأَقَاوِيلُ كُلُّهَا سِوَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ بَاطِلَةٌ، فَإِبْطَالُ مَذْهَبِ مَنْ قَالَ: «لَا حُجَّةَ فِيهِ» ظَاهِرٌ، فَلَمْ تَزَلْ كُتُبُ النَّبِيِّ ﷺ، وَآحَادُ رُسُلِهِ يُعْمَلُ بِهَا، وَيُلْزِمُهُمُ النَّبِيُّ ﷺ الْعَمَلَ بِذَلِكَ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى ذَلِكَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ.

وَلَمْ يَزَلِ[٦] الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ عَلَى امْتِثَالِ خَبَرِ الْوَاحِدِ إِذَا أَخْبَرَهُمْ[٧] بِسُنَّةٍ، وَقَضَائِهِمْ بِهِ،

---

(١) «من» ليست في (ر).

(٢) «منع دليل» في (ب): «منع ذلك»، وفي (ح): «منعه دليل».

(٣) في (ع): «لا يجوز».

(٤) «التبصرة» للشيرازي (٣١٢).

(٥) انظر: (١/ ٣٦٤) وبينا هناك ضعف ما تبناه المصنف في هذه المسألة.

(٦) في (ع)، و(ف): «فلم يزل»، وفي (ش)، و(ص)، و(ط): «ولم تزل».

(٧) في (ص): «أخبر».

ثُمَّ أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ، فَقُلْتَ: حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُمَا قَدْ كَانَا الْتَقَيَا مَرَّةً فَصَاعِدًا، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا، فَهَلْ تَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلُهُ؟ وَإِلَّا فَهَلُمَّ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ.

فَإِنِ ادَّعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ إِدْخَالِ الشَّرِيطَةِ فِي تَثْبِيتِ الْخَبَرِ، طُولِبَ بِهِ، وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِيجَادِهِ سَبِيلًا، وَإِنْ هُوَ ادَّعَى فِيمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ، قِيلَ له: وَمَا ذَاكَ الدَّلِيلُ؟ فَإِنْ قَالَ: قُلْتُهُ لأَنِّي وَجَدْتُ رُوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَرْوِي أَحَدُهُمْ عَنِ الآخَرِ الْحَدِيثَ، وَلَمَّا يُعَايِنْهُ وَلَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمُ اسْتَجَازُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هَكَذَا عَلَى الْإِرْسَالِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ، وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا، وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ احْتَجْتُ لِمَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلَّةِ إِلَى الْبَحْثِ عَنْ سَمَاعِ رَاوِي كُلِّ خَبَرٍ

وَرُجُوعِهِمْ إِلَيْهِ فِي الْقَضَاءِ وَالْفُتْيَا، وَنَقْضِهِمْ بِهِ مَا حَكَمُوا بِهِ عَلَى خِلَافِهِ، وَطَلَبِهِمْ خَبَرَ الْوَاحِدِ عِنْدَ عَدَمِ الْحُجَّةِ مِمَّنْ هُوَ عِنْدَهُ، وَاحْتِجَاجِهِمْ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ، وَانْقِيَادِ الْمُخَالِفِ لِذَلِكَ.

وَهَذَا كُلُّهُ مَعْرُوفٌ لَا شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ، فَالْعَقْلُ[١] لَا يُحِيلُ الْعَمَلَ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ، وَقَدْ جَاءَ الشَّرْعُ بِوُجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ، فَوَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: يُوجِبُ الْعِلْمَ، فَهُوَ مُكَابِرٌ لِلْحِسِّ، وَكَيْفَ يَحْصُلُ الْعِلْمُ وَاحْتِمَالُ الْغَلَطِ وَالْوَهَمِ وَالْكَذِبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُتَطَرِّقٌ إِلَيْهِ؟ وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ حِكَايَةً عَنْ مُخَالِفِهِ: (وَالْمُرْسَلُ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ)[٢].

---

(١) في (ش)، و(د)، و(ط)، و(س): «والعقل».

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [٤]: «قوله: «قول مسلم: «المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة». قال: إنما قاله =

عَنْ رَاوِيهِ، فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لأَدْنَى شَيْءٍ ثَبَتَ عنه عِنْدِي بِذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَرْوِي عَنْهُ بَعْدُ، فَإِنْ عَزَبَ عَنِّي مَعْرِفَةُ ذَلِكَ أَوْقَفْتُ الْخَبَرَ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي مَوْضِعَ حُجَّةٍ لإِمْكَانِ الْإِرْسَالِ فِيهِ.

فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنْ كَانَتِ الْعِلَّةُ فِي تَضْعِيفِكَ الْخَبَرَ، وَتَرْكِكَ الاحْتِجَاجَ بِهِ إِمْكَانَ الْإِرْسَالِ فِيهِ، لَزِمَكَ أَنْ لَا تُثْبِتَ إِسْنَادًا مُعَنْعَنًا حَتَّى تَرَى فِيهِ السَّمَاعَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ.

هَذَا الَّذِي قَالَهُ هُوَ الْمَعْرُوفُ مِنْ مَذَاهِبِ الْمُحَدِّثِينَ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ[١]، وَذَهَبَ مَالِكٌ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَأَحْمَدُ، وَأَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ إِلَى جَوَازِ الِاحْتِجَاجِ بِالْمُرْسَلِ[٢]، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ بَيَانَ أَحْكَامِ الْمُرْسَلِ وَاضِحَةً، وَبَسَطْنَاهَا بَسْطًا شَافِيًا، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهُ مُخْتَصَرًا وَجِيزًا[٣]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (فَإِنْ عَزَبَ عَنِّي[٤] مَعْرِفَةُ ذَلِكَ أَوْقَفْتُ الْخَبَرَ) يُقَالُ: عَزَبَ الشَّيْءُ عَنِّي -بِفَتْحِ الزَّايِ- يَعْزِبُ وَيَعْزُبُ، بِكَسْرِ الزَّايِ وَضَمِّهَا لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ قُرِئَ بِهِمَا فِي السَّبْعِ، وَالضَّمُّ أَشْهَرُ وَأَكْثَرُ، وَمَعْنَاهُ: ذَهَبَ.

وَقَوْلُهُ: «أَوْقَفْتُ الْخَبَرَ»، [ط/ ١/ ١٣٢] كَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ: «أَوْقَفْتُ»، وَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ، وَالْفَصِيحُ الْمَشْهُورُ: «وَقَفْتُ» بِغَيْرِ أَلِفٍ.

= حكاية عن مخالفه، وهو علي بن المديني، أو البخاري، أو غيرهما، ويحتمل أن يكون مسلم موافقا على ذلك، ويحتمل أن يكون مخالفا، وقد فهم بعضهم أنه من قول مسلم لا حكاية عن غيره. انتهى». قلت: الذي في جميع نسخنا تصريح النووي بقوله «حكاية عن مخالفه»، فلعها لم تقع في أصل ابن عبد الهادي، أو وقعت وأراد مزيد بيان لموقف مسلم منها، وتنبيها على من حسبها من قول مسلم، والله أعلم.

(١) «التمهيد» (١/ ٥).

(٢) «التمهيد» (١/ ٥)، وابن الصلاح (٢١١).

(٣) انظر: (١/ ٣٩١).

(٤) في (ل)، و(ر)، و(ب): «علي».

وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فَبِيَقِينٍ نَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ، كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ يَجُوزُ إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامٌ فِي رِوَايَةٍ يَرْوِيهَا عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ، أَوْ أَخْبَرَنِي، أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرُ أَخْبَرَهُ بها عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ، لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرْوِيهَا مُرْسَلًا، وَلَا يُسْنِدَهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ.

وَكَمَا يُمْكِنُ ذَلِكَ فِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَهُوَ أَيْضًا مُمْكِنٌ فِي أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا كَثِيرًا، فَجَائِزٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ، فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ، ثُمَّ يُرْسِلَهُ عَنْهُ أَحْيَانًا، وَلَا يُسَمِّيَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَيَنْشَطَ أَحْيَانًا فَيُسَمِّيَ الرَّجُلَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَيَتْرُكَ الْإِرْسَالَ.

وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ مُسْتَفِيضٌ، مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَأَئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَسَنَذْكُرُ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بها عَلَى أَكْثَرَ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

قَوْلُهُ: (فِي ذِكْرِ هِشَامٍ لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرْوِيَهَا مُرْسَلًا) ضَبَطْنَاهُ «لَمَّا» بِفَتْحِ اللَّامِ، وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَ«مُرْسَلًا» بِفَتْحِ السِّينِ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُ «لَمَا»، وَكَسْرُ سِينِ «مُرْسِلًا».

قَوْلُهُ: (وَيَنْشَطُ أَحْيَانًا) هُوَ بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالشِّينِ، أَيْ: يَخِفُّ فِي أَوْقَاتٍ.

[ط/ ١/ ١٣٣]

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، وَابْنَ الْمُبَارَكِ، وَوَكِيعًا، وَابْنَ نُمَيْرٍ، وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ، رَوَوْا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِحِلِّهِ، وَلِحُرْمِهِ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ.

فَرَوَى هَذِهِ الرِّوَايَةَ بِعَيْنِهَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَدَاوُدُ الْعَطَّارُ، وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَوْلُهُ: (عَنْ عَائِشَةَ ﵂: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِحِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ) يُقَالُ: «حُرْمِهِ» بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا لُغَتَانِ، وَمَعْنَاهُ: لِإِحْرَامِهِ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ ﵀: «قَيَّدْنَاهُ عَنْ شُيُوخِنَا بِالْوَجْهَيْنِ. قَالَ: وَبِالضَّمِّ قَيَّدَهُ الْخَطَّابِيُّ وَالْهَرَوِيُّ[(١)]، وَخَطَّأَ الْخَطَّابِيُّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ فِي كَسْرِهِ[(٢)]، وَقَيَّدَهُ ثَابِتٌ[(٣)] بِالْكَسْرِ، وَحَكَى عَنِ الْمُحَدِّثِينَ الضَّمَّ وَخَطَّأَهُمْ فِيهِ، وَقَالَ: صَوَابُهُ الْكَسْرُ، كَمَا قَالَ: لِحِلِّهِ»[(٤)].

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: اسْتِحْبَابُ التَّطَيُّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ، وَقَدِ اخْتَلَفَ فِيهِ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَكَثِيرِينَ اسْتِحْبَابُهُ، وَمَذْهَبُ مَالِكٍ فِي آخَرِينَ[(٥)] كَرَاهَتُهُ[(٦)]، وَسَيَأْتِي بَسْطُ الْمَسْأَلَةِ فِي «كِتَابِ الْحَجِّ»[(٧)] إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

---

(١) «الغريبين» للهروي (٢/ ٤٢٩) مادة (ح ر م).

(٢) «إصلاح غلط المحدثين» للخطابي (٤٩).

(٣) هو ثابت بن حزم السرقسطي، صاحب كتاب «الدلائل» في غريب الحديث، وهو من مفاخر الأندلس، وقد ذكروا أن قاسم بن ثابت المذكور ابتدأ بتصنيفه ثم مات، فأكمله أبوه ثابت، ولهذا ينسبه البعض لقاسم والبعض لثابت، رحمهما الله تعالى، وقيل غير ذلك، وانظر: «بغية الملتمس» للضبي (٤٤٨)، و«سير النبلاء» (١٤/ ٥٦٢)، و«الأعلام» للزركلي (٢/ ٩٧ و ٥/ ١٧٤)، ولم أقف على هذا النقل في مطبوعة «الدلائل» فإن ربعه الأول مفقود؛ فلعله فيه.

(٤) «إكمال المعلم» (١/ ١٧٢).

(٥) «في آخرين» في (ر)، و(ص): «وآخرين».

(٦) في (ع)، و(ب)، و(ف)، و(ط): «كراهيته».

(٧) انظر: (٧/ ٢٥٥).

وَرَوَى هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأُرَجِّلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

فَرَوَاهَا بِعَيْنِهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: (عَنْ عَائِشَةَ ﵂: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ، فَأُرَجِّلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ).

فِيهِ جُمَلٌ مِنَ الْعِلمِ، مِنْهَا: أَنَّ أَعْضَاءَ الْحَائِضِ طَاهِرَةٌ وَهَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ[1]، وَلَا يَصِحُّ مَا حُكِيَ عَنْ أَبِي يُوسُفَ مِنْ نَجَاسَةِ يَدِهَا.

وَفِيهِ: جَوَازُ تَرْجِيلِ الْمُعْتَكِفِ شَعْرَهُ، وَنَظَرِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، وَلَمْسِهَا شَيْئًا مِنْهُ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ مِنْهُ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ عَلَى أَنَّ الْحَائِضَ لَا تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ، وَأَنَّ الِاعْتِكَافَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ، وَلَا يَظْهَرُ[2] فِيهِ دَلَالَةٌ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَإِنَّهُ لَا شَكَّ فِي كَوْنِ هَذَا هُوَ الْمَحْبُوبَ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا، فَأَمَّا الِاشْتِرَاطُ وَالتَّحْرِيمُ فِي حَقِّهَا فَلَيْسَ فِيهِ، لَكِنْ لِذَلِكَ دَلَائِلُ أُخَرُ مُقَرَّرَةٌ[3] فِي كُتُبِ الْفِقْهِ.

وَاحْتَجَّ الْقَاضِي عِيَاضٌ ؒ بِهِ عَلَى أَنَّ قَلِيلَ الْمُلَامَسَةِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ، وَرَدَّ بِهِ [ط/ ١/ ١٣٤] عَلَى الشَّافِعِيِّ[4]، وَهَذَا الِاسْتِدْلَالُ مِنْهُ عَجَبٌ، وَأَيُّ دِلَالَةٍ فِيهِ لِهَذَا؟ وَأَيْنَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَسَ بَشَرَةَ عَائِشَةَ ﵂ وَكَانَ عَلَى طَهَارَةٍ، ثُمَّ صَلَّى بِهَا؟ فَقَدْ لَا يَكُونُ كَانَ[5]

---

(١) ونقل الإجماع أيضًا: ابن المنذر في «الإجماع» (٣٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/ ١٠٧، ١٣٧)، وابن رشد في «بداية المجتهد» (١/ ٢٨)، وغيرهم.

(٢) في (ف)، و(د): «تظهر».

(٣) في (ر): «متفرقة»، وفي (ص): «متقررة».

(٤) «إكمال المعلم» (١/ ١٧٣).

(٥) «لا يكون كان» في (ش): «لا يكون».

وَرَوَى الزُّهْرِيُّ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

مُتَوَضِّئًا، وَلَوْ كَانَ فَمَا فِيهِ أَنَّهُ مَا جَدَّدَ طَهَارَةً، وَلِأَنَّ الْمَلْمُوسَ لَا يَنْتَقِضُ وُضُوءُهُ عَلَى أَحَدِ قَوْلَيِ الشَّافِعِيِّ، وَلِأَنَّ لَمْسَ الشَّعْرِ لَا يَنْقُضُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، كَذَا نَصَّ فِي كُتُبِهِ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَكْثَرُ مِنْ مَسِّهَا الشَّعْرَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (وَرَوَى الزُّهْرِيُّ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانٍ) هَكَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ بِبِلَادِنَا، وَكَذَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنْ مُعْظَمِ الْأُصُولِ بِبِلَادِهِمْ[(١)]، وَذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ أَنَّهُ وَجَدَ فِي نُسْخَةِ الرَّازِيِّ أَحَدِ رُوَاتِهِمْ: «صَالِحَ بْنَ كَيْسَانَ»، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: «وَهُوَ وَهَمٌ، وَالصَّوَابُ: «صَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانٍ»، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ النَّسَائِيُّ[(٢)] وَغَيْرُهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ»[(٣)].

قُلتُ: قَالَ التِّرْمِذِيُّ، عَنِ الْبُخَارِيِّ: «صَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانٍ: ثِقَةٌ»[(٤)]، وَكَذَا وَثَّقَهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا لِأَنَّهُ رُبَّمَا اشْتَبَهَ بِصَالِحِ بْنِ حَسَّانٍ، أَبِي[(٥)] الْحَارِثِ الْبَصْرِيِّ الْمَدَنِيِّ[(٦)] وَيُقَالُ: الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ فِي طَبَقَةِ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانٍ هَذَا؛ فَإِنَّهُمَا يَرْوِيَانِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيَرْوِي عَنْهُمَا جَمِيعًا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَلَكِنَّ صَالِحَ بْنَ حَسَّانٍ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ، وَأَقْوَالُهُمْ فِي ضَعْفِهِ مَشْهُورَةٌ.

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ١٧٣).

(٢) «السنن الكبرى» (٣/ ٢٩٦).

(٣) «تقييد المهمل» للجياني (٣/ ١١).

(٤) «جامع الترمذي» [١٧٨٠].

(٥) في (ر): «مولى» وهو غلط، وإنما هو من حلفاء الأوس، وكذلك يقال له «صالح بن أبي حسان» كما في «علل الإمام أحمد» [١٢٧٩] مما يزيد الاشتباه.

(٦) في (ل)، و(ر)، و(ف)، و(ب)، و(د): «المديني»، وليست في (ص).

فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «الْكِفَايَةِ»: «أَجْمَعَ نُقَّادُ الْحَدِيثِ عَلَى تَرْكِ الِاحْتِجَاجِ بِصَالِحِ بْنِ حَسَّانٍ هَذَا؛ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَقِلَّةِ ضَبْطِهِ»[1]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (**فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ**[2] **عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهَا **أَخْبَرَتْهُ**).

هَذِهِ الرِّوَايَةُ اجْتَمَعَ فِيهَا أَرْبَعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ يَرْوِي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، أَوَّلُهُمْ: يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَهَذَا مِنْ أَطْرَفِ[3] الطُّرَفِ، وَأَغْرَبِ لَطَائِفِ الْإِسْنَادِ، وَلِهَذَا [ط/١/ ١٣٥] نَظَائِرُ قَلِيلَةٌ فِي الْكِتَابِ وَغَيْرِهِ، سَيَمُرُّ بِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا، وَقَدْ جَمَعْتُ جُمْلَةً مِنْهَا فِي أَوَّلِ «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ»، وَقَدْ تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَى هَذَا[4].

وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ لَطِيفَةٌ أُخْرَى، وَهُوَ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ؛ فَإِنَّ أَبَا سَلَمَةَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ[5] سِنًّا، وَطَبَقَةً؛ وَإِنْ كَانَ مِنْ كِبَارِهِمْ عِلْمًا، وَقَدْرًا، وَدِينًا، وَوَرَعًا، وَزُهْدًا، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَاسْمُ «**أَبِي سَلَمَةَ**» هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَقِيلَ: اسْمُهُ إِسْمَاعِيلُ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: «لَا يُعْرَفُ

---

(١) «الكفاية» للخطيب (١/ ٩٤).
(٢) في (ر): «عن».
(٣) في (ر)، و(ص): «طرف»، وفي (ف): «أظرف».
(٤) انظر: (١/ ٤٧٠) وسبق التعليق هناك بأنه لا يوجد من ذلك شيء في مطبوعة «شرح البخاري»، فالله أعلم.
(٥) في (ش): «أصغرهم».

وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَغَيْرُهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ.

فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَهَذَا النَّحْوُ فِي الرِّوَايَاتِ كَثِيرٌ يَكْثُرُ تَعْدَادُهُ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ.

فَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوْهِينِهِ، إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا، إِمْكَانَ الْإِرْسَالَ فِيهِ، لَزِمَهُ تَرْكُ الاحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ قَوْلِهِ بِرِوَايَةِ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ

اسْمُهُ»(١)، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ: «كُنْيَتُهُ هِيَ اسْمُهُ»(٢)، حَكَى هَذِهِ الْأَقْوَالَ فِيهِ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ(٣)، وَ«أَبُو سَلَمَةَ» هَذَا مِنْ أَجَلِّ التَّابِعِينَ وَمِنْ أَفْقَهِهِمْ، وَهُوَ أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ عَلَى أَحَدِ الْأَقْوَالِ فِيهِمْ(٤).

وَأَمَّا «يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ»: فَتَابِعِيٌّ صَغِيرٌ، كُنْيَتُهُ أَبُو نَصْرٍ، رَأَى أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ، وَسَمِعَ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، وَكَانَ جَلِيلَ الْقَدْرِ، وَاسْمُ أَبِي كَثِيرٍ صَالِحٌ، وَقِيلَ: سَيَّارٌ، وَقِيلَ: نَشِيطٌ، وَقِيلَ: دِينَارٌ.

قَوْلُهُ: (لَزِمَهُ تَرْكُ الِاحْتِجَاجِ بِهِ فِي قِيَادِ قَوْلِهِ) هُوَ بِقَافٍ مَكْسُورَةٍ، ثُمَّ يَاءٍ مُثَنَّاةٍ [ط/١/١٣٦] مِنْ تَحْتُ، أَيْ: مُقْتَضَاهُ.

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٩/ ٢٩٤).

(٢) جاء في «العلل ومعرفة الرجال» [١٦٨٥]: «قلت له: أبو سلمة بن عبد الرحمن، أيش اسمه؟ قال: لا أدري». اهـ

(٣) في «الكمال في أسماء الرجال»، وانظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٣٣/ ٣٧٠)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ١١٧).

(٤) في (ش)، و(ف): «فيه».

قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ، إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ السَّمَاعِ، لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسِلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِرْسَالًا، وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ، وَتَارَاتٌ يَنْشَطُونَ فِيهَا، فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةِ مَا سَمِعُوا، فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ إِنْ نَزَلُوا، وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا، كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ.

وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ، وَيَتَفَقَّدُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا، مِثْلَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَابْنِ عَوْنٍ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَتَّشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ، كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ.

وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رُوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ، إِذَا كَانَ الرَّاوِي مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ، وَشُهِرَ بِهِ، فَحِينَئِذٍ يَبْحَثُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ، وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ كَيْ تَنْزَاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ.

فَمَنِ ابْتَغَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَلِّسٍ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ سَمَّيْنَا، وَلَمْ نُسَمِّ مِنَ الْأَئِمَّةِ

قَوْلُهُ: (إِذَا كَانَ مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ) قَدْ قَدَّمْنَا بَيَانَ التَّدْلِيسِ فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ[1]، فَلَا حَاجَةَ إِلَى إِعَادَتِهِ.

قَوْلُهُ: (فَمَا ابْتُغِيَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَلِّسٍ) هَكَذَا وَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْأُصُولِ: «فَمَا ابْتُغِيَ» بِضَمِّ التَّاءِ، وَكَسْرِ الْغَيْنِ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَفِي بَعْضِهَا: «ابْتَغَى» بِفَتْحِ التَّاءِ وَالْغَيْنِ، وَفِي بَعْضِ الْأُصُولِ الْمُحَقَّقَةِ: «فَمَنِ ابْتَغَى»، وَلِكُلٍّ وَاحِدٍ وَجْهٌ.

---

(١) انظر: (١/ ٣٩٩).

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ، وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، قَدْ رَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ، وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا ذِكْرُ السَّمَاعِ مِنْهُمَا، وَلَا حَفِظْنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ شَافَهَ حُذَيْفَةَ، وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ، وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رُؤْيَتِهِ إِيَّاهُمَا فِي رِوَايَةٍ بِعَيْنِهَا.

قَوْلُهُ: (فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ، وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، قَدْ رَوَى[1] عَنْ حُذَيْفَةَ، وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ).

أَمَّا حَدِيثُهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[2]: فَهُوَ حَدِيثُ نَفَقَةِ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ، وَقَدْ خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»[3].

وَأَمَّا حَدِيثُهُ عَنْ حُذَيْفَةَ: فَقَوْلُهُ: «أَخْبَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ»، الْحَدِيثُ، خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ[4].

وَأَمَّا «أَبُو مَسْعُودٍ»: فَاسْمُهُ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْبَدْرِيِّ، قَالَ الْجُمْهُورُ: سَكَنَ بَدْرًا وَلَمْ يَشْهَدْهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ، وَالْحَكَمُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّابِعِيُّونَ، وَالْبُخَارِيُّ: «شَهِدَهَا»[5].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: [ط/ ١/ ١٣٧] «وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ»، فَكَذَا هُوَ فِي الْأُصُولِ: «وَعَنْ» بِالْوَاوِ، وَالْوَجْهُ حَذْفُهَا؛ فَإِنَّهَا تُغَيِّرُ الْمَعْنَى.

---

(١) «قد روى» في (ص)، و(ر): «يروي»، وفي (ش): «وروى».
(٢) في (د): «أبي مسعود الأنصاري».
(٣) البخاري [٤٠٠٦]، ومسلم [١٠٠٢].
(٤) مسلم [٢٨٩١].
(٥) «الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٠٧٥)، وفيه عن الزهري وابن إسحاق أنه لم يشهدها، وكذا عنهما في «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٢١٦).

وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى، وَلَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا أَنَّهُ طَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ اللَّذَيْنِ رَوَاهُمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، وَأَبِي مَسْعُودٍ بِضَعْفٍ فِيهِمَا، بَلْ هُمَا وَمَا أَشْبَهَهُمَا عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيِّهَا، يَرَوْنَ اسْتِعْمَالَ مَا نُقِلَ بها، وَالِاحْتِجَاجَ بِمَا أَتَتْ مِنْ سُنَنٍ وَآثَارٍ.

وَهِيَ فِي زَعْمِ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ وَاهِيَةٌ مُهْمَلَةٌ، حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّاوِي عَمَّنْ رَوَى.

وَلَوْ ذَهَبْنَا نُعَدِّدُ الْأَخْبَارَ الصِّحَاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَهِنُ بِزَعْمِ هَذَا الْقَائِلِ، وَنُحْصِيهَا لَعَجَزْنَا عَنْ تَقَصِّي ذِكْرِهَا وَإِحْصَائِهَا كُلِّهَا. وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا سَكَتْنَا عَنْهُ مِنْهَا.

وَهَذَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَأَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ، وَهُمَا مِمَّنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَصَحِبَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ هَلُمَّ جَرًّا،

قَوْلُهُ: (وَهِيَ -فِي زَعْمِ مَنْ حَكَيْنَا[١] قَوْلَهُ- وَاهِيَةٌ) هُوَ[٢] بِفَتْحِ الزَّايِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، ثَلَاثُ لُغَاتٍ مَشْهُورَةٍ، وَلَوْ قَالَ: «ضَعِيفَةٌ» بَدَلَ «وَاهِيَةٌ» لَكَانَ أَحْسَنَ؛ فَإِنَّ هَذَا الْقَائِلَ لَا يَدَّعِي أَنَّهَا وَاهِيَةٌ شَدِيدَةُ الضَّعْفِ، مُتَنَاهِيَةٌ فِيهِ، كَمَا هُوَ مَعْنَى «وَاهِيَةٌ»، بَلْ يَقْتَصِرُ عَلَى أَنَّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ.

قَوْلُهُ: (وَهَذَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، وَأَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ، وَهُمَا مِمَّنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَصَحِبَ[٣] أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ، هَلُمَّ جَرًّا،

---

(١) في (ش): «حكينا عنه».

(٢) في (ب): «هي»، وليست في (ر).

(٣) في (ش)، و(ط): «وصحبا».

وَنَقَلَا عَنْهُمُ الْأَخْبَارَ حَتَّى نَزَلَا إِلَى مِثْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَذَوِيهِمَا قَدْ أَسْنَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، وَلَمْ نَسْمَعْ فِي رِوَايَةٍ بِعَيْنِهَا أَنَّهُمَا عَايَنَا أُبَيًّا، أَوْ سَمِعَا مِنْهُ شَيْئًا.

وَنَقَلَا عَنْهُمُ[1] الْأَخْبَارَ حَتَّى نَزَلَا إِلَى مِثْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، [ط/١/١٣٨] وَذَوِيهِمَا[2]، قَدْ أَسْنَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا).

❁ الشَّرْحُ:

أَمَّا «أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ»: فَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَلٍّ، وَتَقَدَّمَ[3] بَيَانُهُ[4].

وَأَمَّا «أَبُو رَافِعٍ»: فَاسْمُهُ نُفَيْعٌ الْمَدَنِيُّ، قَالَ ثَابِتٌ: «لَمَّا أُعْتِقَ أَبُو رَافِعٍ بَكَى، فَقِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: كَانَ لِي أَجْرَانِ فَذَهَبَ أَحَدُهُمَا»[5].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَدْرَكَا الْجَاهِلِيَّةَ»، فَمَعْنَاهُ: كَانَا رَجُلَيْنِ قَبْلَ بَعْثَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَ«الْجَاهِلِيَّةُ» مَا قَبْلَ بَعْثَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، سُمُّوا بِذَلِكَ؛ لِكَثْرَةِ جَهَالَاتِهِمْ[6].

---

(١) في (ر)، و(ع)، و(ف)، و(ب)، و(د)، و(ط): «عنهما».

(٢) في (ع): «ودونهما».

(٣) في (ر)، و(ص): «وقد تقدم».

(٤) انظر: (١/ ٤٩٢).

(٥) «مسند أحمد» (١٤/ ٢١٦).

(٦) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ١٤٩): «وأما جزم النووي في عدة مواضع من شرح مسلم أن هذا هو المراد حيث أتى؛ ففيه نظر؛ فإن هذا اللفظ وهو الجاهلية يطلق على ما مضى، والمراد ما قبل إسلامه، وضابط آخره غالبًا فتح مكة، ومنه قول مسلم في مقدمة صحيحه: «إن أبا عثمان وأبا رافع أدركا الجاهلية»، وقول أبي رجاء العطاردي: «رأيت في الجاهلية قردة زنت»، وقول ابن عباس: «سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأسًا دهاقًا»، وابن عباس إنما ولد بعد البعثة».

وَقَوْلُهُ: «**مِنَ الْبَدْرِيِّينَ هَلُمَّ جَرًّا**»، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ اسْتِعْمَالِ «هَلُمَّ جَرًّا»؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ فِيمَا اتَّصَلَ إِلَى زَمَانِ الْمُتَكَلِّمِ بِهَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ مُسْلِمٌ: فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ»[١].

وَقَوْلُهُ: «جَرًّا» مَنُونٌ، قَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»: «قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: مَعْنَى «هَلُمَّ جَرًّا» سِيرُوا وَتَمَهَّلُوا فِي سَيْرِكُمْ وَتَثَبَّتُوا، وَهُوَ مِنَ الْجَرِّ، وَهُوَ تَرْكُ النَّعَمِ فِي سَيْرِهَا، فَتُسْتَعْمَلُ[٢] فِيمَا دُووِمَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْمَالِ[٣]، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: فَانْتَصَبَ[٤] «جَرًّا» عَلَى الْمَصْدَرِ؛ أَيْ: جَرُّوا جَرًّا، أَوْ عَلَى الْحَالِ، أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ»[٥].

وَقَوْلُهُ: «**وَذَوِيهِمَا**» فِيهِ[٦] إِضَافَةُ «ذِي» إِلَى غَيْرِ الْأَجْنَاسِ، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّهَا لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافَةً إِلَى الْأَجْنَاسِ، كَـ «ذِي مَالٍ».

وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ إِضَافَةُ أَحْرُفٍ مِنْهَا إِلَى الْمُفْرَدَاتِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ»[٧]، وَكَقَوْلِهِمْ: ذُو يَزَنَ، وَذُو نُوَاسٍ، وَأَشْبَاهُهَا، قَالُوا: وَهَذَا كُلُّهُ مُقَدَّرٌ فِيهِ الِانْفِصَالُ، فَتَقْدِيرُ «ذِي رَحِمِكَ»: الَّذِي لَهُ مَعَكَ رَحِمٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُبَيٍّ، فَقَوْلُهُ: «كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا

---

(١) «إكمال المعلم» (١/ ١٨٢).

(٢) «فتستعمل» مكانها في «المطالع»: «قال القاضي ﷺ: فمعناه ها هنا أن الخلفاء ساروا كذلك لم ينقطع عملهم، بل ثبتوا عليه، وكذلك».

(٣) في (ع): «العمل».

(٤) في (ع): «فينتصب».

(٥) «مطالع الأنوار» (٢/ ١٠٧).

(٦) في (ش): «فيها».

(٧) الحديث أخرجه البخاري [١٣٩٦]، ومسلم [١٣].

وَأَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ وَهُوَ مِمَّنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا، وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرَيْنِ.

أَبْعَدَ بَيْتًا مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ» الْحَدِيثَ[1]، وَفِيهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «أَعْطَاكَ اللهُ مَا احْتَسَبْتَ»، خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ[2].

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ، عَنْهُ، فَهُوَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ[3]، فَسَافَرَ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ فِي «سُنَنِهِمْ»[4]، وَرَوَاهُ جَمَاعَاتٌ[5] مِنْ أَصْحَابِ الْمَسَانِيدِ[6].

قَوْلُهُ: (**وَأَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[7]، خَبَرَيْنِ**).

أَمَّا «**أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ**»: فَاسْمُهُ سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ، تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ[8].

وَأَمَّا «**سَخْبَرَةُ**»: فَبِسِينٍ مُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ خَاءٍ مُعْجَمَةٍ [ط/ ١/ ١٣٩] سَاكِنَةٍ، ثُمَّ مُوَحَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ.

---

(١) كتب حيالها في حاشية (ص): «بلغ مقابلة».
(٢) مسلم [٦٦٣].
(٣) في (ر)، و(ص)، وبعض مصادر التخريج: «الأواخر»، وفي (ع)، و(ب): «الأخير».
(٤) أخرجه أبو داود [٢٤٦٥]، والنسائي في «الكبرى» (٢/ ٢٥٩)، وابن ماجه [١٧٧٠]، وأحمد (٧/ ٢٦٤٦)، وغيرهم.
(٥) في (ع)، و(ب): «جماعة».
(٦) في (ش)، و(ع)، و(ب): «الأسانيد»، وفي نسخة على (ش) كالمثبت من باقي النسخ.
(٧) «عن النبي صلى الله عليه وسلم» ليست في (ش)، و(ص).
(٨) لم أهتد إليه.

وَأَمَّا الْحَدِيثَانِ اللَّذَانِ رَوَاهُمَا «الشَّيْبَانِيُّ»:

فَأَحَدُهُمَا: حَدِيثُ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ أُبْدِعَ بِي»[(١)].

وَالْآخَرُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ، فَقَالَ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةٍ[(٢)]»[(٣)]، أَخْرَجَهُمَا مُسْلِمٌ.

وَأَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ أَيْضًا عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ حَدِيثَ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ»، رَوَاهُ: ابْنُ مَاجَهْ[(٤)]، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «مُسْنَدِهِ»[(٥)].

وَأَمَّا حَدِيثَا أَبِي مَعْمَرٍ:

فَأَحَدُهُمَا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ[(٦)].

وَالْآخَرُ: «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ صُلْبَهُ فِيهَا[(٧)] فِي الرُّكُوعِ»، رَوَاهُ: أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَصْحَابِ السُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ[(٨)]، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) مسلم [١٨٩٣].
(٢) في (ش): «سبعمائة ناقة».
(٣) مسلم [١٨٩٢].
(٤) «سنن ابن ماجه» [٣٧٤٦].
(٥) «المنتخب من مسند عبد ابن حميد» [٢٣٥].
(٦) مسلم [٤٣٢].
(٧) في (ش)، و(ع): «فيها صلبه»، وفي (ح): «صلبه».
(٨) أخرجه أبو داود [٨٥٥]، والترمذي في «جامعه» [٢٦٥]، والنسائي [١٠٣٥]، وابن ماجه [٨٧٠]، والدارمي [١٣٢٧]، وغيرهم.

وَأَسْنَدَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وُلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ.

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (**وَأَسْنَدَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا**).

هُوَ قَوْلُهَا: «لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: غَرِيبٌ وَفِي أَرْضِ غُرْبَةٍ، لَأَبْكِيَنَّهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(١).

وَاسْمُ «**أُمِّ سَلَمَةَ**» هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ -وَاسْمُهُ حُذَيْفَةُ، وَقِيلَ: سُهَيْلُ بْنُ الْمُغِيرَةِ- الْمَخْزُومِيَّةُ، تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ سَنَةَ ثَلَاثٍ، وَقِيلَ: اسْمُهَا رَمْلَةُ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

قَوْلُهُ: (**وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ**).

هِيَ حَدِيثُ: «إِنَّ الْإِيمَانَ هَهُنَا، وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ»(٢)، وَحَدِيثُ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ»(٣)، وَحَدِيثُ: «لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ»(٤)، أَخْرَجَهَا كُلَّهَا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا».

وَاسْمُ «**أَبِي حَازِمٍ**» عَبْدُ عَوْفٍ، وَقِيلَ: عَوْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ الْبَجَلِيُّ صَحَابِيٌّ.

---

(١) مسلم [٩٢٢].

(٢) البخاري [٣٣٠٢]، ومسلم [٥١].

(٣) البخاري [١٠٤١]، ومسلم [٩١١].

(٤) البخاري [٩٠]، ومسلم [٤٦٦].

وَأَسْنَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَقَدْ حَفِظَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَصَحِبَ عَلِيًّا، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.

وَأَسْنَدَ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَيْنِ، وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، وَقَدْ سَمِعَ رِبْعِيٌّ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَرَوَى عَنْهُ.

قَوْلُهُ: (وَأَسْنَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا).

هُوَ قَوْلُهُ: «أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ: اصْنَعِي طَعَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ»، [ط/١/١٤٠] أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ[١]، وَقَدْ تَقَدَّمَ اسْمُ أَبِي لَيْلَى، وَبَيَانُ الِاخْتِلَافِ فِيهِ، وَبَيَانُ ابْنِهِ وَابْنِ ابْنِهِ[٢].

قَوْلُهُ: (وَأَسْنَدَ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَيْنِ، وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا).

أَمَّا حَدِيثَاهُ عَنْ عِمْرَانَ:

فَأَحَدُهُمَا: فِي إِسْلَامِ حُصَيْنٍ وَالِدِ عِمْرَانَ، وَفِيهِ قَوْلُهُ: «كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ خَيْرًا لِقَوْمِكَ مِنْكَ»، رَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «مُسْنَدِهِ»[٣]، وَالنَّسَائِيُّ فِي كِتَابِهِ[٤] «عَمَلُ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»[٥]، بِإِسْنَادَيْهِمَا الصَّحِيحَيْنِ.

وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ[٦]: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ»، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِهِ»[٧].

---

(١) مسلم [٢٠٤٠].
(٢) انظر: (١/ ٤٧٠).
(٣) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» [٤٧٦].
(٤) في (ش): «في «مسنده» وكتابه».
(٥) «عمل اليوم والليلة» [٩٩٣].
(٦) «والحديث الآخر» في (ر): «والآخر»، وفي (ع)، و(ف): «والحديث الآخر حديث».
(٧) «السنن الكبرى» (٧/ ٣١١).

وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.

وَأَمَّا حَدِيثُهُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ فَهُوَ: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السِّلَاحَ، فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(١)، وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ(٢).

وَاسْمُ «**أَبِي بَكْرَةَ**»: نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلَدَةَ -بِفَتْحِ الْكَافِ وَاللَّامِ- الثَّقَفِيُّ، كُنِيَ بِأَبِي بَكْرَةَ؛ لِأَنَّهُ تَدَلَّى مِنْ حِصْنِ الطَّائِفِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِبَكْرَةٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ مِمَّنِ اعْتَزَلَ يَوْمَ الْجَمَلِ فَلَمْ يُقَاتِلْ مَعَ أَحَدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

وَأَمَّا «**رِبْعِيٌّ**» بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَ«**حِرَاشٍ**» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ؛ فَتَقَدَّمَ بَيَانُهُمَا(٣).

قَوْلُهُ: (**وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا**).

أَمَّا حَدِيثُهُ فَهُوَ حَدِيثُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» هَكَذَا مِنْ رِوَايَةِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ(٤)، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ(٥).

وَأَمَّا «**أَبُو شُرَيْحٍ**»: فَاسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ عَمْرٍو، وَقِيلَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَقِيلَ: عَمْرُو بْنُ خُوَيْلِدٍ، وَقِيلَ: هَانِئُ بْنُ عَمْرٍو، وَقِيلَ: كَعْبٌ، وَيُقَالُ فِيهِ: أَبُو شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيُّ، وَالْعَدَوِيُّ، وَالْكَعْبِيُّ.

---

(١) مسلم [٢٨٨٨].

(٢) البخاري [٧٠٨٣].

(٣) (١/ ٤٧٧).

(٤) مسلم [٤٨].

(٥) البخاري [٦١٣٥]، ومسلم [٤٨].

وَأَسْنَدَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا،

قَوْلُهُ: **(وَأَسْنَدَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)**.

أَمَّا الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: فَـ «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ [ط/ ١/ ١٤١] بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ مِنَ[١] النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»[٢]. **وَالثَّانِي**: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا»[٣]، أَخْرَجَهُمَا مَعًا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. **وَالثَّالِثُ**: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً مَنْ صَرَفَ اللهُ وَجْهَهُ»، الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ[٤].

وَأَمَّا «**أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ**»: فَاسْمُهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ، مَنْسُوبٌ إِلَى خُدْرَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، تُوُفِّيَ أَبُو سَعِيدٍ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ.

وَأَمَّا «**أَبُو عَيَّاشٍ**» وَالِدُ النُّعْمَانِ: فَبِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ الصَّامِتِ، وَقِيلَ: زَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ، وَقِيلَ: عُبَيْدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَقِيلَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

قَوْلُهُ: **(وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا)**.

هُوَ حَدِيثُ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»[٥].

---

(١) في (ف): «عن».

(٢) البخاري [٢٨٤٠]، ومسلم [١١٥٣].

(٣) البخاري [٦٥٥٣]، ومسلم [٢٨٢٨].

(٤) مسلم [١٨٨].

(٥) أخرجه مسلم [٥٥].

وَأَمَّا «تَمِيمٌ الدَّارِيُّ»: فَكَذَا هُوَ فِي مُسْلِمٍ[١]، وَاخْتَلَفَ فِيهِ رُوَاةُ «الْمُوَطَّإِ»؛ فَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى وَابْنِ بُكَيْرٍ، وَغَيْرِهِمَا: «الدِّيرِيُّ» بِالْيَاءِ، وَفِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ وَابْنِ الْقَاسِمِ وَأَكْثَرِهِمْ: «الدَّارِيُّ» بِالْأَلِفِ.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَنَّهُ إِلَى مَا نُسِبَ؟ فَقَالَ الْجُمْهُورُ: إِلَى جَدٍّ مِنْ أَجْدَادِهِ، وَهُوَ الدَّارُ بْنُ هَانِئٍ، فَإِنَّهُ تَمِيمُ بْنُ أَوْسِ بْنِ خَارِجَةَ بْنِ سُودِ -بِضَمِّ السِّينِ- ابْنِ جَذِيمَةَ -بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَكَسْرِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ- ابْنِ ذِرَاعِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الدَّارِ بْنِ هَانِئِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ نِمَارَةَ بْنِ لَخْمٍ، وَهُوَ مَالِكُ بْنُ عَدِيٍّ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: «الدَّيْرِيُّ»، فَهُوَ نِسْبَةٌ إِلَى دَيْرٍ كَانَ تَمِيمٌ فِيهِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ نَصْرَانِيًّا، هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الْحُسَيْنِ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِهِ «مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ» بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي النِّسْبَتَيْنِ مَا ذَكَرْنَاهُ[٢]، وَعَلَى هَذَا أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: «الدَّارِيُّ» بِالْأَلِفِ إِلَى دَارِينَ، وَهُوَ مَكَانٌ عِنْدَ الْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ مَحَطُّ السُّفُنِ، كَانَ يُجْلَبُ إِلَيْهِ الْعِطْرُ مِنَ الْهِنْدِ[٣]، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلعَطَّارِ: «دَارِيٌّ».

وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ بِالْيَاءِ نِسْبَةً إِلَى قَبِيلَةٍ أَيْضًا، وَهُوَ بَعِيدٌ شَاذٌّ، حَكَاهُ وَالَّذِي قَبْلَهُ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»، قَالَ: «وَصَوَّبَ بَعْضُهُمُ الدَّيْرِيَّ»[٤].

---

(١) في (ش): «في رواية مسلم».
(٢) انظر: «صيانة صحيح مسلم» لابن الصلاح (٢١٨).
(٣) «معجم البلدان» (٢/ ٤٣٢).
(٤) «مطالع الأنوار» (٣/ ٦٦).

وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، وَأَسْنَدَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ.

قُلتُ: وَكِلَاهُمَا صَوَابٌ، فَنُسِبَ[1] إِلَى الْقَبِيلَةِ بِالْأَلِفِ وَإِلَى الدَّيْرِ بِالْيَاءِ، لِاجْتِمَاعِ الْوَصْفَيْنِ فِيهِ، قَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»: «وَلَيْسَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَ«الْمُوَطَّإِ» دَارِيٌّ، وَلَا دَيْرِيٌّ إِلَّا تَمِيمٌ»[2]، وَكُنْيَةُ تَمِيمٍ أَبُو رُقَيَّةَ، أَسْلَمَ سَنَةَ تِسْعٍ، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الشَّامِ، فَنَزَلَ بَيْتَ[3] الْمَقْدِسِ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ قِصَّةَ الْجَسَّاسَةِ[4]، وَهَذِهِ مَنْقَبَةٌ شَرِيفَةٌ لِتَمِيمٍ، وَيَدْخُلُ فِي رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَوْلُهُ: [ط/ ١/ ١٤٢] (وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا) هُوَ حَدِيثُ الْمُحَاقَلَةِ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ[5].

قَوْلُهُ: (وَأَسْنَدَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ).

---

(١) في (ش): «فينسب».

(٢) «مطالع الأنوار» (٣/ ٦٧) بنحوه. قال الحافظ ابن حجر في «التقاط اعتراض ابن عبد الهادي» [٥]: «قوله: «قال صاحب المطالع: «ليس في «الصحيحين» ولا «الموطأ»: داري ولا ديري» انتهى. قال: كذا قال، وفيه نظر؛ فإن عبد الله بن كثير قارئ أهل مكة يقال له الداري، وهو من رجال «الصحيحين»، لكنه لم يُنْسَب فيهما، وقد قيل: إن الذي فيهما هو السَّهمي لا القارئ، إلا تميم». وقال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٤٢٩) في عبد الله بن كثير: «... وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ، فَجَزَمَ الْقَابِسِيُّ وَعَبْدُ الْغَنِيِّ والمِزِّي بِأَنَّهُ الْمَكِّيّ القارئ الْمَشْهُور، وَجزم الكَلاباذِيّ وابنُ طَاهِر والدِّمْيَاطِي بِأَنَّهُ ابن كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيُّ، وكِلَاهُمَا ثِقَةٌ، وَالأَوَّلُ أَرْجَحُ؛ فَإِنَّهُ مُقْتَضَى صَنِيعِ الْمُصَنِّفِ فِي «تَارِيخِهِ» ...» إلخ.

(٣) في (ط): «ببيت».

(٤) مسلم [٢٩٤٢].

(٥) مسلم [١٥٤٨].

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةٍ بِعَيْنِهَا، وَلَا أَنَّهُمْ لَقُوهُمْ فِي نَفْسِ خَبَرٍ بِعَيْنِهِ.

وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ، لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَّنُوا مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ، وَلَا الْتَمَسُوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمْكِنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ، لِكَوْنِهِمْ جَمِيعًا كَانُوا فِي الْعَصْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ.

وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَحْدَثَهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْنَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ بِالْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفَ أَقَلَّ مِنْ أَنْ يُعَرَّجَ عَلَيْهِ، وَيُثَارَ ذِكْرُهُ، إِذْ كَانَ قَوْلًا مُحْدَثًا

مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مُنْفَرِدًا بِهِ عَنِ الْبُخَارِيِّ[1].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحُمَيْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي آخِرِ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنَ «الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ»: «لَيْسَ لِحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي «الصَّحِيحِ» غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْءٌ»[2].

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْحُمَيْدِيُّ صَحِيحٌ، وَرُبَّمَا اشْتَبَهَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ هَذَا، بِحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ الرَّاوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا، وَقَدْ رَوَيَا لَهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَحَادِيث

---

(١) مسلم [١١٦٣].

(٢) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي (٣/ ٣٢١).

وَكَلَامًا خَلْفًا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفَ، وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلَفَ، فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرَ مِمَّا شَرَحْنَا، إِذْ كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلِهَا الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْعُلَمَاءِ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ.

كَثِيرَةً، فَقَدْ يَقِفُ مَنْ لَا خِبْرَةَ لَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا، فَيُنْكِرُ قَوْلَ الْحُمَيْدِيِّ تَوَهُّمًا مِنْهُ أَنَّ حُمَيْدًا هَذَا ذَاكَ[١]، وَهُوَ[٢] خَطَأٌ صَرِيحٌ، وَجَهْلٌ قَبِيحٌ.

وَلَيْسَ لِلْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا فِي الْكُتُبِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ تَمَامُ أُصُولِ الْإِسْلَامِ الْخَمْسَةِ أَعْنِي: «سُنَنَ» أَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ[٣] [ط/١/١٤٣] غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ[٤].

قَوْلُهُ: (**كَلَامًا خَلْفًا**) بِإِسْكَانِ اللَّامِ، وَهُوَ السَّاقِطُ الْفَاسِدُ.

قَوْلُهُ: (**وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ**) هُوَ بِضَمِّ التَّاءِ، وَإِسْكَانِ الْكَافِ، أَيْ: الِاتِّكَالُ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَلَهُ[٥] الْحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ وَالْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ.



---

(١) في (ش)، و(ط): «هو ذاك».

(٢) في (ل)، و(ر)، و(ب): «وهذا».

(٣) في (ش): «والنسائي والترمذي».

(٤) أبو داود [٢٤٣١]، والترمذي [٤٣٨]، والنسائي [١٦١٣].

(٥) في (ش)، و(ط): «ولله»، وفي (ع)، و(ب): «والله المستعان، وله»، و«له ... العصمة» ليست في (ر).

فِهْرِسُ الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ

مُقَدِّمَةُ الْإِمَامِ مُسْلِم ٤٢٥

